

مختار الباري

بشرح صحيح البخاري

المسمى «مختار الباري»

تأليف

شيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري المصري الشافعي

اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه

مركز الفلاح

بالتعاون مع

مركز الفلاح

للبحوث العلمية

المجلد السادس

مكتبة الرشد
ناشرون

بِحَيْثُوعِ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَاتِهِ
الطبعة الأولى
١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

مكتبة الرشد ناشرون

المملكة العربية السعودية - الرياض - شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق الحجاز)
ص.ب: ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١



Email.alrushd@alrushdryh.com

Website : www.rushd.com

- فرع طريق الملك فهد : الرياض - هاتف ٢٠٥١٥٠٠ فاكس ٢٠٥٢٣٠١
- فرع مكة المكرمة : هاتف ٥٥٨٥٤٠١ فاكس ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة : شارع ابي ذر الغفاري - هاتف ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة : ميدان الطائفة - هاتف ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة - هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها : شارع الملك فيصل - تلفاكس ٢٣١٧٣٠٧
- فرع الدمام : شارع الخزان - هاتف ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣

وكلاؤنا في الخارج

- القاهرة : مكتبة الرشد - هاتف ٢٧٤٤٦٠٥
- بيروت : دار ابن حزم - هاتف ٧٠١٩٧٤
- المغرب : الدار البيضاء - ورقة التوفيق - هاتف ٣٠٣١٦٢ فاكس ٣٠٣١٦٧
- اليمن : صنعاء - دار الآثار - هاتف ٦٠٣٧٥٦
- الأردن : عمان - الدار الأثرية ٦٥٨٤٠٩٢ جوال ٧٩٦٨٤١٢٢١
- البحرين : مكتبة الغرباء - هاتف ٩٥٧٨٣٣ - ٩٤٥٧٣٣
- الإمارات : مكتبة دبي للتوزيع هاتف ٤٣٣٣٩٩٩٨ فاكس ٤٣٣٣٧٨٠٠
- سوريا : دار البشارير ٢٣١٦٦٦٨
- قطر : مكتبة ابن القيم - هاتف ٤٨٦٣٥٣٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«لا يشكر الله مَنْ لا يشكر النَّاسَ»

إنَّ إخراج هذا الكتاب بهذه الصورة في فترة وجيزة كان ثمرة تعاونٍ مع:

«مركز الفلاح للبحوث العلمية»

لصاحبه السيِّغ خالد الرياط

والذي عاون في الإشراف على هذا الكتاب، بمشاركة الأخوة:

خالد بُكير، وعصام حمدي

نادي فكري، ومحمد رمضان

كما قام بمراجعة متن البخاري وضبطه:

الدكتور جمعة فتحي، والأخ أحمد روبي

سليمان بن دريع العازمي

فهرس مجمل لجلدات الكتاب

المجلد الرابع		المجلد الأول	
٧	٢٥- الْحَجَّ (١٧٧٢-١٥١٣)	٧	مقدمة التحقيق
٢٢٧	٢٦- الْعُمْرَة (١٧٧٣-١٨٠٥)	٩	ترجمة المصنف
٢٥٣	٢٧- الْمُخَصَّر (١٨٠٦-١٨٢٠)	٤٧	نماذج من صور المخطوطات
٢٦٧	٢٨- جِزَاء الصَّيْد (١٨٢١-١٨٦٦)	٦١	١- بدء الوحي (٧-١)
٣١١	٢٩- فَضَائِل الْمَدِينَة (١٨٦٧-١٨٩٠)	١٢٧	٢- الْإِيمَان (٨-٥٨)
٣٣٥	٣٠- الصَّوْم (١٨٩١-٢٠٠٧)	٢٤٩	٣- الْعِلْم (٥٩-١٣٤)
٤٣٩	٣١- صَلَاة التَّرَاوِيح (٢٠٠٨-٢٠١٣)	٣٩٩	٤- الْوُضُوء (١٣٥-٢٤٧)
٤٤٦	٣٢- فَضْل لَيْلَة الْقَدْرِ (٢٠١٤-٢٠٢٤)	٥٥٧	٥- الْعُسْل (٢٤٨-٢٩٣)
٤٥٩	٣٣- الْإِعْتِكَاف (٢٠٢٥-٢٠٤٦)	المجلد الثاني	
٤٧٩	٣٤- الْبُيُوع (٢٠٤٧-٢٢٣٨)	٥	٧- التَّيْمِيم (٣٣٤-٣٤٨)
٦٤٣	٣٥- السَّلْم (٢٢٣٩-٢٢٥٦)	٣٧	٨- الصَّلَاة (٣٤٩-٥٢٠)
٦٥٧	٣٦- الشُّفَعَة (٢٢٥٧-٢٢٥٩)	٢٠٥	- أبواب سترَة المصلي
المجلد الخامس		٢٣٥	٩- مَوَاقِيْت الصَّلَاة (٥٢١-٦٠٢)
٧	٣٧- الْإِحَارَة (٢٢٦٠-٢٢٨٦)	٣١٧	١٠- الْأَذَان (٦٠٣-٨٧٥)
٣٩	٣٨- الْحَوَالَات (٢٢٨٧-٢٢٨٩)	٥٨٥	١١- الْجُمُعَة (٨٧٦-٩٤٠)
٤٥	٣٩- الْكِفَالَة (٢٢٩٠-٢٢٩٨)	المجلد الثالث	
٦١	٤٠- الْوَكَالَة (٢٢٩٩-٢٣١٩)	٥	١٢- صَلَاة الْخَوْف (٩٤٢-٩٤٧)
٨٥	٤١- الْحَرْث وَالْمَزَارَعَة (٢٣٢٠-٢٣٥٠)	١٩	١٣- الْعِيدِين (٩٤٨-٩٨٩)
١٢١	٤٢- الْمُسَافَة (٢٣٥١-٢٣٨٢)	٦٥	١٤- الْوَتْر (٩٩٠-١٠٠٤)
١٥٣	٤٣- الْإِسْتِقْرَاض وَأَدَاء الدَّيُون وَالْحَجْر وَالتَّفْلِيْس (٢٣٨٥-٢٤٠٩)	٧٩	١٥- الْإِسْتِسْقَاء (١٠٠٥-١٠٣٩)
١٧٧	٤٤- الْخُصُومَات (٢٤١٠-٢٤٢٥)	١١٧	١٦- الْكُسُوف (١٠٤٠-١٠٦٦)
١٩٧	٤٥- فِي اللَّقْطَة (٢٤٢٦-٢٤٣٩)	١٤٣	١٧- سَحُود الْقُرْآن (١٠٦٧-١٠٧٩)
٢١٥	٤٦- الْمَظَالِم (٢٤٤٠-٢٤٨٢)	١٥٧	١٨- أَبْوَاب تَقْصِير الصَّلَاة (١٠٨٠-١١١٩)
٢٦٥	٤٧- الشَّرْكَة (٢٤٨٣-٢٥٠٧)	١٨٧	١٩- التَّهَجُّد (١١٢٠-١١٨٧)
٢٩١	٤٨- الرِّهْن (٢٥٠٨-٢٥١٦)	٢٥٥	٢٠- فَضْل الصَّلَاة فِي مَسْجِدِ مَكَّة وَالْمَدِينَة (١١٨٨-١١٩٧)
٣٠٣	٤٩- الْعَتَق (٢٥١٧-٢٥٥٩)	٢٦٥	٢١- الْعَمَل فِي الصَّلَاة (١١٩٨-١٢٢٣)
٣٤١	٥٠- الْمَكَاتِب (٢٥٦٠-٢٥٦٥)	٢٩٣	٢٢- السَّهْو (١٢٢٤-١٢٣٦)
٣٥٣	٥١- الْهَبَة (٢٥٦٦-٢٦٣٦)	٣٠٧	٢٣- الْجَنَائِز (١٢٣٧-١٣٩٤)
٤١١	٥٢- الشَّهَادَات (٢٦٣٧-٢٦٨٩)	٤٧٩	٢٤- الرِّكَاتَة (١٣٩٥-١٥١٢)
٤٧٥	٥٣- الصَّلْح (٢٦٩٠-٢٧١٠)	٥٠١	٥٤- الشَّرُوط (٢٧١١-٢٧٣٧)
٥٤٧	٥٥- الْوَصَايَا (٢٧٣٨-٢٧٨١)	٥٠١	٥٥- الشَّرُوط (٢٧١١-٢٧٣٧)
٦٠١	٥٦- كِتَاب الْجِهَاد وَالسَّيْر (٢٧٨٢-٢٨٥٧)		

فهرس مجمل لمجلدات الكتاب

المجلدات من ٦-١٠

المجلد التاسع		المجلد السادس	
٧	٧٦- الطَّبِّ. (٥٧٨٢-٥٦٧٨)	٥	باقي الجهاد
٦٥	٧٧- اللِّبَاسِ (٥٩٦٩-٥٧٨٣)	٢٠٠	٥٧- فَرَضِ الخُمُسِ (٣١٥٥-٣٠٩١)
١٥٣	٧٨- الأَدَبِ (٦٢٢٦-٥٩٧٠)	٢٦٤	٥٨- الحِزْبِيَّةِ وَالْمُوَادَعَةِ (٣١٨٩-٣١٥٦)
٣٠٤	٧٩- الاستِئْذَانِ (٦٣٠٣-٦٢٢٧)	٢٩٩	٥٩- بَدَأِ الخَلْقِ (٣٣٢٥-٣١٩٠)
٣٥٣	الدَّعَوَاتِ (٦٤١١-٦٣٠٤)	٣٩٧	٦٠- الأَنْبِيَاءِ (٣٤٨٨-٣٣٢٦)
٤٢٠	٨١- [الرِّقَاقِ] (٦٥٩٣-٦٤١٢)	٥٦٩	٦١- المَنَاقِبِ (٣٦٤٨-٣٤٨٩)
٥٢٤	٨٢- القَدَرِ (٦٦٢٠-٦٥٩٤)	المجلد السابع	
٥٤٦	٨٣- الأَيْمَانِ وَالتَّدْوِيرِ (٦٧٠٧-٦٦٢١)	٥	٦٢- فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (٣٧٧٥-٣٦٤٩)
٥٩٧	٨٤- كَفَّارَاتِ الأَيْمَانِ (٦٧٢٢-٦٧٠٨)	٩٥	٦٣- مَنَاقِبِ الأَنْصَارِ
٦١١	٨٥- الفَرَاغِضِ (٦٧٧١-٦٧٢٣)	٢٠٧	٦٤- المَغَارِي (٤٤٧٣-٣٩٤٩)
٦٤٥	٨٦- الحُدُودِ (٦٨٦٠-٦٧٧٢)	٥٠٣	٦٥- التفسير (٤٩٧٧-٤٤٧٤)
المجلد العاشر		المجلد الثامن	
٧	٨٧- الدِّيَّاتِ (٦٩٧١-٦٨٦١)	٧	باقي التفسير
٤١	٨٨- اسْتِنَابَةُ المُرْتَدِّينَ وَالمُعَانِدِينَ وَفَتَايَاهُمْ (٦٩٣٩-٦٩١٨)	٢٧٥	٦٦- فَضَائِلِ القُرْآنِ (٥٠٦٢-٤٩٧٨)
٥٩	٨٩- الإِكْرَاهِ (٦٩٥٢-٦٩٤٠)	٣٢٥	٦٧- النِّكَاحِ (٥٢٥٠-٥٠٦٤)
٧١	٩٠- [الحَيْلِ] (٦٩٨١-٦٩٥٣)	٦٨	٦٨- الطَّلَاقِ (٥٣٤٩-٥٢٥١)
٩٥	[٩١- التَّعْبِيرِ] (٧٠٤٧-٦٩٨٢)	٥٠٥	٦٩- التَّفَقَّاتِ
١٤١	٩٢- الفِتْنِ (٧١٣٦-٧٠٤٨)	٥٢٣	٧٠- الأَطْعَمَةِ (٥٤٦٦-٥٣٧٣)
١٨٧	٩٣- الأَحْكَامِ (٧٢٢٥-٧١٣٧)	٥٧٣	٧١- العَقِيقَةِ (٥٤٧٤-٥٤٦٧)
٢٤١	٩٤- التَّمَنِّيِ (٧٢٤٥-٧٢٢٦)	٥٧٩	٧٢- الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ (٥٥٤٤-٥٤٧٥)
٢٥٣	٩٥- أُخْبَارِ الآحَادِ (٧٢٦٧-٧٢٤٦)	٦٢١	٧٣- الأَضْحَايِ (٥٥٧٤-٥٥٤٥)
٢٦٧	٩٦- الاغْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (٧٣٧٠-٧٢٦٨)	٦٣٩	٧٤- الأَشْرَبَةِ (٥٦٣٩-٥٥٧٥)
٣٢٧	٩٧- التَّرْحِيدِ (٧٥٦٣-٧٣٧١)	٦٧٥	٧٥- المَرَضِ (٥٦٧٧-٥٦٤٠)

باقي كتاب

الجهاد والسير

٤٧ - باب مَا يُذَكَّرُ مِنْ شَوْمِ الْفَرَسِ.

(باب: ما يذكر) أي: في الحديث (من شؤم الفرس) بيان (لما).
والشؤم بالهمز وتخفف وهو ضد اليمن.

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالِدَّارِ». [انظر: ٢٠٩٩ - مسلم: ٢٢٢٥ - فتح: ٦٠/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.
(عن الزهري) هو محمد بن مسلم.

(إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس، والمرأة، والدار) الحصر في الثلاثة نسبي بالنظر إلى الأعم الأغلب فيما يحتاج إليه لا حقيقي، وإلا فالشؤم لا يختص بها. وشؤم الفرس شموها^(١) أو أن لا تستعمل في سبيل الله، وشؤم المرأة أن تكون سليطة، أو غير ولود، أو غير قانعة، وشؤم الدار سوء الجوار، أو الضيقة، أو البعيدة عن المسجد لا يسمع فيها الأذان.

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ». [٥٠٩٥ - مسلم: ٢٢٢٦ - فتح: ٦٠/٦]

(عن أبي حازم بن دينار) اسمه: سلمة (إن كان) أي: الشؤم.

(١) وشمس الفرس شموهاً وشماساً: منع ظهره فهو شامس وشموس من شمس وشمس. انظر: مادة: شمس في «القاموس المحيط» ص ٥٥٢.

٤٨ - باب الخَيْلِ لِثَلَاثَةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ

لِتَرْكُبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨].

(باب: الخيل لثلاثة) أي: باب يذكر فيه ذلك. (وقوله تعالى) عطف على (الخيـل)، وفي نسخة: «قول الله تعالى» ((وَالْخَيْلَ)) أي: وخلق الخيل، ((وَزِينَةً)) مفعول له عطف على محل ((لِتَرْكُبُوهَا)). وزاد في نسخة: «ويخلق ما لا تعلمون»

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةِ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَّ شَرَفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاتِهَا وَأَنَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخَرًا وَرِتَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وَرْزٌ عَلَى ذَلِكَ». وَسِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ٨ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ٧ وَمَنْ

- فتح: ٦/٦٣

(عن أبي صالح) هو ذكوان.

(لثلاثة) في نسخة: «ثلاثة» بالرفع وحذف اللام. (فأطال) أي: في الحبل الذي تربط به رعيها في رعيها (في مرج) بفتح الميم وسكون الراء وبجيم أي: موضع كلاب، (أو روضة) الشك فيه وفيما بعده من الراوي. (فما أصابت) أي: أكلت وشربت ومشت (في طيلها) بكسر

الطاء وفتح الياء، أي: حبلها، قال الكرمانى: والمشهور طولها بالواو^(١). (فاستنت) بتشديد النون، أي: عدت بنشاط (شرفاً أو شرفين) بفتح الراء، أي: شوطاً أو شوطين (وأثارها) بهمزة ممدودة ومثلته، أي: في الأرض بحوافرها عند عدوها (ونواء) بكسر النون والمد، أي: عداوة. الواو فيه وفيما قبله بمعنى: أو (وزر) أي: إثم وحذف من هذه الرواية تفسير ثاني الثلاثة. وهو كما مر في باب: شرب الناس والدواب^(٢). (رجل ربطها) تغنياً وتعطفاً ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر (سأل رسول الله) السائل صعصعة بن ناجية جد الفرزدق عن الحمر أي: عن التصدق بها. (الفاذة) بفاء ومعجمة مشددة، أي: المنفردة في معناها، أي: في عموم الخير والشر، ومرّ الحديث في باب: شرب الناس والدواب من الأنهار.

٤٩ - باب مَنْ ضَرَبَ دَابَّةً غَيْرِهِ فِي الْعَزْوِ.

(باب: من ضرب دابة غيره في الغزو) أي: بيان من ضربها عند إعيائها إعانة لصاحبها.

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ أَبُو عَقِيلٍ: لَا أَدْرِي عَزْوَةٌ أَوْ عُمْرَةٌ - فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيَتَعَجَّلْ». قَالَ جَابِرٌ: فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَزْمَكُ لَيْسَ فِيهِ شَيْئَةٌ، وَالنَّاسُ حَلْفِي، فَبَيْنَا أَنَا

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٢/١٤١.

(٢) سبق برقم (٢٣٧١) كتاب: المساقاة، باب: شرب الناس والدواب.

كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلِيٌّ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا جَابِرُ، اسْتَمْسِكْ». فَضْرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً، فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «اتَّبِعِ الْجَمَلَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ، وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا جَمَلُكَ. فَخَرَجَ، فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ: «الْجَمَلُ جَمَلُنَا». فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْاقِي مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «أَعْطُوهَا جَابِرًا». ثُمَّ قَالَ: «اسْتَوْفَيْتِ الثَّمَنَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ». [انظر: ٤٤٣ - مسلم: ٧١٥ - فتح: ٦/٦٥]

(مسلم) أي: ابن إبراهيم. (أبو عقيل) بفتح العين: هو بشير بن عقبة. (أبو المتوكل) هو علي بن داود. (الناجي) نسبة إلى بني ناجية. (قال أبو عقيل: لا أدري) أي: أن أبا المتوكل قال: (غزوة أو عمرة) في نسخة: «أم عمرة». (فلما أن أقبلنا) أي: (أن) زائد (فليعجل) من التعجل. وفي نسخة: «فليتعجل» من التعجل. (أرمك) بوزن أفعال، أي: يخالط حمرة سواد، ويقال: أربك بموحدة بدل الميم (ليس فيه) أي: في الجملة، في نسخة: «فيها» أي: في الراحلة. لأن الجملة راحلة (شية) بكسر المعجمة وفتح التحتية مخففة، أي: علامة. والمعنى: ليس فيه لمعة من غير لونه. (إذ قام علي) أي: وقف على جملي من الإعياء (إليه) في نسخة: «عليه». (البلاط) بفتح الموحدة، أي: الحجارة المفروشة عند باب: المسجد. (الثلث والجمال لك) أي: هبة.

٥٠ - باب الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ.
وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ السَّلْفُ يَسْتَحِبُّونَ الْفُحُولَةَ؛ لِأَنَّهَا
أَجْرِي وَأَجْسَرُ.

(باب: الركوب على الدابة الصعبة) أي: غير المنقادة (والفحولة

من الخيل) الفحولة جمع فحل، والتاء فيه لتأكيد الجمع، كما في الملائكة، أو للمبالغة، كما في علامة.

(يستحبون الفحولة) أي: من الخيل؛ ليقاتلوا عليها. (لأنها أجرى) بغير همزة في آخره من الجرى وفي نسخة: بهمزة من الجراءة (وأجسر) وفي نسخة: «وأحسن» أي: من الإناث.

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرْعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ، يُقَالُ لَهُ: مَنْدُوبٌ، فَزَكَّيْتُهُ، وَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا». [مسلم: ٢٣٠٧ - فتح: ٦/٦٦]

(أحمد بن محمد) أي: الملقب بمردويه، أو شبويه قال شيخنا والأول أشهر وأكثر (عبد الله) أي: ابن المبارك.

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن قتادة) أي: ابن دعامة.

(فرع) أي: خوفا (فرسا) أي: وكان بطيء المشي، وفيه: مطابقة الحديث للترجمة لكنه لم يصرح فيه بصعوبة ولا فحولة أكتفاء بفهمها من (مندوب) و(وجدناه لبحرا) و(إن وجدناه لبحرا)، إن مخففة من الثقيلة، واللام فارقة بينهما وبين النافية، أو نافية واللام بمعنى: إلا.

٥١ - باب سِهَامِ الْفَرَسِ.

(باب: سهام الفرس) أي: بيان كمية سهامه من الغنيمة.

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا. وَقَالَ مَالِكٌ: يُسَهَّمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَادِينِ مِنْهَا، لِقَوْلِهِ: ﴿وَالْخَيْلِ وَالْإِبَالِ وَالْحَمِيرِ لِرِكْبُوهَا﴾ [النحل: ٨]. وَلَا يُسَهَّمُ لِأَكْثَرِ مِنْ فَرَسٍ. [مسلم: ٤٢٢٨ - فتح: ٦/٦٧]

(والبراذين) جمع برذون بموحدة مكسورة ومعجمة مفتوحة: وهو التركي من الخيل، وخلافه العربي، والأنثى برذونة.
 (ولا يسهم لأكثر من فرس) هو بقية قول مالك (عن أبي أسامة) هو حماد بن أسامة. (عن عبيد الله) أي: ابن عمر العمري. (جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهمًا) فلا يزداد على الثلاثة، وإن جاء بأكثر من فرس كما لا ينقص عنها. وفي نسخة: تقديم الحديث على قوله: (وقال مالك).

٥٢ - باب مَنْ قَادَ دَابَّةً غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ.

(باب: من قاد دابة غيره في الحرب) أي: بيانه.

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرْ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءَ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَأَنْهَرُمُوهُ، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْعَنَائِمِ، وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرْ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [٢٨٧٤، ٢٩٣٠، ٣٠٤٢، ٤٣١٥، ٤٣١٦، ٤٣١٧ - مسلم: ١٧٧٦ - فتح: ٦/٦٩]

(قتيبة) أي: ابن سعيد. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن أبي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(قال لكن) بتشديد النون وفيه حذف، أي: نحن فررنا (لكن رسول الله ﷺ لم يفر) أي: كسائر الأنبياء، لفرط إقدامهم وشجاعتهم. (أن هوازن) قبيلة كبيرة من العرب ينسبون إلى هوازن منصور (واستقبلوا) في نسخة: «فاستقبلونا» بالفاء، (فأما رسول الله ﷺ فلم

يفر) فيه حذف أي: وأما نحن فقد فررنا؟ وإنما حذفه البراء كمنظيره السابق، لأنه لم يرد أن يصرح بفرارهم. وفرارهم لم يكن على نية الاستمرار عليه، وإنما كان من وقع السهام. والفرار المتوقع عليه هو أن ينوي عدم العود، لا أن يفر لعذر وينوي العود، إذا أمكنه كما هنا، وكما إذا فرّ الفئة يستنجد بها أو لزيادة عدد العدو على الضعف. (وإنه لعلى بغلته البيضاء) أي: التي أهداها له ملك أيلة، أو فروة الجذامي، قالوا: وهي التي يقال لها دلدل وركوبه البغلة في ذلك الموطن هو النهاية في الشجاعة، ولتطمئن به قلوب المسلمين، (وإن أبا سفيان) أي: ابن الحارث بن عبد المطلب لا ابن حرب. (أنا النبي لا كذب) أي: أنا النبي حقًا لا أكذب فيه، فلا أفر ولا أزول. أنا ابن عبد المطلب أنتسب لجده؛ لشهرته بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر، بخلاف أبيه، لأنه مات شابًا، أو لأنه أشتهر أنه يخرج من ذريته من يدعو إلى الله، ويهدي الله به الخلق، فانتسب إليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه، ولا ينافي ذلك أحاديث النهي عن الافتخار بالأنساب. ولأنّ النهي عن ذلك في غير الجهاد، وأما في الجهاد كما هنا فهو جائز؛ لأنه يربع العدو، ويعلمون به أنه ﷺ ثابت ملازم للحرب.

٥٣ - باب الرِّكَابِ وَالْغُرْزِ لِلدَّابَّةِ.

(باب: الركب والغرز) الكائنين (للدابة) أي: بيانهما، قيل:

وهما مترادفان، وقيل: الركب من الحديد والخشب، والغرز من الجلد، والركاب للفرس، والغرز للجمل.

٢٨٦٥ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ،

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْحَلَ رِجْلَهُ فِي الْغُرْزِ

وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهْلٌ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ. [انظر: ١٦٦ - مسلم: ١١٨٧، ١٢٦٧ - فتح: ٦/٦٩]

(عن أبي أسامة) هو حماد بن أسامة. (عن عبيد الله) أي: ابن عمر العمري.

(إذا أدخل رجله في الغرز) فيه: مطابقة الحديث بالغرز، وفي معناه الركاب.

٥٤ - باب رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرِيِّ.

(باب: ركوب الفرس العري) بضم المهملة وسكون الراء، وقيل: بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء. وهو ما ليس له ساتر من سرج أو غيره، والجمع أعراء، ولا يقال ذلك في الآدمي، وإنما يقال فيه: عريان.

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ عُرِيٍّ، مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ. [انظر: ٢٦٢٧ - مسلم: ٢٣٠٧ - فتح: ٦/٧٠]

(حماد) أي: ابن زيد. (عن ثابت) أي: البناني. (استقبلهم النبي ﷺ) أي: لما فرعوا ليلة المدينة، كما مر في باب: الشجاعة في الحرب والجبن^(١).

٥٥ - باب الْفَرَسِ الْقَطُوفِ.

(باب: الفرس القطوف) بفتح القاف، أي: البطيء المشي مع تقارب الخطى.

(١) سبق برقم (٢٨٢٠) كتاب الجهاد والسير، باب: الشجاعة في الحرب والجبن.

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً، فَرَكِبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ - أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ - فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا». فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى. [انظر: ٢٦٢٧ - مسلم: ٢٣٠٧ - فتح ٦/٧٠].

(سعيد) أي: ابن أبي عروبة. (عن قتادة) أي: ابن دعامة.

(يقطف) بكسر المهملة وضمها. (أو كان فيه قطاف) بكسر القاف والشك من الراوي. (لا يجارى) بالبناء للمجهول، أي: لا يطبق فرس الجري معه ببركة النبي صلى الله عليه وسلم.

٥٦ - باب السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ.

(باب: السبق بين الخيل) أي: مشروعته فيها .

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَجْرِي النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَا ضُمُّرٌ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَجْرِي مَا لَمْ يُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ سُفْيَانُ: بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ. [انظر: ٤٢٠ - مسلم: ١٨٧٠ - فتح: ٦/٧١]

(قبیصة) أي: ابن عقبة. (سفيان) أي: الثوري. (عن عبيد الله) أي: ابن عمر العمري. (أجرى النبي صلى الله عليه وسلم) أي: سابق. (ما ضم من الخيل) بضم المعجمة وكسر الميم مشددة، أي: ما علف منها حتى سمن وقوي ثم قلل علفه، ثم غشي بالجل حتى حمي، ثم عرق وجف عرقه، فخف لحمه وقوي على الجري (من الحفيا) بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية ممدوداً على المشهور: مكان خارج المدينة

(إلى ثنية الوداع) الثنية: أعلى الجبل، والطريق فيه سميت بذلك؛ لأن المودعين يمشون لتوديع الخارج إليها من المدينة (إلى مسجد بني زريق) هم قبيلة من الأنصار، وأضيف المسجد إليهم؛ لصلاتهم فيه. (قال عبد الله) أي: ابن الوليد العدني. (قال: حَدَّثَنِي عبيد الله) مراد البخاري بهذا: بيان تصريح سفيان عن شيخه بالتحديث بخلاف الراوية الأولى فإنها بالعننة قال سفيان أي: الثوري. (بين) في نسخة: «من» (وبين ثنية) بالجر، وفي نسخة: بالنصب.

ومطابقة الحديث للترجمة: في قوله أجرى. ومرر شرح الحديث في كتاب: الصلاة، في باب: هل يقال مسجد بني فلان؟^(١).

٥٧ - باب إِضْمَارِ الْخَيْلِ لِلْسَّبْقِ.

(باب: إضمار الخيل للسبق) أي: لأجله وعبر هنا بالإضمار، وفيما قدر ما يأتي بالفعل المشتق من التضمير إشارة إلى أن اللفظين بمعنى، ومر بيانه في الباب السابق.

٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابِقَ بِهَا. [قال أبو عبد الله: أَمْدًا: غَايَةً ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ﴾ [الحديد: ١٦]. [انظر: ٤٢٠ - مسلم: ١٨٧٠ - فتح: ٧١/٦]

(أحمد بن يونس) نسبة إلى جده، وإلا فهو أحمد بن عبد الله بن يونس.

(أمدها) أي: غايتها كما ذكره في قوله: (قال أبو عبد الله) إلى

(١) سبق برقم (٤٢٠) كتاب: الصلاة، باب: هل يقال مسجد بني فلان.

آخره، لكن هذا ساقط من نسخة. قيل: وحديث الباب فيما لم يضم، فكيف ترجم بالإضمار؟. وأجيب بأن المسابقة بالمضممر لم تنكر عادة، وأما بغيره فقد يعتقد أنها لا تجوز عليه؛ لما فيها من المشقة في سوجه، فيين بالحديث جوازاً عليه، وأن الإضمار ليس بشرط فيها.

٥٨ - باب غَايَةِ السَّبْقِ لِلْخَيْلِ الْمُضْمَرَّةِ.

(باب: غاية السبق للخيل المضمرة) أي: بيانها.

٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنْتِيَةَ الْوَدَاعِ - فَقُلْتُ لِمُوسَى: فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ - وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ، فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثِنْتِيَةَ الْوَدَاعِ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ. قُلْتُ: فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَيْلٌ أَوْ نَحْوُهُ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُنُّ سَابِقٌ فِيهَا. [انظر: ٤٢٠ - مسلم: ١٨٧٠ - فتح: ٧٢/٦]

(معاوية) أي: ابن عمرو الأزدي. (أبو إسحق) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري (سابق رسول الله ﷺ إلى آخره) علم شرحه مما مر^(١)، وقوله (لموسى) هو ابن عقبة. وذكر البخاري هذا الحديث في هذا الباب والذين قبله؛ ليشير بالأول إلى مشروعية السبق بين الخيل كما مر، وبالثاني إلى أن السنة تقديم إضمار الخيل وأنه لا تمتنع المسابقة على غير المضمرة. وبالثالث إلى بيان غاية السبق، فتشترط [بيان]^(٢) غايته، كما يشترط بيان مبدئه.

(١) سبق برقم (٤٢٠) كتاب: الصلاة، باب: هل يقال مسجد بني فلان.

(٢) من (س).

٥٩ - باب ناقة النبي ﷺ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ. وَقَالَ الْمَسُورُ

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ». [انظر: ٢٧٣١، ٢٧٣٢]

(باب: ناقة النبي ﷺ) أي: باب بيانها، وفي نسخة: «باب ناقة النبي ﷺ القصواء والعضباء» أي: المسماة بكل منهما. (قال) في نسخة: «وقال» (أسامة) أي: ابن زيد (على القصواء) بفتح القاف وسكون المهملة وبالمد، وقيل: بضم القاف والقصر. (المسور) أي: ابن مخزومة (ما خلأت القصواء) أي: ما حرت.

٦٠ - باب الغزو على الحمير [فتح: ٦/٧٤]

٢٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ

مُحَمَّدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهَا: الْعَضْبَاءُ. [٢٨٧٢]

- فتح: ٦/٧٣]

(معاوية) أي: ابن عمرو الأزدي. (أبو إسحاق) هو إبراهيم الفزاري. (عن حميد) أي: الطويل.

(العضباء) بمهملة مفتوحة ومعجمة ساكنة وبالمد، يقال: ناقة عضباء، أي: مشقوقة الأذن، وناقة قصواء، أي: مقطوعة طرف الأذن. وناقته ﷺ لم يكن بها شيء من ذلك، وإنما كان ذلك لقباً لها قاله الجوهري، وقال ابن الأثير: القصواء: الناقة التي قطع طرف أذنها، وكل ما قطع من الأذن فهو جدد، فإذا بلغ الربع فهو قصو، فإذا جاوزه فهو عضب، فإذا أستوصلت فهو صلماً^(١).

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» ٧٥/٤.

٢٨٧٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسَبِّقُ - قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ». طَوَّلَهُ مُوسَى، عَنْ حَمَادٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٢٨٧١ - فتح: ٦/٧٣]

(زهير) أي: ابن معاوية الجعفي (عن حميد) أي: الطويل. (على قعود) بفتح القاف: ما أستحق الركوب من الإبل، وأقل ذلك أن يكون ابن ستين إلى أن يدخل السادسة فيسمى جملاً. قال الأزهري: ولا يقال إلا للذكر (حتى عرفه) أي: كون السبق شاقاً عليهم. (طوله) أي: رواه مطولاً.

(موسى) أي: ابن إسماعيل التبوذكي، (عن حماد) أي: ابن سلمة، (عن ثابت) أي: البناني. وقوله: (طوله) إلى آخر الباب ساقط من نسخة.

٦١ - باب بَغْلَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْبَيْضَاءِ.

قَالَ أَنَسٌ [انظر: ٣١٤٦] وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ

لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَغْلَةً بَيْضَاءَ. [انظر: ١٤٨١]

(باب: بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء) أي: بيان غزوه عليها، وفي نسخة قبل هذا: «باب: الغزو على الحمير» ولم يذكر فيه حديثاً، وكأنه تركه للعلم به مما مر ذكره في باب: أسم الفرس والحمار، أو لاحتمال أنه بيض له ليذكره هنا فاخترته المنية منه قبل، وفي أخرى: «باب الغزو على الحمير وبغلة النبي صلى الله عليه وسلم» وترك فيه ذكر الحمير؛ لما مر، أو للعلم بحكمها من حكم البغلة. (أبو حميد) هو عبد الرحمن بن سعد

الساعدي. (ملك أيلة) بفتح الهمزة وسكون التحتية: مدينة على ساحل البحر بين مصر ومكة. وقيل آخر الحجاز وأول الشام^(١) واسم ملكها يوحنا ابن رؤبة. (بغلة بيضاء) هذه غير البغلة التي كان عليها يوم حنين، إذ تلك إنما أهداها له فروة بن نفاثة كما في مسلم.

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسَيْلَاحَهُ وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً. [انظر: ٢٧٣٩ - فتح: ٦/٧٥]

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (سفيان) أي: الثوري. (أبو إسحق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(ما ترك النبي) وفي نسخة: «ما ترك رسول الله ﷺ» (إلا بغلته البيضاء) هي المسماه بدلدل، ومر شرح الحديث في الوصايا^(٢).

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ؓ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ مَا وَلَّى النَّبِيُّ ﷺ وَلَكِنْ وَلَّى سَرْعَانَ النَّاسِ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنَ بِالنَّبْلِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [انظر: ٢٨٦٤ - مسلم: ١٧٧٦ - فتح: ٦/٧٥]

عن (سفيان) أي: الثوري (أبو إسحاق)^(٣) (يا أبا عماره) هو كنية البراء (سرعان الناس) بفتح المهملة والراء وقد يسكن، ويضم المهملة وكسرها وسكون الراء، أي: المستعجلون منهم، (بالنبل) هي السهام

(١) انظر: «معجم البلدان» ١/٢٩٢.

(٢) سبق برقم (٢٧٣٩) كتاب الوصايا، باب: الوصايا.

(٣) لم تذكر إلا في (ب) ولم يذكر لها تعليق.

العربية لا واحد له من لفظه (على بغلته البيضاء) أي: التي أهداها له فروة بن نفاثة كما مر^(١). وفي نسخة: «على بغلة بيضاء».

٦٢ - باب جِهَادِ النِّسَاءِ.

(باب: جهاد النساء) أي: بيانه.

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «جِهَادُكِنَّ الْحَجَّ». وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا. [انظر: ١٥٢٠ - فتح: ٧٥/٦]

(سفيان) أي: الثوري.

(عن معاوية) أي: ابن أسحاق.

(جهادكن الحج) أي: هو أفضل لکن من الجهاد، وإلا فلهن في الجهاد فضيلة بأن يتطوعن به، وسبب أفضلية الحج لهن، أنهن لسن من أهل القتال، وأن الحج أستر لهن من القتال.

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهَذَا. وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَهُ نِسَاءُ عَنْ الْجِهَادِ، فَقَالَ: «نِعْمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ». [انظر: ١٥٢٠ - فتح: ٧٥/٦]

(قبيصة) أي: ابن عقبة السوائي، ومر شرح الحديث^(٢).

(١) المرجع السابق.

(٢) سبق برقم (١٥٢٠) كتاب: الحج، باب: فعل الحج المبرور.

٦٣ - باب غَزْوِ الْمَرْأَةِ فِي الْبَحْرِ.

(باب: غزو المرأة في البحر) أي: بيانه، وفي نسخة: بدل (غزو المرأة) «غزوة المرأة».

٢٨٧٧، ٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَتْ: لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ». ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ، فَقَالَتْ لَهُ: مِثْلُ - أَوْ مِمَّ - ذَلِكَ، فَقَالَ لَهَا: مِثْلُ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ، وَلَسْتِ مِنَ الْآخِرِينَ». قَالَ: قَالَ أَنَسٌ فَتَزَوَّجَتْ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرْظَةَ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا فَوَقَّصَتْ بِهَا، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ. [انظر: ٢٧٨٨، ٢٧٨٩ - مسلم: ١٩١٢ - فتح: ٦/٧٦]

(أبو إسحاق) زاد في نسخة «[هو]»^(١) الفزاري، واسمه: إبراهيم ابن الحارث.

(على ابنة ملحان) بكسر الميم: هي أم حرام خالة أنس. (فاتكأ عندها) أي: فنام. (ثم ضحك) أي: بعد استيقاظه من نومه (قال: اللهم) في نسخة: «فقال: اللهم» (ثم عاد) أي: إلى النوم. (فضحك) أي: بعد استيقاظه. (فقال لها مثل ذلك) أي: (ناس من أمتي) إلى آخره، لكن قيل في هذا يركبون البر بدل يركبون البحر. (فتزوجت عبادة ابن الصامت) يقتضي أنها تزوجت به بعد ما ذكر، وقوله في أول

(١) من (س).

الجهاد: وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله ﷺ. يقتضي أنها كانت حينئذ زوجته، واجيب بأنها كانت إن ذاك زوجته، ثم طلقها، ثم راجعها بعد (مع بنت قرظة) بقاف وراء وظاء معجمة مفتوحات: فاختة أو كنود زوج معاوية بن أبي سفيان، وقرظة: هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف، لا ابن كعب الأنصاري كما وقع لبعضهم. (فلما قفلت) أي: رجعت. (فوقصت) بفتح الواو، أي: الدابة. (بها) أي: بابنة ملحان. والوقص: كسر العنق. وفعله يتعدى بنفسه تارة وبالباء أخرى كما هنا، يقال: وقصت الراحلة عنقه ووقصت به راحلته.

٦٤ - باب حَمَلِ الرَّجُلِ أَمْرَاتِهِ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ.

(باب: حمل الرجل أمراته في الغزو دون بعض نسائه) أي: بيان

ذلك.

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ غَزْوَةَ بَنِ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيُّتَهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَا أُنزِلَ الْحِجَابُ. [انظر: ٢٥٩٣ - مسلم: ٢٧٧٠ - فتح: ٦/١٧٧]

(يونس) أي: ابن يزيد الأيلي. (وعبيد الله بن عبد الله) أي: ابن

عتبة ابن مسعود.

(أن يخرج) أي: إلى سفر (في غزوة) هي غزوة بني المصطلق

(بعد ما أنزل الحجاب) أي: الأمر به.

٦٥ - باب غزو النساءِ وقتالهنَّ مع الرجالِ.

(باب: غزو النساء وقتالهن مع الرجال) أي: بيان مشروعتهما

لهن. وفي نسخة: «غزوة النساء» بدل غزو النساء.

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ

أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمَشْمُرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا، تَنْقِرَانِ الْقِرْبَ - وَقَالَ غَيْرُهُ:

تَنْقِرَانِ الْقِرْبَ - عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تُفْرِغَانِيهِ فِي أَقْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ

تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِيهَا فِي أَقْوَاهِ الْقَوْمِ. [٢٩٠٢، ٣٨١١، ٤٠٦٤ - مسلم: ١٨١١ - فتح: ٧٨/٦]

(أبو معمر) هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج. (عبد الوارث)

أي: ابن سعيد التنوري. (عبد العزيز) أي: ابن صهيب.

(أرى) بفتح الهمزة، أي: (خدم سوقهما) أي: خلاخله. وسمى

الخلخال خدمة؛ لأنه ربما كان من سيور مركب فيه الذهب والفضة،

والخدمة في الأصل: السير، ورؤية خدام السياق لا يلزم فيه رؤية

الساق. ولو سلم فهو كما قال النووي: إما لأنها قبل الأمر بالحجاب أو

أنها وقعت فجأة بغير قصد^(١). (تنقران) بفوقية مفتوحة ونون ساكنة

وقاف مضمومة وزاي من النقر: وهو الوثب، أي: ثيان، وتنقران من

سرعة المشي. (القرب) بالنصب لا بالمفعولية بل بنزع الخافض، أي:

بالقرب؛ لأن تنقر لازم، وبالرفع على أنه مبتدأ خبره قوله بعد (على

متونهما) والجملة حال، وضبط بعضهم تنقران بضم الفوقية وكسر

القاف من أنقر، فعدها بالهمزة ونصب به القرب، أي: تنقلانها أو

تحركانها؛ لشدة عدوهما. (وقال غيره) أي: غير أبي معمر: وهو جعفر

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» ١٢/١٨٩.

ابن مهران، عن عبد الوارث (تنقلان القرب) باللام بدل الزاي وعليه فالقرب بالنصب بالمفعولية لا غير (على متونهما) أي: ظهورهما. (ثم تفرغانه) بضم الفوقية من أفرغ. (تفرغانها) أي: القرب. وفي نسخة: «تفرغانه» أي: الماء الذي فيها. قيل: لا مطابقة في الحديث للترجمة بالقتال، وأجيب: بأن النساء بصدد الدفع عن أنفسهن مهما أمكن وهو في حكم القتال، أو بالقياس على الغزو. واختلف في المرأة هل يسهم [لها، فقيل: نعم، وقيل: لا وعليه الأكثرون، بل يرضح لها، وقيل: يسهم لها]^(١) إن قاتلت مع الرجال.

٦٦ - باب حَمَلِ النِّسَاءِ القَرَبِ إِلَى النَّاسِ فِي الغَزْوِ.

(باب: حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو) أي: بيان مشروعيته لهن.

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَسَمَ مَرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كُلثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ. وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم. قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا القَرَبِ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَزْفِرُ: تَحْبِطُ. [٤٠٧١ - فتح: ٦/٧٩]

[عبدان] هو عبد الله بن عثمان بن جبلة. (عبد الله) أي: ابن المبارك]^(٢) (يونس) أي: ابن يزيد الأيلي.

(مروّطًا) أي: كساء من صوف أو خز (ام كلثوم) بضم الكاف والمثلثة: هي بنت فاطمة بنت رسول الله ﷺ ولدت في حياته ﷺ، خطبها عمر من عليّ - عليه السلام - فقال له: أنا أبعثها إليك فإن رضيتها فقد زوجتكها، فبعثها إليه ببرد وقال لها: قولِي له هذا البرد الذي قلت لك، فقالت ذلك لعمر، فقال لها: قولِي له: قد رضيت رضي الله عنك - ووضع يده عليّ ساقها. [فكشفها] ^(١) فقالت: أتفعل هذا؟ لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك. ثم جاءت أباهَا فأخبرته الخبر وقالت: بعثني إلى شيخ سوء. قال يا بنية: إنه زوجك ^(٢). (أم سليط) بفتح المهملة وكسر اللام. (تزفر) بفوقية مفتوحة وزاي ساكنة وفاء مكسورة فراء، أي: تحمل وفسره البخاري بتخييط في قوله: (قال أبو عبد الله: تزفر: تخييط) وهو ساقط من نسخة، مع أن هذا التفسير غير معروف في اللغة كما قاله القاضي عياض.

٦٧ - باب مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ.

(باب: مداواة النساء الجرحى في الغزو) أي: بيان مشروعيتها. ٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دَكْوَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ. [٢٨٨٣، ٥٦٧٩ - فتح: ٦/٨٠]

(علي بن عبد الله) أي: ابن المدينة. (مع النبي) أي: في الغزو.

(١) من (س).

(٢) انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/١٩٥٥.

(ونداوي الجرحى) أي: من غير لمس لبشرة الأجنبي إلا عند الحاجة.
(إلى المدينة) ساقط من نسخة.

٦٨ - باب رَدِّ النِّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى.

(باب: رد النساء الجرحى والقَتلى) أي: «إلى المدينة» كما في
نسخة.

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ
الرَّبِيعِ بْنِتِ مَعُوذٍ قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ، وَنَزِدُّ
الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر: ٢٨٨٢ - فتح: ٦/٨٠]
(كنا نغزو) إلى آخره عرف شرحه مما مرَّ.

٦٩ - باب نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ.

(باب: نزع السهم من البدن) أي: بيان جوازه .

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتَيْهِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: أَنْزِعْ
هَذَا السَّهْمَ. فَتَزَعْتُهُ، فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ
أَغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ». [٤٣٢٣، ٦٣٨٣ - مسلم: ٢٤٩٨ - فتح: ٦/٨٠]

(محمد بن العلاء) بفتح العين والمد، أي: ابن كريب الهمداني.
(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. (عن بريد بن عبد الله) بضم الموحدة
وفتح الراء، أي: ابن أبي بردة. (عن أبي موسى) هو عبد الله بن قيس
الأشعري. (أبو عامر) هو عبيد بن وهب الأشعري عم أبي موسى.
(قال: أنزع) بكسر الزاي، وفي نسخة: «وقال أنزع». (فتزا) بفتح النون
والزاي أي: جرى. (لعبيد) بالتونين.

٧٠ - باب الحِرَاسَةِ فِي العَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(باب: الحراسة) أي: الحفظ (في الغزو في سبيل الله) أي: بيان

فضل ذلك.

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ». إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ. وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ. [٧٢٣١ - مسلم: ٢٤١٠ - فتح: ٦ / ٨١]

(كان النبي ﷺ) أي: لما قدم المدينة [سهر]^(١). (فلما قدم المدينة) أي: وسهر. (قال: ليت رجلاً من أصحابي صالحاً يحرسني الليلة) قاله قبل نزول: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]. أو المراد بالعصمة: العصمة من إضلال الناس (ونام) في نسخة: «فنام». ٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالذُّرْهَمُ وَالْقَطِيفَةُ وَالْحَمِيصَةُ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ». لَمْ يَزْفَعَهُ إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ. [٢٨٨٧، ٦٤٣٥ - فتح: ٦ / ٨١]

(يحيى بن يوسف) أي: ابن أبي كريمة. (أبو بكر) أي: الخناط، وفي نسخة: «أبو بكر يعني: ابن عياش» (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد: هو عثمان بن عاصم الأزدي. (عن أبي صالح) هو ذكوان السمان (تعس) بكسر العين وفتحها، أي: عثر، أو هلك، أو سقط على وجهه.

(١) من (س).

(عبد الدينار، والدرهم، والقטיפفة، والخميصة) مجاز عن حرصه عليها، وتحمل الذل لأجلها، والقטיפفة: دثار مخمل، والخميصة: كساء مربع له أعلام وخطوط. (لم يرفعه) أي: الحديث. (إسرائيل) أي: ابن يونس (ومحمد بن جحادة) ساقط من نسخة.

٢٨٨٧ - وَزَادَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَّ، وَإِذَا شَبِكَ فَلَا أَنْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَّتْ رَأْسُهُ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ أَسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، وَقَالَ تَغْسَا. كَأَنَّهُ يَقُولُ: فَاتَّعَسَهُمُ اللَّهُ. طُوبَى: فُعِلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهِيَ يَأءُ حَوْلَتْ إِلَى الْوَاوِ، وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ. [انظر: ٢٨٨٦ - فتح: ٦/٨١]

(وزاد) في نسخة: «وزادنا» وفي أخرى: «وزاد لنا» (عمرو) أي: ابن مرزوق. (سخط) بكسر المعجمة. (تعس أنتكس) هو الذي زاده عمرو، وسبق تغيير تعس، وأما أنتكس فمعناه: عاوده المرض وانقلب على رأسه. وذلك دعاء عليه بالخيبة، وقد أشار إليه البخاري بعد في التعس. (وإذا شبك) بكسر المعجمة أي: أصابته شوكة. (فلا أنتقش) بالالف والشين المعجمة، فلا خرجت شوكته بالمنقاش [(طوبى) أسم للجنة، أو للشجرة فيها وفسره البخاري بعد بما هو من كل شيء طيب] (١). (أخذ بعنان فرسه) بكسر العين، أي: بلجامها في الجهاد.

(أشعث) بالجر بالفتحة؛ لمنعه من الصرف، وهو صفة لعبد (رأسه) فاعل (أشعث)، وفي نسخة: «أشعث» بالرفع خبر لقوله: (رأسه)، أو خبر مبتدئ محذوف والجملة صفة لعبد. (مغبرة) بالجر صفة لعبد، بالرفع خبر مبتدئ محذوف. والجملة صفة لعبد. (قدماه) فاعل مغبرة. (إن كان في الحراسة) أي: حراسة العدو خوفًا من هجومه. (كان في الحراسة) يعني: مقدمة الجيش. (وإن كان في الساقة كان في الساقة) أي: مؤخرة الجيش. وفي ذلك اتحاد الشرط والجزاء، وهو يدل على تعظيم الجزاء كما في قوله: «من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله»^(١). فالمعنى فهو في أمر عظيم. ومن ثم ذكر الحراسة والساقة؛ لأنهما أشد مشقة وأكثر.

الأول: عند دار الحرب، والثاني: عند خروجهم منها. (قال أبو عبد الله) إلى قوله: (عن أبي حصين) ساقط من نسخة. (تعمسا) في نسخة: «فتعمسا» وهو لفظ: القرآن.

٧١ - باب فضل الخدمة في الغزو.

(باب: فضل الخدمة في الغزو) أي: بيانه ولفظ (فضل) ساقط من

نسخة.

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَزْزَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ النَّبَّائِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي. وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسِ، قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتَهُ. [مسلم: ٢٥١٣ - فتح: ٨٣/٦]

(١) سبق برقم (٥٤) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء إن الأعمال بالنية.

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو - مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ - أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَاجِعًا وَبَدَأَ لَهُ أُحُدٌ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا». [انظر: ٣٧١ - مسلم: ١٣٦٥ - فتح: ٦/٧٣]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن أنس بن مالك) لفظ: (ابن مالك) ساقط من نسخة. (صحبت جرير بن عبد الله) زاد مسلم في سفر وهو صادق بالغزو وغيره. (وهو أكبر من أنس)، فيه التفات، أو تجريد إذ كان مقتضى الظاهر أن يقول: وهو أكبر مني، ويحتمل أن يكون ذلك من قول ثابت، فهو على ظاهره، نبه على ذلك شيخنا^(١). (يصنعون) أي: برسول الله صلى الله عليه وسلم. (شيئًا) أي: من التعظيم، قال شيخنا: وهذا الحديث من الأحاديث التي أوردها المصنف في غير مظنتها، وأليق المواضع به المناقب^(٢) انتهى.

وفيه إشعار أنه لا مطابقة بين الحديث والترجمة، وهو كذلك نظرًا إلى رواية البخاري، وإلا ففيه مطابقة بالنظر لرواية مسلم السابقة^(٣). (حَدَّثَنَا مُحَمَّد) في نسخة: «حَدَّثَنِي مُحَمَّد» (يحبنا) أي: حقيقته بأن خلق الله فيه المحبة، أو مجازًا، أي: أهله: وهم سكان المدينة يريد الثناء على الأنصار. (قال) في نسخة: «وقال» (اللهم) ساقط من نسخة.

(١) «فتح الباري» ٦/٨٥.

(٢) «فتح الباري» ٦/٨٦.

(٣) «صحيح مسلم» (٢٥١٣) كتاب: فضائل الصحابة، باب: في حسن صحبة الأنصار.

(لابتيها) أي: الحرتين اللتين يكتنفانها. (كتحريم إبراهيم مكة)
أي: في التحريم فقط لا في وجوب الجزاء ونحوه.

٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَاءَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَكْثَرَنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَنْظِلُ بِكَسَائِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَغْمَلُوا شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرُّكَّابَ وَأَمْتَهُنَّوَا وَعَاجَلُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ».

[مسلم: ١١١٩ - فتح: ٨٤/٦]

(أبو الربيع) بفتح الراء وكسر الموحدة. (عاصم) أي: ابن سليمان الأحول. (عن مورق) بضم الميم وكسر الراء المشددة، أي: ابن مشمرج، بضم الميم وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء وبجيم: ابن عبد الله. (الذي يستظل) في نسخة: «من يستظل». (فبعثوا الركاب) أي: الإبل التي يسار عليها، أي: بعثوها إلى الماء؛ للسقي وغيره. (وامتهنوا) من الأمتهان وهو الخدمة والابتدال. (وعالجوا) أي: خدموا الصائمين، وتناولوا السقي والعلف. (فقال النبي) في نسخة: «فقال رسول الله». (بالأجر) أي: الأكمل؛ لأن نفعهم متعدد، ونفع الصائمين قاصر على أنفسهم.

٧٢ - باب فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ.

(باب: فضل من حمل متاع صاحبه في السفر) أي: بيانه.

٢٨٩١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كُلُّ سَلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ، يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». [انظر: ٢٧٠٧ -

مسلم: ١٠٠٩ - فتح: ٨٥/٦]

(حَدَّثَنِي) في نسخة: «حَدَّثَنَا». (إسحق بن نصر) نسبة إلى جده، وإلا فهو ابن إبراهيم بن نصر. (عبد الرزاق) أي: ابن همام بن نافع الصنعاني. (عن معمر) أي: ابن راشد. (عن همام) أي: ابن منبه (سلامي) بضم المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم: عظام الأصابع وقيل: كل عظم في البدن. (كل يوم) بالنصب على الظرفية. (يعين الرجل) مبتدأ بتأويله بمصدر نحو: تسمع بالمعيدي (يحامله) أي: يساعده في الركوب. (عليها) في نسخة: «عليه» أي: على الركوب. (صدقة) بالرفع خبر المبتدأ. ومرّ ذلك في الصلح^(١).

(خطوة) بفتح الخاء المعجمة: المرة وبضمها كما في نسخة: ما بين القدمين. (ودل الطريق) بفتح الدال المهملة وتشديد اللام، أي: الدلالة عليه.

٧٣ - باب فَضْلِ رَبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

(باب: فضل رباط يوم في سبيل الله) أي: بيانه، والرباط هو المرابطة وهي ملازمة الثغر؛ لمراقبة العدو. (رباط الخيل) أي: مرابطتها. (وقوله) بالجر عطف على (فضل) وفي نسخة: «قول الله» (تعالى) في نسخة: «وَعَلَى». ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ إلى آخر الآية. في نسخة: ذكر الآية بتمامها، فقوله: ﴿أَصْبِرُوا﴾ أي: على الطاعات

(١) سبق برقم (٢٧٠٧) كتاب: الصلح، باب: فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم.

والمصائب، وعن المعاصي، ﴿وَصَابِرُوا﴾ أي: غالبوا أعداء الله في الصبر على شدائد الحرب، ﴿وَرَابِطُوا﴾ أي: أقيموا على الجهاد، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي: في جميع أحوالكم ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ أي: تفوزون بالجنة.

٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ الشَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رِبَاطٌ يَوْمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْعَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا». [انظر: ٢٧٩٤ - مسلم: ١٨٨١ - فتح: ٦/١٨٥]

(عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون: المروزي. (أبا النضر) بضاد معجمة هو هاشم بن القاسم. (عن أبي حازم) هو سلمة بن دينار الأعرج. (وما عليها) عبر بعليها دون فيها، لما فيه من الاستعلاء وهو أعم من الظرفية وأقوى.

٧٤ - باب مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ.

(باب: من غزا بصبي للخدمة) أي: بيان مشروعية خروج من غزا بصبي؛ لأجل الخدمة.

٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتِمَسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيَّ خَيْبَرَ». فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُزِدِنِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهِقْتُ الْحُلْمَ، فَكُنْتُ أُخْدَمُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَعَلْبَةِ الرَّجَالِ». ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْخِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ بْنِ

أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاضْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطَعِ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَزْكَبَ، فَمِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَيَّ أَحَدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْهَمٍ وَصَاعِهِمْ». [انظر: ٣٧١ - مسلم: ١٣٦٥ - فتح: ٨٦/٦]

(قتيبة) أي: ابن سعيد بن جميل بفتح الجيم: الثقفي. (يعقوب)
 أي: ابن عبد الرحمن بن محمد القاري بتشديد الياء.
 (عن عمرو) أي: ابن أبي عمرو مولى المطلب. (التمس) أي:
 عين. (يخدمني) بالرفع أستئناف وبالجزم جواب الأمر. (حتى أخرج إلى
 خير) أي: إلى غزوتها، وكانت سنة سبع. واستشكل من حيث أن
 ظاهره أن ابتداء خدمة أنس للنبي ﷺ كان حينئذ فيكون إنما خدمه أربع
 سنين؛ لأن وفاة النبي ﷺ كانت حينئذ سنة إحدى عشرة من الهجرة.
 لكن صح عن أنس أنه قال: خدمت النبي ﷺ تسع سنين^(١). وفي رواية:
 عشر سنين^(٢). وأجيب: بأن معنى قوله لأبي طلحة: (التمس غلامًا من
 غلمانكم) تعيين من يخرج معه في تلك السفارة، فعين له أبو طلحة أنسًا،
 فينحط الألتماس على الاستئذان في المسافرة به، لا في أصل الخدمة

(١) رواه أحمد ٣/١٠٠، وأبو يعلى ٦/٣١٢ (٣٦٢٨)، وابن أبي عاصم (٣٥٤).
 (٢) سيأتي برقم (٥١٦٦) كتاب: النكاح، باب: الوليمة حق.

فإنها كانت متقدمة. (راهقت الحلم) أي: قاربت البلوغ. (من الهم) أي: فيما يتوقع. (والحزن) بفتح الحاء والزاي، أي: فيما وقع، وقيل: هما مترادفان. (والجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة: ضد الشجاعة. (وضلع الدين) بفتح الضاد المعجمة واللام، أي: ثقله. (وغلبة الرجال) أي: الهرج والمرج، أو توحد الرجل في أمره وتغلب الرجال عليه. (أخطب) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة. (وقد قتل زوجها) هو كنانة ابن الربيع. (وكانت عروسًا) فيه: رد على من قال: إن عروسًا نعت للرجل دون المرأة وقد نصَّ الخليل على أنه نعت لهما ما دام في تعريسهما أياما. (فخرج بها) أي: من خير. (حتى بلغنا) في نسخة: «حتى إذا بلغنا». (سد) بفتح السين وضمها وتشديد الدال. (الصهباء) بفتح المهملة وسكون الهاء بموحدة ممدودًا موضع. (حلت له) بطهرها من حيضها. (فبنى بها) أي: دخل بها. (حيسًا) بحاء مهملة مفتوحة فتحية ساكنة فمهملة، أي: طعامًا من تمر وأقط وسمن، وقد يجعل عوض الأقط دقيق أو فتيت. (في نطع) بفتح النون وكسرهما وسكون الطاء وفتحها أربع لغات.

(أذن) بمد الهمزة وكسر المعجمة، أي: أعلم. (يُحَوِّي لها وراءه بعباءة) بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الواو المكسورة أي: يجعلها حول سنام البعير. (فقال: هذا جبل يحبنا ونحبه) إلخ مرَّ شرحه في باب فضل الخدمة في الغزو^(١).

(١) سبق برقم (٢٨٨٩) كتاب: الجهاد و السير، باب: فضل الخدمة في الغزو.

٧٥ - باب رُكُوبِ الْبَحْرِ.

(باب: ركوب البحر) أي: بيانه.

٢٨٩٥، ٢٨٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَزْكُبُونَ الْبَحْرَ، كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتِ مَعَهُمْ». ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَيَقُولَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَتَزَوَّجَ بِهَا عَبْدَاةُ بِنْتُ الصَّامِتِ، فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْعَزْوِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِبَتْ دَابَّةً لِتَرْكَبَهَا، فَوَقَعَتْ فَاثَدَّقَتْ عُنُقَهَا. [انظر: ٢٧٨٨، ٢٧٨٩، مسلم: ١٩١٢ - فتح: ٨٧/٦]

(أبو النعمان) هو محمد بن الفضل. (عن يحيى) أي: ابن سعيد الأنصاري. (أم حرام) هي بنت ملحان. (قال) من القيلولة، أي: نام في الظهيرة. (قال) في نسخة: «قلت». (من قوم) ساقط من نسخة. (أنت معهم) في نسخة: «أنت منهم» ومر الحديث مراراً^(١).

٧٦ - باب مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ [قَالَ:] قَالَ لِي قَيْصَرُ: سَأَلْتُكَ أَشْرَافَ النَّاسِ أَتَّبِعُوهُ أَمْ ضُعْفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ ضُعْفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ.

(١) سبق برقم (٢٧٨٨) كتاب: الجهاد، باب: الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء.

(باب: من أستعان بالضعفاء والصالحين في الحرب) أي: بيانه.
 ٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ
 مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ رَأَى سَعْدٌ ﷺ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
 «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضِعْفَائِكُمْ؟». [فتح: ١/٨٨]

(هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم) في نسخة: «إنما تنصر هذه
 الأمة بضعفائهم بدعواتهم وصلاتهم وإخلاصهم».

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا،
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتَامٌ مِنَ النَّاسِ،
 فَيُقَالُ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ. فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ
 فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي
 زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ.
 فَيُفْتَحُ». [٣٥٩٤، ٣٦٤٩ - مسلم: ٢٥٣٢ - فتح: ١/٨٨]

(سفيان) أي: ابن عيينة (عن عمرو) أي: ابن دينار (الخدري)
 ساقط من نسخة (تغزوا) أي: «فيه» كما في نسخة. (فتام) بكسر الفاء
 وفتح الهمزة، وقيل: بفتح الفاء، أي: جماعة.
 (فيكم من صحب النبي) في نسخة: «هل فيكم من رأى النبي».

٧٧ - باب لا يقول: فلان شهيد.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي
 سَبِيلِهِ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ». [انظر: ٣٦، ٢٣٣٧]

(باب: لا يقال) في نسخة: «لا يقول: فلان شهيد» أي: لا يقطع
 له بذلك، إلا إن ورد به وحى. (الله أعلم بمن يكلم) في نسخة: «والله
 أعلم بمن يكلم».

٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمَشْرِكُونَ فَأَقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَشْكَرِهِ، وَمَالَ الْأَخْرُونَ إِلَى عَشْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا أَتْبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأُ فَلَانَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ. قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كَلْمًا وَقَفَّ وَقَفَّ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جَرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَدَبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آيَفَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جَرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدَبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[٤٢٠٢، ٤٢٠٧، ٦٤٩٣، ٦٦٠٧ - مسلم: ١١٢ - فتح: ٨٩/٦]

(قتيبة) أي: ابن سعيد (عن أبي حازم) هو سلمة بن دينار. (فلما مال رسول الله) أي: رجع بعد فراع القتال في ذلك اليوم. (رجل) اسمه: قرمان بضم القاف وسكون الزاي. (لهم) أي: المشركين. (شاذة) هي التي تكون مع الجماعة ثم تفارقهم. (ولا فاذة) هي التي لم تختلط بهم، والذال فيهما معجمة مشددة، والهاء فيهما للمبالغة كعلامة أو للتأنيث على أنهما لغتان لمحذوف أي: نسمة. (ما أجزاء) بالهمز، أي: ما أغنى (أما) بالتخفيف أستفتاحية، أو بمعنى: حقًا (أنه) بالكسر على الأول وبالفتح على الثاني. (فقال رجل) هو أكتم بن أبي الجون

الخزاعي (أنا صاحبه) أي: أصحابه وألزمه؛ لأنظر السبب الذي به يصير من أهل النار. (وذبابه) بضم المعجمة، أي: طرفه وقيل: حده (ثم تحامل) أي: مال (أنفًا) أي: الساعة واستشكل كونه من أهل النار بمجرد عصيانه بقتل نفسه، والمؤمن لا يكفر بالمعصية، وأجيب باحتمال أنه ﷺ علم بالوحي أنه ليس مؤمنًا، أو أنه سيرتد باستحلاله قتل نفسه، أو المراد: بكونه من أهل النار، أو من العصاة الذين يدخلون النار ثم يخرجون منها.

وفيه أن العبرة بالخواتيم وبالنيات، وأن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر.

ومطابقة الحديث للترجمة: من حيث أن الصحابة لما شهدوا برجحان هذا الرجل في أمر الجهاد، كانوا يقولون: إنه شهيد لو قتل، ثم لما ظهر منه أنه لم يقاتل الله، وأنه قتل نفسه علم أنه لا يقطع بأن كل مقتول في الجهاد شهيد؛ لاحتمال أن يكون [قتل]^(١) مثل هذا.

٧٨ - باب التحريض على الرمي.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ، عَدُّوا لِلَّهِ وَعَدُّوْكُمْ﴾. [الأنفال: ٦٠]

(باب: التحريض على الرمي) أي: بيان الحث على الرمي بالسهام. (وقول الله) بالجر عطف على التحريض (تعالى) في نسخة: «ترهبون» أي: تخوفون.

٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ». قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟». قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ».) [٣٣٧٣، ٣٥٠٧ - فتح: ٩١/٦]

(سلمة بن الأكوع): أَسْمُ الْأَكْوَعِ: سنان بن عبد الله.

(على نفر) أي: عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة. (من أسلم) هي قبيلة. (ينتضلون) بضاد معجمة، أي: يترامون بالنضال: وهي السهام. (بني إسماعيل) أي: يا بني إسماعيل. (فإن أباكم) هو إسماعيل بن إبراهيم صلى الله عليه وسلم، وهو أبو العرب. (بأيديهم) الباء زائدة. (قال النبي) في نسخة: «فقال النبي». (فأنا معكم كلكم) بجر (كلكم) تأكيد للضمير المجرور، واستشكل كونه مع الفريقين وأحدهما مغلوب. وأجيب: بأن المراد بالمعية القصد إلى الخير وإصلاح النية والتدرب فيه للقتال.

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ خَمْرَةَ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ». [٣٩٨٤، ٣٩٨٥ - فتح: ٩١/٦]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (عبد الرحمن بن الغسيل) نسبة إلى جد له، وإلا فهو ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل، أي: غسيل الملائكة. (ابن أبي أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة، وفي نسخة: بفتح الهمزة وكسر المهملة.

(أكثبوكم) بمثلثة فموحدة، أي: قاربوكم. يقال: كَثَبَ وَأَكْثَبَ إِذَا

قارب. والكثب القرب. وفي نسخة: «أكتبوكم» بمثناة، أي: كاثروكم ومنه الكتيبة للقطعة العظيمة من الجيش. (بالنبل) بفتح النون وسكون الموحدة جمع نبلة: وهي السهام العربية اللطاف.

٧٩ - باب اللُّهُوِّ بِالْحِرَابِ وَنَحْوِهَا.

(باب: اللهُو بالحراب ونحوها) أي: من آلات الحرب كالسيف والقوس، أي: بيان جواز ذلك.

٢٩٠١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِحِرَابِهِمْ دَخَلَ عَمْرٌ، فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا، فَقَالَ: «دَعَهُمْ يَا عَمْرُ». وَزَادَ عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ: فِي الْمَسْجِدِ. [مسلم: ٨٩٣ - فتح: ٩٢/٦] (هشام) أي: ابن يوسف أبو عبد الرحمن الصنعاني. (عن معمر) أي: ابن راشد. (يلعبون عند النبي) أي: «بحرابهم» كما في نسخة. وإن قيل: إنه لم يذكر في هذه الرواية مع أن المطابقة إنما تحصل به. (فأهوى) أي: قصد. (فحصبهم) أي: رماهم. (بها) أي: بالحصى وهي الحصباء وإنما حصبهم؛ لظنه أن ذلك من اللهُو الباطل لا من التدريب على مواقع الحروب. (وزاد) في نسخة: «زاد» بلا واو، وفي أخرى: «زادنا». (علي) أي: ابن المديني. (عبد الرزاق) أي: ابن همام. (في المسجد) أي: أن لعبهم كان فيه، وإنما جاز ذلك فيه؛ لأنه من منافع الدين.

٨٠ - باب الْمِجَنِّ وَمَنْ يَتَرَسُّ بِتَرَسٍ صَاحِبِهِ.

(باب: المجن) بكسر الميم، وفتح الجيم، وتشديد النون، أي: الترس. (من يترس) بتحتية ففوقيتين، وفي نسخة: «يترس» بتحتية ففوقية

مشددة، أي: يتستر. (بترس صاحبه) أي: عند القتال أي: بأن ذكر ذلك.

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَسُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِتَرَسٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمِيِّ، فَكَانَ إِذَا رَمَى تَشَرَّفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ. [انظر: ٢٨٨٠ - مسلم: ١٨١١ - فتح: ٩٣/٦]

(عبد الله) أي: ابن المبارك. (الأوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو. (وكان أبو طلحة يتترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد) أي: لأنه يرمي بالسهم، والرامي يرمي بيديه جميعاً، فلا يمكنه غالباً أن يمسك الترس فيستره النبي صلى الله عليه وسلم خوف أن يرميه العدو. (تشرف النبي) بفتح الفوقية وتشديد الراء، أي: تطلع على أبي طلحة، وفي نسخة: «يشرف» بضم التحتية وسكون المعجمة من الإشراف. (فينظر) في نسخة: «نظر». (إلى موضع نبلة) أي: موضع وقوعه.

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنَا يَفْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: لَمَّا كُسِرَتْ بِيَضَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَأْسِهِ وَأُذْمِيَ وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَكَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمَجْنِ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ، فَرَقَأَ الدَّمَ. [انظر: ٢٤٣ - مسلم: ١٧٩٠ - فتح: ٩٣/٦]

(سعيد بن عفير) نسبة إلى جده، وإلا فهو ابن كثير بن عفير. (عن أبي حازم) هو سلمة بن دينار. (بيضة النبي) أي: خوذته. (رباعيته) بتخفيف التحتية، أي: سنة التي بين الشنية والناب، وكانت اليمنى السفلى، وكاسرها: عتبة ابن أبي وقاص أخو سعد. (يختلف بالماء) أي: يذهب به في المجن مرة بعد أخرى. (كثرة) بالنصب على التمييز.

(عمدت) بفتح الميم. (على جرحه) بضم الجيم. (فرقاً الدم) بالهمز، أي: أنقطع، وفيه: أمتحان الأنبياء؛ لتعظيم أجرهم، وليتأس بهم من ناله شدة، فلا يجد في نفسه غضاضة.

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّانِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ بِمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بِمَا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَّتِهِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُذَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(سفيان): أي: ابن عيينة. (عن عمرو) أي: ابن دينار. (مما أفاء الله) أي: مما أعاده وصيره. (لم يوجف المسلمون عليه) أي: لم يسعوا في تحصيله. (بخيل ولا ركاب) أي: ولا إبل. (فكانت) أي: أموال بني النضير، أي: معظمها (وكان ينفق) أي: مما خصه منها. (في السلاح) أي: ومنه المجن، وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة. (الكراع) بضم الكاف، أي: الخيل. (عدة) بضم العين وتشديد الدال المهملتين ما يعد لحوادث الدهر من السلاح ونحوه.

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفْذِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَزِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [٤٠٥٨، ٤٠٥٩، ٦١٨٤ - مسلم: ٢٤١١ - فتح: ٩٣/٦]

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن سفيان) أي: الثوري. (عن علي) أي: ابن أبي طالب. وقوله: (حدَّثنا مسدد) إلى هنا ساقط من نسخة.

(قيصة) بفتح القاف، أي: ابن عقبة بن محمد السوائي. (سفيان) أي: ابن عيينة (يفدي) بضم التحتية وتشديد المهملة من فداه، إذا قال له: جعلت فداك. وقوله: (ما رأيت النبي) إلى آخره لا ينافي ما في «الصحيحين» أنه فدى^(١) الزبير يوم الخندق^(٢)؛ لاحتمال أن عليًا لم يطلع على ذلك، أو مراده أن ما قاله مقيد بيوم أحد. والحديث ذكر هنا أستطرادًا، إذ لا مطابقة فيه للترجمة.

٨١ - باب الدَّرَقِ.

(باب: الدرق) أي: بيان مشروعية اتخاذها، وهي جمع درقة: وهي الجحفة ويقال: هي الترس الذي يتخذ من الجلود.

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثٍ، فَاضْطَجَعَ عَلِيُّ الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَنْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعُهُمَا». فَلَمَّا غَفَلَ عَمَرُوهُمَا فَخَرَجَتَا. [انظر: ٩٤٩ - مسلم: ٨٩٢ - فتح: ٩٤/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس. (ابن وهب) هو عبد الله (عمرو) أي: ابن الحارث. (أبو الأسود) هو محمد بن عبد الرحمن. (دخل عليّ رسول الله) أي: أيام مني. (جاريستان) أي: دون البلوغ. (بغناء) بكسر المعجمة والمد. (بعاث) بضم الموحدة وبمهملة ومثناة غير منصرف: حصن كان فيه حرب بين الأوس والخزرج، وكان

(١) في (ب): مطلب التفضية.

(٢) سبق برقم (٣٧٢٠) كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب الزبير، ورواه مسلم (٢٤١٦) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير.

كل من الفريقين ينشد الشعر يذكر فيه مفاخر نفسه. (وحول وجهه) أي: إعراضاً عن ذلك، لكن تقديره على ذلك مع قوله بعد: (دعهما) يدل على جوازه. (فانتهرني) أي: لتقريري إياهما على الغناء. (مزماره الشيطان) بحذف همزة الاستفهام، أي: أمزماره الشيطان (عند رسول الله ﷺ) يعني: الغناء أو الصوت الذي له صفير، أو الصوت الحسن، وأضافها إلى الشيطان؛ لأنها تلهي عن ذكر الله. (فلما غفل) بفتح المعجمة والفاء، وفي نسخة: «فلما عمل» أي: أشغل أبو بكر بعمل. ٢٩٠٧ - قَالَتْ: وَكَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرْقِ وَالْحِرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهَيْنَ تَنْظِرِينَ»، فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَيَقُولُ: «دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ». حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ: «حَسْبُكَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَادْهَبِي». [قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَحْمَدُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ: فَلَمَّا غَفَلَ. انظر: ٤٥٤ - مسلم: ٨٩٢ - فتح: ٦/٩٤]

(وكان يوم عيد) بنصب يوم، وفي نسخة: برفعه، وفي أخرى: «وكان يوم عندي». (إما سألت النبي) أي: النظر إلى لعبهم (تنظرين؟ فقالت:) في نسخة: «أن تنظري؟ فقلت: ». (دونكم) إغراء، أي: الزموا هذا اللعب. (بني أرفدة) بفتح الفاء وكسرهما، لقب نوع من الحبشة يرقصون، وقيل: أسم جدهم الأقدم. (مللت) بكسر اللام الأولى. (قال: حسبك) أي: أيكفيك هذا القدر؟ بحذف همزة الاستفهام. (قال أحمد) في نسخة: «قال أبو عبد الله. قال أحمد» أي: ابن أبي صالح المصري. (عن ابن وهب) ساقط من نسخة. (فلما غفل) أي: رواه بلفظ: (غفل) بدل (عمل) وهذا إنما يأتي على أن الرواية الأولى بلفظ: (عمل) لا على أنها بلفظ: (غفل) لكن تقدم ثم أنها

رويت باللفظين، ومرّ شرح الحديث في أبواب العيدين في باب:
الحراب والدرق يوم العيد^(١).

٨٢ - باب الحَمَائِلِ وَتَعْلِيقِ السَّيْفِ بِالْعُنُقِ.

(باب: الحمائل) أي: ذكرها (وتعليق السيف بالعنق) أي:
جوازه، والحمائل جمع حمالة بالكسر: وهي علاقة السيف. وقيل: لا
واحد لها من لفظها، وإنما واحدها محمل.

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً
فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي
طَلْحَةَ عَزِيٍّ وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا». ثُمَّ قَالَ: «وَجَدْنَاهُ
بَحْرًا». أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَحْرٌ». [انظر: ٢٦٢٧ - مسلم: ٢٣٠٧ - فتح: ٩٥/٦]

(عن ثابت) أي: البناني. (ليلة) ساقط من نسخة. (استبرأ الخبر)
أي: حققه. (لم تراعوا، لم تراعوا) أحدهما ساقطة من نسخة، ومعناه:
لا تخافوا. (أو قال: إنه لبحر) شك من الراوي، ومرّ الحديث مراراً^(٢).

٨٣ - باب حَلِيَةِ السُّيُوفِ.

(باب: ما جاء في حلية السيوف) أي: في جوازها.

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ
سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ
حَلِيَّةُ سَيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتَهُمُ الْعَلَابِيُّ وَالْأَنْكُ وَالْحَدِيدُ.

(١) سبق برقم (٩٤٩) كتاب: العيدين، باب: الحراب، والدرق يوم العيد.

(٢) سبق برقم (٢٦٢٧) كتاب: الهبة، باب: من استعار من الناس الفرس.

[فتح: ٩٥/٦]

(أحمد بن محمد) هو أبو العباس مردويه المرزوي. (عبد الله) أي: ابن المبارك. (الأوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو. (حلية سيوفهم) بكسر الحاء وضمها. (العلابي) بفتح المهملة والموحدة المكسورة جمع علماء: عصب يؤخذ من عنق البعير ويشق، ثم يشد به أجفان السيف، أي: أسفل غمده وأعلى يجعل موضع الحلية منه. (والآنك) بمد الهمزة وضم النون: الرصاص وهو واحد لا جمع له.

٨٤ - باب مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ القَائِلَةِ.

(باب من) أي: ذكر من (علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة)

أي: عند النوم وقت القائلة، أي: الظهيرة.

٢٩١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ

أَبِي سِنَانِ الدُّوَلِيِّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، فَأَذْرَكَتَهُمُ القَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِصَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَنْظِلُونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنَمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا وَإِذَا عِنْدَهُ أُعْرَابِيٌّ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، ثَلَاثًا، وَلَمْ يُعَاقِبْهُ

وَجَلَسَ. [٢٩١٣، ٤١٣٤، ٤١٣٥، ٤١٣٦ - مسلم: ٨٤٣ - فتح: ٩٦/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.

(أخبر) في نسخة: «أخبره». (قفل) أي: رجع. (العصاة) بمهملة

مكسورة: وهي شجر أم غيلان، وكل شجر عظيم له شوك. (سمرة) بفتح المهملة وضم الميم، وفي نسخة: «شجرة». (أعرابي) أسمه: غورث

بمعجمة مضمومة وراء مفتوحة ومثلثة. (اخترط) أي: سل. (صلتا) بفتح المهملة وسكون اللام، أي: مجردًا من غمده. (من يمنعك مني) زاد في نسخة: «من يمنعك مني» فكررهما مرتين، والاستفهام في ذلك يتضمن النفي كأنه قال: لا مانع لك مني. (فقلت: الله ثلاثًا) أي: ثلاث مرات الله يمنعني منك. (وجلس) حال من المفعول قبله.

٨٥ - باب لبس البَيْضَةِ.

(باب: لبس البَيْضَةِ) أي: الخوذة، أي: مشروعية لبسها.

٢٩١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ جَرِحَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَهَشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلِيٌّ يُمْسِكُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ. [انظر: ٢٤٣ - مسلم: ١٧٩٠ - فتح: ٩٦/٦]

(عن سهل) أي: ابن سعد الساعدي (جرح وجه النبي ﷺ) جارحه ابن قميثة جرحه في وجنته. (يمسك) أي: محل الدم. (لا يزيد) من الزيادة، وفي نسخة: لا يرتد من الارتداد. (ثم ألقته) لفظ: (ثم) ساقط من نسخة. ومرّ الحديث في آخر الوضوء، وفي باب: المعجن ومن يترس بترس صاحبه^(١).

(١) سبق برقم (٢٤٣) كتاب الوضوء، باب: غسل المرأة أباهَا الدم عن وجهه. وبرقم (٢٩٠٣) كتاب: الجهاد والسير، باب: المعجن ومن يترس بترس صاحبه.

٨٦ - باب مَنْ لَمْ يَرَ كَسْرَ السَّلَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ.

(باب من) أي: ذكر من (لم ير كسر السلاح عند الموت) أشار بذلك إلى رد ما كان عليه أهل الجاهلية من كسر السلاح وعقر الدواب إذا مات رئيس من أكابريهم.

٢٩١٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبِغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً. [انظر: ٢٧٣٩ - فتح: ٩٧/٦]

(عبد الرحمن) أي: ابن مهدي بن حسان العنبري. (عن سفیان) أي: الثوري. (عن أبي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي. (وبغلة بيضاء) هي المسماة بدلدل. (وأرضاً) أي: بخيبر وهي المسماة بفدك (جعلها صدقة) أي: في صحته وأخبر بحكمها عند موته. ومطابقة الحديث للترجمة: يؤخذ من حيث أنه ﷺ خالف ما فعله أهل الجاهلية من كسر سلاحهم وعقر دوابهم، ومرّ الحديث في أول الوصايا^(١).

٨٧ - باب تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ، وَالِاسْتِظْلَالِ

بِالشَّجَرِ.

(باب: تفرق الناس عن الإمام عند القائلة، والاستظلال بالشجر) أي: بيان ذلك.

٢٩١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانَ، وَأَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ.

(١) سبق برقم (٢٧٣٩) كتاب: الوصايا، باب: الوصايا.

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانِ الدَّوْلِيِّ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَذْرَكَهُمْ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا أَخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ. فَشَامَ السَّيْفَ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٍ». ثُمَّ لَمْ يَعَاقِبْهُ. [انظر: ٢٩١٠- مسلم: ٨٤٣- فتح ٩٧/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (حَدَّثَنَا سِنَان) في نسخة: «حَدَّثَنِي سِنَان». (وأبو سلمة) أي: ابن عبد الرحمن. (حَدَّثَنَا مُوسَى) في نسخة: «وَحَدَّثَنَا مُوسَى» وفي أخرى: «ح وَحَدَّثَنَا مُوسَى». (الدَّوْلِيُّ) بضم المهملة وفتح الهمزة. (اخترط سيفي) أي: سله. (من يمنعك) في نسخة: «فمن يمنعك». (شام السيف) بشين معجمة، أي: غمده ويجيء بمعنى: سل فهو من الأضداد. (فها هو ذا جالس) بالرفع خبر ل(هو) وذا صلة (ها) أو خبر ثان ل(هو)، و(ذا) خبر أو بدل من (ذا) و(ذا) هو الخبر. ويروى جالسًا بالنصب على الحال بجعل (ذا) هو الخبر كما يقول: هذا زيد قائمًا، ومرَّ الحديث في باب: من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة^(١).

٨٨ - باب مَا قِيلَ فِي الرَّمَاحِ.

وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذَّلَّةُ وَالصُّغَارُ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي».

(١) سبق برقم (٢٩١٠) كتاب: الجهاد والسير، باب: من علق سيفًا بالشجر في السفر عند القائلة.

(باب: ما قيل في الرماح) أي: في اتخاذها واستعمالها. (جعل رزقي) أي: من الغنيمة. (وجعل الذلة والصغار) بكسر الذال المعجمة وفتح الصاد المهملة والغين المعجمة، أي: الذل والضيم.

٢٩١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ -مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ - عَنْ نَافِعٍ - مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَغْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى جِمَارًا وَحَشِيًّا، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَنَاولُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُحْمَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَغْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبْنَى بَغْضُ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطَعَمَكُمُوهَا اللَّهُ». وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: فِي الْجِمَارِ الْوَحْشِيِّ، مِثْلُ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ». [انظر: ١٨٢١ - مسلم: ١١٩٦ - فتح ٩٨/٦]

(عن أبي النضر) بضادٍ معجمة: هو سالم بن أبي أمية. (عن نافع) أي: ابن عباس بموحدة مشددة وسين مهملة، ويقال: بتحتية مشددة وسين معجمة. (كان مع رسول الله) أي: عام الحديبية. (حمارًا وحشيًا) في نسخة: «حمار وحش». (إنما هي طعمة) بضم الطاء وسكون العين المهملتين. (عن عطاء) أي: ابن يسار. (قال: هل) في نسخة: «وقال هل» ومرَّ الحديث في جزاء الصيد وغيره^(١).

(١) سبق برقم (١٨٢١) كتاب: جزاء الصيد، باب: وإذا صاد الحلال فأهدي للمحرم الصيد أكله. وبرقم (٢٠٧٠) كتاب الهبة، باب: من استوهب من أصحابه شيئًا.

٨٩ - باب مَا قِيلَ فِي دِرْعِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمِيصِ فِي الْحَرْبِ.
وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا خَالِدٌ فَقَدْ أَحْتَسَبَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».
[انظر: ١٤٦٨]

(باب: ما قيل في درع النبي ﷺ) أي: من أي شيء كانت
(والقميص في الحرب) أي: وبيان حكمه فيها.
(فقد أحْتَسَبَ أَدْرَاعَهُ) أي: وقفها وهي جمع درع بكسر المهملة:
وهو الزردية.

٢٩١٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ: «اللَّهُمَّ
إِنِّي أَنشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ
بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَخْخَتَ عَلَيَّ رَبُّكَ. وَهُوَ فِي الدَّرْعِ، فَخَرَجَ
وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ ﴿٤٥﴾﴾ بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةَ أَدَهَى وَأَمْرٌ
﴿٤٦﴾﴾ [القمر: ٤٥-٤٦].

وَقَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: يَوْمَ بَدْرٍ. [٣٩٥٣، ٤٨٧٥، ٤٨٧٧ - فتح ٦/٩٩]
(عبد الوهاب) أي: ابن عبد المجيد الثقفي. (خالد) أي: الحذاء.
(أنشدك) بفتح الهمزة وضم المعجمة، أي: أسألك عهدك، أي:
بالنصر لرسلك أخذاً من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَاتُنَا﴾ الآية
[الصافات: ١٧١] (ووعدك) أي: بإنجازه أخذاً من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ
يَعِدُّكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧] (إن شئت) مفعوله
محذوف، أي: هلاك المؤمنين وجواب الشرط (لم تعبد) أو مفعول
(شئت لم تعبد) وجواب الشرط محذوف وفي ذلك تسليم لأمر الله فيما
يشاء أن يفعله وهو رد على المعتزلة القائلين بأن الشر غير مراد الله،
وإنما قال ﷺ ذلك؛ لعلمه أنه خاتم النبيين فلو هلك ومن معه حينئذ لم

يبعث أحد يدعو إلى الإيمان بالله فلا يعبد. (حسبك) أي: يكفيك
 مناشدتك. (فقد ألححت) أي: أطلت الدعاء وبالغت فيه. قال
 الخطابي: قد يشكل معنى الحديث على كثير؛ لأنهم إذا رأوا نبي الله
 يناشد ربه في أستنجاز الوعد، وأبو بكر يسكن منه فيتوهمون أن حال
 أبي بكر بالثقة بربه والطمأنينة إلى وعده أرفع من حاله، وهذا لا يجوز
 قطعاً فالمعنى في مناشدته ﷺ وإلحاحه في الدعاء الشفقة على قلوب
 أصحابه وتقويتهم إذ كان ذلك أول مشهد شهوده في لقاء العدو، وكانوا
 في قلة من العدد والعُدُد فابتهل بالدعاء وألح؛ ليسكن ذلك ما في
 نفوسهم إذ كانوا يعلمون أن وسيلته مقبولة ودعوته مستجابة، فلما قال له
 أبو بكر مقالته كف عن الدعاء، أو علم أنه أستجيب دعاؤه بما وجده أبو
 بكر في نفسه من القوة والطمأنينة حتى قال له ذلك [القول] ^(١) ويدل عليه
 تمثيله بقوله تعالى: ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ﴾ [القمر: ٤٥] ^(٢) ﴿بَلِ السَّاعَةِ
 مَوْعِدُهُمْ﴾ [القمر: ٤٦] أي: موعد عذابهم (والساعة) أي: عذابها
 (أدهى) أي: أعظم بلية (وأمر) أي: أشد مرارة من عذاب الدنيا
 (وهيب) أي: ابن خالد بن عجلان البصري (خالد) أي: الحذاء.

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ
 الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوِّفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُوَةٌ عِنْدَ
 يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. وَقَالَ يَغْلَى: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: دِرْعٌ مِنْ حديدٍ. وَقَالَ
 مُعَلَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَقَالَ: رَهْنَةٌ دِرْعًا مِنْ حديدٍ. [انظر:

٢٠٦٨ - مسلم: ١٦٠٣ - فتح ٩٩/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران (عن

(٢) «أعلام الحديث» ١٤٠٣/٢.

(١) من (س).

إبراهيم) أي: النخعي. (عن الأسود) أي: ابن يزيد. (يعلى) أي: ابن عبيد الطنافسي. (مُعَلَّى) أي: ابن أسد (عبد الواحد) أي: ابن زياد.

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ أَضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَّصِدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعْفَى أَثْرُهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانضَمَّت يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ». فَسَمِعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوسِعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ». [انظر: ١٤٤٣- مسلم: ١٠٢١- فتح ٩٩/٦]

(ابن طاوس) هو عبد الله. (اضطرت) أي: ألجئت (تراقيهما) جمع ترقوة وهو العظم الكبير الذي بين ثغرة النحر والعاقق. ولكل إنسان ترقوتان وخصهما بالذكر؛ لأنهما عند الصدر وهو مسلك القلب وهو يأمر المرء وينهاه.

(جبтан) بموحدة وهو المناسب لذكر القميص في الترجمة، ولو روي هنا بنون كما روي بها في الزكاة^(١) لكان مناسباً لذكر الدرع في الترجمة هنا أيضاً. (بصدقته) في نسخة: «بصدقة». (تعفي أثره) بضم الفوقية وسكون المهملة وبالضم والفتح وتشديد الفاء، أي: تمحو أثره. والمراد: أن الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر الثوب الذي يجر على الأرض أثر مشي لابس به بمرور الذيل عليه. (حلقة) بسكون اللام. (وتقلصت) أي: أنزوت وانضمت يدها إلى تراقيه، المعنى: أن البخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحت نفسه وضاق صدره وانقبضت يدها.

(١) سبق برقم (١٤٤٣) كتاب الزكاة، باب: مثل المتصدق والبخيل.

(فسمع) أي: أبو هريرة (النبوي.. إلخ) قال الكرمانى: فإن قلت: مجموع الحديث سمعه أبو هريرة من رسول الله ﷺ فلم أختص بالكلمة الأخيرة قلت: لفظ: (يقول) يدل على الاستمرار والتكرار. فلعله ﷺ كررها دون أخواتها^(١).

٩٠ - باب الجبّة في السفر والحرب.

(باب: الجبة في السفر والحرب) أي: بيان لبسها وعطف (الحرب) على (السفر) من عطف الخاص على العام.

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضَّحَى مُسْلِمٍ - هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ: أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَقِيْتَهُ بِمَاءٍ - وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ - فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ فَغَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى حُقْفِيهِ. [انظر: ١٨٢ - مسلم: ٢٧٤ - فتح ١٠٠/٦]

(عبد الواحد) أي: ابن زياد. (الأعمش) هو سليمان بن مهران. (مسلم) هو ابن صبيح ساقط من نسخة. (عن مسروق) أي: ابن الأجدع. (فلقيته) بكسر القاف، وفي نسخة: «فلقيته فتوضاً». (فكانا) في نسخة: «وكانا». ومرّ شرح الحديث في الطهارة وغيرها^(٢).

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٧٥/١٢.

(٢) سبق برقم (١٨٢) كتاب الوضوء، باب: الرجل يوضئ صاحبه. ويرقم (١٦٦٧) كتاب: الحج، باب: النزول بين عرفة وجمع.

٩١ - باب الحرير في الحرْب.

(باب: الحرير في الحرب) أي: جواز لبسه فيها وهي بحاء مهملة وراء ساكنة، وفي نسخة: بجيم وراء مفتوحتين.

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَدَّمِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا [٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٥٨٣٩ - مسلم: ٢٠٧٦ - فتح ١٠٠/٦]

(ابن الحارث) ساقط من نسخة. (سعيد) أي: ابن أبي عروبة. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (من حكمة كانت بهما) قال شيخنا: وقع للنووي كغيره أن الحكمة في لبس الحرير للحكمة ما فيه من البرودة وتعقب بأن الحرير حار، فالصواب: أن الحكمة فيه لخاصة فيه تدفع ما ينشأ عنه الحكمة كالقمل^(١) أنتهى.

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِنَانٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَعْني: الْقَمَلُ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ [انظر: ٢٩١٩ - مسلم: ٢٠٧٦ - فتح ١٠١/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك. (همام) أي: ابن يحيى العوذى. (شكوا) بواو، وفي نسخة: «شكيا» بياء وكل صحيح. قال الجوهري: أشكيتة مثل شكوته فهو واوي ويائي فسقط ما قيل: الصواب أنه واوي. (يعني: القمل) لا ينافي ما مرَّ آنفاً من أن سبب الرخصة الحكمة؛ لجواز أن كلا منهما سبب لها، أو أن أحدهما بأحد الرجلين والآخر بالآخر.

(١) «فتح الباري» ١٠١/٦ - ١٠٢.

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ. [انظر: ٢٩١٩- مسلم: ٢٠٧٦- فتح ١٠١/٦]

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: القطان. (عن شعبة) ابن الحجاج.

٢٩٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ: رَخَّصَ - أَوْ رُخِّصَ - لِجِلَّةٍ بِهِمَا. [انظر: ٢٩١٩- مسلم: ٢٠٧٦- فتح ١٠١/٦]

(عند) هو محمد بن جعفر. (رخص) بالبناء للفاعل (أو رخص) بالبناء للمفعول والشك من الراوي.

٩٢ - باب مَا يُذَكَّرُ فِي السُّكَّينِ.

(باب: ما يذكر في السكين) بكسر السين، أي: من جواز استعمالها.

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَخْتَرُّ مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَزَادَ: فَأَلْقَى السُّكَّينَ. [انظر: ٢٠٨- مسلم: ٣٥٥- فتح ١٠٢/٦]

(عن جعفر بن عمرو بن أمية) زاد في نسخة: «الضمري» (أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (وزاد: فألقى السكين) بهذه الزيادة تحصل مطابقة الحديث للترجمة. ومرر شرحه في باب: من لم يتوضأ من لحم الشاة^(١).

(١) سبق برقم (٢٠٨) كتاب: الوضوء، باب: من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق.

٩٣ - باب مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ.

(باب: ما قيل في قتال الروم) أي: من الفضل.

٢٩٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَزَّزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ثُوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحِلِ جَمْصَ، وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمُّ حَزَامٍ، قَالَ عُمَيْرُ: فَحَدَّثْتَنَا أُمَّ حَزَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا». قَالَتْ أُمُّ حَزَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: «أَنْتِ فِيهِمْ». ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ». فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا». [فتح ١٠٢/٦]

(العنسي) بنون ساكنة.

(قد أوجبوا) أي: لأنفسهم المغفرة والرحمة بأعمالهم الصالحة.
 (أول جيش من أمتي يغزون) إلى آخره منهم يزيد بن معاوية واستدل بذلك على ثبوت خلافته وأنه من أهل الجنة؛ لدخوله في عموم قوله (مغفور لهم) وأجيب: بأنه لا يلزم من دخوله فيه أن لا يخرج بدليل خاص، إذ لا خلاف أن قوله: مغفور لهم مشروط بكونه من أهل المغفرة ويزيد ليس كذلك حتى أطلق بعضهم جواز لعنه لأمره بقتل الحسين ورضاه به حتى قال التفتازاني بعد ذكره نحو ذلك: والحق إن رضى يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك وإهانتة أهل بيت النبي مما تواتر معناه وإن كان تفاصيلها أحادًا فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه وخالف في جواز لعن المعين الجمهور القائلين بعدم جوازه وإنما يجوزونه على وجه العموم كأن

يقال: لعن الله الظالمين وقوله: بل في إيمانه، أي: بل لا يتوقف في عدم إيمانه بقريته ما بعده وما قبله.

٩٤ - باب قتال اليهود.

(باب: قتال اليهود) أي: بيان الإخبار عن قتالهم في الزمن المستقبل.

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِي أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَأَقْتُلْهُ». [٣٥٩٣- مسلم: ٢٩٢١- فتح ١٠٣/٦]

(الفروي) بفتح الفاء وسكون الراء نسبة إلى جد لإسحاق؛ لأنه ابن محمد بن إسماعيل بن أبي فروة (تقاتلون اليهود) الخطاب للحاضرين، والمراد غيرهم من أمته ﷺ؛ لأن هذا إنما يكون إذا نزل عيسى عليه السلام، فإن المسلمين يكونون معه، واليهود مع الدجال. (حتى يختبئ) بالهمز وتركه، أي: يختفي. (فيقول) أي: الحجر حقيقة.

٢٩٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَأَقْتُلْهُ». [مسلم: ٢٩٢٢- فتح ١٠٣/٦]

(جرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن أبي زرعة) أي: ابن عمرو بن جرير البجلي. (حتى تقاتلوا اليهود) علم المراد منه مما مرّ آنفاً.

٩٥ - باب قتال الترك.

(باب: قتال الترك) أي: بيان الإخبار عن قتالهم في الزمن

المستقبل.

٢٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِظٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَّاصَ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ». [فتح ١٠٣/٦ - ٣٥٩٢]

(أبو النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسي. (سمعت الحسن) أي: البصري. (ابن تغلب) بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام. (ينتعلون بنعال الشعر) بفتح العين وسكونها أي: أنهم يجعلون نعالهم من حبال ضفرت من الشعر. (المجان) بفتح الميم وتشديد النون جمع مجن وهو الترس كما مر. (المطرقه) بضم الميم وسكون المهملة وفتح الراء. وفي نسخة: بضم الميم وفتح المهملة والراء المشددة أي: يطرق بعضها فوق بعض. قال البيضاوي: شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها، وبالمطرقه؛ لغلظها وكثرة لحمها.

٢٩٢٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ؓ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرُكَ صِنَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ». [فتح ٢٩٢٩، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠، ٣٥٩١ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح ١٠٤/٦]

(حَدَّثَنَا سعيد) في نسخة: «حَدَّثَنِي سعيد». (يعقوب) أي: ابن

إبراهيم بن سعد.

(عن صالح) أي: ابن كيسان. (حتى تقاتلوا الترك) أي: هم كما

قال ابن عبد البر ولد يافث وهم أجناس كثيرة أصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في رؤس الجبال والبراري ليس لهم عمل سوى الصيد ويأكلون الرخم والغربان، وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس ومنهم من يهود وفيهم سحرة. (ذلف الأنوف) بضم الذال المعجمة أو المهملة وسكون اللام جمع أذلف وهو أنبطاح الأنف وقصره. (المجان المطرقة) فيه وفيما بعده ما مر من الضبط وغيره.

٩٦ - باب قتال الذين يتتعلون الشعر.

(باب: قتال الذين يتتعلون الشعر) هم الترك أيضًا ولفظ: (الشعر)

ساقط من نسخة.

٢٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ». قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً: «صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمَطْرَقَةُ». [انظر:

٢٩٢٨ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح ١٠٤/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة (حتى تقاتلوا) إلى آخره علم تفسيره مما

مرّ في الباب السابق. (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز. (رواية) أي: لا مذاكرة.

قال شيخنا: رواية هو عوض عن قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم (١). (صغار

الأعين) بالنصب مفعول (زاد).

(١) «فتح الباري» ١٠٥/٦ .

٩٧ - باب مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ، وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ،
وَاسْتَنْصَرَ.

(باب: من صف أصحابه) أي: بعضهم (عند الهزيمة) يعني:
بعدها وثبت هو والبعض المذكور عندها كما يفيد الحديث الآتي
(ونزل عن دابته واستنصر) أي: بالله، وفي نسخة: «فاستنصر» بالفاء.
٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ
الرِّثَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكُنْتُمْ فَرَزْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ مَا وَلَّى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شَبَانُ أَصْحَابِهِ وَأَخْفَأُوهُمْ وَأَخْفَأُوهُمْ حُسْرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ، فَأَتَوْا
قَوْمًا زُمَاةً جَمَعَ هَوَازَنَ وَبَنِي نَضْرٍ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا
يَكَادُونَ يَخْطُونُ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلِيَةِ الْبَيْضَاءِ، وَابْنُ عَمِّهِ
أَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ، فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ ثُمَّ قَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ
لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ. [انظر: ٢٨٦٤ - مسلم: ١٧٧٦ -
فتح ١٠٥/٦]

(الحراني) ساقط من نسخة. (زهير) أي: ابن معاوية. (أبو إسحق)
هو عمرو بن عبد الله السبيعي. (يا أبا عمار) هو كنية أبي الدرداء.
(وأخفاؤهم) أي: الذين ليس معهم سلاح ينقلهم، وفي نسخة:
«خفافهم» جمع خف بكسر الخاء، أي: خفيف. (حسرا) جمع حاسر،
وأشار إلى تفسيره بقوله: (ليس سلاح) أي: ليس أحدهم ملتبسًا بسلاح
فاسم ليس في نسخة «ليس سلاح» أي: لهم فخرها محذوف، وقيل:
الحاسر الذي لا درع له ولا مغفر (جمع) بالنصب بدل من (قومًا)
ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف. (ما يكاد يسقط لهم سهم) أي:
في الأرض من جودة رميهم، واسم (يكاد) ضمير شأن مستتر فيها
والجملة خبرها أو أسماها: سهم (يسقط لهم) خبرها.

(فرشقوهم) أي: رموهم بالنبل. (ثم صف أصحابه) أي: الذين ثبتوا معه بعد هزيمة من أنهزم؛ لكثرة العدو، ومرّ بعض الحديث في الجهاد^(١).

٩٨ - باب الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزَّلْزَلَةِ.

(باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة) أي: بيان الدعاء عليهم بهما عند الحرب.

٢٩٣١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَيْسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ».

[٤١١١، ٤٥٣٣، ٦٣٩٦ - مسلم: ٦٢٧ - فتح ١٠٥/٦]

(عيسى) أي: ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي. (هشام) أي: ابن حسان، وقيل: الدستوائي. (عن محمد) أي: ابن سيرين. (عن عبيدة) أي: ابن عمرو السلماني. (يوم الأحزاب) أي: يوم وقعته. (بيوتهم) أي: بيوت الكفار أحياء. (وقبورهم) أي: أمواتا.

وفي ذلك مطابقة الحديث للترجمة لأنّ في إحراق ما ذكر غاية التزلزل. (شغلونا) أي: بقتالهم. (عن الصلاة) في نسخة: «عن صلاة». (حين) في نسخة: «حتى» (غابت الشمس) لا ينافي ذلك خبر مسلم: أن المشركين حبسوه عن صلاة العصر حتى أحمرت الشمس أو أصفرت^(٢)؛ لأن ذلك معناه أن الحبس انتهى إلى وقت الحمرة أو

(١) سبق برقم (٢٨٦٤) كتاب: الجهاد والسير، باب: من قاد دابة غيره في الحرب.

(٢) «صحيح مسلم» (٦٢٨) كتاب: المساجد، باب: الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

الصفرة. وما هنا معناه: أن الصلاة لم تقع إلا بعد الغروب وإنما لم يصلوا صلاة الخوف؛ لأن ذلك كان قبل نزولها.

٢٩٣٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ أَشَدُّ وَطْأَتِكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِينِي يُوسُفَ». [انظر: ٨٠٤ - مسلم: ٦٧٥ - فتح ١٠٥/٦]

(قبيصة) أي: ابن عقبة السوائي. (سفيان) أي: ابن عيينة. (عن ابن ذكوان) هو عبد الله. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز. (وطأتك) أي: أخذتك الشديدة.

وفيه: مطابقة الحديث للترجمة؛ لأن الوطأة تشمل الهزيمة والزلزلة. (مضر) غير منصرف؛ للعلمية والتأنيث؛ لأنه علم للقبيلة. (سنين) بالنصب ب(اشدد) أو أجعل مقدرًا.

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعِ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلِهِمْ». [٢٨١٨، ٢٩٦٥، ٣٠٢٥، ٤١١٥، ٦٣٩٢، ٧٤٨٩ - مسلم: ١٧٤٢ - فتح ١٠٦/٦]

(أحمد بن محمد) أي: ابن مردويه السمسار. (عبد الله) أي: ابن المبارك.

(اللهم منزل الكتاب) أي: يا الله يا منزل القرآن. (اللهم أهزمهم وزلزلهم) أي: فلا يثبتون عند اللقاء وخص الدعاء بما ذكر دون الإهلاك؛ لأن فيه سلامة نفوسهم، وقد يكون فيها رجاء إسلامهم بخلاف الإهلاك.

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ، فَأَزْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْنِكَ بِقُرَيْشٍ». لِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، وَعُثْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ، وَأَبِي بِنِ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلْبِ بَدْرِ قَتَلَى.

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: وَنَسِيْتُ السَّابِعَ. وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ: أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ. وَقَالَ شُعْبَةُ: أُمِّيَّةُ أَوْ أُبَيُّ. وَالصَّحِيحُ: أُمِّيَّةُ. [انظر: ٢٤٠ - مسلم: ١٧٩٤ - فتح ١٠٦/٦]

(سفيان) أي: الثوري. (عن أبي إسحاق) أي: عمرو السبعي. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود. (فقال أبو جهل) هو عمرو بن هشام فرعون هذه الأمة. (وناس من قريش) عطف على (أبو جهل). (ونحرت جزور بناحية مكة) جملة معترضة بين قول المذكورين ومقولهم المحذوف تقديره هاتوا من سلا الجذور التي نحرت الدال عليه المجيء بالسلا في قوله: (فأرسلوا) أي: إلى الجذور. (فجأوا) أي: بشيء. (من سلاها) بفتح المهملة وتخفيف اللام والقصر، أي: من جلدتها الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي. (وطرحوه) الطارح له عقبة بن أبي معيط (لأبي جهل). اللام للبيان كما في ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ أو للتعليل أي: دعا أو قال لأجل أبي جهل ومن عطف عليه. (قال عبد الله) أي: ابن مسعود. (قريب بدر) القريب البئر قبل أن تطوى (ونسيت السابع) هو عمارة بن الوليد. (وقال يوسف بن إسحاق) في نسخة: «قال أبو عبد الله: قال يوسف بن أبي إسحاق» (عن أبي إسحاق) أسمه عمرو السبعي. (أمية بن

خلف) أي: بدل قوله في الرواية أبي خلف. (وقال شعبة: أمية أو أبي) بالشك فيه. (والصحيح أمية) أي: لا أبي، لأن أبا قتله النبي ﷺ بيده يوم أحد بعد بدر، ومرّ الحديث في كتاب: الصلاة^(١).

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ. فَلَعْنَتْهُمْ. فَقَالَ: «مَا لَكَ؟». قُلْتُ: أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «فَلَمْ تَسْمَعْ مَا قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ؟».

(حماد) أي: ابن زيد. (عن أيوب) أي: السخثياني. (عن ابن أبي مليكة) هو عبد الله واسم أبي مليكة: زهير بن عبد الله بن جدعان. (السام) بتخفيف الميم، أي: الموت. (فلعنتهم) في نسخة: «ولعنتهم». (مالك) أي: أي شيء حصل لك حتى لعنتهم. (قلت) في نسخة: «قالت». (قال: فلم تسمعي ما قلت) أي: وهو (وعليكم) فرددت عليهم ما قالوا، فإن ما قلت يستجاب لي وما قالوا يرد عليهم.

ومطابقة الحديث للترجمة: في قوله: وعليكم. لأن معناه وعليكم السام، أي: الموت وهو دعاء من النبي ﷺ، وقد جاء في الحديث يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا^(٢). وإثبات الواو في (وعليكم) متضمن الدعاء علينا لأنها مشرقة ومن ثم قيل: الصواب حذفها، أو هي زائدة وأجيب: بأن المعنى: ونحن ندعوا عليكم بما دعوتكم به علينا، وبأن الموت المفسر به السام مشترك بيننا وبينهم.

(١) سبق برقم (٥٢٠) كتاب: الصلاة، باب: المرأة تطرح عن المصلى شيئاً من الأذى.

(٢) سيأتي برقم (٦٤٠١) كتاب: الدعوات، قول النبي ﷺ: «يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا».

٩٩ - باب هل يُرشدُ المسلمُ أهلَ الكتابِ أو يعلمُهُمُ الكتابَ؟.

(باب: هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب) جواب

(هل) محذوف، أي: نعم.

٢٩٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ، أَخْبَرَنَا يَفْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ

شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ قَيْصَرَ، وَقَالَ: «فَإِنْ

تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ». [٢٩٤٠- فتح ١٠٧/٦]

(إسحاق) أي: ابن منصور المروزي. (ابن أخي ابن شهاب) هو

محمد بن عبد الله.

(عن عمه) هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري. (فإن عليك إثم

الأريسيين) أي: الفلاحين. والمعنى: عليك مع إثمك إثم رعاياك الذين

يتبعونك وينقادون بانقيادك، ومرر شرح الحديث أوائل الكتاب^(١).

١٠٠ - باب الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ.

(باب: الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم) أي: النبي ﷺ.

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ

قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ؓ: قَدِمَ طَفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدَّؤَسِيِّ وَأَضْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا. فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ.

قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ». [٤٣٩٢، ٦٣٩٧- مسلم: ٢٥٢٤- فتح ١٠٧/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.

(أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (أن عبد الرحمن) أي: ابن هرمرز

(١) سبق برقم (٢٩٤٠) كتاب: الجهاد والسير، باب: دعوة اليهود والنصارى.

الأعرج. (إن دوسًا) بفتح المهملة: قبيلة أبي هريرة. (وأبت) أي: أمتعت من أن تسمع كلام طفيل. (فادع الله عليها) أي: بالهلاك. (فقيل: هلكت دوس) أي: قاربت الهلاك، بعصيانها وإبائها. (وأت بهم) أي: مهتدين إلى الإسلام وإنما دعا لهم، وقد طلب منه الدعاء عليهم؛ لكمال خلقه العظيم ورحمته على العالمين مع رجائه إسلامهم، وأما دعاؤه على بعضهم كما مر^(١)؛ فلعدم رجائه إسلامهم وخشية ضررهم.

١٠١ - باب دَعْوَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ

وَعَلَى مَا يُقَاتِلُونَ عَلَيْهِ، وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى
وَقَيْصَرَ، وَالِدَعْوَةَ قَبْلَ الْقِتَالِ.

(باب: دعوة اليهودي والنصراني). أي: إلى الإسلام، وفي نسخة: «اليهود والنصارى». (وعلى ما يقاتلون عليه) بفتح الفوقية. (وما كتب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، والدعوة) أي: إلى الإسلام (قبل القتال) باب بيان ذلك.

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا
ﷺ يَقُولُ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا
أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا. فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنَقَشَ فِيهِ
مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [انظر: ٦٥- مسلم: ٢٠٩٢- فتح ١٠٨/٦]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (إلى الروم) أي: إلى أهله. (لا يقرءون كتابًا إلا أن يكون مختومًا) أي: كراهية أن يقرأه غيرهم. (في يده) أي: في خنصر يده اليمنى كما في

(١) سبق برقم (٢٩٣٤) كتاب: الصلح، باب: الدعاء على المشركين.

الترمذي^(١)، أو اليسرى كما في مسلم^(٢).
(ونقش فيه محمد رسول الله) أي: ثلاثة أسطر محمد سطر،
ورسول سطر، والله سطر.

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ
ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ،
يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى خَرَّقه. فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ
الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مُمَرَّقٍ. [انظر: ٦٤ - فتح ١٠٨/٦
(عقيل) أي: ابن خالد الأيلي. (إلى عظيم البحرين) هو المنذر بن
ساوة بفتح المهملة والواو وكان من تحت يد كسرى (خرقه) بمعجمة
فراء مشددة، وفي رواية تقدمت في كتاب العلم: مزقه (فحسبت) إلى
آخره مقول ابن شهاب، ومرر شرح الحديثين في العلم في باب: ما يذكر
في المناولة^(٣).

١٠٢ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّبُوءَةِ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِشَرِكٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ﴾ [آل
عمران: ٧٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

(باب: دعاء النبي ﷺ) أي: «الناس» كما في نسخة إلى الإسلام.
(والنبوة) أي: وإلى الاعتراف بالنبوة. (وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً

(١) «سنن الترمذي» (١٧٤١) كتاب: اللباس، باب: ما جاء في لبس الخاتم في
اليمين.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٩٥) كتاب: اللباس والزينة، باب: في لبس الخاتم في
الخنصر.

(٣) سبق برقم (٦٤، ٦٥) كتاب العلم، باب: ما يذكر في المناولة.

من دون الله) (وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُوتِيَهُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٩] زاد في نسخة: (الكتاب إلى آخر الآية) لفظ إلى آخر ساقط من نسخة.

٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَسَى مِنْ جَمْعٍ إِلَى إِيلِيَاءَ، شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ التَّمَسُّوا لِي هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٢٩٣٦ - فتح ١٠٩/٦]

(مع دحية) بفتح الدال المهملة وكسرها. (إلى إيلياء) بكسر الهمزة واللام وبالمد: بيت المقدس^(١). (شكرًا لما Ablah الله) أي: أنعم عليه بدفع جنود فارس عنه بعد أن ملكوا الشام وما والاها واضطروه حتى ألجأوه إلى القسطنطينية وحاصروه فيها مدة طويلة (لأسألهم عن رسول الله) أي: عن أحواله وصفاته.

٢٩٤١ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رَجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدِمُوا تِجَارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدْنَا رَسُولَ قَيْصَرَ بِنِعْضِ الشَّامِ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُمْ: أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ

(١) إيلياء: اسم مدينة بيت المقدس، وسميت باسم بانيها وهو إيلياء بن إرم بن سام بن نوح، انظر: «معجم البلدان» ٢٩٣/١.

أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا. قَالَ: مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمِّي. وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي. فَقَالَ قَيْصَرُ: أَذْنُوهُ. وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كِتْفِي، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجَمَانِي: قُلْ لِأَصْحَابِي: وَاللهِ لَوْ لَا الْحَيَاءُ يَوْمئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْتُرَ أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَكَذَّبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْتُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي فَصَدَقْتُهُ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجَمَانِي: قُلْ لَهُ: كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ. قَالَ فَهَلْ قَالَ: هَذَا الْقَوْلُ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. فَقَالَ: كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ. قَالَ: فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ سَخَطَهُ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ، نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ.

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ يُمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ، لَا أَخَافُ أَنْ تُؤْتِرَ عَنِّي غَيْرَهَا. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَتْ حَزْبُهُ وَحَزْبُكُمْ؟ قُلْتُ: كَانَتْ دَوْلًا وَسَجَالًا، يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ وَتُدَالُ عَلَيْهِ الْأُخْرَى. قَالَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قَالَ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَغْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ. فَقَالَ لِتَرْجَمَانِي حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتُمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلْتُ: يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟

فَرَعَمْتَ أَنْ ضَعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حَتَّى يَيْتَمَ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ سَخَطَهُ لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ بِشَاشَتِهِ القُلُوبُ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَزْبَكُمْ وَحَزْبَهُ تَكُونُ دُولًا، وَيَدَالُ عَلَيْكُمْ المَرَّةُ وَتَدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تَبْتَلَى، وَتَكُونُ لَهَا العَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ: بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَأَكُمْ عَمَّا كَانَ يَغْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالعَهْدِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ. قَالَ: وَهذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ، قَدْ كُنْتُ أَغْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَظَنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَلَوْ أَرَجُو أَنْ أَخْلَصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقِيئَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ قَدَمَيْهِ.

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ الله ﷺ فَفَرَى، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ الله وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الهُدَى. أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلَامِ، أَسْلِمْنَا نَسْلِمَ، وَأَسْلِمْنَا يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ وَ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الأَكْتَابِ تَكَلَّمُوا بِإِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾» [آل عمران: ٦٤].

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا أَنْ قَضَى مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الذِّينِ حَوْلَهُ مِنْ عَظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَعَطُهُمْ، فَلَا أَدْرِي مَاذَا قَالُوا، وَأَمَرَ بِنَا فَأَخْرَجْنَا، فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الأَضْفَرِ يَخَافُهُ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللهَ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللهُ قَلْبِي الإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهٌ. [انظر: ٧- مسلم: ١٧٧٣- فتح ١٠٩/٦]

(فأخبرني أبو سفيان) أي: «ابن حرب» كما في نسخة. (تجارًا)

بكسر الفوقية وتخفيف الجيم وبالضم والتشديد. (فوجدنا رسول قيصر) برفع (رسول) فاعل لوجد. (فأدخلنا) بفتح الهمزة والمعجمة واللام مبيئاً للفاعل وبه ضمير مستتر يعود إلى رسول قيصر، وضبطه بعضهم بالبناء للمفعول ولا حاجة إليه. (فقال لترجمانه) بفتح الفوقية أكثر من ضمها وبضم الجيم. (هو ابن عمي) أي: لأنه من بني عبد مناف وهو الأب الرابع للنبي ولأبي سفيان، فهو ابن عم جد أبيه؛ لأن أباه حرب بن أمية ابن عبد شمس بن عبد مناف، وفي نسخة: «ابن عم» بالتثوين وحذف الياء. (ادنوه) بفتح الهمزة أي: قربوه مني.

(فجعلوا خلف ظهري عند كتفي) أي: لئلا يستحوا أن يواجهوني بالكذب إن كذبت. (أن يأثر أصحابي) بمثلثة مضمومة، أي: يرووا ويحكوا. (فصدقته) بتخفيف الدال. (كنتم) أي: هل كنتم؟ (على الكذب) عبر هنا بـ(على)، وفي أول الكتاب بالباء. (من ملك) من: حرف جر فميمة مكسورة. و(ملك) بكسر اللام صفة مشبهة. وفي نسخة: بفتح ميم «من» فهي موصولة، و(ملك) بفتح اللام فعل ماض. (يدال علينا المرة ويدال عليه الأخرى) ببناء الفعلين للمفعول، أي: يغلبنا مرة ونغلبه أخرى. (فماذا يأمركم؟) أي: «به» كما في نسخة. (لا شرك) في نسخة: «ولا يشرك». (يأتهم) أي: يقتدي. (تخلط) بكسر اللام. (ويدال في نسخة: «يدال» بحذف الواو. (لها) أي: للرسول. وفي نسخة: «له» أي: للمبتلى منهم. (والصدقة) في نسخة: بدله «والصدق». (صفة النبي) في نسخة: «صفة نبي».

(لم أظن) في نسخة: لم أعلم. (فيوشك) بكسر المعجمة، أي: يسرع. (أخلص إليه) بضم اللام، أي: أصل إليه. (لتجشمت) بجيم ومعجمة مشددة، أي: لتكلفت (لقيه) في نسخة «لقاءه» (بداعية

الإسلام) مصدر بمعنى: الدعوة كالعافية وفي رواية: «بدعاية الإسلام»^(١) أي: بدعوته: وهي كلمة الشهادة. (يؤتك الله أجرك مرتين) أي: من جهة إيمانه بنيه ثم بنينا محمد ﷺ. (ويا أهل الكتاب) عطف على داعية الإسلام أي: أدعوك بدعاية الإسلام وبقوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ (لغظهم) أي: صياحهم. (لقد أمر) أي: كبر وعظم، ومرّ شرح الحديث مستوفي أول الكتاب^(٢).

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَنْبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؓ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ يَدَيْهِ». فَقَامُوا يَزْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى، فَعَدَّوْا وَكَلَّهْمُ يَزْجُو أَنْ يُعْطَى، فَقَالَ: «أَبْنُ عَلِيٍّ؟». فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَمَرَ فُدْعِيَ لَهُ، فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ، فَقَالَ: نَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا. فَقَالَ: «عَلَى رَسُولِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

[٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠- مسلم: ٢٤٠٦-فتح ١١١/٦]

(فدعي) بالبناء للمفعول، أي: علي ﷺ. (له) أي: للنبي ﷺ. (على رسولك) بكسر الراء، أي: هيتك. (يهدى) بالبناء للمفعول. (خير لك) أي: أجراً وثواباً من (حمر النعم) المراد: الإبل، وحمراها: أعزها وأحسنها، أي: خير لك من أن تكون لك فتصدق بها.

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ؓ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْزِ حَتَّى يُضْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُضْبِحُ،

(١) سبقت هذه الرواية برقم (٧) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي.

(٢) سبق برقم (٧) كتاب: بدء الوحي.

فَنَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا. [انظر: ٣٧١- مسلم: ١٣٦٥- فتح ١١١/٦]

(أبو إسحق) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري. (عن حميد) أي: الطويل. (لم يغر) بتحتية مضمومة فمعجمة مكسورة من الإغارة. (أمسك) أي: عن قتالهم.

٢٩٤٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

النَّبِيِّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا. [انظر: ٣٧١- مسلم: ١٣٦٥- فتح ١١١/٦]

(قتيبة) أي: ابن سعيد.

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ

عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلٍ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُضْبِحَ، فَلَمَّا أَضْبِحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاجِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا

بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». [انظر: ٣٧١- مسلم: ١٣٦٥- فتح ١١١/٦]

(حدَّثنا عبد الله) في نسخة: «وحدَّثنا عبد الله) بواو. (ومكاتلهم)

أي: قفصهم لزرعهم. (خربت خيبر) قاله بوحي، أو تفاؤلاً لما رأى معهم من آلة الهدم.

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». [مسلم: ٢١- فتح ١١١/٦]

رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [١٣٩٩، ٢٥]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.

(حدَّثنا سعيد) في نسخة: «حدَّثني سعيد». (الناس) أي: المشركين من غير أهل الكتاب. (حتى يقولوا لا إله إلا الله) أي: مع أختها: وهى

محمد رسول الله. (رواه عمر وابن عمر) أي: رويًا مثل حديث أبي هريرة. أما رواية عمر فسبقت في الزكاة^(١)، وأما رواية ابنه فسبقت في الإيمان^(٢).

١٠٣ - باب مَنْ أَرَادَ غَزْوَةَ فَوْرِي بِغَيْرِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ.

(باب: من أراد غزوة فوري) بتشديد الراء، أي: سترها وكني عنها. (بغيرها) بأن أوهم أنه يريد غيرها، لثلا يتيقظ العدو فيستعد للدفع. والتورية: أن يطلق لفظًا هو ظاهر في معنى ويريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ، ولكنه خلاف ظاهره وعطف على (من أراد) قوله: (ومن أحب الخروج) أي: إلى السفر يوم الخميس، أي: بيان ذلك.

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا». [انظر: ٢٧٥٧ - مسلم: ٧١٦، ٢٧٦٩ - فتح ١١٢/٦]

(حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) في نسخة: «حَدَّثَنِي اللَّيْثُ». (عن عقيل) بضم العين، أي: ابن خالد الأيلي. (وكان) أي: عبد الله. (قائد كعب من بنيه) هم عبد الله هذا، وعبيد الله، وعبد الرحمن. (حين تخلف) أي: عن غزوة تبوك.

(١) سبق برقم (١٣٩٩) كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة.
 (٢) سبق برقم (٢٥) كتاب: الإيمان، باب: ﴿إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

٢٩٤٨ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوِّ كَثِيرٍ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً عَدُوَّهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ. [انظر: ٢٧٥٧ - فتح ١١٣/٦]

٢٩٤٩ - وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ لَقَلَمًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْحَمِيسِ. [انظر: ٢٧٥٧ - فتح ١١٣/٦]

(أحمد بن محمد) أي: ابن موسى المروزي. (عبد الله) أي: ابن المبارك. (يونس) أي: ابن يزيد. (مفازا) هو البرية التي بين المدينة وتبوك سميت مفازا تفاقولا بالفوز وإلا فهي مهلكة. (فجلى) بتشديد اللام وتخفيفها أي: أظهر. (أمرهم) أي: الأعداء جمع عدو، وفي نسخة: «أمره» أي: العدو بوجهه الذي يريد، أي: بجهته التي يريد بها وهي جهة تبوك.

٢٩٥٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يَوْمَ الْحَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْحَمِيسِ. [انظر: ٢٧٥٧ - مسلم: ٧١٦، ٢٧٦٩ - فتح ١١٣/٦]

(حدثنني عبد الله) في نسخة: «حدثننا عبد الله». (هشام) أي: ابن يوسف الصنعاني (معمر) أي ابن راشد.

١٠٤ - باب الخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ.

(باب: الخروج) أي: إلى السفر (بعد الظهر) أي: بيان ذلك.

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا. [انظر: ١٠٨٩ - مسلم: ٦٩٠ - فتح ١١٤/٦]

(حماد) أي: «ابن زيد» كما في نسخة. (عن أيوب) أي: السخثياني.

(عن أبي قلابة) هو عبد الله بن زيد الجرمي. (يصرخون) بضم الراء وفتحها أي: يلبون برفع الصوت. (بهما) أي: بالحج والعمرة، ومر الحديث في كتاب: الحج، في باب: رفع الصوت بالإهلال^(١).

١٠٥ - باب الخُروجِ آخِرَ الشَّهْرِ

وَقَالَ كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْمَدِينَةِ لِخُمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

(باب: الخروج) أي: إلى السفر (آخر الشهر) أي: بيان جوازه بلا كراهة. (انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة) أي: في حجة الوداع. (لخمس) إلى آخره أستشكل ذلك بأن سفره إن كان يوم السبت فيبقى أربع من ذي القعدة؛ لأنَّ الخميس كان أول ذي الحجة، وإن كان يوم الخميس فالباقي ست. ولم يكن خروجه يوم الجمعة؛ لقول أنس صلى الظهر بالمدينة أربعا. وأجيب بأن الخروج يوم السبت.

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ

(١) سبق برقم (١٥٤٨) كتاب: الحج، باب: رفع الصوت بالإهلال.

الله ﷺ لِحُمْسٍ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، وَلَا تُرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَجِلَّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّخْرِ بِلَحْمِ بَقْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ.

قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ

عَلَى وَجْهِهِ. [انظر: ٢٩٤ - مسلم: ١٢١١ - فتح ١١٤/٦]

وقولها (لخمس بقين) أي: في أذهانهم حالة الخروج بتقدير تمامه فانفق إن كان الشهر ناقصاً فأخبرت بما كان في الأذهان يوم الخروج؛ لأن الأصل التمام وقوله: (القعدة) بفتح القاف وكسرها. وسمي به؛ لأنهم كانوا يقعدون فيه عن القتال. (فدخل) بالبناء للمفعول. (أتتك) أي: عمرة. ومرّ الحديث في كتاب: الحج، في باب: ذبح الرجل البقر عن نسائه^(١).

١٠٦ - باب الخُرُوجِ فِي رَمَضَانَ.

(باب: الخروج في رمضان) أي: بيان جواز الخروج فيه؛ للغزو

بلا كراهة.

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، عَنْ

عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ. قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الرَّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَسَاقَ الْحَدِيثِ. [انظر: ١٩٤٤ - مسلم: ١١١٣ - فتح ١١٥/٦]

(١) سبق برقم (١٧٠٩) كتاب الحج، باب: ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن.

(علي بن عبيد الله)^(١) أي: ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود. (خرج النبي) أي: إلى مكة في غزوة. (الكديد) بفتح الكاف وكسر المهملة: موضع على نحو ميلين من مكة، ومرّ الحديث في كتاب: الصوم، في باب: من صام [أيامًا]^(٢) من رمضان ثم سافر^(٣). (قال سفيان) أي: ابن عيينة. (عبيد الله) أي: ابن عبد الله السابق آنفًا. (وساق الحديث) زاد في نسخة: «قال أبو عبد الله» هذا قول الزهري، وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله ﷺ إشارة إلى احتمال أن الزهري لا يبيح الإفطار بطروء السفر في رمضان، فقال البخاري: إنما يؤخذ من فعل رسول الله ﷺ؛ لأنه ناسخ للأول، وقد أظفر عند الكديد، ففيه: أن الفطر في السفر أفضل؛ لأنه إنما يفعل في المخير فيه الأفضل.

١٠٧ - باب التوديع.

(باب: التوديع) أي: بيان مشروعيته عند السفر من المسافر للمقيم، ومن المقيم للمسافر.

٢٩٥٤- وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَغْتٍ، وَقَالَ لَنَا: «إِنْ لَقِيتُمْ فَلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ». قَالَ: ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُودِعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْحَزْوَجَ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فَلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا». [٣٠١٦-فتح ١١٥/٦]

(١) كذا في (ب)، (س) والصواب: أنه أراد تعريف (عبيد الله) لا على أنه علي بن عبد الله المدني.

(٢) من (س).

(٣) سبق برقم (١٩٤٤) كتاب: الصوم، باب: إذا صام أيامًا من رمضان ثم سافر.

(وقال) في نسخة: «قال» بحذف الواو. (ابن وهب) هو عبد الله. (عمرو) أي: ابن الحارث. (عن بكير) أي: ابن عبد الله بن الأشجع.

(في بعث) أي: جيش. (وقال لنا) في نسخة: «فقال لنا» بفاء (لرجلين) في نسخة: «للرجلين» واسمهما: هبار بن الأسود، ونافع بن عبد عمرو، أو هبار وخالد بن عبد قيس، أو هبار ونافع بن قيس بن لقيط الفهري. (ثم أتينا نودعه حين أردنا الخروج) فيه: توديع المسافر للمقيم منطوقاً، وتوديع المقيم للمسافر مفهوماً أولوياً وهو أكثر وقوعاً. (وإن النار لا يعذب بها إلا الله) خبر بمعنى النهي ولا ينافيه سمل أعين العرنيين بالحديد المحمي بالنار؛ لأن ذلك كان قصاصاً.

١٠٨ - باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ.

(باب: السمع والطاعة للإمام) زاد في نسخة: «ما لم يأمر بمعصية».

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ». [٧١٤٤- مسلم: ١٨٣٩-فتح ١١٥/٦]

(مسدد) أي: مسرهد.

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن عبيد الله) أي: ابن عمر بن حفص العمري. (وحدثني محمد) في نسخة: «وحدثنا محمد» وفي

أخرى: «ح وحدثني محمد».

(السمع والطاعة) أي: لأوامر أولي الأمر. (حق) أي: واجب (بمعصية) في نسخة: (بالمعصية).

١٠٩ - باب يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ وَيَتَّقَى بِهِ.

(باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقي به) أي: شر العدو، والمراد بورائه: خلفه وأمامه؛ لأنه من الأضداد.

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ». [انظر: ٢٣٨ - مسلم: ٨٥٥ - فتح ١١٦/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (أن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز.

(نحن الآخرون) أي: في الدنيا. (السابقون) أي: في الآخرة، ومرر شرح الحديث في كتاب: الطهارة والجمعة^(١).

٢٩٥٧ - وَيَهَذَا الْإِسْنَادُ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ». [٧١٣٧ - مسلم: ١٨٣٥، ١٨٤١ - فتح ١١٦/٦]

(جنة) بضم الجيم أي: كالترس. (وإن قال بغيره) أي: أمر بغير

(١) سبق برقم (٢٣٨) كتاب: الوضوء، باب: البول في الماء الدائم وبرقم (٨٧٦) كتاب: الجمعة، باب: فرض الجمعة.

تقوى الله فإن عليه منه أي: وزرًا كما في رواية^(١)، ومن تبعضية.

١١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلَى الْمَوْتِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ

اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

(باب: البيعة في الحرب أن لا يفروا) في نسخة: «على أن لا يفروا». (وقال بعضهم: على الموت) أي: على أن لا يفروا، ولو ماتوا فلا منافاة بين القولين، وقوله: (لقول الله تعالى) إلى آخره يصح الاستدلال به للقولين المذكورين؛ لصدقه بكل منهما، وإن أخبر سلمة ابن الأكوع وهو ممن بايع تحت الشجرة أنه بايع على الموت على أن جابرًا وغيره أخبروا أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يفروا ولم يبايعوه على الموت. وفي نسخة بدل (تعالى): «ﷻ».

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَمَا أَجْتَمَعَ مِنَّا أَثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَأَنْتَ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ. فَسَأَلْتُ نَافِعًا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتَهُمْ؟ عَلَى الْمَوْتِ؟ قَالَ: لَا، بَايَعْتَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ. [فتح ٦/١١٧]

(جويرية) أي: ابن أسماء الضبعي.

(رجعنا) أي: إلى الحديبية. (من العام المقبل) أي: الذي بعد صلحها. (فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها) أي: ما وافق منا رجلان على هذه الشجرة أنها هي التي وقعت المبايعة تحتها،

(١) رواها النسائي ١٥٥/٧ كتاب: البيعة، باب: ذكر ما يجب للإمام وما يجب عليه.

بل خفي مكانها أو أشبهت عليهم؛ لثلا يحصل بها أفتان لما وقع تحتها من الخير، فلو بقيت ظاهرة لخيف تعظيم الجهال إياها وعبادتهم لها فكان خفاؤها رحمة لنا منه تعالى. (فسألت) في نسخة: «فسألنا». (على الموت؟) أي: أبايعهم على الموت؟ بتقدير همزة الأستفهام، والعامل في على الموت (لا بايعهم) في نسخة: «لا بل بايعهم» (على الصبر) أي: على الثبات وعدم الفرار.

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنَ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ. فَقَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [٤١٦٧ - مسلم: ١٨٦١ - فتح ١١٧/٦]

(ابن إسماعيل) ساقط من نسخة: (وهيب) أي: ابن خالد. (زمن الحرة) أي: زمن الواقعة التي وقعت في حرة المدينة بين يزيد بن معاوية وأهلها. (إن ابن حنظلة) هو عبد الله بن حنظلة الغسيل، كان يأخذ البيعة لأهل المدينة على يزيد. (فقال لا أبايع) أي: عبد الله ابن زيد. (وقال) إلى آخره. فرق بأنه صلى الله عليه وسلم يستحق لكل مسلم أن يفديه بنفسه.

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ رضي الله عنها قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تُبَايِعُ؟». قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَأَيْضًا». فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. [٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨ - مسلم: ١٨٦٠ - فتح ١١٧/٦]

(عن سلمة) أي: ابن الأكوع. (ظل الشجرة) في نسخة: «ظل شجرة». (قال: وأيضا) أي: وبايع

أيضًا. (فبايعته الثانية) إنما بايعه النبي ثانيًا؛ لأنه كان شجاعًا بدًّا لِنَفْسِهِ فأكد عليه العقد [احتياطيًا] ^(١)؛ حتى يكون بذله لنفسه عن رضى متأكد.
(يا أبا مسلم) هو كنية سلمة.

٢٩٦١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ

ﷺ يَقُولُ كَأَنَّتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخُنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حِينَمَا أَبَدَا
فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

[انظر: ٢٨٣٤ - مسلم: ١٨٠٥ - فتح ١١٧/٦]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن حميد) أي: الطويل.

(نحن الذين) في نسخة: «نحن الذي». على حد قوله تعالى:

﴿وَحُضِّمْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ [التوبة: ٦٩] (على الجهاد ما حيننا أبدًا) فيه

المطابقة للترجمة؛ لأن معناه مؤول إلى أنهم لا يفرون عنه في الحرب

أصلًا. (فأجابهم) زاد في نسخة «النبي ﷺ».

٢٩٦٢، ٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ،

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مَجَاشِعِ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَخِي، فَقُلْتُ: بَايَعْنَا عَلَى

الهِجْرَةِ. فَقَالَ: «مَضَّتِ الْهِجْرَةُ لِأَهْلِهَا». فَقُلْتُ: عَلَامَ تُبَايَعُنَا؟ قَالَ: «عَلَى

الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ». [٣٠٧٨، ٤٣٠٥، ٤٣٠٧ - فتح ١١٧/٦]، [٣٠٧٩، ٤٣٠٦، ٤٣٠٨ -

مسلم: ١٨٦٣ - فتح ١١٧/٦]

(عن عاصم) أي: ابن سليمان الأحول. (عن أبي عثمان) هو عبد

الرحمن النهدي. (عن مجاشع) أي: ابن مسعود السلمي. (وأخي) اسمه

مجالد.

(مضت الهجرة) أي: حكمها. (لأهلها) أي: الذين هاجروا قبل الفتح فلا هجرة بعده، ولكن جهاد ونية. (فقلت) في نسخة: «قلت». (علام) في نسخة: «علي ما» بإثبات الألف على لغة قليلة.

١١١ - باب عَزَمَ الْإِمَامُ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ.

(باب: عزم الإمام على الناس فيما يطيقون) أي: وجوب طاعة الإمام عليهم محله فيما يطيقونه.

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَدُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِّيًا نَشِيطًا، يُخْرِجُ مَعَ أَمْرَائِنَا فِي الْمَغَازِي، فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لَكَ، إِلَّا أَنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَسَى أَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ، وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَّاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَذْكَرُ مَا عَبَّرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثُّغْبِ، شُرِبَ صَفْوُهُ، وَبَقِيَ كَدْرُهُ. [فتح ١١٩/٦]

(عثمان بن أبي شيبة) نسبة إلى جده، وإلا فهو عثمان بن محمد ابن أبي شيبة، واسمه: إبراهيم.

(جرير) أي: ابن عبد الحميد الرازي. (عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن أبي وائل) هو شقيق ابن سلمة. (عبد الله) أي: ابن مسعود.

(رجل) لم يعرف اسمه. (ما دريت) بفتح المهملة والراء. (أرأيت رجلاً) أي: أخبرني، ففيه إطلاق الرؤية وإرادة الإخبار، وإطلاق الاستفهام وإرادة الأمر كأنه قال: أخبرني عن أمر هذا الرجل أيلزمه مطاوعة الأمير أم لا؟ (نشيطة) من النشاط، وهو ما ينشط إليه ويؤثر فعله.

(مؤديًا) بضم الميم وسكون الهمزة وإهمال الدال، أي: قويًا أو ذا أداة للحرب، فهو من أودى الرجل إذا قوي وصار ذا أداة للحرب، ولا يجوز حذف همزته؛ لثلاثي يصير من أودى إذا هلك. (مع أمرائنا) فيه التفتات، وإلا فالقياس مع أمرائه؛ ليوافق رجلاً. (فيعزم) أي: يشدد. (لا نحصيها) أي: لا نطبقها. وفي نسخة: «لا نحسبها» أي: لا نعرف أنها طاعة أو معصية. (فقلت) أي: قال ابن مسعود. (فقلت له) أي: للرجل. (والله ما أدري ما أقول لك) توقف في الجواب، وسبب توقفه أنه تعارض عنده وجوب طاعة الإمام على من عينه لأمرهم كالجهاد. والإفتاء بعدم وجوبها لمن أستفتى على الإمام ممن عينه مدعيًا أنه كلفه ما لا طاقة له به تشهياً، لكن الظاهر أنه بعد توقفه أفناه بوجوب الطاعة بشرط أن يكون المأمور به جائزاً، كما يشير إليه قوله (إلا أنا كنا مع النبي ﷺ، فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة) إذ لولا صحة الاستثناء لما أوجب الرسول عليهم الخروج إلى الجهاد. (حتى نفعله) غاية لقوله (لا يعزم) أو للعزم الذي يتعلق به المستثنى وهو مرة. (وإذا شك) أي: حاك. (في نفسه شيء) أي: مما تردد فيه أنه جائز أم غير جائز أو لا (رجلاً) أي: عالمًا. (فشفاه منه) أي: أزال مرض ترده عنه بإجابته له بالحق. فمن تقوى الله أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه، حتى يسأل عنه من عنده علم، ليدله على ما فيه الشفاء. (وأوشك) بفتح الهمزة، أي: كاد (أن لا تجدوه) أي: في الدنيا؛ لفقدهم من يفتي بالحق، ويشفي القلوب من الشبه والشكوك. (ما غبر) بفتح المعجمة والموحدة، أي: ما بقي وإن كان الغبور مشتركاً بين البقاء والمضي. قاله الكرمانى^(١) وغيره، وقال ابن الجوزي

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ٢٠١/١٢.

هو بالماضي هنا أشبه؛ لقوله (ما أذكر).
 (كالثغب) بفتح المثناة وسكون المعجمة وفتحها: الماء المستقع
 في الموضع المظمتن (شرب صفوة وبقي كدره) شبه ما بقي من الدنيا
 بما بقي من الغدير ذهب صفوه وبقي كدره.

١١٢ - باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ آخَرَ الْقِتَالِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ.

(باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى
 تزول الشمس) أي: باب في ذكر ذلك.

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو
 إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ - مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ
 كَاتِبًا لَهُ - قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ. [انظر: ٢٨١٨ -
 مسلم: ١٧٤٢ - فتح ١٢٠/٦]

(وكان) أي: سالم. (كاتباً له) أي: لعمر بن عبيد الله، وبذلك
 صرح في باب: لا تتمنوا لقاء العدو^(١). (كتب إليه) أي: إلى عمر بن
 عبيد. (أن رسول الله) بفتح الهمزة وكسرهما. (في بعض أيامه) أي:
 الواقعة في غزواته. (التي لقي فيها) أي العدو.

٢٩٦٦ - ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا
 اللَّهُ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ

(١) سيأتي رقم (٣٠٢٤) كتاب الجهاد، باب: لا تتمنوا لقاء العدو.

السُّيُوفِ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِي السَّحَابِ وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، أَهْزِمْهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ». [انظر: ٢٨١٨، ٢٩٣٣ - مسلم: ١٧٤٢ - فتح ٦/١٢٠]

(واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) أي: الجنة للمجاهد؛ لأنه تحت ظلال السيوف، أو الجهاد سبب الجنة. قاله الكرمانى^(١).

(اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب) بنصب الثلاثة بحرف النداء مقدرًا، وأشار بالأول إلى نعمة الدين بإنزال الكتب. وبالثاني إلى نعمة الدنيا، وحياة النفوس بإجراء السحاب الذي جعل سببًا في نزول الغيث والأرزاق. وبالثالث إلى حفظ نعمتين، فكانه قال: اللهم يا منعمًا بعظيم نعمتيك الآخروية والدينية وبحفظهما أبقهما، كما أشار إليه بقوله: (اهزمهم وانصرنا عليهم) إذ في ذلك إبقاء التعظيم والحفظ. ومر الحديث في باب: الصبر عند القتال، وفي باب: الجنة تحت بارقة السيوف^(٢).

١١٣ - باب أَسْتَنْدَانِ الرَّجْلِ الْإِمَامِ.

لِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ [النور: ٦٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

(باب: أستندان الرجل الإمام) أي: في الرجوع أو التقدم أو التخلف عن الخروج في الغزو. لقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ أي:

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» (٢٠٣/١٢).

(٢) سبق برقم (٢٨١٨) كتاب: الجهاد والسير، باب: الجنة تحت بارقة السيوف. و(٢٨٣٣) كتاب: الجهاد والسير، باب: الصبر عند القتال.

الكاملون في الإيمان ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ أي: لتدبير أمر الجهاد وغيره. ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَنْذِرُونَكَ﴾ (إلى آخر الآية) في نسخة: «إلى ﴿أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ الآية» وفي أخرى: «إلى قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾».

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَتَلَّحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَىٰ نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «مَا لِبَعِيرِكَ؟». قَالَ: قُلْتُ: عَيْبِي. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَىٰ بَعِيرَكَ؟».

قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قَالَ: «أَتَسْبِغِيهِ؟». قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَمَا يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَبِغْيِهِ». فَبِغْتُهُ إِيَّاهُ عَلَىٰ أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّىٰ أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ.

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَزُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّىٰ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقَيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي. قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أَمْ نَيْبًا؟». فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ نَيْبًا. فَقَالَ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تَلَاعِبَهَا وَتَلَاعِبَكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُؤْفِي وَالِدِي - أَوْ اسْتَشْهَدَ - وَلِي أَحْوَاتٍ صِغَارًا، فَكْرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ نَيْبًا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَىٰ بِهِ بَأْسًا. [انظر: ٤٤٣ - مسلم:

٧١٥ - فتح ١٢١/٦]

(جرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن المغيرة) أي: ابن مقسم. (عن

الشعبي) هو عامر ابن شراحيل.

غزوت مع رسول الله) في غزوة تبوك أو ذات الرقاع أو الفتح^(١).
 (على ناضح) أي: بغير يسقي عليه. (قلت: عبي) في نسخة: «قلت
 أعياء» (أفتبعنيه) في نسخة: «أفتبيعه». (على أن لي فقار ظهره) أي: على
 أن لي الركوب عليه، وفقار الظهر: خرزات أي عظامه: وهي مفاصل
 عظامه. (بما صنعت فيه) في نسخة: «بما صنعت به». (فقال: هل لا) في
 نسخة: «قال فهل لا».

(فلا تؤدبهن ولا تقوم) بالرفع فيهما، وفي نسخة: بالنصب عطفًا
 على (التزوج). (قال المغيرة هذا) أي: البيع بمثل هذا الشرط.
 (في قضائنا) أي: حكمنا. ومر شرح الحديث في باب الشروط^(٢).

١١٤ - باب مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدِ بَعْرَسِهِ.

فِيهِ جَابِرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٤٤٣ - فتح ١٢٢/٦]

(باب: من غزا وهو حديث عهد بعرسه) في نسخة: «بعرس» بضم
 العين فيهما أي: بزمن عرسه، وفي نسخة: «بعرسه» بكسر العين، أي:
 بزوجته. (فيه جابر) أي: في الباب حديث جابر السابق آنفًا.

١١٥ - باب مَنْ اخْتَارَ الْعَزْوَ بَعْدَ الْبِنَاءِ.

فِيهِ: أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [٣١٦٧ - فتح ١٢٢/٦]

(١) تبوك: موضع بين وادي القرى والشام، وهي بين الحجر وأول الشام على
 أربعة مراحل من الحجر نحو نصف طريق الشام، وهو حصن به عين ونخل
 ينسب إلى النبي ﷺ، توجه النبي ﷺ في سنة تسع للهجرة إلى تبوك من أرض
 الشام، وهي آخر غزواته. انظر: «معجم البلدان» ١٤/٢.

(٢) سبق برقم (٢٧١٨) كتاب: الشروط، باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة.

(باب: من أختار الغزو بعد البناء) أي: الدخول بزوجه الموافق لحديث أبي هريرة الآتي (من أختار الغزو قبل البناء) أي: بيان حكمه وهو المنع؛ لأنه الذي دلَّ عليه الحديث (فيه أبو هريرة) أي: في الباب حديث أبي هريرة الآتي في باب قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم» بلفظ: «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها». ولما بين بها^(١) فمن قال أن البخاري لم يذكر الحديث، واكتفي بالإشارة إليه لأنه لعله لم يكن بشرطه، لم يستحضر أنه أورده موضوعاً في الباب المذكور.

١١٦ - باب مُبَادَرَةِ الإِمَامِ عِنْدَ الفِرْعِ.

(باب: مبادرة الإمام) أي: مسارعة بالركوب. (عند الفرع) أي: الإغاثة وهو في الأصل الخوف.

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فِرْعٌ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا». [انظر: ٢٦٢٧ - مسلم: ٢٣٠٧ - فتح ١٢٢/٦] (مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن شعبة) أي: ابن الحجاج. (قتادة) أي: ابن دعامة.

(فركب رسول الله) في نسخة «فركب النبي» (فرسًا) هو المندوب. (ما رأينا من شيء) أي: يوجب الفرع. (لبحرا) أي: كالبحر في سرعة جريه. ومر الحديث في الهبة وفي الجهاد^(٢).

(١) سيأتي برقم (٣٨٢٤) كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي ﷺ «أحلت لكم الغنائم».

(٢) سبق برقم (٢٦٢٧) كتاب: الهبة، باب: من استعار من الناس الفرس. وبرقم (٢٨٢٠) كتاب: الجهاد والسير، باب: الشجاعة في الحرب والجبن.

١١٧ - باب السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفِرْعِ.

(باب: السرعة والركض في الفرع) السابق بيانه.

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ

حازم، عن محمد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: فرع الناس، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي طلحة بطينا، ثم خرج يركض وحده، فركب الناس يركضون خلفه، فقال: «لم تراعوا، إنه لبخر». فما سبق بعد ذلك اليوم. [انظر: ٢٦٢٧ - مسلم:

٢٣٠٧ - فتح ١٢٣/٦]

(عن محمد) أي: ابن سيرين.

(ثم خرج) أي: من المدينة (لم تراعوا) لم بمعنى: لا، أي: لا

تخافوا (فما سبق) في نسخة: «قال فما سبق».

١١٨ - [باب الخُرُوجِ فِي الْفِرْعِ وَحَدَهُ]. [فتح ١٢٣/٦]

(باب: الخروج في الفرع وحده) ساقط من نسخة. ومن أثبت له

يذكر له حديثاً أكتفاء بحديث أنس السابق، أو لعله أراد أن يكتب فيه

حديث أنس من وجه آخر فلم يتيسر له ذلك.

١١٩ - باب الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: الْغَزْوُ. قَالَ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ

أَعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي. قُلْتُ: أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ. قَالَ: إِنَّ

غِنَاكَ لَكَ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ.

[٣٨٩٩] وَقَالَ عُمَرُ إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ

لِيُجَاهِدُوا، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ

حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ.

وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ: إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ، وَضَعُهُ عِنْدَ أَهْلِكَ.
(باب: الجعائل) جمع جعيلة: وهي ما يجعله القاعد من الأجر لمن يغزو عنه .

(والحملان) بضم المهملة: الحمل. (في السبيل) أي: سبيل الله، وهو هنا الجهاد. (وقال مجاهد) أي: ابن جبر المفسر التابعي. (الغزو) بالرفع مبتدأ خبره محذوف، أي: أريد، وبالنصب بمقدر، أي: أريد. (فمن فعله) في نسخة: «فمن فعل».

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، فَقَالَ زَيْدٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتَهُ يُبَاعُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: أَشْتَرِيهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ» . [انظر: ١٤٩٠ - مسلم: ١٦٢٠ - فتح ١٢٣/٦]

(الحميدي) هو عبد الله بن الزبير. (سفيان) أي: ابن عيينة.
٢٩٧١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «لَا تَبْتَاغَهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ» . [انظر: ١٤٨٩ - مسلم: ١٦٢١ - فتح ١٢٣/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أي أويس. (عن عبد الله بن عمر) في نسخة: «عن ابن عمر». (أن عمر بن الخطاب) لفظ (ابن الخطاب) ساقط من نسخة.

٢٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً،

وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتَلْتُ، ثُمَّ أُخِيثُ ثُمَّ قَاتَلْتُ، ثُمَّ أُخِيثُ. [انظر: ٣٦ - مسلم: ١٨٧٦ - فتح ١٢٤/٦]

(أبو صالح) هو ذكوان الزيات.

(حمولة) بفتح المهملة التي يحمل من كبار الإبل، وأحاديث الباب ثلاثة مرَّ الأولان في الزكاة والهبة^(١)، والثالث في أوائل الجهاد^(٢).

١٢٠ - باب مَا قِيلَ فِي لِوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

(باب: ما قيل في لواء النبي ﷺ) بكسر اللام والمد: هو الراية والعلم أيضًا، وقيل: اللواء ما يعقد في طرف الرمح ويلوى معه. والراية ثوب يجعل في طرف الرمح، ويخلى كهيئته تصفقه الرياح، وقيل: اللواء: العلم الضخم، والراية: علامة محل الأمير. وقيل: اللواء: علامة ككبكة الأمير تدور معه حيث دار. والراية: هي التي يتولاها صاحب الحرب.

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيُّ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ - وَكَانَ صَاحِبَ لِوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَلَ. [فتح ١٢٦/٦]

(سعيد بن أبي مريم) نسبة إلى جد له، وإلا فهو ابن الحكيم بن محمد بن أبي مريم. (حدَّثني الليث) في نسخة: «حدَّثنا الليث». (عقيل)

-
- (١) سبقا برقم (١٤٩٠) كتاب: الزكاة، باب: هل يشتري الرجل صدقته. (٢٦٢٣) كتاب: الزكاة، باب: لا يحل لأحد أن يرجع في هبته.
- (٢) سبق برقم (٢٧٩٧) كتاب: الجهاد والسير، باب: تمنى الشهادة.

أي ابن خالد الأيلي.

(فرجل) بتشديد الجيم زاد في نسخة: «رأسه» أي: سرح شعر

رأسه قبل أن يحرم بالحج.

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ

سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ

رَمْدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا كَانَ

مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ - أَوْ

قَالَ: لِيَأْخُذَنَّ - عِدَا رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ - أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ -

يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ». فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ، وَمَا نَزَّجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ. فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [٣٧٠٢، ٤٢٠٩ - مسلم: ٢٤٠٧ - فتح ١/٢٦٦]

(قتيبة بن سعيد) لفظ (ابن سعيد) ساقط من نسخة.

(في خيبر) أي: في غزوتها. (أنا أتخلف عن رسول الله) بتقدير

همزة الاستفهام الإنكاري؛ لأنه أنكر على نفسه تخلفه عنه. (أو قال:

ليأخذن) لفظ (قال) ساقط من نسخة.

(رجل) بالرفع؛ فاعل (يأخذ). وفي نسخة: بالنصب مفعول

(أعطى). (وما نرجوه) أي: وما كنا نرجو قدومه علينا في ذلك الوقت

للرمد الذي به.

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلرُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَا هُنَا

أَمَرَكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ؟

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة.

(ههنا) أي: بالحجون، بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة:

الجبل المشرف على شعب الجزائر بمكة.

١٢١ - باب الأجير.

وَقَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ: يُقْسَمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ.
وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ، فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ
أَرْبَعِمِائَةَ دِينَارٍ، فَأَخَذَ مِائَتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِائَتَيْنِ.

(باب: الأجير) أي: في الغزو. (يقسم للأجير من المغنم) محله عند الشافعية في الأجير لغير الجهاد كسياسة الدواب وحفظ الأمتعة، وقد قاتل فإن لم يقاتل لم يقسم له، بل يقتصر على الأجرة. وبسط الكلام على حكم الأجير يطلب من كتب الفقه. (على النصف) أي: مما يخص الفرس، وهذا الشرط مفسد للإجارة؛ لأنه مجهول، فمن له أجر على ذلك إنما يستحق أجرة مثل الفرس، وأما ما أصاب المستأجر من المغنم فهو له. (وأعطى صاحبه مائتين) أي: على القول بصحة الشرط وزاد في نسخة عقبه: «باب أستعارة الفرس في الغزو». قال شيخنا: وهو خطأ؛ لأنه يستلزم أن يخلوا باب الأجير من حديث مرفوع، ولا مناسبة بينه وبين حديث يعلى بن أمية^(١).

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرِ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أَحَبْرًا، فَقَاتَلَ رَجُلًا، فَعَضَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ تَبِيَّتَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَهْدَرَهَا، فَقَالَ: «أَيْدَفَعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ؟!». [انظر: ١٨٤٨

-مسلم: ١٦٧٤ -فتح ١٢٥/٦]

(حدَّثنا سفیان) في نسخة: «أخبرنا سفیان» أي: ابن عيينة. (ابن

(١) «الفتح» ١٢٩/٦.

جريح) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح.
 (على بكر) هو الفتى من الإبل. (أوثق أعماله) [في نسخة^(١)]:
 «أوثق أجمالي» بالجميم، وفي أخرى: «أوفق أحمالي» بفاء بدل المثلثة،
 وحاء بدل العين والجميم. (فقاتل) أي: الأجير. (رجلاً) هو يعلى ابن
 أمية. وفيه التفات أو تجريد؛ إذ القياس فقاتلني. (فعض أحدهما الآخر)
 العاض يعلى بن أمية كما في مسلم^(٢). (فأهدرها) أي: أسقطها. (فقال)
 في نسخة: «وقال». (أدفع) في نسخة: «أفتدفع». (فتقضمها) بفتح
 المعجمة من القضم: وهو الأكل بأطراف الأسنان، يقال: قضمت
 الدابة شعيرها بالكسر. (يقضم) بالفتح. (الفحل) بحاء مهملة.

١٢٢ - باب قول النبي ﷺ:

«نَصْرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ». وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ ﴿سَكُنْتُ فِي

قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ [آل

عمران: ١٥١]. قَالَ جَابِرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٣٣٥]

(باب: قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر) اقتصر على
 الشهر؛ لأنه لم يكن بينه وبين الممالك المقصودة أكثر من ذلك كالشام
 والعراق. قيل: كثير من الناس يخافون من الملوك من مسافة شهر
 أيضًا، وأجيب: بأن هذا ليس بمجرد الخوف بل للنصرة والظفر بالعدو.
 (وقوله ﷺ) [بالجر عطف على (قول النبي)]^(٣) في نسخة: «وقول الله

(١) من (س)، وفي (ب) أي.

(٢) «صحيح مسلم» (١٦٧٣) كتاب: القسامة، باب الصائل على نفس الإنسان أو
 عضوه إذا دفعه المعول عليه فأتلف نفسه أو عضوه.

(٣) من (س).

﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾) ساقط من نسخة.

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيْتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا. [٦٩٩٨، ٧٠١٣، ٧٢٧٣ - مسلم: ٥٢٣ - فتح ١٢٨/٦]

(بجوامع الكلم) من إضافة الصفة إلى الموصوف: وهي الكلمة الموجزة لفظًا المتسعة معنى. (بالرعب) أي: الخوف. (أتيت بمفاتيح) في نسخة: «أوتيت مفاتيح» بزيادة واو وحذف الموحدة. (فوضعت في يدي) كناية عن وعد ربه له بأنه ستفتح تلك البلاد التي فيها هذه الخزائن فتكون لأمة. (تنتثلونها) أي: تستخرجونها، أي: الخزائن أي: أموالها أشار إلى أنه صلى الله عليه وسلم ذهب ولم ينل منها شيء.

٢٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُمْ بِبَيْلِيَاءَ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ، فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَضْفَرِ. [انظر: ٧ - مسلم: ١٧٧٣ - فتح ١٢٨/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (أن أبا سفيان) هو صخر بن حرب. (الصخب) أي: اختلاط الأصوات (فارتفعت) في نسخة: «وارتفعت». (لقد أمر) بكسر الميم، أي: أعظم (إنه) بكسر الهمزة أستثناف بياني، وافتحها مفعول له.

(يخافه ملك بني الأصفر) أي: الروم. وهذا موضع الترجمة؛ لأنه كان بين المدينة والموضع الذي ينزله قيصر مدة شهر أو نحوه.

١٢٣ - باب حَمَلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَكَرَّوْا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾.

[البقرة: ١٩٧]

(باب: حمل الزاد في الغزو) أي: بيان مشروعيته وذكر (قول الله تعالى) في نسخة: «وقول الله ﷻ». (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) أي: مما يتقى به سؤال الناس وغيره.

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي وَحَدَّثَنِي أَيْضًا فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَنَعْتُ سَفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ لِسَفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرْبِطُهُمَا بِهِ، فَقُلْتُ لِأبي بَكْرٍ: وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرْبِطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي. قَالَ: فَشَقِيهِ بِأَنْثَيْنِ، فَارْبِطِيهِ: بِوَأَحِدِ السُّقَاءِ، وَبِالْآخِرِ السُّفْرَةَ. فَفَعَلْتُ. فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النَّطَاقَيْنِ. [٣٩٠٧، ٥٣٨٨ - فتح ١٢٩/٦]

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. (عن هشام) أي: ابن عروة. (فاطمة) هي بنت المنذر زوج هشام. (عن أسماء) أي: بنت أبي بكر. (صنعت سفرة رسول الله) بضم المهملة، أي: طعامه الذي أتخذه في سفره، ومنه سميت السفرة للمجاورة. كما سميت المذادة رواية. (لسقائه) بكسر المهملة: ظرف الماء من الجلد و(ما نربطهما) بكسر الموحدة. (إلا نطاقي) بكسر النون: ما تشد به المرأة وسطها؛ ليرتفع به ثوبها من الأرض عند المهنة (فاربطيه) في نسخة: «فاربطي». (فلذلك) أي: قال الراوي: فلذلك (سميت ذات النطاقين) وقيل: سميت بها

لأنها كانت تجعل نطاقاً، فوق نطاق أو كان لها نطاقان تلبس أحدهما وتحمل في الآخر الزاد إلى النبي ﷺ وأبي بكر ﷺ وهما في الغار^(١).
 ٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر: ١٧١٩ - مسلم: ١٩٧٢ - فتح ١٢٩/٦]
 (سفيان) أي: ابن عينية. (عن عمرو) أي: ابن دينار. (قال: أخبرني) في نسخة: «قال عمرو: أخبرني». (عطاء) أي: ابن أبي رباح. (كنا نتزود لحوم الأضاحي) إلى آخره هذا وإن لم يكن سفر غزو لكن قيس به سفر الغزو.

٢٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ الثُّعْمَانَ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ - فَصَلَّوْا الْعَصْرَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِسُوقٍ، فَلَكْنَا فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، وَصَلَّيْنَا. [انظر: ٢٠٩ - فتح ١٢٩/٦]

(عبد الوهاب) أي: ابن عبد المجيد الثقفي. (يحيى) أي: ابن سعيد الأنصاري. (بالصهباء) بالمد. (فلم يؤت) في نسخة: «ولم يؤت» بواو. (إلا بسويق) هو دقيق المقلو من القمح أو الشعير أو الذرة أو غيرها. (ثم قام) أي: إلى صلاة المغرب. ومر شرح الحديث في باب من مضمض من السويق^(٢).

(١) دل على ذلك ما رواه الطبراني في «الكبير» ١٠٢/٢٤. وانظر: «تهذيب

الكمال» ١٢٤/٣٥ (٧٧٨٠).

(٢) سبق برقم (٢٠٩) كتاب: الوضوء، باب: من تمضمض من السويق ومن لم يتوضأ.

٢٩٨٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَفَّتْ أَرْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عَمْرٌ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عَمْرٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ». فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَاحْتَشَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ». [انظر: ٢٤٨٤ - فتح ١٢٩/٦]

(عن سلمة) أي: ابن الأكوخ.

(خَفَّتْ) أي: قَلَّتْ. (وَأَمْلَقُوا) أي: أَفْتَقَرُوا. (مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ) أي: بعد نحرها، أي: بقاؤكم يسير؛ لغلبة الهلاك عليكم. (قال رسول الله) في نسخة: «فقال رسول الله». «ناد في الناس يأتون بفضل أروادهم» أي: ناد فيهم بإتيان فضل أروادهم إن ناديت بذلك (يأتون) فيأتون مرفوع؛ لكونه مضارعًا وقع جوابًا لشرط ماضٍ محذوف وذلك جائز.

(وبرك) أي: دعا بالبركة. (عليه) أي: على الطعام، وفي نسخة: «عليهم» أي: على أرفادهم واكتسبت العقل من إضافتها إلى العقلاء. (فاحتشى الناس) بفوقية فمثلة، أي: أخذوا بالحثيات من ذلك بأيدهم؛ لكثرتهم.

وفيه: معجزة لرسول الله ﷺ؛ ولهذا تكلم بكلمة الشهادة بقوله: (أشهد أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله) لأن المعجزات موجبات للشهادة على صدق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. ومطابقة الحديث للترجمة: في قوله خفت أرواد الناس.

١٢٤ - باب حَمَلِ الزَّادِ عَلَى الرَّقَابِ.

(باب: حمل الزاد على الرقاب) أي: عند تعذر حمله على

الدواب.

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِي زَادُنَا، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً. قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أُخْبِنَا. [انظر: ٢٤٨٣ - مسلم: ١٩٣٥ - فتح ٦/١٣٠]

(عبدة) أي: ابن سليمان. (عن هشام) أي: ابن عروة (عن جابر رضي الله عنه). في نسخة: «عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما».

(فني زادنا) أي: أشرف على الفناء (يأكل الثمرة) في نسخة: «يأكل في كل يوم تمرة».

(قال رجل) هو ابن الزبير كما في مسلم^(١). (تقع) أي: من جهة الفداء أو القوت. (لقد وجدنا فقدها) أي: حزنًا على فقدها، أو وجدناها مؤثرًا. (حين فقدنا) بفتح القاف. (قد قذفه) في نسخة: «قذفه» بدون قد. (فأكلنا منه) أي: من الحوت. وفي نسخة: «منها» أي: من السمكة المفهومة من الحوت. (ثمانية عشر يومًا) في رواية: نصف شهر^(٢) وفي أخرى: شهرًا^(٣) ورجحها النووي^(٤) لما فيها من الزيادة.

(١) «صحيح مسلم» (١٩٣٥) كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة ميتات البحر.

(٢) ستاتي برقم (٤٣٦٢) كتاب: المغازي، باب: غزوة سيف البحر.

(٣) رواها مسلم (١٩٣٥) كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة ميتات البحر.

(٤) «صحيح مسلم بشرح النووي» ١٣/٨٨.

(ما أحببنا) أي: ما أشتهينا، ومرَّ الحديث في باب: الشركة^(١).

١٢٥ - باب إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أُخِيهَا.

(باب: إرداف المرأة خلف أخيها) أي: على الراحلة.

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَزِجُ أَصْحَابَكَ بِأَجْرِ حَجِّ وَعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَرِذْ عَلَى الْحَجِّ. فَقَالَ لَهَا: «أَذْهَبِي وَلِيَزِدْكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ». فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، فَانْتَهَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ. [انظر: ٢٩٤- مسلم: ١٢١١- فتح ١٣١/٦]

(أبو عاصم) هو النبيل واسمه: الضحاك (ابن أبي مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله واسم أبي مليكة: زهير. (من التنعيم) هو مكان خارج مكة على أربعة أميال من مكة إلى جهة المدينة وسمي بالتنعيم^(٢)؛ لأن الجبل الذي عن يمين الداخل يقال له: ناعم، والذي عن يساره يقال له منعم والوادي نعمان.

٢٩٨٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصُّدِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُزِدَ عَائِشَةَ وَأُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ. [انظر: ١٧٨٤- مسلم: ١٢١٢- فتح ١٣١/٦]

(حدَّثني عبد الله). في نسخة: «حدَّثنا عبد الله بن محمد» أي: المسندي.

(عن عمرو بن دينار) في نسخة: «عن عمرو- وهو- ابن دينار».

(١) سبق برقم (٢٤٨٣) كتاب: الشركة، باب: الشركة في الطعام والنهد والعروض.

(٢) انظر: «معجم البلدان» ٤٩/٢.

١٢٦ - باب الأرتدافِ فِي الغَزْوِ وَالْحَجِّ.

(باب: الأرتداف في الغزو والحج) أي: جوازه في سفرهما.
 ٢٩٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيَضْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا: الْحَجَّ، وَالْعُمْرَةَ. [انظر: ١٠٨٩ - فتح ١٣١/٦]

(ابن سعيد) ساقط من نسخة. (عبد الوهاب) أي: الثقفى. (أيوب) أي: السخثياني. (عن أبي قلابة) هو عبد الله بن زيد الجرهمي.
 (ليصرخون) بضم الراء، أي: يرفعون أصواتهم بالتلبية. (بهما جميعًا): الحج والعمرة / ٨٢٥ / بجرهما بالبدل من الضمير، وبنصبهما على الاختصاص، ويرفعهما خبر مبتدأ محذوف وقيس بالارتداف في [الحج الأرتداف في] ^(١) الغزو.

١٢٧ - باب الرَّدْفِ عَلَى الحِمَارِ.

(باب: الردف) بكسر الراء، أي: الرديف. (على الحمار) أي: باب ما جاء في ذلك.
 ٢٩٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، وَأَزْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ. [٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٥٩٦٤، ٦٢٠٧، ٦٢٥٤ - مسلم: ١٧٩٨ - فتح ١٣١/٦]

(قتيبة) أي: ابن سعيد. (أبو صفوان) هو عبد الله بن سعيد الأموي. (على إكاف) بكسر الهمزة، ويقال فيه: وكاف: وهو ما يشد على

الحمار كالسرج للفرس. (قطيفة) هي دثار مخمل.

٢٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ يُونُسُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرَدِّفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، فَمَكَتْ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ثُمَّ خَرَجَ، فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ. [انظر: ٣٩٧- مسلم: ١٣٢٩- فتح ١٣١/٦]

(يونس) أي: ابن يزيد الأيلي.

(على راحلته) قيس بها الحمار المترجم به. (من الحجبة) بفتح المهملة والجيم، أي: حجة الكعبة وسدنتها. (افتتح) بالبناء للفاعل، أي: النبي ﷺ، وفي نسخة: بالبناء للمفعول، أي: البيت. (فاستبق الناس) أي: تسابقوا الولوج إلى الكعبة. (وقال) في نسخة: «فكان». (من سجدة) أي: من ركعة، ومرر شرح الحديث في الصلح.

١٢٨ - باب مَنْ أَخَذَ بِالرُّكَابِ وَنَحْوِهِ.

(باب: من أخذ بالركاب ونحوه) أي: كإعانة الراكب، وتعديل قماشه.

٢٩٨٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَغْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ

خَطْوَةٌ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». [انظر: ٢٧٠٧ - مسلم: ١٠٠٩ - فتح ١٣٢/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (إسحاق) أي: ابن منصور بن بهرام الكوسج. (عبد الرزاق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد. (عن همام) أي: ابن منبه .
(كل سلامي) إلى آخره، مرَّ شرحه في باب: فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم^(١).

١٢٩ - باب السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ.

وَكَذَلِكَ يُرَوَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَتَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ
الْقُرْآنَ.

٢٩٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ.
[مسلم: ١٨٦٩ - فتح ١٣٣/٦]

(باب: السفر) أي: «كراهية السفر» كما في نسخة. (بالمصاحف) إلى أرض العدو) أي: خوفاً من الاستهانة بها. (وكذلك يروى) أي: القول بكراهية ذلك. (عن عبيد الله) أي: ابن عبد الله بن عمر. (وتابعه)

(١) سبق برقم (٢٧٠٧) كتاب: الصلح، باب: فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم.

أي: محمد بن بشر. (وهم يعلمون القرآن) بفتح التحتية وسكون/٨٢٦ العين وبما تقدر علم أن المراد بالقرآن في قوله:
 (أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن) المصحف لا القرآن نفسه، والمراد بالمصحف: ما كتب فيه القرآن كله أو بعضه متميزاً لا في ضمن كلام آخر، فلا ينافيه ما كتبه ﷺ في كتابه إلى هرقل من قوله: ﴿يَتَاهَلْ أَلْكَتَبِ﴾ الآية.

١٣٠ - باب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ.

(باب: التكبير عند الحرب) أي: مشروعيته عنده.

٢٩٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. فَلَجَّئُوا إِلَى الْحِصْنِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». وَأَصْبِنَا حُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ. فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا. تَابَعَهُ عَلِيٌّ، عَنْ سُفْيَانَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ. [انظر: ٣٧١ - مسلم: ١٣٦٥، ١٩٤٠ - فتح ٦/١٣٤]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن أيوب) أي: السخثياني. (عن محمد) أي: ابن سيرين.

(فصبح النبي ﷺ خيبر) لا ينافي رواية أنهم قدموها ليلاً^(١) لجواز أن يكون معناه أنهم قدموها صباح الليل، فيكون من مجاز الحذف كما

(١) سبق برقم (٦١٠) كتاب: الأذان، باب: ما يحقن بالأذان من الدماء، و(٢٩٤٥) كتاب: الجهاد والسير، باب: دعاء النبي ﷺ، و سيأتي برقم (٤١٧٩) كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر.

في ﴿وَسَلِّ الْقَرِيَةَ﴾. (هذا محمد والخميس) إلى آخره. مرَّ شرحه في باب: دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام^(١). (وأصبنا حمراً) بضم المهملة والميم، أي: أهلية. (فنادى منادي رسول الله) هو أبو طلحة زيد بن سهل (ينهيانكم) بثنية الضمير؛ لرجوعه إلى الله ورسوله، وفي نسخة: «ينهاكم» بإفراده بجعل الضمير لكل منهما أو لله، لأنه الناهي حقيقة. (عن لحوم الحمر) أي: الأهلية كما مرَّ. وتحريمها لنجاستها، وقيل: لأنها لم تخمس أو لأنها جلالة أو لأنها كانت حمولتهم. (تابعه) أي: عبد الله بن محمد. (علي) أي: ابن المدينة. (عن سفيان) أي: في قوله في الرواية السابقة: (رفع النبي) إلى آخره.

١٣١ - باب ما يُكره من رفع الصوت في التكبير.

(باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير) في نحو ما يأتي في

الحديث.

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أُشْرِفْنَا عَلَىٰ وَإِذْ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا، أَرْبَعًا أَصْوَاتِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَرْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَىٰ جَدُّهُ». [٤٢٠٥، ٦٣٨٤، ٦٤٠٩، ٦٦١٠، ٧٣٨٦ - مسلم: ٢٧٠٤ - فتح ١٣٥/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن/٨٢٧/عاصم) أي: الأحول. (عن

أبي عثمان) هو عبد الرحمن بن مل.

(أشرفنا) أي: أطلعنا. (أربعوا) بفتح الموحدة، أي: أرفقوا أو

(١) سبق برقم (٢٩٤٣، ٢٩٤٤، ٢٩٤٥) كتاب: الجهاد والسير، باب: دعاء

أمسكوا عن الجهر وقفوا عنه. (سميع) مقابل لأصم. (قريب) مقابل لغائب، زاد في نسخة: «تبارك اسمه وتعالى جده».

١٣٢ - باب التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا.

(باب: التسبيح إذا هبط وادياً) أي: بيان نذب ذلك.

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبْرَنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا. [٢٩٩٤-فتح ١٣٥/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن حصين) بالتصغير.

(صعدنا) بكسر العين، أي: طلعنا موضعاً علياً كجبل. (كبرنا) أي: أستشعاراً لكبريائه تعالى عند وقوع البصر على الأمكنة العالية. (وإذا نزلنا) أي: إلى مكان منخفض [كوادٍ] (سبحنا) أي: أستنباطاً من تسبيح يونس عليه السلام في بطن الحوت؛ لننجو من بطن الأودية كما نجي يونس بتسبيحه من بطن الحوت.

١٣٣ - باب التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرَفًا.

(باب: التكبير إذا علا شرفاً) أي: مكاناً علياً.

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبْرَنَا، وَإِذَا تَصَوَّنَا سَبَّحْنَا. [انظر: ٢٩٩٣-فتح ١٢٣/٦]

(ابن أبي عدي) هو محمد، واسم أبي عدي: إبراهيم. (عن شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن حصين) أي: ابن عبد الرحمن. (عن سالم) أي: ابن أبي الجعد. (تصوبنا) أي: نزلنا.

٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الْغَزْوُ - يَقُولُ: كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى ثُنْيِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَهُ». قَالَ صَالِحٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ قَالَ: لَا. [انظر: ١٧٩٧ - مسلم: ١٣٤٤ - فتح ١٣٥/٦]

(عبد الله) أي: ابن يوسف. (ابن أبي سلمة) بفتح اللام.

(قفل) أي: رجع. (ولا أعلمه إلا قال: الغزو) بالنصب على المفعولية، وبالجر بدل من المجرور السابق. والجملة حيثئذ كالإضراب عن الحج والعمرة، كأنه قال: إذ قفل من الغزو. (يقول) أي: ابن عمر. (كلما أوفى) أي: النبي ﷺ، أي: أشرف. (على ثنية) هي أعلى الجبل، أو الطريق فيه. (أو فدغد) هو الفلاة من الأرض لا شيء فيها، أو الغليظة، أو ذات الحصى المرتفعة، أو المستوية. (كبر ثلاثاً) جواب (إذا) و(كلما) ظرف لقفل أو لكبر. والمعنى: أن ابن عمر قيد القفول أو التكبير بما إذا أشرف النبي ﷺ على ثنية أو فدغد. (آيون) خبر/ ٨٢٩/ مبتدأ محذوف، أي: نحو آيون، أي: راجعون إلى الله تعالى. (لربنا) يحتمل تعلقه بساجدون أو بحامدون أو بهما، أو بالصفات الأربع السابقة، أو الخمس على طريق التنازع في الثلاثة الأخيرة. (الأحزاب) أي: الذين تحزبوا في غزوة الخندق؛ لحربه ﷺ. (فقلت له) أي: لسالم ابن عبد الله.

١٣٤ - باب يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ.

(باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة) لفظ: (مثل)

ساقط من نسخة.

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ،

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُزْدَةَ وَاضْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ

بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُزْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا

مُوسَى مِرَازًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا

كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا». [فتح ١٣٦/٦]

(حدثنا العوام) في نسخة: «أخبرنا العوام» أي: ابن حوشب.

(إبراهيم أبو إسماعيل) أي: ابن عبد الرحمن السكسكي، بمهملتين

مفتوحتين بينهما كاف ساكنة؛ نسبة إلى السكاسك بن أشرس بن كندة.

(سمعت أبا بردة) هو عامر بن أبي موسى الأشعري.

(فكان يزيد يصوم في السفر) في نسخة: «وكان يزيد بن أبي كبشة

يصوم الدهر». (إذا مرض العبد أو سافر) أي: وكان يعمل عملاً قبل

مرضه أو سفره، ومنعه منه المرض أو السفر، ونيته مداومته عليه لولا

المانع. (مقيماً) مقابل للمسافر. (صحيحاً) مقابل للمريض، وهما

حالان مترادفتان أو متداخلتان، وفي ذلك لف ونشر غير مرتب.

١٣٥ - باب السَّيْرِ وَحْدَهُ.

(باب: السَّيْرِ وحده) أي: سير السائر متفرداً عن الرفقة هل يكره،

كما دلَّ عليه الحديث الثاني، أولاً كما دلَّ عليه الأول وسيأتي ما له

بذلك تعلق.

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَأَنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَأَنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَأَنْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ».

قَالَ سُفْيَانُ: الْحَوَارِيُّ: النَّاصِرُ. [انظر: ٢٨٤٦ - مسلم: ١٤١٥ - فتح ١٣٧/٦ (الحميدي) هو عبد الله بن الزبير. (سفيان) أي: ابن عيينة. (ندب) أي: طلب. (فانتدب الزبير) أي: أجاب وزاد في نسخة عقبه في الثالثة: «ثلاثا». (إن لكل نبي حوارياً) مرّ شرحه في باب فضل الطليعة^(١).

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث أنتداب الزبير وتوجهه وحده. ٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ». [فتح ١٣٧/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك. (عاصم بن محمد) زاد في نسخة: «ابن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه».

(ح) للتحويل وهي ساقطة من نسخة. (أبو نعيم) هو الفضل ابن دكين.

(ما في الوحدة) بفتح الواو وكسرهما، وأنكر بعضهم الكسر. (راكب) خرج مخرج الغالب، وإلا فالماشي مثله. (بليل) فيه تنبيه على

(١) سبق برقم (٢٨٤٦) كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل الطليعة.

أن النهي عن السفر منفردًا مقيدٌ بالليل فلا ينهى عنه في النهار، ويحتمل أن النهي عنده عام فيهما. وذكر الليل تقييدًا؛ لشدة الكراهة لا لمطلقها وهذا أوجه، ويحتمل أن يكون النهي عند الخوف مطلقًا، وعدم النهي عند الأمن كذلك. وعليه يحمل حديث جابر السابق، ويحتمل أن يكون النهي عند عدم المصلحة وعدمه عند وجودها كإرسال الجاسوس والطليلة. وبالجملة فالنهي للتنزيه لا للتحريم.

١٣٦ - باب السَّرْعَةِ فِي السَّيْرِ.

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ،

فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَعَجِّلْ». [انظر: ١٤٨١]

(باب: السرعة في السير) أي: عند الرجوع إلى الوطن. (قال) في

نسخة: و«قال». (أبو حميد) هو عبد الرحمن الساعدي.

(فليعجل) في نسخة: «فليتعجل» وإنما يعجل؛ ليريح نفسه ويفرح

أهله.

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي

قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -كَانَ يَحْيَى يَقُولُ وَأَنَا أَسْمَعُ فَسَقَطَ عَنِّي

- عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ: فَكَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً

نَصَّ. وَالنَّصُّ: فَوْقَ الْعَنْقِ. [انظر: ١٦٦٦ - مسلم: ١٢٨٦ - فتح ١٣٨/٦]

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن هشام) أي: ابن عروة.

(كان) أي: قال البخاري: قال ابن المثنى. (كان يحيى يقول،

وأنا أسمع، فسقط عني) أي: لفظ (وأنا أسمع) عند رواية الحديث،

كأنه لم يذكره أولاً واستدرك آخرًا، وهذه الجملة معترضة بين قوله:

(سئل أسامة) وقوله: (عن مسير النبي) أي: حين أفاض من عرفة إلى

المزدلفة. (قال) في نسخة: «فقال» أي: أسامة. (العنق) بفتح المهملة والنون: السير السهل. (فجوة) بفتح الفاء، أي: فرجه. (نص) بفتح النون والمهملة المشددة. (والنص/ ٨٣٠/ فوق العنق) فهو السير الشديد وإنما تعجل إلى المزدلفة؛ ليتعجل الوقوف بالمشعر الحرام.

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ -هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ- عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةَ وَجَعٍ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا. [انظر: ١٠٩١ - مسلم: ٧٠٣ - فتح ١٣٩/٦]

(عن صفية) هي زوجة ابن عمر.

(فأسرع السير) أي: ليدرك حياتها؛ لتعهد له بما لا تعهده إلى غيره. (يجمع) في نسخة: «جمع». (إذا جد به السير) أي: أشتد.

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ -مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ- عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ فَلْيَعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ». [انظر: ١٨٠٤ - مسلم: ١٩٢٧ - فتح ١٣٩/٦]

(عن سمي) أي: ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.

(عن أبي صالح) هو ذكوان السمان. (يمنع) أي: السفر. (أحدكم نومه وطعامه وشرابه) أي: كمالها ولذتها لما فيه من المشقة والتعب ومعاناة الحر والبرد، ومفارقة الأهل والأصحاب وخشونة العيش. (نهمته) بفتح النون وحكي كسرهما، أي: حاجته. وأحاديث الباب

ثلاثة: مرَّ أولها في الحج في باب: السير إذا دفع من عرفة^(١)، وثانيها في أبواب العمرة، في باب: المسافر إذا جد به السير فعجل إلى أهله^(٢)، وثالثها في الحج، في باب: السفر قطعة من العذاب^(٣).

١٣٧ - باب إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهَا تَبَاعُ.

(باب: إذا حمل) أي: إنسان آخر، أي: في الجهاد. (على فرس) حبسة لله تعالى. (فراها تباع) أي: هل له أن يبتاعها أو لا؟ والفرس يؤنث كما هنا ويذكر كما يأتي في الحديث.

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَبْتَاغُهُ، وَلَا تَعُدْ فِيهِ صِدْقَتِكَ». [انظر: ١٤٨٩ - مسلم: ١٦٢١ - فتح ١٣٩/٦]

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَابْتَاغَهُ - أَوْ فَأَضَاعَهُ - الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ». [انظر: ١٤٩٠ - مسلم: ١٦٢٠ - فتح ١٣٩/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس.

(فابتاعه) أي: باعه كما جاء أشتري بمعنى: باع، والمعنى:

(١) سبق برقم (١٦٦٦) كتاب: الحج، باب: السير إذا دفع من عرفة.

(٢) سبق برقم (١٨٠٥) كتاب: العمرة، باب: المسافر إذا جد به السير فعجل إلى أهله.

(٣) سبق برقم (١٨٠٤) كتاب: العمرة، باب: السفر قطعة من العذاب.

عرضه للمبيع. (أو فأضاعه الذي كان عنده) بأن فرط في القيام به، والشك من الراوي. ومر شرح الحديث في الزكاة وفي الهبة^(١).

١٣٨ - باب الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبْوَيْنِ.

(باب: الجهاد بإذن الأبوين) أي: المسلمين وإن علوا.

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ

أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ - وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحَى وَالِدَاكَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ». [٥٩٧٢ - مسلم: ٢٥٤٩ - فتح ٦/١٤٠]

(آدم) أي: ابن أبي إياس. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (أبا العباس

الشاعر) هو السائب بن فروج المكي. (وكان لا يتهم في حديثه) قاله؛ لئلا يظن أنه لكونه شاعراً يتهم.

(جاء رجل) هو جاهمة بن العباس / ٨٣١ / بن مرداس أو معاوية

ابن جاهمة. (ففيهما فجاهد) الجار والمجرور متعلق بجاهد قدم عليه؛

للاختصاص كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾﴾ وكل من

الفائين جواب شرط محذوف، أي: إذا كان الأمر كما قلت فخصصهما

بالجهاد، وإذا لم يتيسر لكم إخلاص العبادة وإظهارها فهاجروا إليّ.

وفي الحديث إشارة إلى وجوب الجهاد، وأن بر الوالدين مقدم

عليه؛ لأن برهما فرض عين، والجهاد فرض كفاية فإن تعين الجهاد لم

يحتج إلى إذنهما بل يكون الجهاد أفضل بل متعيناً قبل. وعليه يحمل

(١) سبق برقم (٢٦٢٣) كتاب: الهبة، باب: لا يحل أن يرجع في هبته وصدقته.

و(٢٦٣٦) كتاب الهبة، باب: إذا حمل رجلاً على فرس.

خبر ابن حبان: سأل رجل النبي ﷺ عن أفضل الأعمال فقال: «الصلاة». قال: ثمّ مه، قال: «الجهاد». قال: فإن لي والدين فقال: «أمرك بوالديك خيراً»، فقال: والذي بعثك نبياً لأجاهدن ولأتركنهما. قال: «فأنت أعلم»^(١). وإنما قدم الجهاد على برّ الوالدين، مع أن كلاً منهما فرض عين؛ لأن الجهاد مصلحة عامة، وبرّ الوالدين مصلحة خاصة.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: (ففيهما فجاهد) أستنباطاً؛ لأن أمره بالمجاهدة فيهما يقتضي رضاها عليه، ومن رضاها إذنهما له عند الاستئذان في الجهاد.

١٣٩ - باب مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ.

(باب: ما قيل) أي: من الكراهة في (الجرس ونحوه) كالقلائد، أي: في تعليقاتهما. (في أعناق الإبل) أي: ونحوها كالبعال وخص الإبل؛ تبعاً للحديث؛ لأغليبتها.

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا أَنْ لَا يَبْتَقِينَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتْرٍ، أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قَطَعَتْ. [مسلم: ٢١١٥ - فتح ١٤١/٦]

(عن عبد الله بن أبي بكر) أي: ابن محمد بن حزم. (أن أبا بشير) قيل: أسمه قيس الأكبر ابن حرير بمهمات مصغراً.

(١) «صحيح ابن حبان» ٨/٥ (١٧٢٢) كتاب: الصلاة، باب: فضل الصلوات الخمس.

(قال عبد الله: حسبت أنه قال: والناس في مبيتهم) اعتراض / ٨٣٢ / بين ما قبله وما بعده. كان عبد الله شك في هذه الجملة وضمير أنه لعباد أو لأبي بشير. (رسولاً) هو زيد بن حارثة. (لا يبقين) بتحتية وقاف مفتوحتين، وفي نسخة: «أن لا يبقين» بزيادة أن. (من وتر) بفتح الفوقية واحد أوتار القوس. (أو قلادة) (أو) للتنويع والنهي للتنزيه، وحكمه النهي أن الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس كما ورد في حديث في أبي دود والنسائي^(١) أو خوف أختناق الدابة بالقلادة عند شدة الركض، أو شبه الجرس بالناقوس.

ومطابقة الحديث للترجمة: من حيث أن الجرس لا يعلق في أعناق الإبل إلا بعلاقة. فذكره البخاري في الترجمة. وإذا ورد النهي عن تعليق علاقته دخل فيه النهي عنه ضرورة.

١٤٠ - باب من أكتتب في جيش فخرجت أمراًته حاجّة، وكان له عذر، هل يؤذن له؟

(باب: من أكتتب في جيش فخرجت أمراًته حاجّة وكان له عذر) أي: «غير ذلك» كما في نسخة. (هل يؤذن له) أي: فيما عذر فيه بحجة مع أمراًته أولاً؟

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ سَمِيعَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ

(١) رواه أبو داود برقم (٢٥٥٢) كتاب: الجهاد، باب: في تقليد الخيل بالأوتار. والنسائي ٨/ ١٨٠، كتاب: الزينة، باب: الجلاجل. وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

بِأَمْرَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ أَمْرَاءَ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبْتِنِي فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجْتِ أَمْرَأَتِي حَاجَةً. قَالَ: «أَذْهَبَ فَحُجَّ مَعَ أَمْرَأَتِكَ». [انظر: ١٨٦٢ - مسلم: ١٣٤١ - فتح ١٤٢/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن عمرو) أي: ابن دينار. (عن أبي معبد) هو نافذ بقاء ومعجمة.

(إلا ومعها محرم) أي: أو زوج أو عبد لها، والاستثناء من الجمليتين قبله، لكنه بالنسبة إلى الأولى منقطع؛ لأنه متى كان محرمًا محرماً لم تبق خلوة، فالتقدير: لا يقعدن رجل مع امرأة إلا ومعها محرم، والواو في (ومعها) للحال، أي: لا يخلون في حال إلا في هذه الحال.

(اكتبت) بالبناء للمفعول، وفي نسخة: بالبناء للفاعل، أي: أكتبت. نفسي بمعنى: أثبتها في الديوان. (فحج) في نسخة: «فاحجج» بفتح الإدغام.

وفيه: تقديم الأهم؛ لأن الغزو يقوم فيه غيره مقامه. بخلاف الحج مع أمراته وليس لها محرم غيره. ومر شرح الحديث/ ٨٣٣/ في الجهاد^(١).

١٤١ - باب الجاسوس.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَنَجِدُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾
[المتحنة: ١] التَّجَسُّسُ: التَّبْحُّثُ.

(باب: الجاسوس) هو الذي يبحث عن أمور العدو، كما نبه عليه بقوله (التجسس) في نسخة: «والتجسس» (التبْحُّث) أي: التفتيش عن

(١) سيأتي برقم (٣٠٦١) كتاب: الجهاد، باب: كتابة الإمام الناس.

بواطن الأمور. وفي نسخة: تأخير هذا عن قوله: (وقول الله تعالى) وفي نسخة بدل (تعالى): «ﷺ». والآية نزلت في حاطب بن أبي بلتعة.

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ - سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ - قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ؓ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا». فَاَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالطَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَسِ بْنِ الْمُسْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَخْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أُتَّخَذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا أَزْتَدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ صَدَقَكُمُ». قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَغْنِي أَضْرِبُ عُتُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ».

قَالَ سُفْيَانُ وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا!

(سفيان) أي: ابن عيينة. (سمعت منه) في نسخة: «سمعت منه». (حسن بن محمد) أي: ابن الحنفية. (والمقداد) أي: «ابن الأسود» كما في نسخة.

(قال: أنطلقوا) في نسخة: «وقال أنطلقوا». (روضة خاخ) بخاءين

معجمتين: موضع بين مكة والمدينة على اثني عشر ميلاً من المدينة^(١).
 (ظعينة) هي المرأة في اليهودج؛ لأنها تظعن بارتحال الزوج، واسمها:
 سارة أو كنود. (تعادي) بحذف إحدى التاءين، أي: تتعادي، أي:
 تجري، (أو لتلقين) بنون مضمومة وقاف مكسورة وتحتية مفتوحة ونون
 التأكيد الثقيلة. وفي نسخة: «أو لتلقن» بفوقية مضمومة وحذف التحتية.
 وفي أخرى: «أو لتلقين» بتحتية مكسورة أو مفتوحة بعد القاف. وفي
 أخرى: «أو لتلقن الثياب» بفتح القاف وحذف التحتية ورفع الثياب (عن
 عقاصها) بمهملتين وقاف: هو الشعر المصفور أو الخيط الذي يتضفر به
 أطراف الذوائب (به) أي: بالكتاب، وفي نسخة: «بها» أي: بالصحيفة
 المفهومة من الكتاب.

(أبي بلتعة) أسمه عامر ولفظ الكتاب: أما بعد يا معشر قريش،
 فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل يسير كالسيل، فوالله لو جاءكم
 وحده لنصره الله ولا يخزله وعده، فانظروا لأنفسكم والسلام. (ملصقاً
 في قريش) / ٨٣٤ / بفتح الصاد المهملة، أي: مضافاً إليهم. لا نسب لي
 فيهم، أو حليفاً لهم. (يداً) أي: نعمة ومنة عليهم. (لقد) في نسخة:
 «قد» (صدقكم) بتخفيف الدال، أي: قال الصدق. (دعني أضرب عنق
 هذا المنافق) أطلق عليه النفاق؛ لما كان عليه من القوة في الدين وبغض
 المنافقين مع ظنه أن فعل ذلك يوجب القتل؛ ولكون فاعل ذلك أبطن
 خلاف ما أظهره. وعذر النبي ﷺ حاطباً؛ لأن ما فعله لا ضرر فيه. (وما
 يدريك لعل الله أن يكون) أستعمل (لعل) أستعمال عسى فأتى بأن،
 والترجي راجع إلى عمر لا إلى رسول الله ﷺ؛ لأن وقوع هذا الأمر
 محقق عنده.

(١) خاخ: تقع بقرب حمراء الأسد وهي من الأحماء التي حماها رسول ﷺ
 والخلفاء من بعده. أنظر: «معجم البلدان» ٢/ ٣٣٥.

(اعملوا ما شئتم) أي: في المستقبل. (فقد غفرت لكم) أي: يغفر لكم؛ لكنه عبّر عن الآتي بالواقع مبالغة في تحققه، كما في قوله تعالى: ﴿أَنِّي أَمُرُّ اللَّهَ﴾ [النحل: ١]. (وأي إسناد هذا) تعظيم لعلو الإسناد وصحته وقوته؛ لأن رجاله هم الأكابر العدول الثقات الحفاظ.

وفي الحديث: هتك أستار الجواسيس. وأنه لا يحد العاصي إلا بإذن الإمام، ومعجزة لرسول الله وشرف لأهل بدر.

١٤٢ - باب الكِسْوَةِ لِلْأَسَارِيِّ.

(باب: الكسوة) (الكسوة) بكسر الكاف، وقد تضم (للأسارى) بضم الهمزة، جمع أسير، أي: باب بيان ذلك.

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَتَى بِأَسَارِي، وَأَتَى بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ قَمِيصًا، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَقْدُرَ عَلَيْهِ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ، فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ. قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَدٌ فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافئَهُ. [انظر: ١٢٧٠ - مسلم: ٢٧٧٢ - فتح ١٤٤/٣]

(عن عمرو) أي: ابن دينار.

(فنظر النبي له) أي: نظر يطلب لأجل العباس قميصًا. (يقدر) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه، وفي نسخة: بضم أوله وفتح ثانيه وثالثه مشدداً، أي: يجيء على قدره. (يد) أي: نعمة. ومرّ شرح الحديث في باب: هل يخرج الميت من القبر^(١).

(١) سبق برقم (١٣٥٠) كتاب: الجنائز، باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لِعَلَّةٍ.

١٤٣ - باب فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ.

(باب: فضل من أسلم على يديه رجل) أي: بيان/ ٨٣٥/ فضله.

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَغْنِي: ابن

سَعْدٍ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ حَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ عَلَيَّ

يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَتَيْهِمْ يُغَطِّي،

فَعَدَّوْا كُلَّهُمْ يَرْجُوهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيَّ؟». فَقِيلَ يَسْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ

وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ فَقَالَ أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا. فَقَالَ:

«انْفِذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِزْهُمْ

بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرَ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ

حُمْرُ النَّعَمِ». [انظر: ٢٩٤٢ - مسلم: ٢٤٠٦ - فتح ١/ ١٤٤]

(القَارِيُّ) بتشديد الياء نسبة إلى القارة: وهم بنو الهون بن خزيمة

بن مدركة، فالقارة قبيلة. (عن أبي حازم) هو سلمة بن دينار الأعرج.

(سهل) أي: «ابن سعيد» كما في نسخة.

(على يديه) في نسخة: «على يده» بالإفراد. (أيهم) بضم التحتية.

(يعطى) بالبناء للمفعول، أي: يعطي الراية، وفي نسخة: بفتح التحتية

والبناء للفاعل، أي: يعطي النبي ﷺ أيهم الراية، (فعدوا) في نسخة:

«عدوا». (يرجوه) بحذف النون على لغة، وفي نسخة: «يرجونه» بإثباتها.

(فقال) في نسخة: «قال». (فبرأ) بفتح الراء لأهل الحجاز، وبكسرهما

لغيرهم، أي: شفى. (أقاتلهم) بحذف همزة الاستفهام. (انفذ) بضم الفاء

فمعجمة، أي: أمض. (على رسلك) أي: علي هيتك. (بساحتهم) أي:

فنائهم (من حمر النعم) بسكون الميم، وخصها بالذكر؛ لأنها أعز أموالهم.

وفي الحديث: معجزتان للنبي ﷺ، وفضل علي عليه السلام.

١٤٤ - باب الأسارى في السلاسل.

(باب: الأسارى في السلاسل) أي: بيان كونه فيها.

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ». [٤٥٥٧ - فتح ١٤٥/٦]

(غندر) هو محمد بن جعفر البصري. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (يدخلون الجنة في السلاسل) أي: يدخلونها، وكانوا في الدنيا في السلاسل المكرهين بها على الإسلام، أو المراد بهم: أسارى المسلمين يموتون، أو يقتلون في أيدي الكفار مسلسلين، فيحشرون ويدخلون الجنة على حالهم؛ لإظهار شرفهم كإتيان الشهيد ودمه عليه، وبهذين التقديرين يكون المراد حقيقة وضع السلاسل في الأعناق. وتقع المطابقة بين الترجمة والحديث، وبعضهم قد رد ذلك بما فيه تجوز مع أنتفاء المطابقة.

١٤٥ - باب فضل من أسلم من أهل الكتابين.

(باب: فضل من أسلم من أهل الكتابين) أي: التوراة والإنجيل

./٨٣٦/

٣٠١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأُمَّةُ فَيَعْلَمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا، ثُمَّ يُعْتَقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ. وَمُؤْمِنٌ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَهُ أَجْرَانِ. وَالْعَبْدُ

الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ». ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَأَعْطَيْتُهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَزْحَلُ فِي أَهْوَانٍ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ. [انظر: ٩٧ - مسلم: ١٥٤ - فتح ١٤٥/٦]

(صالح بن حي) لفظ: (حي) لقب لأبي صالح، وإلا فاسمه: صالح كابنه. (الشعبي) هو عامر بن شراحيل. (أبو بردة) هو الحارث. (أباه) هو عبد الله بن موسى بن قيس الأشعري.

(فيحسن) في نسخة: «ويحسن» بالواو. (ويؤدبها) غير بين التأديب والتعليم؛ لتعلقه بالمرادات والتعليم بالشرعيات؛ أو لأنه دنيوي والتعليم ديني، أو لأنه عرفي والتعليم شرعي. (فله أجران) أي: أجر العتق والتزوج. (وأعطيتها) أي: هذه المسألة وفي نسخة: «أعطيتها». ومرر شرح الحديث في كتاب: العلم، في باب: تعليم الرجل أمته وزوجته^(١).

١٤٦ - باب أهل الدارِ يَبِيَّتُونَ فَيَصَابُ الْوَلْدَانُ وَالذَّرَارِيُّ.

﴿يَبِيَّتًا﴾ [الأعراف: ٤، ٩٧، يونس: ٥٠] لَيْلًا ﴿لَبِيَّتَتُهُ﴾ [النمل: ٤٩]

لَيْلًا: يَبِيَّتُ لَيْلًا.

(باب: أهل الدار) أي: دار الحرب. (بيتون) أي: يغار عليهم ليلًا. (فيصاب الولدان) جمع الوليد. (والذراري) بذاو معجمة جمع الذرية. وفي كلامه تكرار؛ إذ الذراري هم الولدان، والموافق للحديث النساء والذراري، لكن قد تفسر الذرية بالنساء والضعفاء فعليه لا تكرار في كلامه، بل من عطف العام على الخاص، والمراد: بيان أنه تجوز الغارة عليهم.

(١) سبق برقم (٩٧) كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله.

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّغْبِ بْنِ جَثَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيَصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم». [انظر: ١٨٢٥ - مسلم: ١١٩٣، ١٧٤٥ - فتح ١٤٦/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن عبيد الله) أي: ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود. (بالأبواء أو بودان) شك من الراوي، والأول: موضع بينه وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً سمي بذلك؛ لتبوء السيول فيه. والثاني: قرية جامعة بينها وبين الأبواء ثمانية أميال^(١). (وسئل) في نسخة: «فسئل». وكلاهما مبني للمفعول. والواو في الأولى للحال، والسائل هو الراوي كما أفاده شيخنا^(٢). (قال: هم منهم) أي: في حكم الدين، فتجوز الغارة عليهم لكن لا يقتلون إن لم يقاتلونا. /٨٣٧/

(وسمعه) في نسخة: «فسمعه».

٣٠١٣ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا الصَّغْبُ فِي الدَّارِ كَانَ عَمْرُو يُحَدِّثُنَا، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. فَسَمِعْنَا مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّغْبِ قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ». وَمَ يَقُلُ كَمَا قَالَ عَمْرُو: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ». [انظر: ٢٣٧٠ - فتح ١٤٦/٦]

(في الذراري) أي: دون النساء. (كان) أي: قال سفيان (كان) (عمرو) أي: ابن دينار. (يحدثنا) أي: بهذا الحديث. (عن ابن شهاب،

(١) أنظر: «معجم البلدان» ١/٧٩، ٥/٣٦٥.

(٢) «الفتح» ١٤٧/٦.

عن النبي ﷺ) أي: أنه قال هم من آبائهم. (فسمعناه) أي: قال سفيان: فسمعناه بعد ذلك. (عن الزهري) إلى آخره.

١٤٧ - باب قتل الصبيان في الحرب.

(باب: قتل الصبيان في الحرب) أي: النهي عنه إن لم يقاتلونا؛ لقصورهم عن فعل الكفر؛ ولأن في إبقائهم أنتفاعاً بالرقبة أو بالفداء عند من يجوز الفداء بهم.

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ. [٣٠١٥ - مسلم: ١٧٤٤ - فتح ١٤٨/٦]

(أخبرنا الليث) في نسخة: «حدثنا الليث». (أن عبد الله) أي: ابن

عمر.

(في بعض مغازي النبي) في غزوة الفتح.

١٤٨ - باب قتل النساء في الحرب.

(باب: قتل النساء في الحرب) أي: النهي عنه.

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمُ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟. [انظر: ٣٠١٤ - مسلم: ١٧٤٤ - فتح ١٤٨/٦]

(لأبي أسامة) هو حماد بن أسامة (عبيد الله) أي: ابن عبد الله بن

عمر.

١٤٩ - باب لا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ.

(باب: لا يعذب بعذاب الله) أي: وهو الإحراق بالنار.

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْثٍ فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا فَأَخْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا». [انظر: ٢٩٥٤ - فتح ١٤٩/٦]

(بكير) أي: ابن عبد الله الأشج.

(وإن النار لا يعذب بها إلا الله) خبر بمعنى النهي، وهو ناسخ لأمره السابق، ومحلّه في غير القصاص.

٣٠١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُعَذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ». وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». [فتح ٦٩٢٢ - فتح ١٤٩/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن أيوب) أي: السخثياني. (عن

عكرمة) هو مولى ابن عباس.

(لو كنت أنا) أي: بدله.

(من بدل دينه) أي: دينه الحق، وإلا فالكافر إذا أسلم يصدق أنه بدل دينه ولا يقتل به. واليهودي مثلاً إذا تنصر فإنه وإن لم يبدل دين الحق، لكن لقتله دليل آخر.

١٥٠ - باب ﴿فَأَمَّا مَنْ بَدَّدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤].

فِيهِ حَدِيثٌ ثَمَامَةٌ، [انظر: ٤٦٢] وَقَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: ﴿مَا كَانَتْ لِيَّيْنِي أَنْ

يَكُونُ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُنْخِجَ فِي الْأَرْضِ ﴿٦٧﴾ يَعْنِي: يَغْلِبُ فِي الْأَرْضِ
 ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية. [فتح ١٥١/٦]
 (باب) يذكر فيه التخيير بين المن والفداء في الأسر؛ لقوله تعالى:
 ﴿فَأَمَّا مَنْ بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾) أي: فأما تمنوا منا أو تفدون فداء، أي: أو
 تقتلونهم أو تسترقونهم، كما عليه الأكثرون. (فيه) أي: في الباب
 (حديث ثمامة) أي: السابق في / ٨٣٨ / الصلاة في باب: ربط الأسير
 في المسجد^(١). (وقوله ﴿كَلَّا﴾) بالرفع عطف على (حديث ثمامة) ﴿مَا
 كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾) زاد في نسخة: ﴿حَتَّى يُنْخِجَ فِي الْأَرْضِ﴾
 يعني: يغلب في الأرض ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ الآية.

١٥١ - باب هل للأسير أن يقتل ويخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة؟

فِيهِ الْمَسْئُورُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [فتح ١٥٢/٦]
 (باب: هل للأسير) أي: بأيدي الكفار. (أن يقتل ويخدع الذين
 أسروه حتى ينجو من الكفرة). في نسخة: «أو يخدع» بدل قوله:
 (ويخدع). (فيه) أي: في الباب (المسور) أي: حديثه، وأشار إلى
 حديث أبي بصير السابق في كتاب: الشروط^(٢)، وفي صلح الحديبية^(٣).

(١) سبق برقم (٤٦٢) كتاب: الصلاة، باب: الأغتسال إذا أسلم وربط الأسير في المسجد.

(٢) سبق برقم (٢٧١١) في أول كتاب: الشروط.

(٣) سيأتي برقم (٤١٥٧ - ٤١٥٨) كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية.

١٥٢ - باب إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ

(باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق؟) أي: المشرك.

٣٠١٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْغِنَا رَسُولًا. قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذُّودِ». فَانْطَلَقُوا فَسَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاعِي، وَاسْتَأَقُوا الذُّودَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَبَعَثَ الطَّلَبَ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَزْجَلَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَحْمَيْتْ، فَكَحَلَهُمْ بِهَا، وَطَرَحَهُمْ بِالْحَزَّةِ يَسْتَشْفُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا. قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا. [انظر: ٢٣٣ - مسلم: ١٦٧١ - فتح

[١٥٣/٦

(معلّى) أي: «ابن أسد» كما في نسخة. (وهيب) أي: ابن خالد. (عن أيوب) أي: السخثياني. (عن أبي قلابة) هو عبد الله، أي: ابن زيد الجرمي.

(أن رهطًا من عكل) هي قبيلة معروفة. (ثمانية) بالنصب بدل من (رهطًا) أو بيان له. (فاجتووا المدينة) أي: أستوخموها أو كرهوا الإقامة بها. (أبغنا رسولًا) بكسر الراء وسكون المهملة، أي: أطلب لنا لبنًا (قال) في نسخة: «فقال». (بالذود) بفتح المعجمة وبمهملة في آخره: ما بين الثلاثة إلى العشرة من الإبل.

(حتى صحوا وسمنوا) زاد في نسخة: «ورجعت إليهم ألوانهم». (فقتلوا الراعي) أسمه: يسار. (فأتى الصريخ) هو صوت المستغيث، أو الصارخ. (فما ترجل النهار) بالجيم، أي: ارتفع. (فقطع أيديهم وأرجلهم) أي: جميعها إن كانوا فعلوا بالراعي ذلك، كما هو ظاهر

رواية والأخذ خلاف الآية ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٢٣]. (فكحلهم بها) بالتخفيف، أي: أمر بها. (يستسقون فما يسقون) أي: لأنهم لا حرمة لهم؛ لارتدادهم/٨٣٩/ (وسرقوا) فيه تجوز إذ لم يكن ذلك سرقة بل حراية. ومرر شرح الحديث في باب أبواب الإبل وغيره^(١).

١٥٣ - باب.

(باب) ترك فيه الترجمة فهو كالفصل مما قبله.

٣٠١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أُحْرِقَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ؟!». [٣٣١٩ - مسلم: ٢٢٤١ - فتح ١٥٤/٦]

(نبيًا) هو عزيز أو موسى. (فأحرقت) أي: القرية، وفي نسخة: «فأحرق» أي: النمل. (أن قرصتك) فيه أستفهام مقدر أو ملفوظ به، واستشكل ذلك بأنه كيف جاز إحراق النمل قصاصًا وليس مكلفًا ولا الإحراق مماثلاً للقرص؟ وكيف أحرق غير القارصة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا نِزْرُ وَازِرَةٌ وَزِدَّ أُخْرَى﴾؟! [الأنعام: ١٦٤] وأجيب: بأن الإحراق لعله كان جائزًا في شريعة ذلك النبي، وأن المؤذي طبعًا يقتل شرعًا قياسًا على الأفعى إنما عوتب عليه [مع جوازه]^(٢)؛ لأنه قد يعاتب على خلاف الأولى، وحسنات الأبرار سيئات المقربين.

(١) سبق برقم (٢٣٣) كتاب: الوضوء، باب: أبواب الإبل والغنم ومرابضها. و(١٥٠١) كتاب: الزكاة، باب: استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل.

(٢) من (س).

١٥٤ - باب حَرْقِ الدُّورِ وَالتَّخِيلِ.

(باب: حرق الدور والنخيل) أي: جواز حرقها إذا كانت

للمشركين.

٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟». وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمٍ يُسَمَّى كَنْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَمْحَسَ، وَكَانُوا أَضْحَابَ خَيْلٍ قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا». فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجُوفٌ. أَوْ: أُجْرَبُ. قَالَ: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَمْحَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. [٣٠٣٦، ٣٠٧٦، ٣٨٢٣، ٤٣٥٥، ٤٣٥٦، ٤٣٥٧، ٦٠٩٠، ٦٣٣٣ - مسلم: ٢٤٧٥، ٢٤٧٦ - فتح ١٥٤/٦]

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن

إسماعيل) أي: ابن أبي خالد.

(من ذي الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام، وقيل: بفتح الخاء وسكون واللام، وقيل: بفتحها وضم اللام، وقيل: بضمها: أسم صنم. والخلصة: بيت فيه الصنم، فقله: (وكان بيتًا) أي: جعل ضمير (كان) للخلصة بأن يقال: وكان مدلول الخلصة بيتًا كان الكلام صحيحًا حقيقة، وإن جعل لذي الخلصة لم يصح إلا أن يجعل البيت مجازًا عن الصنم، فيكون صحيحًا مجازًا من باب تسمية الحال باسم المحل. (في خثعم) بمثلثة: قبيلة شهيرة ينسبون إلى خثعم بن أنمار بن إراش بكسر الهمزة وبالمعجمة. (يسمى) أي: ذو الخلصة. (كعبة اليمانية) بالتخفيف من باب إضافة/ ٨٤٠ / الموصوف إلى الصفة وهو جائز عند الكوفيين،

والبصريون يؤولونه بتقدير كعبة الجهة اليمانية. (فضرب في صدري) إنما ضرب في صدره؛ لأن فيه القلب. (فقال رسول جرير) هو أبو أرطاة حصين بن ربيعة. (كأنها جمل أجوف) أي: صارت كالجمل الخالي الجوف. (أو أجرب) كناية عن نزع زيتتها، وإذهاب بهجتها، أو عن جمل مطلي بالقطران من جربه إشارة إلى ما حصل لها من سواد.

٣٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَزَقَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ. [انظر: ٢٣٢٦ - مسلم: ١٧٤٦ - فتح ١٥٤/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (بني النضير) قبيلة من اليهود بالمدينة.

١٥٥ - باب قتل النائم المشرك.

(باب: قتل النائم المشرك) أي: جواز قتله. ولفظ (النائم) ساقط

من نسخة.

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ، فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِضْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ دَوَابِّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِضْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا جِمَارًا لَهُمْ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيْمَنْ خَرَجَ أَرِيهِمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْجِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِضْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ فِي كَوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمَفَاتِيحَ، فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِضْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ. فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتِ، فَضَرَبْتُهُ فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ ثُمَّ جِئْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغِيثٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ. وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ لَأُمِّكَ الْوَيْلُ. قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي. قَالَ: فَوَضَعْتُ

سَيْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعْتُ الْعَظْمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ، فَأَتَيْتُ سُلَمًا لَهُمْ لِأَنْزَلُ مِنْهُ، فَوَقَعْتُ فَوَثَّتْ رِجْلِي، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلْبَةٌ حَتَّى أَتَيْتُنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَنَا. [٣٠٢٣، ٤٠٣٨، ٤٠٣٩، ٤٠٤٠ - فتح ١٥٥/٦]

(عن أبي إسحاق) هو عمر بن عبد الله السبيعي.

(رهظًا) هم ما بين الثلاثة إلى التسعة من الرجال. (إلى أبي رافع) هو عبد الله أو سلام بن أبي الحقيق. (رجل منهم) هو عبد الله بن عتيك. (قال) أي: الرجل. (فقدوا) بفتح القاف. (أنني) بنونين، وفي نسخة: «إني» بنون مشددة. (في كوة) بفتح الكاف وضمها وتشديد الواو: ثقب في جدار البيت. (فتعمدت الصوت) أي: أعتمدت جهته؛ إذ كان الموضوع مظلمًا. (ثم جئت) ساقط من نسخة. (مالك) (ما) أستفهامية مبتدأ وخبره (لك). (لأملك) القياس على أمك وإنما ذكر باللازم؛ لإرادة الاختصاص. (دهش) بكسر الهاء، أي: متحير مدهوش. (فوثت رجلي) بضم الواو وكسر المثناة وهمزة مفتوحة، أي: أصاب عظمها شيء لا يبلغ الكسر كأنه فك. (ببارح) أي: بذهب. (الناعية) أي: المخبرة بموته. في نسخة: «الداعية» أي: التي تدعو بالويل؛ وهي النائحة. (نعايا أبي رافع) جمع نعي كصفي وصفايا، والنعي: خبر الموت، أي: فما برحت حتى سمعت الأخبار/ ٨٤١/ مصرحة بموت أبي رافع. (وما بي قلبه) أي: وما بي داء قلب له الرجل لتعالج. (فأخبرناه) أي: بموت أبي رافع.

وفي الحديث: جواز التجسس على المشركين، وجواز قتلهم ولو نائمين إذا أشتهر عنهم ما يجوز قتلهم.

٣٠٢٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْنَهُ لَيْلًا، فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ. [انظر: ٣٠٢٢ - فتح ١٥٥/٦]

(حدثنا عبد الله) في نسخة: «حدثني عبد الله» (حدثنا يحيى) في نسخة: «حدثني يحيى». (ابن أبي زائدة) لفظ (يحيى) ساقط من نسخة. وهو منسوب إلى جده، وإلا فهو ابن زكريا بن أبي زائدة. (عن أبي إسحاق) أي: السبيعي.

(بيته) بسكون التحتية، وفي نسخة: بفتحها مشددة، أي: حال كونه بيته، أي: أوقع به ليلا، فعليه يكون قوله: (ليلاً) تأكيداً.

١٥٦ - باب لا تَمَنُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ.

(باب: لا تمنوا لقاء العدو) بحذف إحدى التاءين من تمنوا تخفيفاً.

٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ الْبِزْبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ [مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحُرُورِيَّةِ فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ. [انظر: ٢٨١٨ - مسلم: ١٧٤٢ - فتح ١٥٦/٦]

(أبو إسحاق) هو إبراهيم بن محمد.

(كنت كاتباً له) أي: لعمر بن عبيد الله. (كنت كاتباً) إلخ مقول

سالم ونسخ هنا البخاري مختلفة بزيادة ونقص.

٣٠٢٥ - ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَمَنُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا

اللَّهِ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ
ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَخْرَابِ، أَهْزِمْهُمْ
وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ». وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ كُنْتُ كَاتِبًا لِعَمْرٍ
بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَأَتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ». [انظر: ٢٨١٨، ٢٩٣٣ - مسلم: ١٧٤٢ - فتح ١٥٦/٦]

٣٠٢٦ - وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا مُعِيزَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا
لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا». [مسلم: ١٧٤١ - فتح ١٥٦/٦]

(وقال أبو عامر) هو عبد الملك بن عمرو بن قيس البصري. (عن
أبي الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن
هرمز.

(لا تمنوا لقاء العدو) بحذف إحدى التاءين وفي نسخة: «لا
تتمنوا» بإثباتها، وإنما نهى عن تمني لقاء العدو مع أنه جهاد وهو طاعة؛
لما فيه من الإعجاب والاتكال على القوة، ولأن المرء لا يدري ما
يؤول إليه الحال.

١٥٧ - باب الحَرْبُ خَدَعَةٌ.

(باب: الحرب خدعة) بفتح الخاء وضمها مع إسكان الدال
وفتحها، وبكسر الخاء وسكون الدال. والأفصح الفتح مع السكون
ومعناها: أن المماكرة في الحرب أنفع من المكابرة. والخداع في
الحرب مباح، وإن كان محذوراً في غيرها.

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ
هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَلْكَ كِسْرِي ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرِي

بَعْدَهُ، وَقَيْصَرَ لِيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَلَتُقَسَمَنَّ كُنُوزُهَا فِي سَبِيلِ
الله. [٣١٢٠، ٣٦١٨، ٦٦٣٠ - مسلم: ٢٩١٨ - فتح ١٥٧/٦]

٣٠٢٨ - وَسَمَّى الْحَزْبَ خُدَعَةَ. [٣٠٢٩ - مسلم: ١٧٤٠ - فتح ١٥٧/٦]

(عبد الرزاق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد. (عن همام)

أي: ابن منبه.

(هلك/ ٨٤٢ / كسرى) في رواية «إذا هلك كسرى»^(١). وجمع
بينهما باحتمال أن أبا هريرة سمع اللفظ الثاني قبل موت كسرى،
والأول بعد موته. أو أن المراد بالثاني هلاك ملكه، وزواله وبالأول
موته نفسه. (وقيصر) بمنع الصرف؛ للعجمة والعلمية، مبتدأ خبره
(ليهلكن) بفتح التحتية وكسر اللام.

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَصْرَمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ
بْنِ مُنْبِهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمَى النَّبِيُّ ﷺ الْحَزْبَ خُدَعَةَ. [انظر: ٣٠٢٨ -
مسلم: ١٧٤٠ - فتح ١٥٨/٦]

(أبو بكر بن أصرم) في نسخة: «أبو بكر بور». وفي أخرى: «أبو
بكر أسمه: بور» المروزي. (معمر) أي: ابن راشد.

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَيْبَةَ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرَ
بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَزْبُ خُدَعَةَ». [مسلم: ١٧٣٩ -
فتح ١٥٨/٦]

(عن عمرو) أي: ابن دينار.

(١) ستأتي برقم (٣١٢١) كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت
لكم الغنائم».

١٥٨ - باب الكذب في الحرب.

(باب: الكذب في الحرب) أي: بيان جوازه.

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ^(١): «أُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَآتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا - يَغْنِي: النَّبِيَّ ﷺ - قَدْ عَنَانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ، قَالَ وَأَيْضًا وَاللَّهِ [لَتَمْلُنَهُ] قَالَ: فَإِنَّا قَدْ أَتَبَعْنَاهُ، فَتَكَرَّهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ. [انظر: ٢٥١٠ - مسلم: ١٨٠ - فتح ١٥٨/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة.

(من لكعب) مبتدأ وخبر، أي: من يقتله. (قال) أي: جابر. (فأتاه) أي: فأتى محمد بن سلمة كعبًا. (عنانا) بفتح العين والنون المشددة، أي: أتعبنا. وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن؛ لأن معناه في الباطن أدبنا بأداب الشريعة التي فيها تعب لكنه في مرضاة الله ﷻ، والذي فهمه المخاطب أنه العناء الذي ليس بمحبوب. (وسألنا الصدقة) بفتح اللام، أي: طلبها منا ليضعها في مجالها. (قال) أي: كعب. (لتملنه) بفتح اللام والفوقية والميم وضم اللام المشددة، أي: تزيد ملالتكم وتتضجرون منه أزيد من ذلك. (قال) أي: محمد بن سلمة (فإننا قد أتبعناه) بتشديد الفوقية. (قال) أي: جابر. (فلم يزل) أي: محمد بن سلمة. (فقتله) لا يقال ذلك غدر منه بكعب مع أنه مستأمن لأننا نمنع ذلك؛ لأن كعبًا قد نقض العهد بإيذائه النبي ﷺ، مع أننا لا نسلم أنه كان

(١) في الأصل: مسلمة مرفوعًا وفي (س): بالنصب أ.هـ.

مستأمنًا. وقول ابن مسلمة له ما قال ليس صريحًا بتأمينه، وإنما هو كلام في الشكاية إليه ظاهرًا والاستثناس به حتى تمكن من /٨٤٣/ قتله.

١٥٩ - باب الفتنك بأهل الحرب.

(باب: الفتنك بأهل الحرب) أي: بيان جواز قتلهم على غفلة، والفتنك: الغدر.

٣٠٣٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لِكَغَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟». فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتَجِبُ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَذُنُ لِي فَأَقُولَ. قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ». [انظر: ٢٥١٠ - مسلم: ١٨٠ - فتح ١٦٠/٦]

(حدثني عبد الله) في نسخة: «حدثنا عبد الله». (سفيان) أي: ابن عيينة. (عن عمرو) أي: ابن دينار. (فأقول) بالنصب بأن مقدرة، أي: أئذن لي أن أقول عني وعنك ما أراه مصلحة من التعريض وغيره مالم يحق باطلا ولم يبطل حقًا. (قد فعلت) أي: أذنت.

١٦٠ - باب ما يجوز من الأختيال والحذر مع من يخشى معرفته. (باب: ما يجوز من الأختيال والحذر مع من يخشى) بالبناء للمفعول، وبالبناء للفاعل. (معرفته) بالرفع على الأول، وبالنصب على الثاني، أي: فساده وشره.

٣٠٣٣ - قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، فَحَدَّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ،

طَفِيقٌ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا صَافٍ، هَذَا مُحَمَّدٌ. فَوَثَّبَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ» [انظر: ١٣٥٥ - مسلم: ٢٩٣١ - فتح ١٦٠/٦]

(قال الليث) في نسخة: «وقال الليث». (عقيل) أي: ابن خالد.
 (عن عبد الله ابن عمر) لفظ: (عبد الله) ساقط من نسخة.
 (فحدث به) بالبناء للمفعول، أي: فأخبر به. (طفق) أي: جعل
 النبي. (يتقي بجذوع النخل) أي: يخفي نفسه بها؛ لثلا يراه ابن صياد
 وهذا أحتيال وحذر من ابن صياد؛ لأنه ممن يخشى معرفته. (في قطيفة)
 أي: كساء له حمل. (أم ابن صياد) لفظ: (ابن) ساقط من نسخة. (يا
 صاف) بكسر الفاء وضمها أسم ابن صياد. (بين) أي: لكم باختلاف
 كلامهم ما يهون عليكم أمره ويظهر حاله. ومرّ شرح الحديث [في
 الجنائز]^(١) في باب: إذا أسلم الصبي^(٢).

١٦١ - باب الرَّجَزِ فِي الْحَرْبِ وَرَفْعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ.
 فِيهِ: سَهْلٌ وَأَنْسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [انظر: ٢٨٣٤، ٣٧٩٧] وَفِيهِ يَزِيدٌ، عَنْ سَلْمَةَ.

[٤١٩٦]

(باب: الرجز في الحرب) أي: إنشاده فيها و(في) أي: في ما
 جاء في (رفع الصوت في حفر الخندق) أي: يوم الأحزاب. (فيه سهل)
 أي: ابن سعد الساعدي. (وأنس) أي: في الباب حديثهما. (وفيه يزيد)
 أي: ابن أبي عبيد. (عن سلمة) أي: ابن الأكوع.

(١) من (س).

(٢) سبق برقم (١٣٥٥) كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلي
 عليه؟

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْحَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابَ شَعَرَ صَدْرِهِ -وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعْرِ- وَهُوَ يَزَجِرُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ:

الْهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا
إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِينَا
يَزْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ. [انظر: ٢٨٣٦ - مسلم: ١٨٠٣ - فتح ١٦٠/٦]

(أبو الأحوص) هو سلام بن سليم الحنفي. (أبو إسحق) هو السبيعي.

(رأيت النبي) في نسخة: «رأيت رسول الله». (ابن رواحة) ساقط من نسخة. (إن الإعداء) بنقل حركة/٨٤٤/ الهزمة إلى الساكن قبلها. ومرّ شرح الحديث في باب: حفر الخندق^(١).

١٦٢ - باب مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ.

(باب: من لا يثبت على الخيل) أي: باب ذكر ما جاء في الدعاء لمن لا يثبت على الخيل.

٣٠٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ قَيْسِ، عَنِ جَرِيرِ رضي الله عنه قَالَ: مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ. [٣٨٢٢، ٦٠٨٩ - مسلم: ٢٤٧٥ - فتح ١٦١/٦]

(حدثني محمد) في نسخة: «حدثنا محمد». (ابن إدريس) هو عبد الله (عن إسماعيل) أي: ابن أبي خالد الأحمسي. (عن قيس) أي: ابن أبي حازم. (عن جرير) أي: ابن عبد الله الأحمسي.

(١) سبق برقم (١٨٣٦) كتاب: الجهاد والسير، باب: حفر الخندق.

(ما حجبني النبي) أي: ما منعني من دخول منزله، أو من شيء التمسته منه. (في وجهي) في نسخة: «وجهه» ففيه التفتات.
 ٣٠٣٦ - وَلَقَدْ شَكُوْتُ إِلَيْهِ: إِنْ لَأُتْبِتُ عَلَى الْخَيْلِ. فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا». [انظر: ٣٠٢٠ - مسلم: ٢٤٧٥، ٢٤٧٦ - فتح
 ١٦١/٦]

(في صدري) في نسخة: «في صدره». وإنما ضرب فيه؛ لأنه محل القلب. (هاديًا) أي: لغيره. (مهديًا) بفتح الميم، أي: في نفسه.

١٦٣ - باب دَوَاءِ الْجُرْحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ.

وَعَسَلِ الْمَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمَلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ.

(باب: دواء الجرح بإحراق الحصير، وغسل المرأة عن أبيها الدم وجهه، وحمل الماء في الترس) أي: باب: بيان ذلك.
 ٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم? فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تَرْسِهِ، وَكَانَتْ - يَغْنِي: فَاطِمَةُ - تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٢٤٣ - مسلم: ١٧٩٠ - فتح ١٦٢/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (أبو حازم) هو سلمة بن دينار.
 (بأي شيء دوِيَ جرح رسول الله) إلى آخره. مرَّ شرحه في الطهارة، في باب: غسل المرأة أباهَا الدم عن وجهه^(١). في نسخة: بدل (رسول الله): «النبي».

(١) سبق برقم (٢٤٣) كتاب: الوضوء، باب: غسل المرأة أباهَا الدم عن وجهه.

١٦٤ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ وَعُقُوبَةِ

مَنْ عَصَى إِمَامَهُ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسُلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾^ط
[الأنفال: ٤٦]. قَالَ قَتَادَةُ الرَّيْحُ: الْحَرْبُ.

(باب: ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب) أي: في
المقاتلة في أحوالها. (وعقوبة) أي: باب: بيان ما ذكر، وبيان عقوبة.
(من عصى إمامه) أي: بالهزيمة.

﴿فَنَفْسُلُوا﴾ (أي: فتجنبوا عن عدوكم). ﴿وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾ (أي:
قوتكم ودولتكم، وقيل: حربكم وهما متلازمان، وكلٌّ منهما مجاز،
وقد ذكر الثاني عن قتادة بقوله: (الريح: الحرب) في نسخة: بدله
«يعني: الحرب».

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا،
وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفَا». [انظر: ٢٢٦١ - مسلم: ١٧٣٣ - فتح ٦/١٦٢]
(يحيى) أي: ابن جعفر بن أعين البيكندني، أو ابن موسى بن عبد
الله السخيتاني. (وكيع) أي: ابن الجراح الرؤاسي بضم الراء وبهمزة
ممدودة. (عن شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن جده) الضمير لسعيد لا
لأبيه.

(يسرا) أي: خذا بما فيه / ٨٤٥ / التيسر. (ولا تنفرا) أي: لا تذكر
شيئاً تهزمون منه، ولا تقصدا ما فيه الشدة. (وتطاوعا) أي: تحابا.

٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ
الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالِ يَوْمَ أُحُدٍ

- وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخَطَفْنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَرَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَا هُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ». فَهَزَمُوهُمْ، قَالَ: فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ وَأَسْوَفُهُنَّ رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ، فَقَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ الْغَنِيْمَةَ - أَيْ: قَوْمَ - الْغَنِيْمَةَ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ، فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ: أُنْسِيْتُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنُصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ. فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ مِائَةً، فَذَلِكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَصَابُوا مِائًا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً: سَبْعِينَ أُسِيرًا، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَيْ الْقَوْمَ مُحَمَّدٌ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَتَهَا هُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ الْقَوْمَ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ الْقَوْمَ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَمَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا. فَمَا مَلَكَ عَمْرُ نَفْسَهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لِأَخِيَاءِ كُلِّهِمْ، وَقَدْ بَقِيَ لَكَ مَا يَسُوءُكَ. قَالَ: يَوْمَ بَيْتِومِ بَدْرٍ، وَالْحَزْبُ سِجَالٌ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَنِي فِي الْقَوْمِ مِثْلَةَ لَمْ أَمْرُ بِهَا، وَلَمْ تَسْتُوْنِي. ثُمَّ أَخَذَ يَرْتَجِزُ: أُغْلُ هُبْلُ، أُغْلُ هُبْلُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُونَا لَهُ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجْلٌ». قَالَ: إِنَّ لَنَا الْعِزَّى، وَلَا عِزَّى لَكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُجِيبُونَا لَهُ؟». قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ». [٤٠٤٣، ٣٩٨٦، ٤٠٤٣، ٤٠٦٧ - فتح ١٦٢/٦]

(زهير) أي: ابن معاوية. (أبو إسحق) هو عمرو بن عبد الله

السيبي.

(على الرجالة) بفتح الراء وتشديد الجيم جمع راجل على خلاف

القياس. (عبد الله) بالنصب بجعل (تخطفنا) بفتح الفوقية وسكون

المعجمة وفتح المهملة مخففة، وفي نسخة: «يخطفنا» بفتح المعجمة والمهملة مشددة، وأصله: تتخطفنا بتاءين حذف إحداهما أي: إن رأيتمونا قد زلنا من مكاننا وولينا منهزمين، وأكلت الطير لحومنا. (فلا تبرحوا) أي: فلا تزالوا (وأوطأناهم) أي: مشينا عليهم وهم قتلى على الأرض. (رأيت النساء) أي: المشركات. (يشددن) بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر الدال الأولى، وفي نسخة: «يشددن» بسكون المعجمة، وحذف الفوقية وضم الدال الأولى أي: يجرين، وفي أخرى: «يسندن» بضم التحتية وسكون المهملتين بينهما نون مكسورة، أي: يمشين في سند الجبل يردن أن يصعدنه. (وأسوقهن) بضم الواو جمع ساق وضبطه بعضهم بهمز الواو؛ لأنها إذا أنضمت جاز همزها نحو: أدور أدور (رافعات ثيابهن) أي: ليعينهن ذلك على الهرب، وإنما خرجت قريش بنسائها؛ لأجل توهم ثباتهم. (الغنيمة) بالنصب على الإغراء. (أي قوم) أي: يا قوم. (الغنيمة) بالنصب على الإغراء أيضاً. (ظهر أصحابكم) أي: غلبوا الكفار.

(صرفت وجوههم) أي: حولت إلى الموضع الذي جاءوا منه عقوبة لهم؛ لعصيانهم قوله ﷺ: «لا تبرحوا». (فذاك إذ يدعوهم الرسول) أي: حين يقول لهم رسول/٨٤٦/ الله: «إليّ يا عباد الله. إليّ يا عباد الله. إليّ يا عباد الله. أنا رسول الله من يكر فله الجنة». (في أхраهم) أي: في جماعتهم المتأخرة. (فأصابوا منا) في نسخة: «فأصابوا منها» أي: في طائفة المسلمين. (وكان النبي وأصحابه أصاب) كل منهم. وفي نسخة: «أصابوا». (وسبعين قتيلا) لفظ: (قتيلا) ساقط من نسخة.

(أبو سفيان) هو صخر بن حرب، وكان يومئذ رئيس الكفار وأمير

عسكرهم. (فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه) أي: صوتًا عن الخوض فيما لا فائدة فيه وعن خصام مثله. (فما ملك عمر نفسه فقال) إلى آخره إنما قال ذلك لأبي سفيان مع نهي النبي ﷺ عن إجابته؛ لأنه أراد إنكار الباطل ولم يرد العصيان. (وقد بقي لك ما يسوؤك) أي: يوم الفتح. (قال) أي: أبو سفيان. (يوم بيوم بدر) أي: هذا اليوم في مقابلة يوم بدر. (والحرب سجال) أي: دول مرة لهؤلاء ومرة لهؤلاء، وهو جمع سجال: وهو الدلو شبه المتحاربين بالمستقيين يستقي هذا دلوًا وهذا دلوًا. (مثلة) بضم الميم وسكون المثلة: أسم لمن مثل به؛ كأن قطع أنفه وبقر بطنه. (لم أمر بها) أي: لأنها فعلة قبيحة لا تجلب لفاعلها نفعًا. (ولم تسؤني) أي: لم أكرهها وإن وقعت بغير أمري، وإنما لم تسؤه؛ لأنهم كانوا أعداء له. (أعل) بفتح الهمزة وسكون المهملة.

(هبل) بضم الهاء وفتح الموحدة: أسم صنم كان في الكعبة، أي: علا حزبك يا هبل. (قال النبي) في نسخة: «فقال النبي». «ألا تجيبوا له» حذف النون فيه وفيما يأتي من غير ناصبٍ وجازم على لغة فصيحة، وفي نسخة: «ألا تجيبونه» بالنون بدل اللام في الموضعين. (إن لنا العزى) تأنيث الأعز وكانت صنمًا/٨٤٧/لهم. (اللهم مولانا) أي: ناصرنا.

١٦٥ - باب إِذَا فَرَعُوا بِاللَّيْلِ.

(باب إذا فرعوا بالليل) بكسر الزاي، أي: خافوا فيه، وجواب (إذا) محذوف أي: ينبغي لإمامهم أن يكشف الخبر بنفسه، أو من يندبه لذلك.

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ. قَالَ: وَقَدْ فَزِعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، سَمِعُوا صَوْتًا. قَالَ: فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرَى، وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَدْتُهُ بَحْرًا». يَغْنِي: الْفَرَسَ. [انظر: ٢٦٢٧ - مسلم: ٢٣٠٧ - فتح ١٦٣/٦]

(حماد) أي: ابن زيد (عن ثابت) أي: البناني.

(ليلة) في نسخة: «ليلاً». (فتلقاهم النبي ﷺ) أي: وهو راجع. (على فرس) أسمه: المندوب. (لم تراعوا لم تراعوا) أي: لا تراعوا، أو لم تراعوا روعًا مستقرًا، أو روعًا يضركم. ومرر شرح الحديث في كتاب: الجهاد، وكتاب: الهبة^(١).

١٦٦ - باب مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهُ.

حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ.

(باب: من رأى العدو فنادى بأعلى صوته: يا صباحاه) أي: أغيثوني وقت الصباح. وخصص الصباح؛ لأن الأعداء كانوا يغيرون فيه، وألف (صباحاه) للاستغاثة، وهاؤه للسكت، وقيل: للندبة. (حتى يسمع الناس) بضم التحتية وكسر الميم، وفي نسخة: بفتحهما فالناس على الأول منصوب وعلى الثاني مرفوع.

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا الْمُكْتَبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَابَةِ لَقِيَنِي

(١) سبق برقم (٢٦٢٧) كتاب: الهبة، باب: من أستعار من الناس الفرس. و(٢٨٢٠) كتاب: الجهاد والسير، باب: الشجاعة في الحرب والجبن.

عَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَيْحَكَ! مَا بِكَ؟ قَالَ: أُخِذْتُ لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ. قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ. فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَا، يَا صَبَاحَا. ثُمَّ أُنْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُم، وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ
فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقَهَا، فَلَقَيْتَنِي النَّبِيُّ ﷺ،
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ عَطَّاشٌ، وَإِنِّي أَعَجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ، فَأَبْعَثْ فِي
إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَأَسْجِخِ، إِنَّ الْقَوْمَ يُفْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ».
[٤١٩٤ - مسلم: ١٨٠٦ - فتح ١٦٤/٦]

(عن سلمة) أي: ابن الأكوع.

(نحو الغابة) بمعجمة وموحدة: موضع على بريد من المدينة في طريق الشام^(١). (أخذت) في نسخة: «أخذ» بالبناء للمفعول فيهما. (لقاح) بكسر اللام جمع لقوح بفتحها: وهي الحلوب. (غطفان وفزاره) قبيلتان من العرب. (لابتيها) أي: لابتي المدينة، واللابة: الحرة، ومرّ غير مرة. (ثم أندفعت) أي: أسرعت في السير. (أنا ابن الأكوع) الأكوع: لقب، واسمه: سنان بن عبد الله. (واليوم يوم الرضع) برفعهما مبتدأ وخبر، وروي بنصب الأول ظرف، ومحلّه: الرفع خبر للثاني. (والرضع) بتشديد الضاد جمع راضع، أي: واليوم كيوم هلاك اللثام من قولهم: لثيم راضع: وهو الذي رضع اللؤم من ثدي أمه، وقيل: هم الذين يرضعون بأنفسهم اللبن من الشاة بغير حلب من اللؤم؛ أو لأنهم يرضعون بالسخلة/٨٤٨/ من غير أن تحلب أمها؛ لثلا يسمع

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٤/١٨٢.

الضيف الصوت، وقيل: معناه: اليوم يعرف من رضع كريمة فأنجبته، أو لئيمة فهجنته، وقيل: غير ذلك.

(فاستنقذتها) بذال معجمة، أي: أستخلصتها. (منهم) أي: من غطفان وفزارة. (قبل أن يشربوا) أي: الماء بقرينة قوله: (أن القوم عطاش) بكسر العين. (وأنني أعجلتهم أن يشربوا) بفتح (أن) هي بمدخلوها مفعول له، أي: كراهة شربهم. (سقيهم) بكسر المهملة، أي: حظهم من الشرب. (ملكنت) أي: قدرت عليهم فاستعبدتهم وهم في الأصل أحرار. (فأسجح) بهمزة قطع وسين مهملة ساكنة فجيم مهملة، أي: فأرفق، وأحسن في العفو ولا تأخذ بالشدة. (إن القوم) أي: غطفان وفزارة.

(يقرون) بضم التحتية وسكون القاف والواو بينهما راء مفتوحة، أي: يضافون. (في قومهم) يعني: أنهم وصلوا إلى قومهم في غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم، فلا فائدة في البعث في الأثر، وفي نسخة: «يقرون» بفتح التحتية وضم الراء، أي: يضيفون في قومهم الأضياف فأرفق بهم راعى ﷺ ذلك لهم؛ رجاء توبتهم. وفي أخرى: «يقرون» بفتح التحتية وكسر القاف وضم الراء مشددة من القرار.

وفي الحديث: جواز قول الإنسان يا صباحاه للإنذار بالعدو، وقوله: أنا ابن فلان في القتال إذا كان شجاعاً؛ لتخويف الخصم، ومعجزة للنبي ﷺ حيث أخبر بأن غطفان وفزارة يقرون في قومهم، وكان كذلك.

١٦٧ - باب مَنْ قَالَ: خُذْهَا، وَأَنَا ابْنُ فَلَانَ. وَقَالَ سَلَمَةُ:

خُذْهَا، وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ. [انظر: ٣٠٤١]

(باب: من قال: خذها) أي: الرمية. (وأنا ابن فلان) أي: باب ذكر من قال ذلك عند لقاء العدو. (وأنا ابن الأكوع) أي: المشهور في الرمي بالإصابة/٨٤٩/ عن القوس. وهذا وإن كان منهيًا عنه؛ لاقتضائه الأفتخار غير منهي عنه في القتال؛ لتخويف الخصم.

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبِرَاءَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا عَمَارَةَ، أَوْلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ الْبِرَاءُ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يُولِّ يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخِذًا بِعِنَانٍ بَعْلَتِهِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونَ نَزَلَ، فَجَعَلَ يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

قَالَ: فَمَا رُئِيَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ. [انظر: ٢٨٦٤ - مسلم: ١٧٧٦ - فتح

[١٦٤/٦]

(عبيد الله) أي: ابن موسى العبسي. (عن إسرائيل) أي: ابن

يونس. (عن أبي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(يا أبا عمارة) بضم المهملة وخفة الميم؛ كنية البراء. (لم يول)

جواب (أما) وحذف الفاء منه جائز نظمًا ونثرًا كما قاله ابن مالك^(١).

وإنما لم يول؛ لفرط شجاعته وثقته بوعد الله ورغبته في الشهادة ولقاء

ربه؛ ولأنه لا يجوز على نبي الأنهزام. (فلما غشيه المشركون) أي:

أحاطوا به. ومرَّ شرح الحديث [في الجهاد]^(٢) في باب: من قاد دابة

(١) «شواهد التوضيح» لابن مالك ص ١٣٦-١٣٨.

(٢) من (س).

غيره في الحرب^(١).

١٦٨ - باب إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ.

(باب: إذا نزل العدو على حكم رجل) أي: مسلم وجواب (إذا)

محذوف، أي: ينفذ.

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - هُوَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ - هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ - بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ». فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ. قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

[٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٢٦٢ - مسلم: ١٧٦٨ - فتح ٦/١٦٥]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن أبي أمامة) هو سعد. (عن أبي

سعيد) هو سعد بن مالك بن سنان.

(بعث رسول الله) أي: في طلب سعد. (وكان قريباً منه) أي: حيث جعله صلى الله عليه وسلم في خيمة بالقرب منه؛ ليعوده في مرضه الذي أصابه من رمية رمي بها. (أن تقتل المقاتلة) بكسر (المقاتلة) سواء كانوا رجالاً أم لا. (وأن تسبى الذرية) أي: النساء والصبيان، ويلحق بهم الخنثى والرجال المجانين. (بحكم الملك) بكسر اللام، أي: بحكم الله كما في رواية^(٢). وفي الحديث: جواز التحكيم، وكرام أهل الفضل والقيام لهم.

(١) سبق برقم (٢٨٦٤) كتاب: الجهاد والسير، باب: من قاد دابة غيره في الحرب.

(٢) ستأتي برقم (٤١٢١) كتاب: المغازي، باب: مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب، ومسلم (١٧٦٨) كتاب: الجهاد والسير، باب: جواز قتل من نقض العهد.

١٦٩ - باب قَتْلِ الْأَسِيرِ وَقَتْلِ الصَّبْرِ.

(باب: قتل الأسير) أي: «صبراً» كما في نسخة. (وقتل الصبر) أي: بأن يمسك حيواناً ثم يرميه بشيء حتى يموت، وفي نسخة: «قتل الأسير صبراً» بذكر صبراً وحذف (وقتل الصبر) وهي أخصر، والمعنى: باب جواز قتل الأسير/ ٨٥٠/ صبراً. وهو الذي دلَّ عليه حديث الباب وعلى هذا فقوله في النسخة الأولى (وقتل الصبر) لا فائدة له بل هو مضر؛ لاقتضائه جواز قتل الصبر لغير الأسير مطلقاً وليس كذلك، أو محمول على أن المعنى: باب جواز قتل الأسير صبراً والنهي عن قتل الصبر، ولا يخفى ما فيه من التكلف مع أنه لا دلالة في الحديث عليه.

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفِرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَفْبَةِ. فَقَالَ: «أَقْتُلُوهُ». [انظر: ١٨٤٦ - مسلم: ١٣٥٧ - فتح ١٦٥/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس.

(المغفر) بكسر الميم: زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة. (جاء رجل) هو أبو برزة الأسلمي. (إن ابن خطل) اسمه: عبد الله، أو عبد العزي. (فقال: أقتلوه) أمر بقتله؛ لأنه ارتدَّ عن الإسلام وقتل مسلماً كان يخدمه وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا مقيد لخبر: «من دخل المسجد فهو آمن»^(١).

(١) رواه أبو داود (٣٠٢٢) كتاب: الخراج، باب: ما جاء في خير مكة. من حديث ابن عباس، والبيهقي ١١٩/٩ كتاب: السير، باب: فتح مكة حرسها الله تعالى. والحديث حسنه الألباني في «صحيح أبي داود».

وفيه: جواز إقامة الحد والقصاص في الحرم. ومّر شرح الحديث في باب: دخول الحرم ومكة بغير إحرام^(١).

١٧٠ - باب هل يستأسر الرجل؟ ومن لم يستأسر، ومن ركع

رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

(باب: هل يستأسر) أي: هل يسلم نفسه للأسر، أولاً؟ (ومن) أي: وبيان حكم من لم يستأسر. (ومن) أي: وبيان من (ركع) أي: «صلى» كما في نسخة. (ركعتين عند القتل) أي: قتله.

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ - وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةَ عَيْنَا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحِيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَفَقَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتَيْ رَجُلٍ، كُلُّهُمْ رَامٍ، فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالُوا هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ. فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى فِدْقِدٍ، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ. فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ، فَفَقَرُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ وَابْنُ دَثَنَةَ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكُّوْا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فَأَوْتَقَوْهُمْ، فَقَالَ

(١) سبق برقم (١٨٤٦) كتاب: جزاء الصيد، باب: دخول الحرم ومكة.

الرَّجُلُ الثَّلَاثُ هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَابَكُمْ، إِنَّ فِي هَوْلَاءَ لَأَسْوَأَ. يُرِيدُ الْقَتْلَى، فَجَزَّوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ، فَأَبَى، فَقَتَلُوهُ، فَاَنْطَلَقُوا بِحُبَيْبٍ وَابْنِ دَيْثَنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَأَبْتَعَ حُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نُوْفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنَا لِي وَأَنَا غَافِلَةً حِينَ آتَاهُ، قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَحْدِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَهَا حُبَيْبٌ فِي وَجْهِي. فَقَالَ: تَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ. وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمَوْثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ. وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللَّهِ رَزَقَهُ حُبَيْبًا. فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ: ذَرُونِي أَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ. فَتَرَكَوهُ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَطَنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا،

مَا أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَى شَيْءٍ كَانَ اللَّهُ مَضْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوِ مُرْعٍ
فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ، فَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنَ الرُّكَعَتَيْنِ لِكُلِّ أَمْرٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ
صَبْرًا، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصَيْبٍ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ
وَمَا أُصَيْبُوا، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ حُدُوثًا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتُوا
بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عِظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبِعَتْ عَلَى عَاصِمِ
مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَمْتُهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَفْطَعُ مِنْ لَحْمِهِ
شَيْئًا. [٣٩٨٩، ٤٠٨٦، ٧٤٠٢ - فتح ١٦٥/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.

(ابن جارية) بجيم.

(عشرة رهط) الرهط: ما دون العشرة من الرجال، قاله الجوهري وغيره، وقيل: ما بين الثلاثة إلى التسعة، وقيل: إلى الأربعين^(١). (سرية) بالنصب بيان لعشرة رهط. (عيناً) أي: جاسوساً. (عاصم بن ثابت) أي: ابن أبي الأقلح بفتح الهمزة وسكون القاف وبالمهملة. (جد عاصم بن عمر) أي: لأمه؛ لأن أم عاصم بن عمر هي بنت عاصم بن ثابت وكان أسمها/٨٥١/: عاصية فسمها النبي ﷺ: جميلة. وقال مصعب الزهري إنما هو خال عاصم لا جده؛ لأن عاصم بن عمر أمه جميلة بنت ثابت أخت عاصم بن ثابت، قال الكرمانى: وعليه الأكثر^(٢). (ابن الخطاب) ساقط من نسخة. (بالهدأة) بسكون المهملة، وفي نسخة: بفتحها، وروى: بفتحها، وحذف الهمزة. (بنو لحيان) بكسر اللام، وحكى فتحها. (فنفروا) بتشديد الفاء أي: بنو لحيان أي: أستنجدوا. (لهم) أي: لأجل الرهط. وفي نسخة: «فنفروا» بالتخفيف، وفي أخرى: «فنفزوا» بمعجمة بدل الراء أي: خرجوا. (قريباً من مائتي رجل) بالنصب بالمفعولية على النسخة الأولى وبنزع الخافض على الآخريتين. وفي أخرى: «فنفروا قريب من مائتي رجل» بتخفيف الفاء، وبرفع (قريب) بالفاعلية على لغة أكلوني البراغيث. (كلهم رام) أي: بالنبل. (فاقتصوا) أي: أتبعوا. (مأكلهم) أي: مكان أكلهم، وليس مبهما فهو منصوب بتقدير الجار وذلك جائز نحو: رميت مرمي زيد. (يثرب) بمثلثة: أسم المدينة النبوية. (لجأوا) أي: أستندوا.

(١) أنظر: «الصحاح» مادة [رهط] ٣/١١٢٨، و«لسان العرب» ٣/١٧٥٣،

و«المصباح المنير» ١/٢٤١.

(٢) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٣/٤٣.

(إلى فدفد) هو رابية مشرفة، وقيل: أرض مستوية. (قال) في نسخة: «فقال». (في ذمة كافر) أي: في عهده. (بالنبل) أي: بالسهام العربية. (في سبعة) أي: في جملة سبعة من العشرة. (وابن دثنة) بفتح المهملة وكسر المثناة وسكونها وفتح النون مخففة، وقد تشدد: زيد بن معاوية بن عبيد الأنصاري. (ورجل آخر) هو عبد الله بن طارق البلوي. (أطلقوا) أي: خلوا (فأوثقوهم) أي: بأوتار القسي. (إن في هؤلاء) في نسخة: (إن لي في هؤلاء).

(بعد وقعة بدر) في نسخة: «بعد وقعة بدر»، و(بعد) متعلق بقوله: (أو لأبعث) لا ب(باعوا)؛ إذ الكل كان بعدها لا البيع فقط. (بنو الحارث) / ٨٥٢ / هم عقبة وأبو سروعة وأخوهما لأمهما حجير بن أبي إهاب. (أن بنت الحارث) أسمها زينب. (اجتمعوا) أي: لقتل حبيب. (موسى) مصروف؛ لأنه مفعول، أو ممنوع الصرف؛ لأنه فُعِلِي خلاف.

(يستحد بها) أي: يحلق بها شعر عانته؛ لثلا يظهر عند قتله. (ابننا) لي) أسمه أبو الحسن بن الحارث بن عدي ابن نوفل بن عبد مناف. (مُجْلِسَه) أسم فاعل من الإجلاس. (من قطف عنب) بكسر القاف وسكون الطاء، أي: عنقوده. (لموثق) أي: مقيد. (من ثمر) بفتح المثناة والميم. (لطولتها) أي: الصلاة، وفي نسخة: «لطولتهما» أي: الركعتين. (اللهم أحصهم عددًا) أي: عمهم بالهلاك. (ما أبالي) في نسخة: «وما أن أبالي»، وفي أخرى: «ولست أبالي». (على أي شق) بكسر المعجمة، أي: جنب. (مصرعي) بفتح الميم، أي: محل موتي. (وذلك) أي: قتلي (في ذات الإله) أي: في الله، أي: في رضاه وطلب ثوابه. (أوصال) جمع وصل: وهو العضو. (شلو) بكسر المعجمة وسكون اللام: بقية الجسم. (ممزع) بضم الميم الأولى وفتح الثانية

والزاي مشددة، أي: مقطع مفرق. (فقتله ابن الحارث) هو عقبة، وقيل أخوه أبو سروعة بكسر السين وفتحها، وكل منهما أسلم بعد ذلك وقتله كان بالتنعيم. (سن الركعتين لكل مسلم قتل صبراً) أي: محبوباً للقتل، وإنما صار ما فعله خبيب سنة؛ لأنه فعله في حياة النبي ﷺ وأقره عليه. (فاستجاب الله لعاصم) أي: أجاب دعاءه بقوله: (اللهم... إلى آخره. (حين حدثوا) بالبناء للمفعول، أي: أخبروا. (أنه قتل) أي: بأنه قتل. (ليؤتوا) بالبناء للمفعول. (بشيء منه يعرف) /٨٥٣/ أي: كراسه (قد قتل رجلاً) هو عقبة بن أبي معيط. (فبعث) بالبناء للمفعول، وفي نسخة: «فبعث الله». (مثل الظلة) بضم المعجمة، أي: السحابة المظلمة القريبة من الرأس حتى تظلمه. (ومثل) مرفوع على النسخة الأولى، ومنصوب على الثانية. (من الدبر) بفتح المهملة وسكون الموحدة، أي: من ذكور النحل أو الزنابير. (فحمته) أي: حفظته؛ ولهذا سمى محمي الدبر. (فلم يقدروا) في نسخة: «فلم يقدروا» بالبناء للمفعول.

(على أن يقطع) أي: كل منهم. وفي نسخة: «أن يقطعوا» (من لحمه شيئاً) بنصب شيئاً مفعول (يقطع). وفي نسخة: «أن يقطع من لحمه شيء» مبنياً (يقطع) للمفعول، ورفع (شيء) بالنيابة عن الفاعل، قيل: لما عجزوا عن أخذ شيء منه، قالوا: إن الدبر يذهب الليل، فلما جاء الليل أرسل الله تعالى سيلاً فحملة فلم يجدوه، وقيل: إن الأرض أبتلعت، وقيل: إنه كان حلف لا يمس مشركاً ولا يمسه مشرك، فبر الله قسمه بحمايته بالدبر، وحكمة حماية الله له من ذلك ولم يحمه من القتل: أن القتل موجب للشهادة المقتضية للثواب العظيم، والقطع لا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمة المقتول.

وفي الحديث: معجزة للنبي ﷺ وكرامة لخبيب وعاصم.

١٧١ - باب فَكَاكِ الْأَسِيرِ.

فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(باب: فكاك الأسير) بكسر الفاء وفتحها، أي: وجوب تخليصه من أيدي العدو بفساد أو غيره. (فيه) أي: في الباب. (عن أبي موسى) أي: الأشعري، والتعليق المذكور ساقط من نسخة.

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُكُوا الْعَانِيَّ - يَعْنِي: الْأَسِيرَ - وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ». [٥١٧٤، ٥٣٧٣، ٥٦٤٩، ٧١٧٣ - فتح ٦/١٦٧]

(جرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة. (عن أبي موسى) أي: الأشعري. (يعني: الأسير) مقول جرير أو قتيبة، وفي نسخة: «أي» بدل (يعني). وفي أخرى: /٨٥٤/ حذفهما معاً.

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُطَرَفٌ، أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ ﷺ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفَكَاكُ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ. [انظر: ١١١ - مسلم: ١٣٧٠ - فتح ٦/١٦٧]

(أحمد بن يونس) نسبة لجدّه، وإلا فهو ابن عبد الله بن يونس. (زهير) هو ابن معاوية أبو خيثمة. (مطرف) أي: ابن طريف الكوفي. (أن عامراً) أي: الشعبي. (عن أبي جحيفة) هو وهب بن عبد الله السوأي. (إلا ما في كتاب الله) (إلا) بمعنى: غير. (فلق الحبة) أي: شقها في الأرض حتى نبتت ثم أثمرت، فجاء منها حب كثير. (وبرأ النسمة) أي: خلقها. (ما أعلمه) أي: ما أعلم شيئاً عندنا. (إلا فهما) بسكون

الهاء وفتحها وفي نسخة: «إلا فهم» بالرفع. (يعطيه الله رجلاً في القرآن). فيه جواز أستنباط العالم من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولاً إذا وافق أصول الشريعة. (وما في هذه الصحيفة) وهي ورقة مكتوبة كانت معلقة بقبضة سيفه.

(وما في الصحيفة) في نسخة: «وما في هذه الصحيفة». (قال: العقل) أي: الدية، أي: أحكامها وما يتعلق بها. (وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر) معطوفان على (العقل) أي: في الصحيفة حكم العقل وفكاك الأسير، وتحريم قتل المسلم بالكافر ولو معاهداً. وأما خبر الدارقطني أنه رضي الله عنه قتل مسلماً بمعاهدٍ ضعيف^(١). ومر شرح الحديث في باب: كتابة العلم^(٢).

١٧٢ - باب فِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ.

(باب: فداء المشركين) أي: بيان جواز فدائهم بمال يؤخذ منهم. ٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَدْنُ فَلَنْتُرِكَ لِابْنِ أُخْتِنَا

(١) «سنن الدارقطني» ١٣٤/٣ كتاب: الحدود والديات وغيره من حديث ابن عمر.

وقال الدارقطني: لم يسنده غير إبراهيم بن أبي يحيى وهو متروك الحديث والصواب عن ربيعة عن ابن البيلمي مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن البيلمي ضعيف لا تقوم به حجة، إذا وصل الحديث فكيف بما يرسله أه.

وقال الألباني: حديث منكر، أنظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٦٠).

(٢) سبق برقم (١١١) كتاب: العلم، باب: كتابة العلم.

عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ. فَقَالَ: «لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا». [انظر: ٢٥٣٧ - فتح ١٦٧/٦]

(فلترك لابن أختنا) بضم الهمزة وبالفوقية. (فداءه) أي: المال الذي يستنقذ به نفسه من الأسر. (لا تدعون) بإثبات النون مع لا الناهية في لغة، وفي نسخة: «لا تدعوا» بحذفها، وهو القياس الشائع. (منها) أي: من الفدية، وفي نسخة: «منه» أي: من الفداء، أي: لا تركوا من فديته (درهما) وإنما لم يجبهم إلى الترك؛ لثلا يكون في الدين نوع محاباة، وكان العباس ذا مال فاستوفيت منه الفدية وصرفت إلى الغانمين.

٣٠٤٩ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا. فَقَالَ: «خُذْ». فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ. [انظر: ٤٢١ - فتح ١٦٧/٦]

(وقال/ ٨٥٥ / إبراهيم) أي: «ابن طهمان» كما في نسخة.

(أتى النبي ﷺ) في نسخة: «أن النبي ﷺ أتى» (بمال من البحرين) هما أسم لبلدة بين البصرة وعمان^(١). (أعطني) أي: من المال، ومر ذلك في الصلاة في باب: القسمة وتعليق القنو في المسجد^(٢).

٣٠٥٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ جَاءَ فِي أُسَارَى بَدْرِ - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ. [انظر: ٧٦٥ - مسلم: ٤٦٣ - فتح ١٦٨/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (محمود) أي: ابن غيلان العدوي. (عبد الرزاق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد. (عن الزهري) هو محمد بن مسلم بن شهاب .

(١) أنظر: «معجم البلدان» ١/٣٤٦.

(٢) سبق برقم (٤٢١) كتاب: الصلاة، باب: القسمة وتعليق القنو في المسجد.

(وكان جاء في أسارى بدر) إلى آخره مرّ في الصلاة في باب:
الجهر في المغرب^(١)
ووجه مطابقته للترجمة: في أوله؛ إذ معناه: وكان جاء في طلب
فداء أسارى بدر.

١٧٣ - باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان.
(باب: الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان) جواب (إذا)
محذوف، أي: جاز قتله.

٣٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ،
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ
يَتَحَدَّثُ ثُمَّ أَنْقَلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اطْلُبُوهُ وَأَقْتُلُوهُ». فَقَتَلَهُ، فَتَقَلَّه سَلْبُهُ. [مسلم:
١٧٥٤ - فتح ١٦٨/٦]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (أبو العميس) بضم المهملة: عقبة
ابن عبد الله الهلالي. (سلمة) بفتح اللام.
(عين) أي: جاسوس. (انقتل) أي: أنصرف. (فقتله) أي: سلمة
بن الأكوع. (فقتله) بتشديد الفاء، وفيه وفي (قتله) التفات من التكلم إلى
الغيبة. وفي نسخة: «فقتلته فنقلني» فلا التفات، وأراد بالنقل المفهوم
من التنقل مطلق الزيادة، أي: زاده على ما يستحقه من الغنيمة. (سلبه)
وكان جملاً أحمر عليه رحله وسلاحه كما في مسلم^(٢). وأما النقل
المصطلح عليه: فهو زيادة يدفعها الإمام باجتهاده لمن ظهر منه أمر

(١) سبق برقم (٧٦٥) كتاب: الأذان، باب: الجهر في المغرب.
(٢) «صحيح مسلم» (١٧٥٤) كتاب: الجهاد والسير، باب: أستحقاق القتال سلب
القتيل.

محمود، أو بشرطهما لمن يفعل ما ينكي الحربيين من مال المصالح الذي سيغنم في هذا القتال الحاصل عنده، والسلب ما مع الحربي الذي أزيلت قوته من ثياب كخف ورا^(١)، ومن غيرها كسوار/٨٦٠/ ومعطفة وخاتم ونفقة وجنيبة معه، وآلة حرب كدرع ومركوب وآلته كما هو مبين في كتب الفقه^(٢).

وفي الحديث: جواز قتل الجاسوس الحربي.

١٧٤ - باب يُقَاتَلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرْقُونَ.

(باب: يقاتل) بالبناء للمفعول. (عن أهل الذمة) لأنهم بدّلوا الجزية على أن يأمنوا في أنفسهم وأموالهم وأهلهم. (ولا يسترقون) بالبناء للمفعول.

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وِرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ. [انظر: ١٣٩٢ - فتح ٦/١٦٩]

(أبو عوانة) هو الواضح الشكري. (عن حصين) بالتصغير، أي: ابن عبد الرحمن السلمي.

(وأوصيه) أي: الخليفة بعده. (بذمة الله وذمة رسوله) أي: بعهدهما. (أن يوفى) بالبناء للمفعول وبالبناء للفاعل وكذا قوله: (وأن يقاتل من ورائهم) أي: من بين أيديهم، وهذا موضع الترجمة بالقتال

(١) الران: قال ابن دريد: هو فارسي معرب كالخف إلا أنه لا قدم له، وهو أطول من الخف، وكورة متاخمة لأذربيجان، أنظر: «القاموس المحيط» مادة (رين).

(٢) أنظر: «أسنى المطالب» ٩٥/٣.

عن أهل الذمة، والإيفاء بالعهد موضعها فيه عدم الأسترقاق. ومر شرح الحديث في آخر الجنائز^(١).

١٧٥ - باب جَوَائِزِ الْوَفْدِ.

(باب: جوائز الوفد) ساقط من نسخة. والجوائز جمع جائزة: وهي العطية، ويقال: هي قدر ما يجوز به المسافر من منهل إلى منهل، وعلى النسخة الأولى لم يورد فيه حديثاً؛ لأنه لم يتفق له وجوده إذ ذاك، أو اكتفاءً بالحديث في الباب بعده.

١٧٦ - باب هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ.

(باب: هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم) بيناء (يستشفع) للمفعول، وعطف (معاملتهم) على مدخول (باب) فهو مرفوع إن نون باب ومجرور إن أضيف، و(إلى) بمعنى: اللام، أي: هل يشفع لهم عند الإمام، وجواب (هل) محذوف، أي: لا يشفع لهم ولا يعاملون إذا أنقضوا العهد.

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ. ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْحَضْبَاءَ، فَقَالَ: أَشْتَدُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: «أَتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا». فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَتَّبِعِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازَعٌ، فَقَالُوا: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ». وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «أَخْرِجُوا

(١) سبق برقم (١٣٩٢) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ». وَتَسْبِيحُ الثَّلَاثَةِ.

وَقَالَ يَغْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَأَلْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَقَالَ: مَكَّةُ، وَالْمَدِينَةُ، وَالْيَمَامَةُ، وَالْيَمَنُ. وَقَالَ يَغْقُوبُ: وَالْعَزْجُ أَوَّلُ تَهَامَةَ. [انظر:

١١٤ - مسلم: ١٦٣٧ - فتح ٦ / ١٧٠]

(قبيصة) أي: ابن عقبة.

(يوم الخميس) خبر مبتدئ محذوف أو بالعكس، والأصل: يوم الخميس يوم الخميس نحو أنا أنا، والغرض منه مع قوله: (وما يوم / ٨٦١ / الخميس) تفخيم أمره في الشدة فهو تعجب من شدة ذلك اليوم. (خضب) بفتح المعجمتين، أي: رطب وبل (اثتوني بكتاب) أي: بشيء أكتب فيه ككاغد وكتف. (اكتب) بالجزم جواب الأمر وبالرفع أستثاف، أي: أمر من يكتب لكم. (كتاباً) هو مصدر، أي: كتابة. (ولا ينبغي عند نبي تنازع) يحتمل أنه من قول ابن عباس، أو أنه من قول النبي ﷺ، والموافق للثاني سائر الروايات كقوله ﷺ في حديث مرّ في كتاب العلم: ^(١) «ولا ينبغي عندي التنازع» ولا منافاة؛ لأن ابن عباس إنما قال ذلك حكاية له عن النبي ﷺ بالمعنى. (هاجر رسول الله) أي: من دار الفناء، أي: هجرها طالباً لدار البقاء، وفي نسخة: «أهجر» بالاستفهام الإنكاري، أي: أهدي إنكاراً على من قال: لا تكتبوا؟ أي: لا تجعلوه كأمر من هدى في كلامه؛ لشدة مرضه. (دعوني) أي: أتركوني. (فالذي أنا فيه) أي: من المراقبة والتأهب للقاء الله، والفكر في ذلك. (خير مما تدعوني إليه) أي: من الكتابة ونحوها. (أخرجوا المشركين من جزيرة

(١) سبق برقم (١١٤) كتاب: العلم، باب: كتابة العلم.

العرب) هي ما بين عدن إلى ريف العراق طولاً، ومن جدة إلى أطراف الشام عرضاً، وإنما أمر بأخراجهم؛ لنقضهم العهد؛ حيث شرط عليهم أن لا يأكلوا الربا فأكلوه كما رواه أبو دواد^(١). (وأجيزوا الوفد) من الإجازة: وهي العطية يقال: أجازه بجوائز، أي: أعطاه عطايا. (بنحو ما) في نسخة: «بنحو مما». (ونسيت الثالثة) هي قوله: «ولا تتخذوا قبري وثناً يعبد» أو الوصية بالأرحام أو بالقرآن أو إنفاذ جيش/٨٦٢/ أسامة، أي: تجهيزه. وكان المسلمون اختلفوا فيه على أبي بكر فأعلمهم أن النبي ﷺ عهد بذلك عند موته، والناسي لذلك هو ابن عيينة، أو سليمان الأحول، أو سعيد بن جبير، ويحتمل أنه ابن عباس. (والعرج) هو بفتح المهملة وسكون الراء وبجيم: قرية جامعة من الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة^(٢). (أول تهامة) بكسر الفوقية. ومطابقة الحديث للترجمة: من حيث أنه إذا وجب إخراج المذكورين لا يستشفع لهم ولا يعاملون.

١٧٧ - باب التَّجْمَلِ لِلْوُفُودِ.

(باب: التجميل للوفود) أي: التزين لهم باللباس.

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةً إِسْتَبْرَقَ تَبَاعُ فِي الشُّوقِ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَبَعُ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلُ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِيَأْسُ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ»، أَوْ: «إِنَّمَا

(١) «سنن أبي داود» (٣٠٤١) كتاب: الخراج، باب: في أخذ الجزية. وضعف

إسناده الألباني في «ضعيف أبي داود».

(٢) أنظر: «معجم البلدان» ٩٨/٤.

يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ». فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرَ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» أَوْ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» ثُمَّ أُرْسِلَتْ إِلَيَّ بِهِدَاهُ فَقَالَ: «تَبِعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ». [انظر: ٨٨٦ -

مسلم: ٢٠٦٨ - فتح ١٧١/٦]

(عقيل) أي: ابن خالد الأيلي.

(حلة إستبرق) هو ما غلظ من الديباج. (وللوفود) في نسخة: «وللوفد» بالإنفراد. (إنما هذه) أي: حلة الإستبرق. (من لا خلاق له) أي: لا نصيب له في الآخرة، وهذا خاص بالمكلفين من الرجال والخنائث كما هو مقرر في الفقه. (أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له) شك من الراوي، ومرّ الحديث في الجمعة^(١)

ووجه مطابقتها للترجمة: من حيث أنه ﷺ لم ينكر على عمر طلبه التجميل، وإنما أنكر عليه التجميل بالحري.

١٧٨ - باب كَيْفَ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ.

(باب: كيف يعرض الإسلام على الصبي) أي: باب يذكر فيه

ذلك.

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ أَنْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَخْتَلِمُ فَلَمْ يَشْغُرْ حَتَّى

(١) سبق برقم (٨٨٦) كتاب: الجمعة، باب: يلبس أحسن ما يجد.

ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟». فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ. فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟». قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا». قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعُدَّوْ قَدْرَكَ». قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَدْنُ لِي فِيهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». [انظر: ١٣٥٤ - مسلم: ٢٩٣٠ - فتح ١٧١/٦]

(هشام) أي: ابن يوسف الصنعاني. (معمر) أي: ابن راشد. (ابن صياد) في نسخة: «ابن الصياد».

(حتى وجدوه) في نسخة: «حتى وجدته» بالإنفراد. (أطم) بضم الهمزة والطاء: البناء المرتفع. (بني مغالة) بفتح الميم والمعجمة واللام: بطن من الأنصار أوحى من قضاة. (فلم يشعر) أي: بشيء كما في نسخة. (رسول / ٨٦٣ / الأمين) أي: [من] ^(١) العرب. منطوقه صحيح ومفهومه باطل؛ لأنه أرسل إلى العرب وغيرهم. (ورسله) في نسخة: «ورسوله» بالإنفراد، ومطابقة الجواب بقوله: (آمنت بالله ورسله) للاستفهام بقول ابن صياد: أشهد أني رسول الله. من حيث أنه لما أراد أن يظهر للقوم حاله أرخى العنان حتى يبكته عند المغتر به؛ ولهذا قال له بعد أخسأ (خلط عليك الأمر) بضم المعجمة وكسر اللام مشددة ومخففة، أي: خلط عليك الحق بالباطل على عادة الكهان. (خبأت لك خبيئًا) أي: أضمرت لك أسم الدخان أو ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠].

٣٠٥٦ - قال ابن عُمَرَ: أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبِي بِنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، وَهُوَ يَخْتَلِ ابْنَ صَيَّادٍ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْزَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ. وَهُوَ أَسْمُهُ، فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ» . [انظر: ١٣٥٥ - مسلم: ٢٩٣١ - فتح ٦ / ١٧٢]

(قال ابن صياد: هو الدخ) بضم المهملة وفتحها وتشديد المعجمة: لغة في الدخان الشائع، فهو على الشائع أدرك البعض على عادة الكهان في اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تامه، وإنما أمتحنه النبي ﷺ؛ لأنه كان يبلغه ما يدعيه في الكلام في الغيب، فأراد إبطال حاله للصاحبة بأنه كاهن يأتيه الشيطان بما يلقي للمكاهن من كلمة واحدة أختطفها عند الأستراق، قبل أن يتبعه الشهاب الثاقب، ولهذا أظهر الله تعالى لهم بما نطق به صريحاً أنه يأتيني صادق وكاذب، ولو كان محققاً لما أتاه الصادق، ومن ثم قال له النبي ﷺ زاجراً له: (اخساً) هي كلمة زجر واستهانة، أي: أسكت صاغراً ذليلاً. (فلن تعدو) بواو، وفي نسخة: بحذفها على أنه مجزوم بلن في لغة. (قدرك) بالنصب، أي: لن تتجاوز القدر الذي يدركه الكهان من الأهداء إلى بعض الشيء، ولا تتجاوز منه / ٨٦٤ إلى النبوة. (إن يكنه) باتصال الضمير على أنه خبر (كان) واسمها مستتر. وفي نسخة: «إن يكن هو» بانفصاله على أنه خبر (كان) قائم مقام إياه، أو هو تأكيد للمستتر والمستتر أسمها، وكان تامة. واختار ابن مالك في ألفيته الأتصال، وفي تسهيله وشرحه الأنفصال تبعاً لسيبويه وابن الحاجب

وغيرهما^(١)، وإنما لم يقتله ﷺ مع إدعائه النبوة؛ لأنه غير بالغ، أو كان مستأمنًا مع أنه لم يصرح بدعوى النبوة، وإنما أوهم أنه يدعي الرسالة، ولا يلزم من دعواها دعوى النبوة؛ لصدقها بالرسالة اللغوية. قال تعالى: ﴿أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] (طفق) أي: جعل. (يتقي) أي: يستتر. (يختل) بسكون المعجمة وكسر الفوقية، أي: يخدعه؛ ليعلم الصحابة أنه كاهن حين يسمعون منه شيئًا يدلُّ على كهانته. (قبل أن يراه) أي: ابن صياد. (رمزة) براء ثم بزاي. ويروي بالعكس وبلفظ «رممة» برائين وبزايين، أي: صوت خفي. (أي صاف) أي: يا صاف هذا محمد. (فثار ابن صياد) بمثلثة، أي: نهض من مضجعه مسرعًا.

٣٠٥٧ - وَقَالَ سَالِمٌ: قَالَ ابْنُ عَمَرَ: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي أَنْذَرُكُمْ هُوَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». [٣٣٣٧، ٣٤٣٩، ٤٤٠٢، ٦١٧٥، ٧١٢٣، ٧١٢٧، ٧٤٠٧ - مسلم: ١٦٩ - فتح ١٧٢/٦]

(أنذره نوح قومه) خصه بالذكر؛ لأنه أبو البشر الثاني أو أنه أول مشرع.

١٧٩ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْيَهُودِ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا».

قَالَهُ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [٣١٦٧ - فتح ١٧٥/٦]

(باب: قول النبي ﷺ لليهود: أسلموا تسلموا) أي: في الدنيا من

(١) أنظر: «شرح ألفية ابن مالك» لابنه بدر الدين محمد بن مالك ص ٦٣.

القتل والجزية، وفي الآخرة من العذاب الدائم. (قاله المقبري) بفتح الميم وضم الموحدة: سعيد بن أبي سعيد. (عن أبي هريرة) أي: عن النبي ﷺ كما سيأتي في الجزية^(١).

١٨٠ - باب إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرْضُونَ، فَهِيَ لَهُمْ.

(باب: إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم) أستصحابًا للأصل؛ ولأنهم أحسنوا بإسلامهم، فلا يفوت ذلك عليهم، وقيد الإسلام بدارهم تبعًا لظاهر قوله في الحديث إنها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام، وإلا فالحكم لا يتقيد بذلك.

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدَا؟ فِي حَجَّتِهِ، قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟». ثُمَّ قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدَا بِحَنِيفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ حَيْثُ قَاسَمَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ». وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ خَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لَا يَبَايَعُوهُمْ وَلَا يُنُؤُوهُمْ. قَالَ الرَّهْرِيُّ: وَالْحَنِيفُ: الْوَادِي. [انظر: ١٥٨٨ - مسلم: ١٣٥١ - فتح ١٧٥/٦]

(محمود) أي: ابن غيلان. (عبد الرزاق) أي: ابن همام، وفي

نسخة: «عبد الله» أي: ابن المبارك. (معمر) أي: ابن راشد

(في حجته) أي: حجة الوداع.

(١) سيأتي برقم (٣١٦٧) كتاب: الجزية، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب.

(عقيل) بفتح العين وكسر القاف، أي: ابن أبي طالب. (بخيف بني كنانة) بكسر الكاف. (المحصب) عطف بيان لخيف أو بدل منه. (حيث قاسمت قريش) أي: بني كنانة. (على الكفر) معني تقاسمهم عليه: تحالفهم على إخراج النبي ﷺ وبني هاشم والمطلب من مكة إلى خيف بني كنانة. ومرّ الحديث في الحج في باب: توريث دور مكة وبيعها وشرائها^(١).

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى: هُنَيْئًا عَلَى الْحَمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيْئُ، أَضْمَمُ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَآتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتَهُمَا يَزِجَعَا إِلَى نَخْلِ وَرَزَعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصَّرِيمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتَهُمَا يَأْتِنِي بِنَبِيهِ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. أَفَتَارَكْتَهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟ فَأَلْمَأُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرُونَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لِبِلَادِهِمْ فَقَاتَلُوا عَلَيْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْنَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئًا. [فتح ١٧٥/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس.

(هنا) بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية وقد تهمز. (الحمى) موضع يعينه الإمام بنحو نعم الصدقة. (اضمم جناحك) كناية عن الرحمة والشفقة. (وأدخل) أي: في الحمى. (رب الصريمة، ورب الغنيمة) بتصغيرهما، والأول: القطعية من الإبل بقدر الثلاثين، والمراد: القليل منهما كما دلَّ عليه التصغير. (وإيائي) فيه تحذير المتكلم نفسه وهو قليل

(١) سبق برقم (١٥٨٨) كتاب: الحج، باب: توريث دور مكة وبيعها وشرائها.

كأمره نفسه، لكنه بالغ فيه من حيث أنه حذر نفسه ومراده تحذير من يخاطبه. (بنيه) أي: بأولاده. وفي نسخة: «بيته» بفوقية قبلها تحتية ساكنة، أي: بأهل بيته. (يا أمير المؤمنين يا أمير المؤمنين) الثانية ساقطة من نسخة/٨٦٦، أي: يا أمير المؤمنين نحن فقراء محتاجون. (أفتركهم أنا) بهمزة الأستفهام الإنكاري، أي: أنا لا أتركهم محتاجين فلا بد لي من إعطاء الذهب والفضة لهم بدل الماء والكلاء من بيت المال.

(لا أبا لك) هو حقيقة في الدعاء عليه لكنها هجرت هنا وهو بلا تنوين؛ لأنه صار شبيهاً بالمضاف، إذ الأصل لا أب لك. (إنهم) أي: أرباب المواشي القليلة من أهل المدينة. (ليرون) بفتح التحتية، أي: ليعتقدون، وبضمها أي: ليظنون. (إنها) أي: هذه الأراضي. (لبلادهم) أي: فتكون لهم؛ لأنهم أهل صلح بخلاف من أسلم من أهل العنوة فإن أرضه للمسلمين (فقاتلوا) في نسخة «قاتلوا». (أحمل عليه) أي: من لا يجد ما يركبه.

١٨١ - باب كِتَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ.

(باب: كتابة الإمام الناس) في نسخة: «للناس».

٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي

وَإِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اَكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ». فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسِمِائَةَ؟ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَبْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لِيَصْلِي وَخَدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي خَمْرَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ: فَوَجَدْنَا هُمْ خَمْسِمِائَةَ. قَالَ أَبُو

مُعَاوِيَةَ: مَا بَيْنَ سِتِّمِائَةَ إِلَى سَبْعِمِائَةَ. [مسلم: ١٤٩ - فتح ١٧٧/٦]

(سفيان) أي: الثوري. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عن أبي وائل) بالهمز: شقيق بن سلمة.

(من تلفظ) بفتح الفوقية واللام، والفاء مشددة، وفي نسخة: «من يلفظ» بفتح التحتية وسكون اللام وكسر الفاء. (ألفاً وخمسائة رجل) وقيل: ألفاً وأربعمائة. (فقلنا نخاف) أي: هل نخاف؟ (ابتلينا) بالبناء للمفعول، أي: بعد النبي ﷺ.

(عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة. (فوجدناه خمسمائة) قال أبو معاوية: ما بين ستمائه إلى سبعمائة) وجمع بين الرواية الأولى والثانية المفسرة بما بين الستمائة إلى السبعمائة، بأن الثانية في رجال المدينة، والأولى فيهم مع المسلمين الذين حولهم، وفهم بعضهم أنها ثلاث روايات، فأجاب: بأن الأولى في الرجال والصبيان والنساء، والثانية في رجال المدينة، والثالثة في المقاتلين، ووجه: أنه جعل الرجل المذكور في الرواية الأولى تغليبا فلا يضر التقييد به.

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَأَمْرَأَتِي حَاجَةٌ. قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجِّ مَعَ أَمْرَأَتِكَ». [انظر: ١٨٦٢ - مسلم: ١٣٤١ - فتح ١٧٨/٦]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (سفيان) أي: ابن عيينة. (عن ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز. (إني كتبت في غزوة كذا) إلى آخره مرّ شرحه في الحج وغيره^(١).

(١) سلف برقم (١٨٦٢) كتاب: جزاء الصيد، باب: حج النساء، و(٣٠٠٦) كتاب: الجهاد، باب: من أكتب في جيش فخرجت أمرأته حاجة.

١٨٢ - باب إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ.

(باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر). قيد بالفاجر تبعا للحديث وإلا فغيره كذلك كما فهم بالأولى.

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِلَى النَّارِ». قَالَ: فَكَأَدَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَزْتَابَ، فَبَيَّنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنْ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا. فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَضِرْ عَلَى الْجِرَاحِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى بِالنَّاسِ «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ». [٤٢٠٣، ٤٢٠٤، ٦٦٠٦، مسلم: ١١١ -فتح ١٧٩/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (عن الزهري) هو محمد بن مسلم بن شهاب. (ح) للتحويل (محمود بن غيلان) لفظ: (ابن غيلان) ساقط من نسخة. (عن عبد الرزاق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد.

(شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) «خبير» كما في نسخة (ممن يدعي الإسلام) بفتح التحتية، وتشديد الدال [وكسر العين] (١) وفي نسخة: «ممن يدعى بالإسلام» بضم التحتية، وسكون الدال، وفتح العين،

وزيادة باء في الإسلام، أي: يسمي بالمسلم، فأطلق المصدر على أسم الفاعل. (فلما حضر القتال) بالرفع والنصب^(١) (الذي قلت إنه) في نسخة «الذي قلت له إنه» أي: قلت فيه إنه. (فكاد بعض الناس) أي: قارب (أن يرتاب) أي: يشك في صدق الرسول، أي: يرتد عن دينه، وفي نسخة: «فكأنَّ بعض الناس» بنون مشددة، وينصب (بعض) أي: فكأنه أراد أن يرتاب (فنادى بالناس) في نسخة: «فنادى في الناس». ومرّ شرح الحديث في باب: لا يقال فلان شهيد^(٢).

١٨٣ - باب مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ إِذَا خَافَ الْعَدُوَّ.
(باب: من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو) أي: من غير تأمير الإمام، أو نائبه له (إذا خاف العدو) أي: جواز ذلك؛ للضرورة.

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفَتِحَ عَلَيْهِ، وَمَا يَسْرُنِي - أَوْ قَالَ: مَا يَسْرُهُمْ - أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». وَقَالَ: وَإِنَّ عَيْنِيهِ لَتَذْرِفَانِ. [انظر: ١٢٤٦ - فتح ٦/١٨٠]

(ابن عُلَيَّةَ) هو إسماعيل بن إبراهيم البصري. (عن أيوب) أي: السخيتاني.

(خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي: لما التقى الناس بمؤتة، وكُشِفَ له ما بينه وبين جيشها. (زيد) أي: ابن حارثة. (جعفر) أي: ابن أبي طالب.

(١) برفع القتال على أنه هو الفاعل، وينصبه على أنه مفعول والرجل هو الفاعل.
(٢) سبق برقم (٢٨٩٨) كتاب: الجهاد والسير، باب: لا يقول: فلان شهيد.

(ففتح عليه وما) في نسخة: «ففتح الله عليه فما» ومرّ شرح الحديث في الجنايز^(١).

١٨٤ - باب العَوْنِ بِالْمَدَدِ.

(باب العون بالمدد) أي: في الجهاد. (والمدد) ما يمدُّ به الأمير ببعض العسكر من الرجال.

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِغْلٌ وَذَكْوَانٌ وَعُصَيَّةٌ وَبَنُو لِحْيَانَ، فَرَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ، يَخْطُبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَأَنْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَّغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ، فَكَنَّتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ. قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِهِمْ قُرْآنًا: أَلَا بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ رَفَعَ ذَلِكَ بَعْدُ. [انظر: ١٠٠١ - مسلم: ٦٧٧ - فتح ١٨٠/٦]

(ابن أبي عدي) هو محمد بن إبراهيم أبو عمرو السلمي البصري. (عن سعيد) أي: ابن أبي عروبة. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (أتاه رغل) بكسر الراء، وسكون المهملة؛ أي: ابن خالد بن عوف بن أمري القيس. (وذكوان) بفتح المعجمة أي: ابن ثعلبة. (وعصية) بالتصغير، أي: ابن خفاف. (وبنو لحيان) بكسر اللام وفتحها: حيٌّ من هذيل، لكن قوله: (أتاه رغل) إلى آخره: ذكر الحافظ الدمياطي أنه وهم؛ لأن الذي أتاه إنما هو أبو براء من بني كلاب، وأجار أصحاب النبي ﷺ فأخضر جواره عامر بن الطفيل، وجمع عليهم هذه القبائل من بني سليم، وبنو لحيان ليسوا من أصحاب بئر معونة،

(١) سبق برقم (١٢٤٦) كتاب: الجنايز، باب: الرجل يعنى إلى أهل الميت.

وإنما هم من أصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصمًا وأصحابه، وأسروا خبيثًا (يحطبون) بكسر الطاء، أي: يجمعون الحطب. (بئر معونة) موضع ببلاد هذيل بين مكة، وعسفان^(١) (أنهم) أي القراء. (قرءوا بهم) أي: بالطوائف الأربعة أي: عليهم، أو مصحوبين بهم (بلغوا قومنا) في نسخة: «بلغوا عنا قومنا». (ثم رفع ذلك) أي: نسخت تلاوته. (بعد) في نسخة: «بعد ذلك».

١٨٥ - باب مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عَرَصَتِهِمْ ثَلَاثًا.

(باب: من) أي: ذكر من (غلب العدو فأقام على عرستهم) أي: بقعتهم الواسعة التي لا ماء فيها. (ثلاثًا) أي: ثلاث ليال؛ كما صرح به في الحديث الآتي.

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا زَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرْنَا لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [٣٩٧٦-مسلم: ٢٨٧٥-فتح ١٨١/٦]

(سعيد) أي: ابن أبي عروبة. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (إذا ظهر على قوم) أي: غلبهم. (أقام بالعرصة ثلاث ليال) أي: لأن الثلاث أكثر ما يستريح المسافر فيها، أو ليظهر فيها تأثير الغلبة، وتنفيذ الأحكام الشرعية، أو لقلّة احتفاله بهم، كأنه يقول: نحن مقيمون، فإن كانت لكم قوة فهلموا إلينا.

(١) بئر معونة: بئر بين أرض بني عامر وحرّة بني سليم. أنظر: «معجم البلدان» ٣٠٢/١.

(تابعه) أي: روح بن عبادة (معاذ) أي: ابن معاذ العنبري. (وعبد الأعلى) أي: ابن عبد الأعلى السامي بمهملة (سعيد) أي: ابن أبي عروبة.

١٨٦ - باب مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ.

وَقَالَ رَافِعٌ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا

وَإِبِلًا، فَعَدَلْ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ. [انظر: ٢٤٨٨]

(باب: من) أي: بيان من (قسم الغنيمة في غزوه وسفره) أي:

لغزوه، أو لغيره فعطف سفره على غزوه، من عطف العام على

الخاص: (رافع) أي: ابن خديج. (غنمًا وإبلًا) في نسخة: «إبلًا

وغنمًا». (فعدل) أي: قَوِّم (عشرة) في نسخة: «كل عشرة» وفي أخرى

«عشرًا» وهي أولى (من الغنم ببعير) أي: جعلها معادلة له.

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ:

أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجِزْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ. [انظر: ١٧٧٨ - مسلم:

١٢٥٣ - فتح ٦/١٨١]

(همام) أي: ابن يحيى العوذلي، بفتح المهملة، وسكون الواو،

وكسر المعجمة. (حيث قسم غنائم حنين) هو طرف من حديث مرّ في

باب: كم أعتمر النبي ﷺ^(١) ومطابقة التعليق والحديث للترجمة ظاهرة.

١٨٧ - باب إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ.

(باب: إذا غنم المشركون مال المسلم، ثم وجده المسلم) أي:

(١) سبق برقم (١٢٥٣) كتاب: العمرة، باب: كم أعتمر النبي ﷺ.

بعد أستيلاء المسلمين عليهم، (فهو أحق به من جعله غنيمة).

٣٠٦٧ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [٣٠٦٨، ٣٠٦٩ - فتح ١٨٢/٦]

(قال) في نسخة. «وقال» (ابن نمير) هو عبد الله الهمداني. (عبيد الله) أي: ابن عمر ابن حفص العمري.

(ذهب فرس) في نسخة: «ذهبت فرس» وكل جائز؛ لأن الفرس يذكر ويؤنث (فرد عليه) أي: الفرس.

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عُمَرَ عَارَ، فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ، فَرَدُّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: عَارٌ مُسْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ وَهُوَ حِمَارٌ وَحْشٍ أَيْ: هَرَبٌ. [انظر: ٣٠٦٧ - فتح ١٨٢/٦]

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن عبيد الله) أي: العمري. (عار) بمهملة، أي: «هرب» كما سيأتي في نسخة. (فظهر) أي: خالد. (عليه) أي: على الفرس. (فردوه) في نسخة: «فردّه» أي: بعد موت النبي ﷺ؛ (قال أبو عبد الله) أي: البخاري (عار مشتق من العير) بفتح العين. (وهو حمار وحش) أي: هرب، أي: فعل الفرس فعله كفعل الحمار الوحشي من التعار والهرب. وقوله: (قال أبو عبد الله...) إلى آخره ساقط من نسخة.

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ، وَأَمِيرٌ

المُسْلِمِينَ يُؤَمِّدُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ. [انظر: ٣٠٦٧ - فتح ١٨٢/٦]

(زهير) أي: ابن معاوية الجعفي.

(فأخذه) أي: الفرس. (فلما هزم العدو) بالبناء للمفعول، ورفع (العدو)، وفي نسخة: بالبناء للفاعل، ونصب (العدو) أي: هزم خالد العدو (رد خالد فرسه) صرح في هذه الرواية بأن قصة الفرس كانت في زمن أبي بكر، وفي الرواية الأولى بأنها كانت في زمن النبي ﷺ، وقصة العبد كانت بعده، وفي الرواية الثانية بأن القصتين كانتا بعد النبي ﷺ، أخذًا من اتفاق الصحابة على أن واقعة الروم كانت بعد النبي ﷺ كما قاله شيخنا^(١).

١٨٨ - باب مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَالرَّطَانَةِ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخْيَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَنُكُمْ﴾ [الروم: ٢٢]

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا يَلْسَانَ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤].

(باب: من تكلم بالفارسية) أي: باللغة الفارسية، قيل: نسبة إلى فارس بن عامور بن يافث بن نوح عليه السلام، وقيل: غير ذلك. (الرتانة) بكسر الراء، وفتحها، أي: التكلم بلسان العجم، أو بكلام لا يفهم، ومناسبة هذه الترجمة مع حديثها الأخيرين لكتاب الجهاد: أن الإمام إذا آمن أهل الحرب بلسانهم، ولغتهم، يكون ذلك أمانًا؛ لأن الله تعالى يعلم الألسنة كلها، وأما حديثها الأول فمناسبتها للجهاد تؤخذ من ذكر الخندق فيه، (وقوله تعالى) بالجر عطف على (من تكلم) وفي

(١) «فتح الباري» ١٨٣/٦.

نسخة: «وقول الله ﷻ». ﴿وَإِخْتَلَفُ السِّنِّكُمْ﴾ أي: ومن آياته
 اختلاف ألسنتكم: أي: لغاتكم من عربية، وعجمية، وغيرهما.
 ﴿وَالْوَنُكْرُ﴾ أي: من بياض وسواد وغيرهما، وأنتم أولاد رجل
 واحد، وامرأة واحدة ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا﴾ في نسخة: «وقال أي: الله
 تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ﴾. ﴿إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ أي:
 بلغتهم، ليبين لهم ما آتاهم به.

٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي
 سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بَهِيمَةً لَنَا، وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ
 وَنَفْرٌ. فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ
 هَلَا بِكُمْ». [٤١٠٢، ٤١٠١ - مسلم: ٢٠٣٩ - فتح ١٨٣/٦]

(ميناء) بالمد والقصر.

(بهيمة) بضم الموحدة وسكون التحتية، مصعَّرٌ بهمة بفتح الموحدة
 وإسكان الهاء: ولد الضأن (وطحنت) أي: أمرت امرأتي أن تطحن
 ليجامع رواية: (وطحنت) أي: امرأته. (فتعال أنت ونفر) أي: ومعك نفر
 (سورًا) بضم المهملة، وسكون الواو غير مهموز: هو الطعام الذي يُدعى
 إليه، وقيل: الطعام مطلقًا، وقيل: الضبع وهو لفظ فارسي، أما السور
 بالهمز: فهو البقية من ماء، أو طعام، أو غيره، وليس مرادًا هنا. (فحي
 هلاً) هو موضع الترجمة، حيها مركب من حي، وهل بسكون اللام،
 وقد يبنى على الفتح، وقد يقال: حيهل بتنوين وبدونه وعليه الرواية،
 فأقبلوا وأسرعوا بكم، وجاء مُتَعَدِّيًا بنفسه، وبالباء، وبإلى، وبعلى،
 ويستعمل (حي) وحده بمعنى: أقبل، (وهلا) وحده بمعنى: أسكن.

٣٠٧١ - حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ

أبيه، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت: أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعلي قميص أضفر، قال رسول الله ﷺ: «سنه سنه». قال عبد الله وهي بالحبشية: حسنة. قالت: فذهبت ألبع بخاتم النبوة، فزبرني أبي، قال رسول الله ﷺ: «دعها». ثم قال رسول الله: «أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي، ثم أبلي وأخلفي». قال عبد الله: فبقيت حتى ذكر. [٣٨٧٤، ٥٨٢٣، ٥٨٤٥، ٥٩٩٣ - فتح ١٨٣/٦]

حبان بكسر المهملة. (عبد الله) أي: ابن المبارك. (أم خالد) أسمها: أمة (سنه سنه) بفتح المهملة، وكسرها، وتشديد النون، وتخفيفها، وسكون الهاء، وفي نسخة: «سناه سناه» بزيادة ألف فيهما (قال عبد الله) أي: ابن المبارك وفي نسخة: «قال أبو عبد الله» أي: البخاري. (وهي) أي: سنه (بالحبشية) أي: بلغتها: (حسنة)، وبالعجمية: الرطانة (بخاتم النبوة) هو ما كان مثل زر الحجلة بين كتفيه ﷺ. (فزبرني أبي) أي: نهرني. (أبلي) أي: ألبسيه حتى يبلى (وأخلفي) بمعناه أيضًا، إنما عطف عليه مع اتحاد المعنى؛ لتغاير اللفظين وإنما كرر. (ثم أبلي وأخلفي) للتأكيد والتقوية كقوله: ﴿كَلَّا سَيَعْمُونَ ﴿٤﴾ تُو كَلَّا سَيَعْمُونَ ﴿٥﴾﴾ [النبا: ٤]. وإن كان التكرير هنا مرتين وفي الآية مرة، وفي نسخة: «وأخلفي» بالفاء بدل القاف، أي: أكتسبي خلفه بعد بلائه، وهو ثلاثي ورباعي يقال: خلف الله لك، وأخلف لك، وهو الأكثر (قال عبد الله) أي: ابن المبارك (فبقيت) أي: أم خالد (حتى دكن) بفتح الدال والكاف، وقد تكسر، وبنون، أي: القميص أي: أسودّ لونه من كثرة ما لبس، وفي نسخة: «حتى ذكر» بذال معجمة وكاف مفتوحتين وراء، وفي أخرى: «ذكر دهرًا» وهي مفسرة للتي قبلها، كأنه قال: بقي هذا القميص زمانًا طويلًا، نسيه الذي أروي عنه، فعبر بقوله: (ذكر دهرًا) أي: نسي تحديده ففي (ذكر) ضمير يرجع إلى الرواي، أي: حتى ذكر الرواي دهرًا نسي الذي روى عنه تحديده، وفي

نسخة: «حتى ذكرت» أي: بقيت أم خالد لابسة للقميص، حتى ذكرت أنها لبسته دهرًا طويلًا، وفي بعضها: «حتى ذكرت» بالبناء للمفعول: أي: حتى صارت مذكورة عند الناس؛ لخروجها عن العادة.

٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْفَارِسِيَّةِ: «كَخِ كَخِ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ». [انظر: ١٤٨٥ - مسلم: ١٠٦٩ - فتح ١٨٣/٦]

(غندر) هو محمد بن جعفر. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (ابن زياد) بكسر الزاي، وتخفيف التحتية. (بالفارسية) ساقط من نسخة. (كخ كخ) بفتح الكاف، وكسرهما، وسكون الخاء المعجمة، وكسرهما منونة فهما كلمة تزجر الصبيان عن المستقذرات، وهي كلمة أعجمية، ولهذا أدخلها البخاري في هذا الباب، ومرَّ شرح الحديث في الزكاة، باب: ما يذكر في الصدقة^(١).

١٨٩ - باب الغُلُولِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١].
(باب: الغلول) بضم الغين المعجمة واللام، أي: الخيانة، لكنه شاع في الغلول في الفئ فإن أريد الأول فهو أعم من السرقة، أو الثاني فيينهما عموم وخصوص من وجه. (وقول الله) بالجر عطف على الغلول (تعالى) في نسخة: «تعالى».

٣٠٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ

(١) سبق برقم (١٤٩١) كتاب: الزكاة، باب: ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم.

قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ فِيْنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْغُلُولَ، فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: «لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيَّ رَقَبَتِهِ شَاءَ لَهَا تُغَاءٌ، عَلَيَّ رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. وَعَلَيَّ رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. وَعَلَيَّ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ. أَوْ عَلَيَّ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ». وَقَالَ أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ: «فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ». [انظر: ٢٣٧١- مسلم: ٩٨٧، ١٨٣١- فتح ٦/ ١٨٥]

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: القطان (عن أبي حبان) بفتح المهملة وتشديد التحتية: هو يحيى بن سعيد التيمي (أبو زرعة) هو هرم بن عمرو بن جرير البجلي مرَّ بيانه.

(قال) في نسخة: «فقال». (لا ألقين) بفتح الهمزة والقاف من اللقاء، وفي نسخة: «لا ألقين» بضم الهمزة وكسر الفاء من الإلقاء: وهو الوجدان؛ وهو بلفظ النفي المؤكد بالنون، والمراد به: النهي، وهو مثل قولهم: لا أرينك ههنا في أنه أقيم فيه السبب مقام المسبب، والأصل لا تكن ها هنا فأراك، والتقدير هنا: لا يقل أحدكم: فألقاه أو فألفيه، أي: فأجده (تُغَاء) بمثلثة مضمومة ومعجمة مخففة فألفٍ ممدودة، أي: صوت فرس ساقط من نسخة. (له حمحمة) بفتح المهملتين، أي: صوت إذا طلب علفه وهو دون صهيله (لا أملك لك شيئاً) لفظ: (لك) ساقط من نسخة، وفي أخرى: «لا أملك لك من الله شيئاً». (قد أبلغتك) أي: حكم الله فلا عذر لك، وهذا مبالغة في الزجر، وتغليظ في الوعيد، وإلا فهو صاحب الشفاعة في مذنب الأمة يوم القيامة. (له رغاء) بضم الراء، وتخفيف المعجمة وألفٍ ممدودة، أي: صوت (صامت) أي: ذهب أو فضة (أو) ساقط من نسخة (على

رقبته رفاع) بكسر الراء، جمع رُقعة بضمها: وهي الخرقَة (تخفق) بكسر الفاء، أي تتقعقع وتضطرب إذ حركتها الرياح، أو تلمع يقال: أخفق الرجل ثوبه إذا لمع، فالمراد بالرفاع: الثياب، وبه صرح ابن الجوزي قال: وهو أولى مما قاله الحميدي وغيره من أن المراد بها: ما على الغال من الحقوق المكتوبة فيها؛ لأن الحديث سيق لذكر الغلول الحسي، فحمله على الثياب أنسب، وحكمة الحمل المذكور: إظهار فضيحة الحامل على رءوس الأشهاد في ذلك الموقف العظيم، وهذا الحديث كما قيل: يفسر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] أي: يأتي به حاملاً له على رقبته. (وقال أيوب) أي: السخثياني (عن أبي حبان) أي المذكور آنفاً. (فرس له حمحمة) ذكر هذا مع أنه موافق لما مر آنفاً؛ لأن بعضهم حذف الفرس ثم، فالتنصيص على ذكره هنا إشارة إلى أنه مذكور في الموضوعين.

١٩٠ - باب القليل من الغلول.

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ حَرَّقَ مَتَاعَهُ،
وهذا أصح.

(باب: القليل من الغلول) أي: كالكثير منه في تحريم أخذه وتحريقه. (ولم يذكر عبد الله بن عمرو) أي: في حديث هذا الباب، (أنه حرق متاعه) أي: متاع الرجل الغال. (وهذا أصح) أي: من حديث أبي داود «إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه»^(١) قال البخاري: في

(١) «سنن أبي داود» (٢٧١٣) كتاب: الجهاد، باب: في عقوبة الغال. وضعفه الألباني في «ضعيف سنن أبي داود».

«تاريخه» يحتجون بهذا على إحراق رحل الغال، وهو باطل ليس له أصل، وراويه لا يعتمد عليها^(١).

٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ عَلِيُّ ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كَزَكْرَةٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ». فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: كَزَكْرَةٌ -يَعْنِي: بِفَتْحِ الْكَافِ- وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا. [فتح ١٨٧/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة، (عن عمرو) أي: ابن دينار.

(على ثقل النبي ﷺ) بفتح المثلثة والقاف، أي: على عياله وما يثقل حمله من الأمتعة (كركره) بكسر الكافين، ٨٧٥/ وبفتحهما وبفتح الأولى وكسر الثانية (هو في النار) هذا جزاؤه، إلا أن يعفو الله عنه، أو هو في النار أولاً ثم ينجو، أو دائماً إن اعتقد حل الغلول (عباءة قد غلها) أي: من المغنم، وهذا موضع الترجمة؛ لأن العباءة قليل بالنسبة إلى غيرها من الأمتعة والنقد (قال: أبو عبد الله) أي: البخاري. (قال: ابن سلام) هو محمد شيخ البخاري. (كركره يعني: بفتح الكاف) أي: الأولى والثانية، وقوله: (قال أبو عبد الله) إلى آخره ساقط من نسخة.

١٩١ - باب مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ.

(باب: ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم) أي: منها ذ(في) بمعنى: من^(٢) نحو هذا ذراع في الثوب، أي: منه و(ما) مصدرية.

(١) «التاريخ الصغير» ١٠٣/٢ (١٩٥١).

(٢) مجيء (في) بمعنى (من) قاله الكوفيون ووافقهم الأصمعي وابن قتيبة والزجاج، وجعلوا منه قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبَعْتُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ أي: من كل أمة.

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَعَعَمًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ، فَعَجَلُوا فَتَصَبَّوْا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِنَتْ، ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بِبَعِيرٍ، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللَّهُ فَقَالَ: «هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدٌ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا». فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى، أَفَتَنْدَبُجُ بِالْقَصَبِ؟ فَقَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَّرَ أَسْمُ اللَّهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ». [انظر: ٢٤٨٨ - مسلم: ١٩٦٨ - فتح ١٨٨/٦]

(أبو عوانة) هو الواضح بن عبد الله الشكري. (عن جده رافع) أي: ابن خديج الأنصاري. (فَعَجَلُوا) بكسر الجيم مخففة، أي: بذبح شيء مما أصابوه بغير إذن (فاكفنت) أي: قُلبت أمر بذلك عقوبة لهم؛ لأن الغنيمة إنما يستحقون التصرف فيها بعد قسمتها، والمأمور باكفائه إنما هو المرق، وأمَّا اللحم فلم يتلف، بل يحمل على أنه جمع ورد إلى المغانم. ولا يظن أنه أمر بإتلافه؛ لأنه نهى عن إضاعة المال (عشرة) في نسخة: «عشرًا». (فند) أي: نفر (يسيره) في نسخة: «يسير». (فطلبوه) أي: البعير (فأعياهم) أي: أعجزهم (أوابد) جمع آبدة^(١): وهي التي تأبدت، أي: توحشت ونفرت من الإنس (فما ندد) أي: توحش (إنا نرجو) أي: نخاف، والرجاء قد يجيء بمعنى الخوف، (أو نخاف) شك من الراوي (ما أنهر الدم) أي: أساله، أو أجراه (وذكر اسم الله) أي: «عليه» كما في نسخة. (وسأحدثكم عن ذلك) أي: وسأبين لكم

(١) في هامش (ج) آبدة: وهي الوحش.

لعله في ذلك، ومرّ شرح الحديث في الشركة^(١) في باب: قسمة المغنم.

١٩٢ - باب البشارة في الفتح.

(باب: البشارة في الفتح)

أي: مشروعتها، والبشارة بكسر الباء، أي: إدخال السرور في قلب المبشر، وبضمها: ما يعطى للبشير كالعمالة للعامل.

٣٠٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ». وَكَانَ بَيْنَنَا فِيهِ خُثَمٌ يُسَمَّى كَغَبَةِ الْيَمَانِيَّةِ، فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةً مِنْ أَمْحَسَ - وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ - فَأَخْبَرَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَنِّي لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بِنْتُهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا». فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يُبَشِّرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ. فَبَارَكَ عَلَيَّ خَيْلِ أَمْحَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. قَالَ مُسَدَّدٌ: بَيِّتَ فِي خُثَمٍ. [انظر: ٣٠٢٠ - مسلم: ٢٤٧٦ - فتح ٦/١٨٩]

(يحيى) أي: القطان. (إسماعيل) أي: ابن خالد الأحمسي.

(قيس) أي: ابن أبي حازم.

(تريحني من ذي الخلصة). إلى آخره مرّ شرحه في الجهاد، في

باب: حرق الدور والنخيل^(٢) (قال مسدد: بيت في خثعم). أي: بدل

قوله: (بيتاً فيه خثعم)، وخثعم: قبيلة.

(١) سبق برقم (٢٤٨٨) كتاب: الشركة، باب: قسمة المغنم.

(٢) سبق برقم (٣٠٢٠) كتاب: الجهاد والسير، باب: حرق الدور والنخيل.

١٩٣ - باب مَا يُعْطَى الْبَشِيرُ.

وَأَعْطَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ثَوْبَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ. [انظر: ٢٧٥٧ فتح ١٨٩/٦]

(باب: ما يعطي البشير) أي: بيانه (وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة) أي: أعطاهما لمن بشره بقبول توبته؛ لأجل تخلفه عن غزوة تبوك: وهو سلمة ابن الأكوع، وسيأتي مبسوطاً في المغازي^(١).

١٩٤ - باب لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ.

(باب: لا هجرة بعد الفتح) أي: فتح مكة.

٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا». [انظر: ١٣٤٩ - مسلم: ١٣٥٣ - فتح ١٨٩/٦]

(شيبان) أي: ابن عبد الرحمن النحوي. (عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن مجاهد) أي: ابن جبر. (طاوس) أي: اليماني. (وإذا استنفرتم فانفروا) بالبناء للمفعول. (فانفروا) أي: إذا طلب منكم الخروج إلى الغزو فاخرجوا، ومرّ شرح الحديث في أول كتاب الجهاد^(٢).

٣٠٧٨، ٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ

(١) سيأتي برقم (٤٤١٨) كتاب: المغازي، باب: حديث كعب بن مالك.
(٢) سبق برقم (٢٩٦٢، ٢٩٦٣) كتاب: الجهاد، باب: البيعة في الحرب أن لا يفروا.

مَشْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ. فَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ». [انظر: ٢٩٦٢، ٢٩٦٣ - مسلم: ١٨٦٣ - فتح ١٨٩/٦]

(عن خالد) أي: الحذاء (عن أبي عثمان) هو عبد الرحمن بن مل.
٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو وَابْنُ جُرَيْجٍ:
سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ عُيَيْدِ بْنِ عَمْرٍو إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ
مُجَاوِرَةٌ بِبَيْبَرٍ، فَقَالَتْ لَنَا: أَنْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ مُنْذُ فَتَحَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ. [٣٩٠٠،
٤٣١٢ - مسلم: ١٨٦٤ - فتح ١٩٠/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة (عمرو) أي: ابن دينار. (عن أبي عثمان)
هو عبد الملك. (عطاء) أي: ابن أبي رباح.
(ثبير) بفتح المثناة، وكسر الموحدة، منصرف وغير منصرف: جبل
عظيم بالمزدلفة على يسار الذهاب منها إلى منى (منذ) في نسخة: «مذا».

١٩٥ - باب إِذَا أَضْطَرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ
وَالْمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ وَتَجَرَّيْدَهُنَّ.

(باب: إِذَا أَضْطَرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ) (في) بمعنى: إلى (شعور
أهل الذمة والمؤمنات إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ وَتَجَرَّيْدَهُنَّ) بعطف (المؤمنات)
على (شعور أهل الذمة) و(تجريدهن) على (النظر) والمراد: تجريدهن
من الثياب؛ لأن المعصية تزيل الحرمة، وجواب (إِذَا) محذوف أي:
يجوز للضرورة.

٣٠٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبِ الطَّائِفِيِّ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ،
أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ عُثْمَانِيًّا - فَقَالَ لِابْنِ
عَطِيَّةَ - وَكَانَ عَلَوِيًّا -: إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ:

بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالرُّبَيْزِرَ، فَقَالَ: «اِثْنُوا رَوْضَةَ كَذَا، وَتَجِدُونَ بِهَا أَمْرًا أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا». فَأَتَيْنَا الرَُّوْضَةَ فَقُلْنَا: الْكِتَابُ. قَالَتْ: لَمْ يُعْطِنِي. فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ أَوْ لِأُجْرِدَنَّكَ. فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ حَاطِبَ، فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا أَرَدْتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حُبًّا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنِ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ اتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا. فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ عُمَرُ: دَغْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ. فَقَالَ: «مَا يَذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ». فهذا الذي جرأه. [انظر: ٣٠٠٧ - مسلم: ٢٤٩٤ - فتح ١٩٠/٦]

(حدثنا) في نسخة: «حدثني». (هشيم) أي: ابن بشير. (حصين) بالتصغير أي: ابن عبد الرحمن السلمي. (عن أبي عبد الرحمن) هو عبد الله السلمي. (فقال لابن عطية) أسمه: حبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة. (جرأ) بالهمز، أي: جسر، وفي التعبير به خشونة؛ لأن علياً كان أعلى درجات الفضل، والعلم لا يقتل أحداً إلا بحق (روضه كذا) هي روضة خاخ بمعجمتين على الراجح (امرأة) أسمها: سارة (فقلنا الكتاب) أي: هات الكتاب الذي أعطاه لك حاطب. (لتخرجن) أي: الكتاب (قال عمر) في نسخة: «فقال عمر». (ما يدريك) في نسخة: «وما يدريك». (لعلَّ الله) معنى الترجي كما قال النووي راجع إلى عمر -ﷺ- لأن وقوع هذا الأمر محقق عند النبي ﷺ^(١) (فهذا) أي: قوله: (اعملوا ما شئتم) (الذي جرأه) أي: جرأ علياً على الدماء، ومرر شرح الحديث في باب: الجاسوس^(٢)، ومطابقة الحديث للترجمة في (أو

(١) أنظر: «صحيح مسلم بشرح النووي» ١٦/٥٥-٥٦.

(٢) سبق برقم (٣٠٠٧) كتاب: الجهاد والسير، باب: الجاسوس.

لأجردنك) وهو في غير المؤمنات، وأما فيهن فبالقياس بجامع حرمة النظر إليهما حيث لا ضرورة.

١٩٦ - باب أَسْتَقْبَالَ الْغَزَاةِ.

(باب: أَسْتَقْبَالَ الْغَزَاةِ) أي: عند رجوعهم من غزوهم والمراد: بيان ذلك.

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَحَمَلْنَا وَتَرَكَ. [مسلم: ٢٤٢٧ - فتح ١٩١/٦]

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ﷺ: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصُّبْيَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ. [٤٤٢٦، ٤٤٢٧ - فتح ١٩١/٦]

(عبد الله ابن أبي الأسود) في نسخة: «عبد الله بن الأسود» وهو عبد الله بن محمد بن حميد بن الأسود، وحميد يكنى أبا الأسود، فنسب عبد الله تارة إلى جده، وأخرى إلى جد أبيه، (عن ابن أبي مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، واسمه: زهير الأحول.

١٩٧ - باب مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ.

(باب: ما يقول إذا رجع من الغزو) أي: بيانه.

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا قَالَ: «أَيُّونَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَأْتِيُونَ عَابِدُونَ حَامِدُونَ لِرَبَّنَا سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَخْرَابَ وَخَدَهُ». [انظر: ١٧٩٧ - مسلم: ١٣٤٤ - فتح ١٩٢/٦]

(جويرية) أي: ابن أسماء الضبعي. (إذا قفل) أي: رجع من غزوه.
 ٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي
 إِسْحَقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَقْفَلُهُ مِنْ عُسْفَانَ، وَرَسُولُ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَقَدْ أُرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصُرِعَا جَمِيعًا، فَاقْتَحَمَ
 أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: «عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ». فَقَلَبَ ثَوْبًا
 عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا، فَأَلْقَاهَا عَلَيْهَا وَأَصْلَحَ لهُمَا مَرْكَبُهُمَا فَرَكِبَا، وَاکْتَنَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ
 يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ [٣٧١- مسلم: ١٣٤٥- فتح ١٩٢/٦]

(أبو معمر) هو عبد الله بن عمرو المنقري (عبد الوارث) أي: ابن
 سعيد (حدثني) في نسخة: «حدثنا».

(مقفله) بفتح الميم وضمها، وسكون القاف، وفتح الفاء واللام،
 أي: مرجعه (فصرعا) أي: فوق، قال الحافظ الهمداني: ذكر عسفان
 مع قصة صفية، وهم وإنما هو عند مقفله من خير؛ لأن غزوة عسفان
 إلى بني لحيان كانت في سنة ست، وغزوة خيبر كانت في سنة سبع،
 وإرداف صفية مع النبي صلى الله عليه وسلم، ووقوعهما كانا فيها (فاقتحم أبو طلحة)
 أي: رمى نفسه (فداءك) بكسر الفاء، والهمز. (فألقاها) أي: الخميصة
 المسماة بالثوب وفي نسخة: «فألقاه» أي: الثوب؛ ومر شرح الحديثين
 في باب: التكبير إذا علا شرفاً^(١).

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ،
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَمَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم صَفِيَّةُ
 مُزْدَفَهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَصَرَغَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم

(١) سبق برقم (٢٩٩٥) كتاب: الجهاد والسير، باب: التكبير إذا علا شرفاً.

وَالْمَرْأَةُ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ - قَالَ: أَحْسِبُ قَالَ: - أَفْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيْنِكَ بِالْمَرْأَةِ». فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَصَدَ قَصْدَهَا، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ، فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رِجْلَيْهِمَا فَرَكِبَا، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبِئُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ. [انظر: ٣٧١ - مسلم: ١٣٤٥ - فتح ١٩٣/٦]

_علي (أي: ابن المديني، (حدثنا يحيى) في نسخة: «عن يحيى» (مردفها) في نسخة: «يردفها» بياء بدل الميم (فلما كانوا) في نسخة: «فلما كان». (عشرت الناقة) في نسخة: «عشرت الدابة». (والمراة) بالرفع عطف على (النبي) ﷺ، ويجوز النصب بتقدير مع المرأة (فأتي رسول الله ﷺ) ساقط من نسخة. (من شيء) (من) زائدة^(١) (المراة) وفي نسخة: «بالمراة» والحديث من هذه الطريق ثابت في نسخة ساقط من أخرى. وسقط منه أيضًا (ساجدون)/٨٧٩.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩٨ - باب الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ.

(بسم الله الرحمن الرحيم) ساقط من نسخة.

(باب: الصلاة إذا قدم من سفر) أي: باب مشروعيتها.

٣٠٨٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا

(١) وزيادتها هنا قبل الفاعل؛ لسبقه بالاستفهام.

قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: «ادْخُلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ». [انظر: ٤٤٣ - مسلم: ٧١٥ - فتح ١٩٣/٦]

٣٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ. [انظر: ٢٧٥٧ - مسلم: ٧١٦، ٢٧٦٩ - فتح ١٩٣/٦]

(أبو عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل. (إذا قدم من سفر) إلخ.
مرّ مع الحديث قبله في الصلاة، في باب: الصلاة إذا قدم من سفر^(١).

١٩٩ - باب الطَّعَامِ عِنْدَ الْقُدُومِ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ لِمَنْ يَغْشَاهُ.

(باب: الطعام) أي: مشروعية فعله (عند القدوم) أي: من السفر، (وكان ابن عمر يفطر لمن) أي: لأجل من (يغشاه) أي: يقدم عليه، وفي نسخة: بدل (يفطر) «يصنع»، وفي نسخة: «وقال» بدل قوله قبل: (وكان) لكن يحتاج إلى جعل ضمير (يفطر) ويصنع للقادم لا لابن عمر بخصوصه.

٣٠٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقْرَةً.

زَادَ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَعِيرًا بَوْقَيْتَيْنِ وَدِزْهَمٍ - أَوْ دِزْهَمَيْنِ - فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقْرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا

(١) سبق برقم (٤٤٩) كتاب: الصلاة، باب: الصلاة إذا قدم من سفر.

منها، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ ٩٥/٤ فَأَصْلِي رُكْعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ. [انظر: ٤٤٣ - مسلم: ٧١٥ - فتح ١٩٤/٦]

(حدثني) في نسخة «حدثنا». (محمد) أي: ابن سلام اليكندي، (وكيع) أي: ابن الجراح.

(نحر جزورًا) أي: ناقه، أو جملاً (أو بقرة) شكُّ من الراوي (زاد معاذ) أي: ابن معاذ العنبري. (بوقيتين) في نسخة: «بأوقيتين» (صرارًا) بكسر المهملة: موضع يأتي بيانه (ووزن لي) (لي) ساقط من نسخة.

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّ رُكْعَتَيْنِ». صِرَارٌ: مَوْضِعٌ نَاحِيَةٌ بِالْمَدِينَةِ. [انظر: ٤٤٣ - مسلم: ٧١٥ - فتح ١٩٤/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك.

(صرار: موضع ناحية)^(١) بالنصب أي: في ناحية (بالمدينة) على ثلاثة أميال منها من جهة المشرق، والتفسير المذكور ساقط من نسخة.

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٣/٣٩٨ وهي الأماكن المرتفعة التي لا يعلوها الماء وقيل: موضع على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق.

كِتَابُ فَرَضِ الْخُمْسِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٧- كِتَابُ فَرَضِ الْخُمْسِ

(بسم الله الرحمن الرحيم) ساقط من نسخة.

١ - بَابُ فَرَضِ الْخُمْسِ.

(باب) في نسخة: «كتاب فرض الخمس» وفي أخرى: «فرض

الخمس» بحذف (باب) و(كتاب)، ورفع (فرض) و(الخمس) بضم

الميم، وقد تسكن: خمس الغنيمة.

٣٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ:

كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ

الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ

بَنِي قَيْنِقَاعٍ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِيَ فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَاغِينَ، وَأَسْتَعِينُ بِهِ فِي

وَلِيمَةِ عَزْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحَبَالِ، وَشَارِفَايَ

مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا

شَارِفَايَ قَدْ أَجْتَبَّ أَسْنِمْتَهُمَا وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ

عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ

عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ

النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَيَّ

نَاقَتِي، فَأَجَبْتُ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبَ. فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَازْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْسِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْرَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُمْ فَإِذَا هُمْ شَرِبُوا، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ حَمْرَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْرَةٌ قَدْ ثَمِلَ مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْرَةٌ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ ثَمِلَ، فَتَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبَيْهِ الْقَهْقَرَى، وَخَرَجْنَا مَعَهُ. [انظر: ٢٠٨٩ - مسلم: ١٩٧٩ - فتح ١٩٦/٦]

(عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الأزدي. (عبد الله) أي: ابن المبارك. (يونس) أي: ابن يزيد الأيلي. (عن الزهري) هو: محمد بن مسلم بن شهاب (عليهما السلام) في نسخة: «رضي الله عنهما».

(كانت لي) في نسخة: «كان لي». (شارف) أي: مُسَنَّةُ / ٨٨١ / من النوق. (قينقاع) بثلاث النون غير منصرف ويجوز صرفه: قبيلة من اليهود، أو شعب منهم كانوا بالمدينة. (وأستعين به) أي: بثمانه. (في وليمة عرسي) بضم المهملة، أي: طعام وليمة عرسي، (مناختان) وفي نسخة: «مناخان»^(١) من ذَكَرَ أَعْتَبَرَ لفظ شارف ومن أنث أَعْتَبَرَ معناه، أي: مسنة من الإبل. (رجعت) في نسخة: «فرجعت». (أَجَبْتُ) بهمزة مضمومة وجيم مكسورة، وفي نسخة: «جبت» بحذف الهمزة، وضم الجيم، وفي أخرى: «أَجَبْتُ» بضم الهمزة، وسكون الجيم، وزيادة فوقية، أي: قطعت (وبقرت) بالبناء للمفعول؛ أي: شققت (فلم أملك)

(١) في هامش (ج): مناخان باعتبار لفظ الشارف، ومناختان باعتبار معناه.

في نسخة: «ولم أملك» (عيني) أي: من البكاء، لا لمجرد فوات الناقتين، بل لخوفي من تقصيري في حق فاطمة رضي الله عنها، أو في تأخير الأبتاء بها. (حين رأيت) في نسخة: «حيث رأيت» (منهما) ساقط من نسخة (في شرب) بفتح المعجمة، وسكون الراء: جماعة يشربون الخمر. أسم جمع عند سيويه^(١)، وجمع شارب عند الأخفش (حتى أدخل) بالنصب، أي: إلى أن أدخل، وبالرفع على أن حتى عاطفة، وعبراً ب(أدخل) وإن كان الأصل أن يقول: دخلت، مبالغة في استحضار صورة الحال. (على ناقتي) بفتح الفوقية، وتشديد التحتية ثنية ناقة. (فأجب) في نسخة: «فجب». (فطفق) أي: جعل. (ثمل) بفتح المثناة وكسر الميم، أي: سكر. (ثم صعد النظر) أي: رفعه. (إلى ركبته) في نسخة: «إلى ركبتيه». (هل أنتم إلا عبيد لأبي؟) أي: كعبيد له؛ لأنَّ عبد الله، وأبا طالب كانا عند عبد المطلب كأنهما عبدان له في الخضوع لحرمة، وأنه أقرب إليه منهما؛ فأراد الأفتخار عليهما بذلك. (فنكص) أي: رجع ومرَّ شرح الحديث في أثناء البيوع، وفي كتاب: الشرب في باب: لا حمى إلا الله^(٢).

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَزْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصُّدِّيقَ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا آفَأَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [٣٠٩٣، ٣٧١١، ٤٠٣٥، ٤٢٤٠، ٦٧٢٥ - مسلم: ١٧٥٩ - فتح ٦/١٩٦]

(١) «الكتاب» ٣/٦٢٤.

(٢) سبق برقم (٢٠٨٩) كتاب: البيوع، باب: ما قيل في الصَّوَّاعِ، و(٢٣٧٥) كتاب: المساقاة، باب: بيع الحطب والكلأ.

(ابنة رسول الله) في نسخة: (بنت رسول الله). (ميراثها ما ترك) أي: ما تركه وهو بدل من (ميراثها) أو عطف بيان له، وفي نسخة: «مما ترك» بزيادة من (مما أفاء الله عليه) متعلق بـ(يقسم).

٣٠٩٣ - فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً». فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوْفِيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ. قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيْبَهَا بِمَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكَ وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ. فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَأَمَّا خَيْبَرَ وَفَدَكَ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْما لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَغْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَيَّ مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ. قَالَ: فَهَمَّا عَلَى ذَلِكَ إِلَيَّ الْيَوْمَ. [قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَعْتَرَاكَ: أَفْتَعَلْتِ مِنْ عَزْوَتِهِ فَأَصْبَتَهُ وَمِنْهُ: يَغْرُوهُ، وَاعْتَرَانِي]. [٣٧١٢، ٤٠٣٦، ٤٢٤١، ٦٧٢٦ - مسلم: ١٧٥٩ - فتح ١٩٧/٦]

(لا نورث) بفتح الراء، وحكمة ذلك: أنه لا يؤمن أن يتمنى وارث موته فيهلك (ما تركنا صدقة) مبتدأ وخبر، أي: الذي تركناه صدقة (وفدك) بفتح الفاء، والبدال والصرف، وفي نسخة: «وفدك» بمنع الصرف: وهي بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل^(١). (وصدقته بالمدينة) بالنصب عطف على (نصيبتها) وبالجر على (مما ترك)، وهي أملاكه التي بالمدينة التي صارت بعده صدقة [(أن أزيغ) أي: أميل عن الحق إلى غيره]^(٢) (فدفعها عمر إلى علي والعباس) أي: لينتفعا منها

(١) هي قرية بالحجاز أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحاً دون خيل ولا ركاب وفيها عين فوارة ونخيل كثيرة أنظر: «معجم البلدان» ٢٣٨/٤.

(٢) من (س).

بقدر حقهما لا على جهة التمليك (فأما) في نسخة: «وأما». (تعروه) أي: تنزل به (ونوائبه) جمع نائبة، أي: حادثة. (قال) أي: الزهري. (فهما) أي: خيبر وفدك، أي: ما كان يخصه عليه السلام منهما (على ذلك إلى اليوم) أي: يتصرف فيهما ولي الأمر (اعتراك) أي: في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَوَلَّوْاْ إِلَّا أَعْرَبَكَ﴾ [هود: ٥٤]. (افتعلت) أي: هو من باب الأفتعال ومعناه: أصابك (من عروته فأصبته ومنه يعروه واعتراني) وقوله: (قال أبو عبد الله) إلى هنا ساقط من نسخة، وزاد في نسخة هنا «قصة فدك» وفي أخرى: «باب: قصة فدك».

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَوِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ مَالِكُ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِ حَيْنَ مَتَعَ النَّهَارُ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي، فَقَالَ: أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، مَتَّكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ، فَقَالَ: يَا مَالِ، إِنَّهُ قَدِيمٌ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضِخٍ، فَاقْبِضْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَمَرْتُ بِهِ غَيْرِي. قَالَ: أَقْبِضْهُ أَتَيْهَا الْمَرْءُ. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَزْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، ثُمَّ جَلَسَ يَزْفَا يَسِيرًا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا. وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِخْ

أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ. قَالَ عُمَرُ: تَيَّدَكُمُ^(١)، أُنشِدُكُمُ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِينَهُ تَقَوْمُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً؟» يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ، قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أُنشِدُكُمَا اللَّهَ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أَحَدْتُكُمُ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ - ثُمَّ قَرَأَ (وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ) إِلَى قَوْلِهِ: (قَدِيرٌ) - فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ مَا أَخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا أَسْتَأْثِرُ بِهَا عَلَيْكُمْ، قَدْ أَطْعَمَكُمُوهُ وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَّتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ بِجَعَلِ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ، أُنشِدُكُمُ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أُنشِدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَ عُمَرُ: ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَوَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَبِضَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَكَانَتْ أَنَا وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَقَبِضْتُهَا سَنَّتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي، أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي تُكَلِّمَانِي، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَجَاءَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيْبَ أَمْرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً». فَلَمَّا بَدَأَ

(١) قال ابن الأعرابي التيد: الرفق، يقال: تيدك يا هذا، أي أئند أ.هـ من اللساق وفي الفتح ٢٠٦/٦: «تَيَّدَكُمُ» كذا في رواية أبي ذر بفتح المثناة وكسر التحتانية، مهموز وفتح الدال، .. ووقع في رواية الأصيلي بكسر أوله وضم الدال وهو أسم فعل كرويد، أي: أصبروا. أ.هـ من الفتح.

لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَْا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَْا عَلَيَّ أَنْ عَلَيَّكُمَْا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلِيْتُهَا، فَقُلْتُمَا: أَدْفَعُهَا إِلَيْنَا. فَبِذَلِكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَْا، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ، قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَْا بِذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: فَتَلْتَمَسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَْاهَا. [انظر: ٢٩٠٤ - مسلم: ١٧٥٧ - فتح ١٩٧/٦]

(من حديثه ذلك) أي: الآتي. (حتى أدخل) بالنصب والرفع نظير ما مرَّ (بيننا) في نسخة: «بينما». (متع النهار) بفتح الميم والفوقية، أي: أشد حره، وارتفع وطال ارتفاعه. (على رمال سرير) بكسر راء رمال، وضمها ما ينسج من سعف النخل ونحوه [ليضطجع عليه]^(١). (يا مال) بكسر اللام، وضمها على الوجهين في الترخيم. (برضخ) أي: عطاء قليل. (لو أمرت به غيري) في نسخة: «له» بلام بدل الباء، قاله تخرجًا من قبول الأمانة. (اقبضه) في نسخة: «فاقبضه» بفاء (بيننا) في نسخة: «فبينما». (يرفأ) بالهمز. وبدونه وهو الأكثر وقد يقال: اليرفأ بزيادة ألف ولام. (هل لك) أي: رغبة. (وبين هذا) أي: علي (من بني النضير) في نسخة: «من مال بني النضير». (تيدكم) بفتح الفوقية، وكسرهما، وسكون التحتية، وفتح الدال، وضمها أسم فعل كرويد أي: أصبروا على رسلكم وهيئتكم^(٢)، وقيل: مصدر تاد يتيد، كسار يسير، والمعنى: تبدو تيدكم كما يقال: سيروا سيركم، (أنشدكم) أي: أسألکم. (يريد

(١) من (ج).

(٢) في هامش (ج): وعلى رسلكم إلى هيئتكم، أي: أصبروا وامهلوا.

رسول الله ﷺ نفسه) سائر الأنبياء مثله في ذلك، بدليل خبر: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث»^(١) وإنما قول زكريا: ﴿يَرْثِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦]. وقوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦] فالمراد: ميراث العلم والنبوة والحكمة. (أنشدكما الله) لفظ: (الله) ساقط من نسخة. (قالا: قد قال ذلك) ساقط من نسخة. (فكانت هذه) أي: بني النضير، وخيبر، وفدك (خالصة لرسول الله ﷺ) أي: لا حق لأحد فيها غيره، هذا ما عليه الأكثر. وقول الشافعي: يقسم الفياء خمسة أقسام، وأول كلام عمر هذا بأنه يريد الأخماس الأربعة (والله) وفي نسخة: «ووالله» بزيادة واو (ما أحتازها) من الحيازة أي: ما جمعها، وفي نسخة: «ما أختارهما» من الاختيار، (ولا أستأثر بها) أي: ما أختص بها (قد أعطاكموه) أي: الفياء، وفي نسخة: «قد أعطاكموها» أي: أموال الفياء، (ويثها) أي: فرقها (مجعل مال الله) أي: في السلاح، والكراع، ومصالح المسلمين، واستشكل كونه كان ينفق على أهله نفقة سنتهم، مع أن درعه حين وفاته كانت مرهونة على شعير أستدانة لأهله، وأجيب: بأنه كان يدخر لأهله قوت سنتهم، ثم في طول السنة يحتاج لمن يطرقه على إخراج شيء منه، فيخرجه، فيحتاج إلى تعويض ما أخذ منه فلذلك أستدان. (أنشدكما بالله) في نسخة: «أنشدكما الله». (هل تعلمان ذلك) زاد في: الفرائض في رواية: «قالا: نعم»^(٢). (فلما بدا)

(١) رواه النسائي في «السنن الكبرى» ٤/٦٤ (٦٣٠٩) كتاب: الفرائض، ذكر موارث الأنبياء. وأحمد ٢/٤٦٣. وله شاهد سبق برقم (٢٧٧٦) كتاب: الوصايا، باب: نفقة القيم للوقف.

(٢) سيأتي برقم (٦٧٢٨) كتاب: الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة».

أي: ظهر. (لي أن أرفعه إليكما) إلى آخره، قيل: إن كان الدفع إليهما صوابًا، فَلِمَ لم يدفعه أولاً وإلا فلم دفعه آخرًا، وأجيب: بأنه منعه أولاً على الوجه الذي طلباه، وهو التملك، ودفعه ثانيًا على وجه التصرف كتصرف النبي ﷺ، وصاحبه، واستشكلت هذ القصة؛ لأنها إنما أخذها على ما شرطه عمر عليهما معترفين بأنه ﷺ قال: «ما تركناه صدقة» وشهد المهاجرون بذلك، فما الذي بدا لهما حتى تخاصما؟ وأجيب بأن تخصامهما إنما كان؛ لأنه يشق عليها التشارك في التصرفات، وطلبا القسمة ليستبد كل منهما بالتدبير/٨٨٥/ والتصرف فيما يصير إليه، فمنع عمر ذلك؛ لئلا يجري علي ذلك أسم الملك، إذ القسمة إنما تقع في الأملاك، ويتناول الزمان يظن فيه الملكية، قال أبو داود: ولهذا لما صارت الخلافة إلى علي لم يغيرها عن كونها صدقة.

٢ - باب أداء الخمس من الدين.

(باب: أداء الخمس من الدين) أي: الحق، وعبرَ فيما مرَّ بأنه من الإيمان، وجمع بينهما، بأنا إن قلنا: إن الإيمان قول وعمل، دخل أداء الخمس في الإيمان، وإن قلنا: أنه تصديق دخل في الدين.

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي خَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةَ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِفَارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ مِنْهُ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانَ بِاللَّهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدَ يَدَيْهِ - وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءَ الزَّكَاةِ، وَصِيَامَ رَمَضَانَ، وَأَنْ تَوَدُّوا لِلَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُرْفَتِ». [انظر: ٥٣ - مسلم: ١٧ - فتح ٢٠٨/٦]

(أبو النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسي. (حماد) أي: ابن زيد. (عن أبي جمرة) بالجيم والراء: نصر بن عمران. (الضبعي) بضم المعجمة، وفتح الموحدة من بني ضبيعة: بطن من عبد القيس. (إلا في الشهر الحرام) (أل) في الشهر للجنس، فتناول الأشهر الحرم الأربعة (منه) في نسخة: «به». (وندعو إليه من وراءنا) أي: من البلاد البعيدة عن المدينة، أو أولادنا وأخلافنا. (الإيمان بالله) بالجر بيان الأربع الأمور بها، أو بدل منها، ويجوز الرفع والنصب. (وأن تؤدوا لله خمس ما غنتم) هو موضع الترجمة، واستشكل كونه قال: «أمركم بأربع»، وذكر خمسة، وأجيب: بأن الأربعة على ما عدا الشهادة، إذ الشهادة كانوا مقرين بها. (عن الدباء) بالمد: وعاء القرع اليابس، (والنقير) جذع ينقر وسطه وينبذ فيه، (والحتمم) بفتح المهملة، وسكون النون، وفتح الفوقية: الجرار الخضراء مطلقًا. (والمزفت) بتشديد الفاء: المطلي بالزفت، والمراد: النهي عن الانتباز في المذكورات، ومرر شرح الحديث في كتاب: الإيمان، في باب: أداء الخمس من الإيمان^(١).

٣ - باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته.

(باب: نفقة نساء النبي بعد وفاته) أي: بيانها.
 ٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَثُونَةِ عَامِلِي فَهِيَ صَدَقَةٌ». [انظر: ٢٧٧٦ - مسلم: ١٧٦ - فتح ٢٠٩/٦]

(١) سبق برقم (٥٣) كتاب: الإيمان، باب: أداء الخمس من الإيمان.

(عن أبي الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز.

(لا يقتصم ورثتي دينارًا) ذكره مثالا إذ غيره مثله، والكلام خبر لا نهي، أي: لا أخلف بعدي مالا يورث. (فيقتسم) بالرفع لا بالجزم، بجعل لا ناهية؛ لأن النهي يقتضي إمكان وقوعه وهو لا يمكن. (ومؤونة عاملي) أي: الخليفة بعدي، أو حافر قبري ومتولي دفني، أو عامل نخلي، أي: الذي خصه الله به من الفيء. (فهو صدقة) أي: لأنه لا أخلف مالا يورث، ونصّ على نفقة نسائه؛ لكونهن محبوسات عن الأزواج بسببه؛ ولعظم حقوقهن في بيت المال لفضلهن، وقدم هجرتهن وكونهن أمهات المؤمنين، ولذلك أختصن بمساكنهن، ولم يرثها ورثتهن، بل كانت صدقة بعده، وزيدت بعدهن في مسجده، ومرّ شرح الحديث في الوصايا^(١).

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوِّفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلِيٌّ، فَكَلَّمْتُهُ فَفَنِّي. [٦٤٥١] - مسلم: ٢٩٧٣ - فتح ٢٠٩/٦

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. (هشام) أي: ابن عروة. (ذو كبد) أي: حيوان: إنسان، أو بهيمة. (إلا شطر شعير) برفع (شطر) وهو النصف، أو المراد: جزء من شعير. (في رف لي) بفتح الراء، وتشديد الفاء (فني) أي: فرغ.

ومطابقة الحديث للترجمة: في قولها: (فأكلت منه) إلى آخره،

(١) سبق برقم (٢٧٧٦) كتاب: الوصايا، باب: نفقة القيم للوقف.

فإنها لم تذكر أنها أخذته في نصيبها بالميراث إذ لو لم تستحق النفقة لأخذ الشعير منها لبيت المال.

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً. [٢٧٣٩ - فتح ٢٠٩/٦]

(يحيى) أي: القطان. (عن سفیان) أي: الثوري. (أبو إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(وبغلة البيضاء) هي الدلدل (وأيضاً تركها صدقة) قيل: يؤخذ منها المطابقة؛ لأن نفقة نسائه بعد موته، كانت مما خصه الله به من الفياء، ومنه فذك وسهمه من خير، ومراً شرح الحديث في أول الوصايا^(١).

٤ - باب مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نَسِبَ مِنْ الْبُيُوتِ إِلَيْهِنَّ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وَ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

(باب: ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ، وما نسب من البيوت إليهن) أي: باب بيان ذلك (وقول الله تعالى) بالجر عطف على (ما جاء) ﴿وَقَرْنَ﴾ بكسر القاف وفتحها، قراءتان (في بيوتكن) أي: لا تخرجن منها.

(١) سبق برقم (٢٧٣٩) كتاب: الوصايا، باب: الوصايا، وقول النبي ﷺ: «وصية الرجل مكتوبة عنده».

٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ مُوسَى وَحَمَدٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْتَادَنَّ أَزْوَاجُهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ. [انظر: ١٩٨ - مسلم: ٤١٨ - فتح ٦/٢١٠]

(ومحمد) أي: ابن مقاتل المروزي. (عبد الله) أي: ابن المبارك. (معمر) أي: ابن راشد. (ويونس) أي: ابن يزيد الأيلي.

(أن يمرض في بيتي) هذا موضع الترجمة، والإضافة فيه إضافة اختصاص، لا ملك؛ لأن بيوت أزواجه ملك له لا لهن^(١).

٣١٠٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزَبٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي نَوْبَتِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِسِوَاكِ، فَضَعَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذَتْهُ فَمَضَعَتْهُ، ثُمَّ سَنَنْتُهُ بِهِ. [انظر: ٨٩٠ - مسلم: ٢٤٤٣ - فتح ٦/٢١٠]

(ابن أبي مريم) هو سعيد بن الحكم الجمحي. (نافع) أي: ابن يزيد البصري (ابن أبي مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله.

(في بيتي) فيه ما مرَّ آنفاً، (سحري) بفتح المهملة الأولى، وسكون الثانية: الرثة، وقيل: باطن الحلقوم. (ونحري) بفتح النون، وسكون المهملة: الصدر، (وجمع الله بين ريقِي وريقه) أي: في آخر يوم من الدنيا، وأول يوم من الآخرة، وإلى ذلك أشار بقوله: (قالت: دخل عبد الرحمن) إلى آخره، وقوله: (سننته به) أي: سوكته به.

٣١٠١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُقَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا

(١) أي: من كونه إضافة اختصاص، لا إضافة ملك.

جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزْوُرُهُ، وَهُوَ مُغْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا». قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَرَّرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ. فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِّ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا». [انظر: ٢٠٣٥-مسلم: ٢١٧٥-فتح ٦/٢١٠]

(سعيد بن عفير) نسبة إلى جده، وإلا فهو ابن كثير.

(نفذا) أي: مضيا، (على رسلكما) أي: أمشيا على هيتكما.
 (قالا: سبحان الله) أي: تنزه الله عن أن يكون رسوله متهما بما لا ينبغي، أو كناية عن التعجب من هذا القول (وكبر عليهما ذلك) بضم الموحدة، أي: شقَّ عليهما ما قاله. (فقال رسول الله ﷺ) لفظ: (رسول الله ﷺ) ساقط من نسخة: (مبلغ الدم) أي: كملغه، ووجه الشبه: شدة الاتصال وهو كناية عن الوسوسة.

٣١٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَرْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ. [انظر: ١٤٥-مسلم: ٢٦٦-فتح ٦/٢١٠]

(حبان) بفتح المهملة وتشديد الموحدة.

(فوق بيت حفصة) هذا موضع الترجمة أيضًا.

٣١٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ هِشَامِ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا. [انظر: ٥٢٢-مسلم: ٦١١-فتح ٦/٢١٠]

(من حجرتها) أي: من بيت عائشة وهو موضع الترجمة أيضًا والقياس: من حجرتي ففيه التفات، ومرَّ شرح الحديث في باب: وقت العصر من الصلاة^(١).

٣١٠٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكِنِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «هَذَا الْفِئْتَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [٣٢٧٩، ٣٥١١، ٥٢٩٦، ٧٠٩٢، ٧٠٩٣-مسلم: ٢٩٠٥-فتح ٢١٠/٦]

(جويرية) أي: ابن أسماء الضبي.

(من حيث يطلع قرن الشيطان) هو طرف رأسه أي: حيث يدني رأسه إلى الشمس.

٣١٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَاهُ فَلَانًا، لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، الرِّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ». [انظر: ٢٦٤٤-مسلم: ١٤٤٤-فتح ٢١١/٦]

(ابنة عبد الرحمن) في نسخة: «بنت عبد الرحمن».

(في بيتك) في نسخة: «في بيت حفصة». (تحريم ما تحرم الولادة) بضم الفوقية، وفتح المهملة، وكسر الراء المشددة، في نسخة: «ما يحرم من الولادة» بفتح أوله وسكون الحاء المهملة وضم الراء مخففة وزيادة (من) ومرَّ شرح الحديث في باب: الشهادة على الأنساب والرضاع^(٢).

(١) سبق برقم (٥٤٤) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت العصر.

(٢) سبق برقم (٢٦٤٤) كتاب: الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب.

٥ - باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقده وخاتمه. وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته، ومن شعره ونعله وآنيته، مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته. (باب: ما ذكر من درع النبي ﷺ [وعصاه وسيفه] ^(١) وخاتمه، وما

استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته) بضم التحتية، وفتح الكاف، وفي نسخة: «ما لم تذكر قسمته» بحذف (من) وذكر الفوقية بدل التحتية في (يذكر)، وقوله (قسمته) قال الكرمانى: أي: لا على طريقة قسمة الصدقات، إذ لا خفاء أن المراد منها: قسمة التركات ^(٢). (ومن شعره ونعله وآنيته مما يتبرك) أي: «به» كما في نسخة. (أصحابه وغيرهم بعد وفاته) قال شيخنا: الغرض من هذه الترجمة: تثبيت أنه ﷺ لم يورث، ولا يبيع موجوده، بل ترك بيد من صار إليه للتبرك به، ولو كان ميراثاً لبيعت وقسمت؛ ولهذا قال: (مما لم تذكر قسمته) ^(٣).

٣١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثَمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ لَمَّا أَسْتُخْلِفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ وَخَتَمَهُ، وَكَانَ نَقَشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ. [انظر: ٦٥ - مسلم: ٢٠٩٢ - فتح ٢١٢/٦]

(حدثني أبي) في نسخة: «أخبرنا أبي». (عن ثمامة) في نسخة: «حدثنا ثمامة» أي: ابن عبد الله بن أنس.

(بعثه) القياس: بعثني، ففيه التفات، أو تجريد. (وكتب له هذا

(١) من (س).

(٣) «الفتح» ٢١٣/٦.

(٢) «البخاري بشرح الكرمانى» ٨٥/١٣.

الكتاب) أي: كتاب فريضة الصدقة السابق في باب: زكاة الغنم^(١).
(وختمه) أي: أبو بكر. (بخاتم النبي ﷺ) ساقط من نسخة.

٣١٠٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ نَعْلَيْنِ جَزْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ. [٥٨٥٧، ٥٨٥٨ -فتح ٢١٢/٦
(حدثني عبد الله) في نسخة: «حدثنا عبد الله».

(جرداوين) أي: حلقين، بحيث لم يبق عليهما شعر، وفي نسخة:
«جرداوتين» بفوقية بين الواو والتحتية. (لهما) أي: للنعلين، وفي
نسخة: «لهما» أي: للنعل الصادق بالنعلين، (قبالان) بكسر القاف، تشية
قبال: وهو زمام النعل: وهو السير الذي يكون بين الإصبعين.
(فحدثني) أي: قال أبو طهمان: فحدثني ثابت البناني. (بعد) أي: بعد
أن أخرج أنس إلينا النعلين.

٣١٠٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حَمِيدِ
بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مَلْبَدًا
وَقَالَتْ: فِي هَذَا نُرْعَ زُوحُ النَّبِيِّ ﷺ. وَزَادَ سَلِيمَانُ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ:
أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا بِمَا يُضْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي يَدْعُونَهَا
الْمَلْبَدَةَ. [انظر: ٥٨١٨ -مسلم: ٢٠٨٠ -فتح ٢١٢/٦]

(حدثنا محمد) في نسخة: «حدثني محمد». (عبد الوهاب) أي:
ابن عبد المجيد الثقفي. (أيوب) أي: السخثياني. (عن حميد بن هلال)
في نسخة: «حدثنا حميد بن هلال». (وزاد سليمان) أي: ابن المغيرة.
(من هذه التي تدعونها) أي: تسمونها. (الملبدة) أي: التي ركب بعضها
على بعض.

(١) سبق برقم (١٤٥٤) كتاب: الزكاة، باب: زكاة الغنم.

٣١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي خَمْرَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ قَدْحَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَتَكَسَّرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ. قَالَ عَاصِمٌ: رَأَيْتُ الْقَدْحَ وَشَرِبْتُ فِيهِ. [فتح ٥٦٣٨ - ٢١٢/٦]

(عبدان) لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي. (عن أبي حمزة) هو محمد بن ميمون الشكري. (عن عاصم) أي: ابن سليمان الأحول. (فاتخذ) أي: أنس، أو النبي صلى الله عليه وسلم. (مكان الشعب) بفتح المعجمة، أي: الصدع، أو الشق.

٣١١٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزْمِيُّ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّوَلِيِّ حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَقِيَهُ الْمَشُورُ بْنُ خَمْرَةَ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: لَا. فَقَالَ لَهُ: فَهَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَنْ أَعْطِيَتَنِيهِ لَا يُخْلِصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبَلِّغَ نَفْسِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُخْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا». ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا». [انظر: ٩٢٦ - مسلم: ٢٤٤٩ - فتح ٢١٢/٦]

(الدولي) بدال مهملة مضمومة فهمز، وفي نسخة: «الدلي» بكسر الدال، وسكون التحتية من غير همز. (أن علي بن حسين) هو زين العابدين. (فقال له) أي: قال المسور لعلي بن حسين (لا يخلص) بالبناء

للمفعول. (إليهم) في نسخة: «إليه» أي: لا يصلوا إلى السيف. أحد (تبلغ) بضم الفوقية وفتح اللام. (نفسى) أي: تفيض روعي (محتلم) في نسخة: «المحتلم». (أن تفتن في دينها) بالبناء للمفعول، أي: بسبب الغيرة. (فصدقني) بتخفيف الدال، أي: في حديثه. (ووعدني) أي: أن يرسل إلى ابنتي زينب. (فوفى لي) في نسخة: «فوفاني». (وإني لست أحرم حلالاً) أي: هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة. (ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله أبداً) لعل من خصائصه ﷺ أن لا يتزوج على بناته، أو هو خاص بفاطمة رضي الله عنها.

٣١١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ لَوْ كَانَ عَلِيٌّ ؑ، ذَاكِرًا عُثْمَانَ ؑ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكَّوْا سَعَاءَ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: أَذْهَبُ إِلَى عُثْمَانَ فَأُخْبِرُهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمُرْ سَعَاتِكَ يَعْْمَلُونَ فِيهَا. فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: أَعْنِيهَا عَنَّا. فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأُخْبِرْتُهُ، فَقَالَ: ضَغَفَهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا. [٣١١٢- فتح ٦/٢١٣]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (منذر) أي: ابن يعلى الثوري. (عن ابن الحنفية) هو محمد بن علي بن أبي طالب. (لو كان علي ؑ ذاكراً عثمان) أي: بسوء. (سعاء عثمان) أي: عماله على الزكاة. (فأخبره) أي: عثمان. (أنها) أي: الصحيفة التي أرسل بها علي إلى عثمان. (صدقة رسول الله) أي: أنها مكتوب فيها بيان مصارف صدقة رسول الله ﷺ، (فمر ساعاتك يعملون فيها) أي: بما فيها، وفي نسخة: «يعملوا» بحذف النون^(١)، وفي أخرى بدل (فيها): «بها» أي: بالصحيفة، أي:

(١) فهو مجزوم؛ لكونه واقعاً في جواب الأمر.

بما فيها. (فقال أغنها) أي: الصحيفة، أي: أصرفها (عنا)؛ لأننا نعلم ما فيها. (قال) في نسخة: «وقال».

٣١١٢ - قَالَ الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُنْذِرًا التَّوْرِيَّ، عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي: خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَأَذْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّدَقَةِ. [انظر: ٣١١١ - فتح ٢١٣/٦]

(الحميدي) هو عبد الله بن الزبير شيخ البخاري. (سفيان) أي: ابن عيينة.

(أرسلني أبي) هو علي بن أبي طالب. (في الصدقة) في نسخة: «بالصدقة» وقد ترجم البخاري لأشياء ترك أحاديث أكثرها، وهو حديث الدرع: أنه ﷺ توفي ودرعه مرهونة^(١)، وحديث العصا: أنه ﷺ كان يستلم الركن بمحجن^(٢)، وحديث الشعر المحتج له بقول ابن سيرين فيما مرَّ في الطهارة: عندنا شعر من شعر النبي ﷺ^(٣)، وأما حديث الآنية، فعلم من حديث: القدح؛ لأن كلا منهما ظرف، ويحتمل: أنه أراد أن يكتب أحاديث ما تركه فلم يتفق له ذلك.

(١) رواه ابن ماجه (٢٤٣٨) كتاب: الرهون، وأحمد ٤٥٧/٦، وابن سعد ١/٤٨٨، والطبراني ١٧٦/٢٤ وابن عدي في «الكامل» ١٦/٥ من حديث أسماء بنت يزيد، ومدار الحديث على شهر بن حوشب وهو مختلف فيه بين التوثيق والتضعيف قال ابن حجر في «تقريب التهذيب» ص ٢٦٩ (٢٨٣٠): صدوق كثير الإرسال، ولكن للحديث شواهد تقويه، من حديث أنس، ومن حديث عائشة. وقال الألباني في «صحيح ابن ماجه»: صحيح بما قبله وبما بعده.

(٢) سبق برقم (١٦٠٧) كتاب: الحج، باب: أستلام الركن بالمحجن.

(٣) سبق برقم (١٧٠) كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان.

٦ - باب الدليل على أن الخمس لنواب رسول الله ﷺ والمساكين، وإيثار النبي ﷺ أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي، فوكلها إلى الله.

(باب: الدليل على أن الخمس) أي: من القيمة. (لنواب رسول الله ﷺ) أي: لأجلها، وهي ما ينزل به من المهمات والحوادث. (والمساكين) أي: ولأجلهم. (وإيثار) أي: ولأجل إيثار النبي ﷺ. (أهل الصفة والأرامل) جمع أرمل: وهو الرجل الذي لا امرأة له، وأرملة: وهي المرأة التي لا زوج لها. (حين) ظرف لإيثار (سألته) بنته (فاطمة وشكت إليه الطحن) أي: شدة ما تقاسيه منه، وفي نسخة: «الطحين» بكسر الحاء، وبياء بعدها. (والرحى) أي: وشدة مقابلتها. (أن يخدمها) مفعول ثان لسألت، أي: سألته أن يعطيها خادماً (من السبي) أي: الذي حضر عنده. (فوكّلها إلى الله) بتخفيف الكاف، أي: فوض أمرها إليه.

٣١١٣ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُخَبَّرِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَشْتَكْتُ مَا تَلَقَيْتُ مِنَ الرَّحَى بِمَا تَطْحَنُ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِسَبِيٍّ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تُؤَافِقْهُ، فَذَكَرْتُ لِعَائِشَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ عَائِشَةَ لَهُ، فَأَتَانَا وَقَدْ دَخَلْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا». حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَا». [٣٧٠٥، ٥٣٦١، ٦٣١٨ - مسلم: ٢٧٢٧ - فتح ٦/٢١٥]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (الحكم) أي: ابن عتيبة. (ابن أبي

ليلي) هو عبد الرحمن (حدثنا علي) في نسخة: «أخبرنا علي». (فلم توافقه) أي: لم تصادفه، ولم يجتمع به، (وقد دخلنا) وفي نسخة: «وقد أخذنا». (علي مكانكما) أي: الزماه ولا تفارقه. (حتى وجدت) حتى غاية لمقدر أي: دخل ﷺ في مضجعنا حتى وجدت (برد قدميه) في نسخة: «قدمه». (مما سألتماه) في نسخة: «مما سألتماني» وأسند الضمير إليهما مع أن السائل فاطمة فقط؛ لأن سؤالها كان برضى علي (فإن ذلك) أي: ثوابه في الآخرة (مما سألتماه) في نسخة: «سألتما» بحذف الضمير.

ووجه مطابقة الحديث للترجمة: إيثار غير فاطمة عليها.

٧ - باب قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١] يَعْنِي: لِلرَّسُولِ قَسَمَ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَخَازِنٌ، وَاللَّهُ يُعْطِي».

(باب: قول الله تعالى) في نسخة: بدل (تعالى): «عَلَيْكَ» ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١] الجمهور على أن ذكر الله للتعظيم، وقيل: بل هو مراد في الحكم حتى يقسم المال ستة أقسام، ويصرف سهم الله إلى الكعبة، وإلى الأول مع زيادة أشار بقوله: (يعني: للرسول قسم ذلك) أي: على مستحقه.

٣١١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَقَتَادَةَ، سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِثْلًا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ: إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: «وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي

إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَقَالَ حُصَيْنٌ: «بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، عَنْ جَابِرٍ: أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي». [٣١١٥، ٣٥٣٨، ٦١٨٦، ٦١٨٧، ٦١٨٩، ٦١٩٦ - مسلم: ٢١٣٣ - فتح ٦/٢١٧]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن سليمان) أي: ابن مهران الأعمش. (ومنصور) أي: ابن المعتز.

(ولد لرجل) أسمه أنس بن فضالة الأنصاري. (ولا تكنوا) بفتح الفوقية، والكاف والنون المشددة، وأصله: تتكنوا فحذفت إحدى التاءين. (بكنتي) أي: بأبي القاسم، سواء كان المكنى بها أسمه محمد، أم لا، وهو مانص عليه الشافعي لهذا الحديث، لكن رجح ابن أبي الدم، والرافعي تخصيص ذلك بمن أسمه محمد؛ لخبر ابن حبان في «صحيحه»: «من تسمى باسمي فلا يكتنى بكنتي، ومن تكنى بكنتي فلا يتسمى باسمي»^(١) وما رجحاه فيه جمع بين الخبرين بخلاف النص، وأما تكنية علي عليه السلام ولده محمد بن الحنفية بذلك، فرخصة من النبي ﷺ، كما قاله ابن أبي الدم، وقد بسطت الكلام على ذلك في «شرح البهجة». (بعثت قاسمًا أقسم بينكم) قال ذلك؛ تطييبًا لنفوسهم؛ لمفاضلته في العطاء (قال) في نسخة: «وقال» (عمرو) أي: ابن مرزوق شيخ البخاري/٨٩٣/.

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (سالمًا) أي: ابن أبي الجعد.

(١) «صحيح ابن حبان» ١٢٩/١٣ (٥٨١٢) كتاب: الحظر والإباحة، باب: الأسماء والكنى.

(سموا) بفتح المهملة، وضم الميم، وفي نسخة: «فسموا» بفاء، وفي أخرى: «تسموا» بفوقية مفتوحة، وفتح الميم المشددة، (ولا تكتنوا) بفوقيتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة، وفي نسخة: «تكنوا» كالرواية السابقة.

٣١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَوُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ». [انظر: ٣١١٤ - مسلم: ٢١٣٣ - فتح ٢١٧/٦]

(سفيان) أي: الثوري. (الأعمش) هو سليمان بن مهران.

(لا نكنيك) بضم أوله، وفتح ثانيه، وكسر ثالثه مشددا، وبتحتية بعده، وفي نسخة: بفتح أوله، وسكون ثانيه، وبتحتية بعد ثالثه، وفي أخرى: كذلك، لكن بحذف التحتية. (ولا ننعملك عينا) برفع الفعل وجزمه؛ أي: لا ننعملك، ولا نقر عينك [بذلك] (١).

٣١١٦ - حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ». [انظر: ٧١ - مسلم: ١٠٣٧ - فتح ٢١٧/٦]

(حبان بن موسى) بكسر المهملة وتشديد الموحدة، ولفظ (ابن

موسى) ساقط من نسخة. (عبد الله) أي: ابن المبارك (عن يونس) أي: ابن يزيد الأيلي

(قال) في نسخة: «يقول» (والله المعطي وأنا القاسم) أي: فأعطي كل واحد ما يليق به، ومَرَّ شرح الحديث في كتاب: العلم^(١).

٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ، أَنَا قَاسِمٌ، أَضَعُ حَيْثُ أَمَرْتُ». [فتح ٢١٧/٦]

(فليح) هو لقب عبد الملك بن سليمان بن المغيرة. (هلال) أي: ابن علي الفهري.

(ما أعطيكم ولا أمنعكم) أي: وإنما الذي يعطي ويمنع هو الله. (أنا) في نسخة: «إنما أنا» (قاسم أضع حيث أمرت) أي: فمن قسمت له قليلاً أو كثيراً، فبقدر الله له.

٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنِ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - وَاسْمُهُ نُعْمَانُ - عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [فتح ٢١٧/٦]

(سعيد بن أبي أيوب) لفظ (ابن أبي أيوب) ساقط من نسخة. (أبو الأسود) هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل. (عن خولة) أي: بنت قيس بن فهد (بغير حق) أي: بغير قسمة حق، واللفظ وإن كان أعم من أن يكون بالقسمة أو بغيرها، لكن خصصناه بالقسمة لتفهم منه الترجمة صريحاً قاله الكرمانى^(٢).

(١) سبق برقم (٧١) كتاب: العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقه في الدين.

(٢) «البخاري بشرح الكرمانى» ٩٣/١٣، ٩٤.

٨ - باب قول النبي ﷺ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ».

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَعَدَّكُمْ اللهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ [الفتح: ٢٠] وَهِيَ لِلْعَامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ.

(باب: قول النبي ﷺ أحلت لكم الغنائم) أي: ولم تحل لغيركم. (وقال الله تعالى) في نسخة: «وقال الله ﷻ». ﴿فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ زاد في نسخة: «الآية». (وهي) في نسخة: «فهي» أي: الغنيمة (للعامّة) أي: من المسلمين، (حتى يبينه الرسول ﷺ) أي: يبين الاستحقاق، أي: حتى يبين أنه للمقاتلين، ولأصحاب الخمس، فالقرآن مجمل والسنة مبينة له.

٣١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [انظر: ٢٨٥٠ - مسلم: ١٨٧٣ - فتح ٦/٢١٩]

(مسدد) أي: ابن مسرهد (خالد) أي: ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان. (حصين) بالتصغير أي: ابن عبد الرحمن السلمي. (عن عامر) أي: الشعبي. (عن عروة)^(١) أي: ابن الجعد.

(في نواصيها) في نسخة: «بنواصيها». (الخير: الأجر) أي: الثواب في الآخرة (والمغنم) أي: الغنيمة في الدنيا، فالأجر بدل من (الخير) قبله، أو عطف بيان له، (والمغنم) عطف عليه، ومر الحديث آنفاً^(٢).

(١) من (س).

(٢) سبق برقم (٢٨٥٠) كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرِيُّ فَلَا كِسْرِيَّ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر: ٣٠٢٧- مسلم: ٢٩١٨- فتح ٦/٢١٩]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع (شعيب) أي: ابن أبي حمزة، (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان، (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز (لتنفقن) بالبناء للمفعول. (كنوزهما) نائب الفاعل.

٣١٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ، سَمِعَ جَرِيرًا، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا هَلَكَ كِسْرِيُّ فَلَا كِسْرِيَّ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [٣٦١٩، ٦٦٢٩- مسلم: ٢٩١٩- فتح ٦/٢١٩]

(إسحاق) أي: ابن إبراهيم بن راهويه. (جرير) بفتح الجيم، أي: ابن عبد الحميد (عن عبد الملك) أي: ابن عمير الكوفي. (إذا هلك كسرى) إلى آخره هو كالذي قبله وأعادته لاختلاف سنديهما.

(هشيم) أي: ابن بشير بتصغيرهما (سيار) بفتح المهملة، وتشديد التحتية، أي: ابن أبي سيار، واسمه: وردان الواسطي. (يزيد الفقير) أي: ابن صهيب الكوفي، وسمي بالفقير؛ لأنه أصيب في فقار ظهره. ٣١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ». [انظر: ٣٣٥- مسلم: ٥٢١- فتح ٦/٢٢٠]

(أحلت لي) أي: ولأمتي. (الغنائم) فهي من خصائصهم، ومَرَّ الحديث في باب: التيمم^(١).

(١) سبق برقم (٣٣٥) كتاب: التيمم.

٣١٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «تَكْفُلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ - لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَضَدِيقُ كَلِمَاتِهِ - بِأَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ [مَعَ مَا نَالَ] مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». [انظر: ٣٦ - مسلم: ١٨٧٦ - فتح ٢٢٠/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس

(تكفل الله) أي: تفضلاً لا لزوماً. (بأن يدخله) في نسخة: «أن يدخله». (الجنة) أي: في الحال أو بغير حساب ولا عذاب، محل ذلك فيمن لاحق عليه لآدمي (أو يرجعه) بفتح الياء (من أجر) أي: بأجر فمن بمعنى: الباء^(١)، وفي نسخة: «مع ما نال من أجر» فمن بيانية، ومر شرح الحديث في الإيمان في باب: الجهاد من الإيمان^(٢).

٣١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «غَزَا نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ أَمْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى عَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وَلَادَهَا. فَغَزَا، فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ أَحْسِنْهَا عَلَيْنَا. فَحُجِسَتْ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ - يَغْنِي: النَّارُ - لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمَهَا،

(١) مجيء (من) بمعنى الباء: حكاها الأخفش والبغوي عن يونس، وقاله بعض النحويين منهم ابن قتيبة والزجاج واستشهدوا بقوله تعالى: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي: بأمر الله. ورد ذلك البصريون، وتبعهم أبو حيان فقال: ولا حجة في شيء من ذلك.

(٢) سبق برقم (٣٦) كتاب: الإيمان، باب: الجهاد من الإيمان.

فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ. فَلَزَقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ،
فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيُبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ. فَلَزَقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ،
فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا،
فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ؛ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا فَأَحَلَّهَا
لَنَا». [٥١٥٧-مسلم: ١٧٤٧-فتح ٦/٢٢٠]

(ابن المبارك) هو عبد الله. (عن معمر) أي: ابن راشد

(قال رسول الله ﷺ: الله) في نسخة: «قال النبي» (غزا نبي) أي:
أراد أن يغزو، واسمه: يوشع بن نون نباه الله بعد موسى عليه السلام
وأمره بقتال الجبارين (لا يتبعني) بالجزم على النهي، ويجوز الرفع على
النفي. (ملك بضع امرأة) بضم الموحدة، أي: ملك عقد نكاحها. (أن
يبني بها) أي: يدخل عليها (ولا أحد) في نسخة: «ولا آخر» بهمزة
مضمومة، وخاء معجمة وراء (واشترى غنمًا) أي: حوامل. (أو
خلفات) جمع خلفه بفتح المعجمة وكسر اللام: وهي الحامل من
النوق، وقد تطلق على غير النوق، وأو للتنوع، ومراده ﷺ أن لا
يجاهد معه؛ إلا من فرغ قلبه عن التعلق بشيء من الأمور المذكورة أو
نحوها، التي يخشى منها فساد النية في الجهاد (من القرية) هي أريحا
بفتح الهمزة، وكسر الراء، والقصر^(١). (فقال للشمس إنك مأمورة) أي:
بالغروب أمر تسخير، (وأنا مأمور) أي: بالصلاة أو القتال أمر تكليف.
(اللهم أحبسها علينا) أي: حتى نفرغ من قتالهم. (فحبست) أي: ردت
على أدراجها، أو وقفت، أو بطلت حركتها (عليه) في نسخة: «عليهم».

(١) أريحا: هي مدينة الجبارين في الغور من أرض الأردن بالشام، بينهما وبين
بيت المقدس يوم للفارس، سميت فيما قبل بأريحا بن مالك بن أرفخشذ بن
سام بن نوح. أنظر: «معجم البلدان» ١/١٦٥.

(فجاءت يعني: النار لتأكلها) مجيئها كان علامة للقبول (فلم تطعمها) بفتح الفوقية، أي: لم تذوق طعامها، وهو مبالغة؛ إذ كان الأصل أن يقال: فلم تأكلها (إن فيكم غلولا) أي: خيانة من الغنيمة. (فلزقت يد رجل بيده) جعل الله علامة الغلول إلزاق يد الغال بيد يوشع وألهم ذلك يوشع، فدعاهم للمبايعة حتى تظهر له العلامة المذكورة (مثل رأس بقرة) في نسخة: «مثل رأس البقرة». (ثم أحل الله لنا الغنائم) كان ابتداء إحلالها لنا من غزوة بدر.

٩ - باب الغنيمة لمن شهد الوقعة.

(باب: الغنيمة لمن شهد الوقعة) أي: حضرها.

٣١٢٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ. [انظر: ٢٣٣٤ - فتح ٦/٢٢٤]

(صدقة) هو ابن الفضل المروزي. (عبد الرحمن) أي: ابن مهدي. (قال عمر رضي الله عنه): لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها) أي: الفاتحين لها. (كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر)؛ لأن ذلك حقهم أصالة، لكنه رضي الله عنه رأى أنه إذا فعل ذلك لم يبق شيء لمن يجيء بعد، ممن يسد من الإسلام مسداً، فاقتضى حسن نظره رضي الله عنه أن يفعل في ذلك أمراً يسع أولهم وآخرهم؛ فراضى أهلها بالبيع ونحوه ووقفها، وضرب عليها الخراج للغانمين؛ كما فعل بأرض العراق وغيرها؛ وأما قسمته صلى الله عليه وسلم من مغانم خيبر لمن لم يشهد الوقعة كجعفر بن أبي طالب وغيره من المهاجرين، فإنما كانت بعد استطابة أنفس الغانمين، أو لشدة احتياج المقسوم لهم في بدء الإسلام، فإنهم كانوا للأنصار تحت منح من

النخيل والمواشي، فضاقت بذلك أحوال الأنصار؛ فلما فتح الله خير عوض الشارع المهاجرين، ورد إلى الأنصار منائحهم، أو كانت القسمة لهم من خمس الخمس الذي هو حقه ﷺ يصرفه فيما أراد.

١٠ - باب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟

(باب: من قاتل للمغنم) أي: مع قصد أن تكون كلمة الله هي العليا. (هل ينقص من أجره؟) أي: بسبب قصده الغنيمة شيء؛ الأوجه نعم؛ لأن من قصد أن تكون كلمة الله هي العليا فقط أخلص، ومن قصد الأمرين شرك، و أما من قصد المغنم فقط فلا أجر له.

٣١٢٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر: ١٢٣ - مسلم: ١٩٠٤ - فتح ٦/٢٢٦]

(حدثني محمد) في نسخة: «حدثنا محمد». (غندر) هو لقب محمد بن جعفر. (شعبة) أي: ابن الحجاج (عن عمرو) أي: ابن مرة. (أبا وائل) هو شقيق بن سلمة.

(قال أعرابي) هو لاحق بن ضميرة الباهلي. (ليذكر) أي: بالشجاعة بين الناس. (ليرى) بضم الياء وفتح الراء. (مكانه) أي: مرتبته في الشجاعة. (من) في نسخة: «فمن». (فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا) أي: ولو مع قصد الغنيمة، لكن أجره مع قصدها دون أجره بدون قصدها كما مر.

١١ - باب قِسْمَةِ الإِمَامِ مَا يَفْقَدُ عَلَيْهِ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ.

(باب: قسمة الإمام ما يقدم عليه) أي: من هدايا أهل الحرب بين أصحابه. (ويخبا لمن لم يحضره) أي: في مجلس القسمة أو غاب (عنه) أي: في غير بلد القسمة نصيبه، وجملة (يخبا) حال من الإمام.

٣١٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَةَ مِنْ دِيبَاجٍ مُرَزَّرَةً بِالذَّهَبِ، فَتَسَمَّيَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمُخْرَمَةِ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسُورُ بْنُ مُخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: أَدْعُهُ لِي. فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأُزْرَارِهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ». وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عُثَيْمٍ، عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْمِسُورِ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةَ. تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. [انظر: ٢٥٩٩ - فتح ٦/٢٢٦]

(عن أيوب) أي: السخثياني. (عن ابن أبي مليكة أن النبي) هذا مرسل، ووقع في نسخة: «عن ابن أبي مليكة، عن المسور أن النبي» حكاه شيخنا وقال: إنه وهم، والمعتمد الأول^(١).

(مزررة) من زررت القميص، جعلت له أزراراً، وفي نسخة: «مزردة» من الزرد، وهو تداخل حلق الدرود بعضها في بعض. (وكان في خلقه شدة). في نسخة: «وكان في خلقه شيء» فلاحظه النبي ﷺ بما فعله معه؛ ليرضيه. (رواه) في نسخة: «رواه أي: الحديث». (قال حاتم) في نسخة: «وقال حاتم». (عن المسور) أي: «ابن مخرمة» كما في نسخة: (تابعه) أي: أيوب.

(١) «فتح الباري» ٦/٢٢٦.

١٢ - باب كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ؟ وَمَا أُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ فِي نَوَائِبِهِ؟.

(باب: كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير) أي: ما لهما. (وما أعطى من ذلك) أي: من نصيبه منه. (في نوائبه) أي: في نفقات أهله والطارئين عليه.

٣١٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ حَتَّى أَفْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ. [انظر: ٢٦٣٠ - مسلم: ١٧٧١ - فتح ٦/٢٢٧] (معتمر) أي: ابن سليمان بن طرخان.

(كان الرجل) أي: من الأنصار. (يجعل النبي ﷺ النخلات) هو من باب الهدية، لا من باب الصدقة؛ لأنها محرمة عليه وعلى آله. (حتى أفتح قريظة) أي: حصناً كان لهم (والنضير) أي: وافتتح النضير بمعنى أجلاهم إذ لا أفتح في النضير، فهو مجازٌ فيه، إما من باب جعله بمعنى الإجلاء كما مرّ، أو بتقدير عامل مشترك بين المتعاطفين، كما في: علفتها تبنًا وماءً باردًا^(١) أي: أنلتها الأمرين فيقدر هنا نظيره أي: قهر الفريقين، (يرد عليهم) أي: نخلاتهم لاستغنائه عنها، وما ذكره في الحديث وإن لم يدل على ما في الترجمة بكيفية القسمة ففي بقيته الآتية في المغازي ما يدل عليه^(٢)، أو بجعل (و ما أعطى من ذلك في نوائبه) كالعطف التفسيري لقوله: كيف قسم. ذكر ذلك الكرمانى^(٣).

(١) شاهد نحوي ذكر كثيرًا.

(٢) سيأتي برقم (٤١٢٠) كتاب: المغازي، باب: مرجع النبي ﷺ من الأحزاب.

(٣) «البخاري بشرح الكرمانى» ٩٩/١٣.

١٣- باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي ﷺ وولاية الأمر.
(باب: بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي ﷺ وولاية الأمر)
(مع) متعلق بـ(الغازي)، (وولاية الأمر) معطوف على (النبي).

٣١٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: أَخَذْتُمْ هِشَامَ بْنَ عَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَيْ جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَأَقْتُلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدِينِي، أَفْتَرَى يُبْقِي دِينَنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، بَعِ مَالِنَا فَاقْضِ دِينِي. وَأَوْصِي بِالثُّلُثِ، وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ - يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ - يَقُولُ ثُلُثُ الثُّلُثِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلُثُهُ لَوْلَدِكَ. قَالَ هِشَامُ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ - حُبَيْبَ وَعَبَّادَ - وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِي بِنِي بِدِينِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَةَ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دِينِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ، أَقْضِ عَنْهُ دِينَهُ، فَيَقْضِيهِ، فَقَتَلَ الزُّبَيْرُ ﷺ وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضِينَ مِنْهَا الْغَابَةَ، وَإِخْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَتَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِبَصْرَةَ.

قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دِينُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِثَاءً، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا، وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ. وَمَا وَلِي إِمَارَةً قَطُّ، وَلَا جَبَايَةَ حَرَاكِجٍ وَلَا شَيْئًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي عَزْوَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ. قَالَ: فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِرَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ أُخِي، كَمْ عَلَى أُخِي مِنَ الدَّيْنِ؟ فَكْتَمَهُ، فَقَالَ: مِائَةُ أَلْفٍ. فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ لِهَذَا. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفِي وَمِائَتِي أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا

أَرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي. قَالَ: وَكَانَ الرَّبِيزُ
 أَشْرَى الْغَابَةِ بِسَبْعِينَ وَمِائَةَ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْفِ أَلْفٍ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ
 فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الرَّبِيزِ حَقٌّ فَلْيُؤَافِنَا بِالْغَابَةِ. فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ
 عَلَى الرَّبِيزِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا.
 قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُموها فِيمَا تَوْحَرُونَ إِنْ أَخَزْتُمْ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا. قَالَ: قَالَ:
 فاقطعوا لي قطعة. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَا هُنَا إِلَى هَا هُنَا. قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا
 فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو
 ابْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْذِرُ بْنُ الرَّبِيزِ وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قَوْمَتِ الْغَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ
 سَهْمٍ مِائَةَ أَلْفٍ. قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَشْهُمٍ وَنِصْفٌ. قَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الرَّبِيزِ: قَدْ
 أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. وَقَالَ ابْنُ
 زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ. قَالَ:
 أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةَ أَلْفٍ. قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ
 أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ ابْنُ الرَّبِيزِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الرَّبِيزِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا. قَالَ: لَا،
 وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الرَّبِيزِ دَيْنٌ
 فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ. قَالَ: فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ
 بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ لِلرَّبِيزِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ، فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتًا
 أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِائَتًا أَلْفٍ. [فتح ٦/٢٢٧]

(حدثنا إسحاق) في نسخة: «حدثني إسحاق». (لأبي أسامة) هو

حماد بن أسامة الليثي.

(أحدثكم) في نسخة: «حدثكم» بحذف همزة الاستفهام،

وجواب الاستفهام محذوف تقديره كما في رواية^(١): قال: نعم حدثني

(١) عزاه ابن حجر إلى «مسند إسحاق بن رواهويه» ولم أقف عليه في المطبوع منه.

هشام بن عروة. (يوم الجمل) أي: يوم وقعته التي كانت بين علي وعائشة على باب البصرة، بعد مقتل عثمان بسنة، وأضيفت الوقعة إلى الجمل؛ لأن عائشة كانت راكبة عليه حينئذ. (لا يقتل اليوم إلا ظالم) أي: عند خصمه (أو مظلوم) أي: عند نفسه؛ لأن كلاً منهما كان يتأول أنه على الصواب، والحروب وإن كانت كلها كذلك، لكنه قصد أن هذه أول حرب وقعت بين المسلمين، وقد خرج الزبير وطلحة وغيرهما من كبار الصحابة مع عائشة؛ لطلب قتلة عثمان، وإقامة الحد عليهم؛ لا لقتال علي؛ لأنه لا خلاف أن علياً كان أحق بالإمامة من جميع أهل زمانه، وكانت قتلة عثمان لجئوا إلى علي؛ فرأى أنه لا يسلمهم للقتل حتى يسكن حال الأمة، وتجري الأمور على ما أوجب الله عليه، فكان ما قدر الله مما جرى به القلم من الأمور التي وقعت؛ ولذا قال الزبير لابنه لما رأى شدة الأمر، وأنهم لا ينفصلون إلا عن قتال. (وإني لا أراني) بضم الهمزة، أي: لا أظنني. (إلا سأقتل اليوم مظلوماً) أي: لقوله ﷺ: «بشر قاتل ابن صفية بالنار»^(١). (وإن من أكبر) في نسخة: «وإن من أكثر» بمثلثة بدل الموحدة. (أفترى) بضم الفوقية: أي: أفتظن، ويفتحها أي: أفتعتقد. (فاقض) في نسخة: «واقض». (وأوصى بالثلث) أي: بثلث ماله مطلقاً: (وثلثه) أي: وبثلث ثلث / ٨٩٩ / ماله كما ذكره بعد (لبنيه خاصة) وفسر المضاف إليه بقوله: (يعني: عبد الله بن الزبير) والمضاف بقوله في نسخة: «يعني بني عبد الله بن الزبير». (فإن فضل من مالنا) أي: الباقي بعد الوصيتين. (فضل بعد قضاء الدين) أي:

(١) رواه الخلال ٤٢٦/٢، (٦٤٤) وابن أبي عاصم في «السنة» ٦١٠/٢ (١٣٨٨)

وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٦/٤.

من الباقي. (شيء) لا معنى له مع أنه ساقط من نسخة، (فثلثه) أي: ثلث الفضل يرجع (لولدك) وصية أيضًا وضبط بعضهم «فثلثه» بفتح المثلثة وتشديد اللام على صيغة الأمر، أي: فثلث الفضل وأعط لولدك ثلثه. (وكان بعض ولد عبد الله قد وازى) بالزاي. (بعض بني الزبير) أي: ساواهم في السن، أو ساوى أنصباءهم من الوصية أنصباء بعض بني الزبير من ميراث الزبير، وقول الراوي: (وازي) كقوله في صلاة الخوف: «ووازينا العدو»^(١) مخالف لقول الجوهري يقال: آزيت إذا حاذيته، ولا يقال وازيته^(٢) قال ابن الأثير: والأصل فيه الهمزة، يقال: آزيت إذا حازيته، قال الجوهري: ولا تقل وازيته. وغيره أجازته على تخفيف الهمزة وقلبها، وهذا إنما يصح إذا أنفتحت وانضم ما قبلها، نحو: سؤال، فيصح في الموازنة، ولا يصح في وازيتنا، إلا أن يكون قبلها ضمة من كلمة أخرى؛ كقراءة أبي عمرو ﴿السفهاء﴾ ولا إنهم هم السفهاء ﴿[البقرة: ١٣]﴾، أنتهى كلام ابن الأثير^(٣)، وحاصله: أنه لا يقال وازيته إلا إذا كان قبله ضمة، وهو مفقود فيما ذكر

(خيب) بالتصغير وبالرفع بدل من (بعض) ولد عبد الله، أو عطف بيان له (وله) أي: وللزبير لا لابنه عبد الله كما وقع لبعضهم (يومئذ) أي: يوم وصيته (تسعة بنين) هم عبد الله، وعروة، والمنذر، أمهم أسماء بنت أبي بكر، وعمرو، وخالد أمهما بنت خالد بن سعيد بن العاص، ومصعب، وحمزة أمهما الرباب بنت أنيف، وعبيدة، وجعفر

(١) سبق برقم (٩٤٢) كتاب: صلاة الخوف، باب: صلاة الخوف.

(٢) «الصحاح» مادة (أزا) ٦/٢٢٦٨.

(٣) «النهاية في غريب الحديث» ٥/١٨٢.

أمهما زينب بنت بشر (وتسع بنات) هنّ خديجة الكبرى، وأم الحسن، وعائشة أمهن أسماء بنت أبي بكر، وحبيبة، وسودة، وهند أمهن أم خالد، ورملة أمها الرباب وحفصة أمها زينب بنت بشر، وزينب أمها أم كلثوم بنت عقبة، وياقي أولاد الزبير ما توا قبله (بدينه) أي: بقضائه. (إن عجزت عنه في شيء) في نسخة: «إن عجزت عن شيء منه»، (ما دريت) بفتح الراء (فقتل الزبير) أي: قتله عمرو بن جرموز غدراً وهو نائم بوادي السباع (إلا أرضين) بفتح الراء، وكسر المعجمة (منها الغابة) بتخفيف الموحدة: أرض عظيمة من عوالي المدينة. (قال: وإنما) لفظ (قال) ساقط من نسخة، وفي أخرى: «وقال: إنما». (لا) أي: لا أقبضه وديعة، (ولكنه سلف) أي: قرض في ذمتي. (فإني أخشى عليه الضيعة) أي: فيظن به أنني قصرت في حفظه، وهذا أوثق لربّ المال، وأبقى لمروءة الزبير؛ لأنه كان صاحب ذمة وافرة، وعقارات كثيرة، فجعل أموال الناس مضمونة عليه (وما ولي إمارة قط) بكسر الهمزة (ولا شيئاً) أي: مما يكون سبباً، لكثرة المال من جهة مقتضية لظن السوء بصاحبها (إلا أن يكون في غزوة مع النبي) إلى آخره أي: فيكسب من الغنيمة، وهذا موضع الترجمة.

(يا ابن أخي) أي: في الدين (فقال) في نسخة: «وقال». (مائة ألف) ولم يذكر الباقي؛ لثلاثي استعظم حكيم ما أستدان به الزبير، فيظن به عدم الحزم، وبعبد الله عدم الوفاء بذلك (تسع) أي: يكفي فلما استعظم حكيم أمر ما به، أحتاج عبد الله أن يذكر له الجميع (فقال له عبد الله: أفرأيتك) بفتح التاء أي: أخبرني (إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف) ولم يكن إخباره الأول كذباً؛ لأنه أخبر ببعض ما عليه (فقال عبد الله) في نسخة: «قال عبد الله» (فباع منها) أي: من الغابة والدور لا من الغابة

وحدها (كم قومت الغابة)؟ ببناء قومت للمفعول، ورفع الغابة، وبينائه للفاعل. ونصب الغابة (كل سهم مائة ألف) بنصب مائة بنزع الخافض. (قال المنذر) في نسخة: «فقال المنذر». (قال عمرو) في نسخة: «وقال عمرو». (قال: أخذته) في نسخة «قال: قد أخذته» (وباع) في نسخة: «فباع». (من قضاء دينه) أي: دين أبيه. (قال: فكان) في نسخة: «قال: وكان» (ومائة ألف) في نسخة: «ومائتي ألف». (فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف) قال الكرمانى: فإن قلت إذا كان الثمن أربعة آلاف ألف ومائتا ألف، فالجميع ثمانية وثلاثون ألف ألف وأربعمائة ألف، وإن أضفت إليه الثلث فهو خمسون ألف ألف وسبعة آلاف ألف وإن اعتبرته مع الدين، فهو خمسون ألف ألف، وتسعة آلاف ألف، وثمان مائة ألف، فعلى التقادير الحساب غير صحيح.

قلت: لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار، فزاد من/٩٠٣/ غلات أمواله في هذه الأربع سنين إلى ستين ألف ألف إلا مائتي ألف، فيصح منه إخراج الدين والثلث، ويبقى المبلغ الذي منها لكل امرأة منه ألف ألف ومائتا ألف^(١). أنتهى.

١٤ - باب إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يُسهم له؟

(با: إذا بعث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام) أي: ببلدة لُعْدِرٍ (هل يسهم له) أي: مع الغانمين، وجواب (هل) محذوف، أي: نعم على ظاهر الحديث، أو لا على ما عليه الشافعي وغيره، مؤولين

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٣/١٠٣.

الحديث كما يأتي بيانه.

٣١٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُوَهَّبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ». [٣٦٩٨، ٣٧٠٤، ٤٠٦٦، ٤٥١٣، ٤٥١٤، ٤٦٥٠، ٤٦٥١، ٧٠٩٥ - فتح ٦/٣٣٥]

(موسى) أي: ابن إسماعيل المنقري (أبو عوانة) هو الواضح بن عبد الله الشكري. (عثمان بن موهب) نسبة إلى جده وإلا فهو ابن عبد الله الأعرج.

(كانت تحته) في نسخة: «كان تحته». (بنت رسول الله) في نسخة: «ابنة رسول الله»، (إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه) أحتج أبو حنيفة بهذا على أن من بعثه الإمام لحاجة أنه يُسهم له، وأجاب الشافعي وغيره بأنه خاص بعثمان، وبأنه إنما أُسهم له من سهمه ﷺ من الخمس.

١٥ - باب وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمْسَ لِتَوَائِبِ المُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هَوَازِنُ النَّبِيِّ ﷺ بِرِضَاعِهِ فِيهِمْ، فَتَحَلَّلَ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعِدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الفَيِّءِ وَالْأَنْفَالِ مِنَ الخُمْسِ، وَمَا أُعْطِيَ الْأَنْصَارَ، وَمَا أُعْطِيَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَمْرَ خَيْبَرَ.

(باب) في نسخة: «قال أبو عبد الله باب» (ومن الدليل) الواو استثنائية. (على أن الخمس) أي: المأخوذ من الغنيمة (لتوائب المسلمين) أي: التي تحدث لهم. (ما سأل) مبتدأ خبره (من الدليل). (هوازن) فاعل (سأل). (النبي ﷺ) مفعوله. (برضاعه) أي: بسبب رضاعه. (فيهم) لأن حليلة السعدية مرضعته منهم. (فتحلل من

المسلمين) أي: أستحل من الغانمين منهم ما كان خصهم مما غنموه من هوازن، وعطف على (ما سأل) مدخول الواو في قوله: (وما كان النبي ﷺ يعد الناس أن يعطيهم من الفيء) وهو ما حصل من الكفار بغير قتال. (والأنفال من الخمس) جمع نفل، بفتح الفاء أكثر من سكونها: ما شَرَطه الإمام لمتعاطي حظه من مال المصالح، على ما مرَّ بيانه؛ وعطف على (ما سأل) أيضًا قوله: (وما أعطى الأنصار وما أعطى جابر بن عبد الله تمر خبير) في نسخة: «من تمر خبير».

٣١٣١، ٣١٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَرَعَمَ غُرُوهُ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَضَدُّهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيِ وَإِمَّا الْمَالِ، وَقَدْ كُنْتُ أَسْتَأْنِثُ بِهِمْ». وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْتَظَرَ آخِرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُوا نَاثِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَيَّبَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يَفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ». فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَدِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْدُنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرُكُمْ» فَارْجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فَأَذِنُوا.

فهذا الذي بلغنا عن سبني هوازن. [انظر: ٢٣٠٧، ٢٣٠٨ - فتح ٢٣٦/٦]

(سعيد بن عفير) نسبة لجده، وإلا فهو ابن كثير بن عفير. (عقيل)

أي: ابن خالد. (أن مروان بن الحكم) لم يصح له سماع من النبي ﷺ ولا صحبة.

(وقد كنت أستاذت) أي: أنتظرت. (أنتظرهم) في نسخة: «أنتظر آخرهم». (قد طيبنا ذلك يا رسول الله) في نسخة: «قد طيبنا ذلك لرسول الله ﷺ» أي: لأجله. (فأذنوا) في نسخة: «وأذنوا» بالواو، ومر الحديث في الوكالة والعتق^(١).

٣١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمِ الْكَلْبِيِّ - وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ - عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَأَتَى -ذَكَرَ دَجَاجَةَ- وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ كَانَهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ لِلطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا أَكُلُ. فَقَالَ هَلُمُّ فَلَا حُدُثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسَخِمَلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ». وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ، فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: «أَيْنَ الِ نَفَرُ الْأَشْعَرِيِّونَ؟». فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الدَّرِيِّ، فَلَمَّا أَنْطَلَقْنَا قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ لَا يُبَارِكُ لَنَا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا، أَفَنَسِيتَ؟ قَالَ: «لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنْ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينِ فَارِيٍّ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا». [٤٣٨٥، ٤٤١٥، ٥٥١٧، ٥٥١٨، ٦٦٤٩، ٦٦٧٨، ٦٦٨٠، ٦٧١٨، ٦٧١٩، ٦٧٢١، ٧٥٥٥ -مسلم: ١٦٤٩: (٩) -فتح ٢٣٦/٦]

(حماد) أي: ابن زيد (أيوب) أي: السخثياني (عن أبي قلابة) هو عبد الله بن زيد الجرمي. (عن زهدم) أي: ابن مضرب الأزدي. (فأتى ذكر دجاجة) ببناء (أتى) للفاعل. (وذكر) بكسر المعجمة

(١) سبق برقم (٣٢٠٧، ٣٢٠٨) كتاب: الوكالة، باب: إذا وهب لوكيل أو شفيع قوم جاز. و(٢٥٣٩، ٢٥٤٠) كتاب: العتق، باب: من ملك من العرب رقيقاً.

وسكون الكاف مصدر، وفي نسخة: بالبناء للمفعول، وفتح المعجمة والكاف: ضد الأنثى، وهاء دجاجة للفرق بين الجنس ومفرده، فهو شامل للذكر والأنثى. و(ذكر) مرفوع بالفاعلية على النسخة الأولى، وبالنيابة عن الفاعل على الثانية، و(دجاجة) مجرور بالإضافة/٩٠٤/ عليهما ولفظه في النذور: فأتى بطعام فيه دجاج^(١). وهو المراد. (من بني تيم الله) أي: عبد الله. (كأنه من الموالي) أي: من سبي الروم. (يأكل شيئاً) أي: من النجاسة. (فقذرته) بكسر المعجمة، أي: فكرهته. (فحلفت لا آكل) في نسخة: «فحلفت أن لا آكل». (فلأحدثكم) بكسر اللام وقد تسكن وبالجزم، وفي نسخة: «فأحدثكم» بحذف اللام. (عن ذلك) أي: عن الطريق في حل اليمين. (بنهب إبل) أي: غنيمة. (بخمس ذود) بالإضافة، وفتح المعجمة، وبمهملة آخره: ما بين الثلاثة إلى العشرة من الإبل (غر الذرى) بضم الغين، والذال المعجمتين، وفتح راء الذرى، أي: ذوات الأسنمة البيض من سمنهن، وكثرة شحومهن، والذرى: جمع ذرورة، وذرورة كل شيء: أعلاه. (ما صنعنا) أي: الذي صنعناه. (لا يبارك لنا) أي: فيه (ولكن الله حملكم) يحتمل أنه أراد إزالة المنة عليهم، بإضافة النعمة إلى الله تعالى، أو أنه نسي، والناسي بمنزلة المضطر، ففعله مضاف إلى الله تعالى كما في الصائم إذا أكل ناسياً؛ فإنما أطعمه الله وسقاه، أو أن الله هو الذي حملكم؛ بأن ساق لكم هذا النهب، ورزقكم هذه الغنيمة، ومع ذلك فله ﷻ في ذلك كسب وإلا لم يحسن إيراد قوله: (وأني والله إن شاء الله لا أحلف على

(١) سيأتي برقم (٦٧٢١) كتاب: كفارات الإيمان، باب: الكفارة قبل الحنث

يمين) إلى آخره، وقوله: (وتحللتها) أي: بالكفارة.
ومطابقة الحديث للترجمة: في قوله: (وأتى رسول الله ﷺ بنهب
إبل) إلى آخره.

٣١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ قِبَلَ نَجْدٍ، فَعَنِمُوا إِبِلًا
كَثِيرًا، فَكَانَتْ سِهَامُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا - أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا - وَنُفِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا.
[٤٣٣٨ - مسلم: ١٧٤٩ - فتح ٢٣٧/٦]

(فيها عبد الله بن عمر) لفظ (ابن عمر) ساقط من نسخة.
(كثيرا) في نسخة: «كثيرة». (سهامهم) في نسخة: «سهامانهم».
(اثني عشر) في نسخة: «اثنا عشر». على لغة من جعل المثنى بالألف
مطلقًا، والمراد أن ذلك سهم كل منهم.

٣١٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ
سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْفِلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ
مِنَ السَّرَايَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قِسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ. [مسلم: ١٧٥٠ - فتح ٢٣٧/٦]
(يحيى بن بكير) نسبه لجدّه، وإلا فهو ابن عبد الله بن بكير. (عن
سالم) أي: ابن عمر.

(ينفل) بضم التحتية، وفتح النون، وكسر الفاء مشددة، وفي
نسخة: «ينتفل» بفتح التحتية، وسكون النون، وفتح الفوقية، وكسر الفاء
(سوى قسم عامة الجيش) بفتح القاف وكسرها، والنفل يكون من خمس
الخمس لا من الأحماس الأربعة، ولا من أصل الغنيمة.

٣١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: بَلَّغْنَا نَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا
مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي، أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرَيْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو زُهَيْمٍ - إِمَّا

قَالَ: فِي بِضْعٍ، وَإِنَّمَا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، وَوَأَفَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا. فَأَقَمْنَا مَعَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَأَفَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا - وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنِ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرَ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ [٣٨٧٦]، ٤٢٣٠، ٤٢٣٣ - مسلم: ٢٥٠٢ - فتح ٦/٢٣٧]

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة.

(بلغنا مخرج النبي) بفتح الميم مصدر ميمي، أي: خروجه. (عن أبي بردة) هو عامر أو الحارث (وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئًا، إلا لمن شهد معه، إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه، قسم لهم معهم) أي: مع من شهد الفتح، ومرّ في باب: الغنيمة لمن شهد الواقعة الجواب عن قسمته لهم مع غيبتهم عن الواقعة^(١)، والاستثناء الأول منقطع، والثاني متصل، والإخراج فيه من الجملة الأولى. ومطابقة الحديث للترجمة: في قوله: (فأسهم لنا) إلى آخره.

٣١٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَنِي مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَلَمْ يَجِيئْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَيْنِ أَوْ عِدَّةٍ فَلْيَأْتِنَا. فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا. فَحَثَا لِي ثَلَاثًا - وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَخْتُو بِكَفِّهِ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ لَنَا: هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ - وَقَالَ مَرَّةً: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ، فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقُلْتُ: سَأَلْتُكَ فَلَمْ

(١) سبق برقم (٣١٢٥) كتاب: فرض الخمس، باب: الغنيمة لمن شهد الواقعة.

تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فَإِمَّا أَنْ تُعْطِنِي، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي. قَالَ: قُلْتَ: تَبْخَلُ عَلَيَّ، مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ. قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ: فَحَثَا لِي حَثِيَّةً وَقَالَ: عُدَّهَا. فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِائَةً، قَالَ: فَخُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ. وَقَالَ يَغْنِي: ابْنُ الْمُنْكَدِرِ: وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ. [انظر: ٢٢٩٦ - مسلم: ٢٣١٤ - فتح ٢٣٧/٦]

(علي) أي: ابن المديني. (سفيان) أي: ابن عيينة.

(جاءني) في نسخة: «جاءنا»، وفي أخرى: «جاء» (لقد أعطيتك) لفظ: (لقد) ساقط من نسخة، وفي أخرى: «لقد أعطيتك» بضم الهمزة، وكسر الطاء، وحذف الفوقية (منادياً) قيل: هو بلال (يحثو بكفيه جميعاً) فسر/٩٠٧/ به الحثية، وقضيته أن الحثية: ملء الكفين، وهو ما في «نهاية ابن الأثير»^(١)، وأما الحفنة بالفاء والنون، فقال فيها: إنها ملء الكف^(٢)، (فسألت) في نسخة: «فسألته». (تبخل عني) أي: «علي»، كما في نسخة. (ما منعتك) إلى آخره، قيل: إذا كان يريد أن يعطيه فَلِمَ منعه؟

فأجيب: بأنه لعلمه منع الإعطاء حالا لمانع، أو لأمر أهم منه، أو لثلا يحرص على الطلب.

(عمرو) أي: ابن دينار. (عن محمد بن علي) أي: ابن الحسين بن علي. (حثية) من حثي يحثي ويجوز حثوة من حثا يحثو وهما لغتان (مثلها) في نسخة: «مثلها». (أدوا) بالهمز، أي: أفتح، ويروى بدون

(١) «النهاية في غريب الحديث» ٣٣٩/١.

(٢) «النهاية في غريب الحديث» ٤٠٩/١.

(٣) سبق برقم (٢٥٩٨) كتاب: الهبة، باب: إذا وهب هبة أو وعده.

الهمز تخفيفًا، ومرَّ الحديث في الهبة وغيرها^(١).

٣١٣٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجُفْرَانَةِ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَعْدِلْ. فَقَالَ لَهُ: «شَقِيتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ». [مسلم: ١٠٦٣ -فتح ٢٣٨/٦]

(إذ قال له رجل) وهو ذو الخويصرة التميمي (فقال: له شقيت) بفتح المعجمة، والفوقية، أي: ضللت أنت إذا كنت لا أعدل؛ لكونك تابعًا، ومقتديًا بمن لا يعدل، أو أنك شقي في الآخرة، إن أعتقدت أنني لم أعدل، لأن قولك هذا لا يصدر عن إيمان، وفي نسخة: «قال لقد شقيت» بحذف الفاء ولفظ: (له) وزيادة (لقد) وضم تاء (شقيت)، ومعناه ظاهر، ولا محذور فيه، والشرط لا يستلزم الوقوع؛ لأنه ليس ممن لا يعدل حتى يشقى.

١٦ - باب مَا مَنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْأَسَارِيِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ. (باب: ما مَنَّ النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس) أي: من غير فداء؛ لأن له ﷺ التصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة، و(ما) موصولة، أي: ما مَنَّ به النبي، أو مصدرية، أي: مَنَّهُ النبي ﷺ.

٣١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارِي بَدْرٍ «لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ». [فتح ٢٤٣/٦ -٤٠٢٤].

(عبد الرزاق) أي: ابن همام (معمر) أي: ابن راشد. (النتنى) جَمْعُ نَتْنٍ، كَزَيْنٍ وَزَمْنِي، أو جمع نَتْنٍ كجريح، وجرحى (لتركتهم له) أي: لأطلقتهم لأجله بغير فداء.

وفي الحديث: دليل على أن للإمام أن يمن على الأسارى من غير فداء.

١٧ - باب وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الخُمْسَ لِلِإِمَامِ وَأَنَّهُ يُعْطَى بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ مَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ لِبنِي الْمُطَلِّبِ وَبنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ.

قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: لَمْ يُعْمَهُمْ بِذَلِكَ، وَلَمْ يُخْصَّ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَحْوَجُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أُعْطِيَ لِمَا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الْحَاجَةِ، وَلَمَّا مَسَّتْهُمْ فِي جَنْبِهِ مِنْ قَوْمِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ.

(باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام، وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم من خمس خيبر) أي: من خمس غنيمتها. (لم يعمهم) في نسخة: «لم يعمهم» بسكون العين وضم الميم، وزيادة ميم ساكنة. (بذلك) أي: بالقسم، (من هو أحوج إليه) أي: إلى القسم، ولفظ: (هو) ساقط من نسخة. (وإن كان الذي أعطى) أي: أعطاه النبي ﷺ أبعد قرابة ممن لم يعطه، (لما يشكوا إليه من الحاجة) تعليل لإعطاء الأبعد قرابة (ولما مستهم) وفي نسخة: «ولما مسهم» بإسقاط الفوقية، واستعمل في كلامه لفظ: (من) أولاً فأفرد، ومعناها ثانياً فجمع. (في جنبه) أي: في جانب النبي ﷺ، وفي نسخة: «في حينه» أي: في زمانه. (من قومهم) أي: كفار قريش. (وحلفائهم) بمهمله، أي: حلفاء قومهم، وأشار بذلك إلى ما مسَّ النبي ﷺ وأصحابه بمكة من قريش بسبب الإسلام.

٣١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو الْمُطَلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ». قَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ وَرَادٌ: قَالَ جُبَيْرٌ وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَلِبُ إِخْوَةٌ لِأُمَّ، وَأُمَّهُمُ عَاتِكَةُ بِنْتُ مَرْءَةٍ، وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ. [٣٥٠٢، ٤٢٢٩ - فتح ٢٤٤/٦]

(عن عقيل) بضم العين، أي: ابن خالد بن عقيل بفتحها. (عن ابن المسيب) هو عبد الله سعيد. (عن جبير بن مطعم) أي: ابن نوفل. (قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان) هو من بني عبد شمس. (ونحن وهم منك بمنزلة واحدة) أي: في الانتساب إلى عبد مناف؛ لأن نوفلاً وعبد شمس، وهاشمًا، والمطلب بنوه. (شيء واحد) أي: حكمها واحد، وفي رواية: «سَيِّ واحد» بمهمله مكسورة، وياء مشددة^(١)، يقال: هذا سَيِّ ذاك أي: مثله ونظيره. (قال الليث) في نسخة: «وقال الليث» بواو. (يونس) أي: ابن يزيد الأيلي. (لبنو عبد شمس) في نسخة: «لعبد شمس». (وقال ابن إسحاق) في نسخة: «قال ابن إسحاق» (عبد شمس) في نسخة: «وعبد شمس» بواو.

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» ٢٤٥/٦: إنها رواية الحموي وكذلك يرويه يحيى بن معين وحده. وقال الخطابي: هو أجود في المعنى، وحكاها عياض رواية خارج الصحيح وقال: الصواب رواية الكافة.

١٨ - باب مَنْ لَمْ يُخَمَّسِ الْأَسْلَابَ.

وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ، وَحُكْمِ الْإِمَامِ فِيهِ.

(باب: من لم يخمس الأسلاب) بفتح الهمزة: جمع سلب بفتح اللام، ومرّ بيانه في باب: الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان^(١). (ومن قتل قتيلاً فله سلبه) عطف على (من لم يخمس) والمراد بالقتيل: المشرف على القتل نحو: ﴿هُدَى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]. (من غير أن يخمس) أي: الخمس، وفي نسخة: «من غير خمس» وفي أخرى: «من غير الخمس» (وحكم الإمام فيه) عطف على (من لم يخمس).

٣١٤١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَأَقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ فَتَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي، فَإِذَا أَنَا بِغَلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةَ أَسْنَانُهُمَا، تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا، فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ: يَا عَمَّ، هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا. فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ، فَغَمَزَنِي الْآخَرَ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ، قُلْتُ أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبِكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي. فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ، ثُمَّ أَنْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ، فَقَالَ: «أَيْكُمَا قَتَلَهُ؟». قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ. فَقَالَ: «هَلْ مَسَّحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟». قَالَ: لَا. فَتَنَظَّرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ». سَلْبُهُ لِعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ. وَكَانَا مُعَاذِ ابْنِ

(١) سبق برقم (٣٠٥١) كتاب: الجهاد والسير، باب: الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان.

عَفْرَاءَ وَمَعَاذَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ. [٣٩٦٤، ٣٩٨٨ - مسلم: ١٧٥٢ - فتح ٦/٢٤٦] (قال: بينا) لفظ: (قال) ساقط من نسخة. (فنظرت) في نسخة: (نظرت) بحذف الفاء. (وشمالي) في نسخة: «وعن شمالي». (بغلامين) هما كما سيأتي: معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء، نسب إلى أمه، وإلا فهو ابن الحارث بن رفاعة. (أضلع) بمعجمة فلام فمهملة مفتوحتين، أي: أقوى، وفي نسخة: «أصلح». (سوادي سواده) أي: شخصي شخصه، وأصله: أن الشخص يرى على البعد أسود. (الأعجل منا) /٩٠٩/ أي: الأقرب أجلاً، (فلم أنشب) بفتح المعجمة، أي: لم ألبث. (يجول في الناس) أي: يضطرب بينهم في المواضع ولا يستقر على حال. (قلت) في نسخة: «فقلت». (ألا) بالتخفيف؛ للتنبية والتحضيض. (الذي سألتماني) أي: عنه. (فقال) في نسخة: «قال». (فنظر في السيفين) أي: ليرى ما بلغ الدم من سيفهما؛ ليحكم بالسلب لمن كان أبلغ إذا ترجح عنده بأمر آخر. (فقال: كلا كما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح) خصه بالسلب؛ لأنه القاتل الشرعي، باعتبار أنه الذي أنخنه وإنما قال: (كلا كما قتله) تطيباً لقبه، مع مشاركة ابن عفراء لابن الجموح في القتل في الجملة، وزاد في نسخة: «قال محمد» أي: البخاري (سمع يوسف صالحاً وإبراهيم أباه) ولعل من زاده أشار به إلى الرد على من قال: إن بين يوسف وصالح رجلاً، وهو عبد الواحد بن أبي عون فيكون الحديث منقطعاً.

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ - مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَّقِينَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاسْتَدْرَكَ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى

حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالَ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ. ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ». فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ». فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الْثَالِثَةُ مِثْلَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ عَنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ؓ: لَهَا اللَّهُ إِذَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ يُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ». فَأَعْطَاهُ، فَبِعْتُ الدُّزْعَ، فَأَيْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمْةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ. [انظر: ٢١٠٠ - مسلم: ١٧٥١ - فتح ٦/٢٤٧]

(عن أبي محمد) هو نافع. (عن أبي قتادة) هو الحارث بن ربيعي الأنصاري، (حنين) بالتصغير منصرف، وادٍ بينه، وبين مكة ثلاثة أميال^(١). (فلما التقينا) أي: مع العدو. (جولة) بجيم، أي: تأخر وتقدم، وعبر بذلك؛ احترازًا عن لفظ الهزيمة، وكانت هذه الجولة في بعض الجيش، لا في رسول الله ﷺ ومن حوله. (علا رجلًا من المسلمين) أي: ظهر عليه وأشرف على قتله. (فاستدرت) في نسخة: «فاستدبرت». (على حبل عاتقه) هو ما بين العنق والمنكب، أو عرق أو عصب عند موضع الرداء من العنق. (وجدت منها ريح الموت) أي: وجدت منها شدة كسدة الموت. (فقلت: ما بال الناس؟) أي: منهزمين. (قال: أمر الله) أي: قضاؤه (ثم قال: من قتل؟) في نسخة: «ثم قال الثانية مثله من قتل» (فأرضه) بقطع الهمزة، وكسر الهاء. (لاها الله) بوصل الهمزة وقطعها، وكلاهما مع إثبات ألفها وحذفها، ولفظ: (الله)

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٢/٣١٣.

مجرور بهاء التنبيه عوضاً عن واو القسم، كما قاله الجوهري وغيره^(١).
 و(لا) نافية أو زائدة، والمعنى: لا والله يكون الأمر كذا، أو: لا والله
 لا يكون الأمر كذا، (إذا) بهمزة مكسورة فمعجمة منونة، حرف جواب
 وجزاء، كذا روه، لكن صَوَّب الخطابي وابن الأثير وغيرهما أنه (ذا)
 بحذف الهمزة ومعناه: لا والله لا يكون ذا، أو: لا والله الأمر ذا (لا
 يعمد) بكسر الميم، أي: لا يقصد النبي ﷺ (يعمد) كقوله بعد:
 (يعطيك) بتحتية، وفي نسخة: بنون فيهما فالفاعل ضمير أبي بكر ومن
 معه، أي: نحن. (إلى أسد) أي: إلى رجل كأنه في الشجاعة أسد: (من
 أسد الله) بضم الهمزة والسين. (فأعطاه)^(٢) أي: الدرع، وكان القياس
 أن يقول: أعطاني. ففيه التفات، أو تجريد. (فابتعت به مخرفاً) بفتح
 الميم، وكسر الراء وفتحها، أي: بستاناً ولفظ: (به) ساقط من نسخة
 سمي به لما يخترف من ثمار نخيله. (في بني سلمة) بكسر اللام. (تأثلته)
 بمثلته بعد الألف، أي: أتخذته أصل مال.

وفي الحديث: فضيلة أبي بكر، ومنقبة لأبي قتادة.

١٩ - باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنْ

الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ.

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [٤٤٣٠]

(باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم) وهم من أسلم
 ونيته ضعيفة^(٣)، أو كان يتوقع بإسلامه إسلام نظرائه (وغيرهم) أي: غير

(١) «الصحاح» مادة [ها] ٢٥٥٧/٦، «لسان العرب» ٤٥٩٨/٨.

(٢) في هامش (ج): أي: أعطى أبا قتادة.

(٣) في هامش (ج): هم ضعفاء النية في الإسلام.

المؤلفة قلوبهم؛ ممن يظهر له المصلحة في إعطائه (من الخمس ونحوه) أي: كالخراج، والجزية، والفيء.

(رواه) أي: ما ذكر. (الأوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو. (أن حكيم بن حزام) أي: وكان من المؤلفة قلوبهم، (إن هذا المال خضر) بكسر الصاد المعجمة، وفي نسخة: «خضرة» ومرر شرح الحديث في الزكاة. في باب: الاستعفاف عن المسألة^(١).

٣١٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ وَعَزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ، مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أُعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَزِرْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى تُوْفِّيَ. [انظر: ١٤٧٢ - مسلم: ١٠٣٥ - فتح ٦/٢٤٩]

٣١٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ أَعْتِكَافُ يَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِي بِهِ، قَالَ: وَأَصَابَ عُمَرَ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبِي حُنَيْنٍ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سَبِي حُنَيْنٍ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السُّكَّكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَنْظِرْ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: مَنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى

(١) سبق برقم (١٤٧٢) كتاب: الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة.

السَّبْنِي. قَالَ: أَذْهَبَ فَازْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ. قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَغْتَمِزْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْجِفْرَانَةِ، وَلَوْ أَعْتَمَرَ لَمْ ۱۱۴/۴ يَخْفَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ.

وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مِنَ الْخُمْسِ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّذْرِ، وَلَمْ يَقُلْ: يَوْمَ.

[انظر: ٢٠٣٢ - مسلم: ١٦٥٦ - فتح ٦/٢٥٠]

(النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسي. (عن أيوب) أي:

السختياني.

(اعتكاف يوم) لا ينافي ما مرَّ في الاعتكاف، أنه نذر اعتكاف ليلة^(١)؛ لجواز اجتماع نذريهما، (فقال: من) في نسخة: «قال: من». (قال: من الخمس) أي: قال: كانت الجاريتان من الخمس.

٣١٤٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ ﷺ قَالَ: أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ، فَكَأَنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي قَوْمًا أَخَافُ ظَلَعَهُمْ وَجَرَعَهُمْ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغِنَى، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ». فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: مَا أَحْبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ. وَزَادَ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُنِيَ بِمَالٍ أَوْ بِسَبْنِي فَقَسَمَهُ. بهذا. [انظر: ٩٢٣ - فتح ٦/٢٥٠]

(عمرو بن تغلب) بفوقية مفتوحة فمعجمة ساكنة فلام مكسورة غير

منصرف.

(ظلعهم) بفتح الظاء المعجمة وتاليها، أي: مرض قلوبهم، وضعف يقينهم، وفي نسخة: بالضاد المعجمة، أي: ميل قلوبهم واعوجاجها. (الغنى) بكسر المعجمة والقصر: ضد الفقر، وفي نسخة:

(١) سبق برقم (٢٠٣٢) كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف ليلاً.

بفتح المعجمة والمد: الكفاية. (أن لي بكلمة رسول الله) الباء للبدلية^(١)، ومرر شرح الحديث في كتاب: الجمعة^(٢). (زاد) في نسخة: «وزاد». (أبو عاصم) هو الضحاك بن مخلد النبيل. (عن جرير) أي: ابن حازم. (أو بسبي) في نسخة: «أوبشيء». (فقسمه بهذا) أي: بما ذكره. ٣١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ». [٣١٤٧، ٣٥٢٨، ٣٧٧٨، ٣٧٩٣، ٤٣٣١، ٤٣٣٢، ٤٣٣٣، ٤٣٣٤، ٤٣٣٧، ٥٨٦٠، ٦٧٦١، ٦٧٦٢، ٧٤٤١ - مسلم: ١٠٥٩ - فتح ٦ / ٢٥٠]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (حديث عهد) أي: فريق حديث عهد (بجاهلية) أي: قريب عهد بكفر.

٣١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا الرَّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يُغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. قَالَ أَنَسُ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ، وَلَمْ يَدْخُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟». قَالَ لَهُ فَقَهَاؤُهُمْ: أَمَا ذُوو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا

(١) مجيء الباء للبدلية أي: بمعنى (بدل) قاله بعض المتأخرين وجعلوا من قول الرسول ﷺ «لا تسرف بها حمر والنعم» أي: بدلها.

(٢) سبق برقم (٩٢٣) كتاب: الجمعة، باب: من قال في الخطبة بعد الشاء: أما بعد.

شَيْنًا، وَأَمَّا أَنَسٌ مِنَّا حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ إِلَيَّ رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا. فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ». قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَضْبِرْ. [انظر: ٣١٤٦ - مسلم: ١٠٥٩ - فتح ٦/٢٥٠]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (حدثنا الزهري) في نسخة: «عن الزهري».

(حين) في نسخة: «حيث». (فطفق) بكسر الفاء، أي: أخذ. (فحدث رسول الله) بالبناء للمفعول، أي: أخبر والمخبر له هو سعد بن عبادة. (حديث عهدهم) بالتنوين والوصف، وفي نسخة: بالإضافة. (ما تنقلبون به) أي: وهو الرسول. (خير مما يتقلبون به) أي: وهو المال. ٣١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلًا مِنْ حُنَيْنٍ، عَلِقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى أَضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ، فَحَطَفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا». [انظر: ٢٨٢١ - فتح ٦/٢٥١]

(عن صالح) أي: ابن كيسان.

(مقبلاً) في نسخة: «مقفلة» أي: مرجعة، (علقت رسول الله) بالنصب على المفعولية، وفي نسخة: «برسول الله» بزيادة باء. (الأعراب) بالرفع على الفاعلية، (فحطفت) بكسر الطاء المهملة، أي:

السمره مجازًا أو الأعراب. (فقال) في نسخة: «ثم قال». (هذه العضاه) بكسر العين المهملة، وبهاء وقف ووصلا: شجر عظيم له شوك. (ثم لا تجدوني) في نسخة: «ثم لا تجدوني» بزيادة نون، ومرّ شرح الحديث في باب: الشجاعة في الحرب^(١).

٣١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ بُزْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَثْرَثَ بِهِ حَاشِيَةُ الرُّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مُزِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. [٥٨٠٩، ٦٠٨٨ - مسلم: ١٠٥٧ - فتح ٢٥١/٦]

(عن إسحاق بن عبد الله) أي: ابن أبي طلحة الأنصاري.

(نجراني) نسبة إلى نجران: بلدة باليمن. (فجذبه) بمعجمة أي:

فخبره، فهما بمعنى.

وفي الحديث: زهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرمه وحسن خلقه، إنه لعلی

خلق عظيم.

٣١٥٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَثَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ، فَأَعْطَى

الْأَفْرَعِ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَيْنِينَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ

أَشْرَافِ الْعَرَبِ، فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُذِلَ

فِيهَا وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم. فَاتَيْتُهُ فَأُخْبِرْتُهُ، فَقَالَ:

«فَمَنْ يَعْذِلُ إِذَا لَمْ يَعْذِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا

فَصَبَّرَ». [٤٣٣٥، ٤٣٣٦، ٦٠٥٩، ٦١٠٠، ٦٢٩١، ٦٣٣٦ - مسلم: ١٠٦٢ - فتح ٢٥١/٦]

(١) سبق برقم (٢٨٢١) كتاب: الجهاد والسير، باب: الشجاعة في الحرب

والجبن.

(جرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن منصور) أي: ابن المعتمر.
 (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.
 (أثر النبي) أي: خصص. (في القسمة) أي: بالزيادة. (فأعطى) في
 نسخة: «أعطى». (وأعطى عينه) أي: ابن حصن الفزاري. (إن هذه
 القسمة) في نسخة: «إن هذه لقسمة».

٣١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ:
 أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ
 أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ.
 وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي
 النَّضِيرِ. [٥٢٢٤ - مسلم: ٢١٨٢ - فتح ٦/٢٥٢]

(هشام) أي: ابن عروة بن الزبير. (ابنة أبي بكر) في نسخة: «بنت
 أبي بكر».

(التي أقطعه) أي: /٩٣/ أعطاه إياها. (على رأسي) متعلق بـ
 (أنقل). (وهو) أي: ما أقطع من الأرض، وفي نسخة: «وهي» أي:
 الأرض التي أقطعه إياها. (وقال أبو ضمرة) هو أنس بن عياض. (أن
 النبي ﷺ أقطع الزبير أرضا من أموال بني النضير) أشار بهذا التعليق إلى
 أن أبا ضمرة خالف أسامة في وصله فأرسله وإلى تعيين الأرض
 المذكورة. وأنها كانت مما أفاء الله على رسوله ﷺ من أموال بني
 النضير، فأقطع الزبير منها.

٣١٥٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى
 بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى
 الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلْيَهُودِ وَلِلرَّسُولِ
وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَسَأَلَ الْيَهُودَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ
نِصْفُ الثَّمَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَقْرُكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا». فَأَقْرَبُوا حَتَّى
أَجْلَاهُمْ عَمْرٌ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا. [انظر: ٢٢٨٥ - مسلم: ١٥٥١ - فتح ٦/٢٥٢]

(حدثني أحمد) في نسخة: «حدثنا أحمد».

(على أهل خيبر) في نسخة: «على أرض خيبر»^(١). (وكانت
الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين) في نسخة: «وكانت
الأرض لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين» قيل: هذا هو
الصواب، وقيل: والأول صحيح أيضاً. والمراد بقوله: (لما ظهر عليها)
أي: لما ظهر على فتح أكثرها قبل أن يسأله اليهود أن يصالحوه فكانت
لليهود، فلما صالحهم على أن يسلموا له الأرض كانت لله وللرسول
وللمسلمين، ويحتمل أن يكون على حذف مضاف، أي: ثمرة الأرض
نصفها لهم، ونصفها للبقية عملاً ببقية الحديث. (نترككم) في نسخة:
«نترككم». (إلى تيماء وأريحا) (تيماء): قرية على البحر من بلاد طيء^(٢)
(وأريحا): قرية بالشام^(٣) وفي نسخة: «أو أريحا» بزيادة ألف، ومرر
شرح الحديث في كتاب: المزارعة^(٤).

(١) خيبر هي ناحية على ثمانية برد من المدينة لمن يريد الشام، فتحها النبي ﷺ
كلها في سنة سبع للهجرة، وقيل: سنة ثمان. أنظر: «معجم البلدان» ٤٠٩/٢.
(٢) أنظر: «معجم البلدان» ٦٧/٢. (٣) أنظر: «معجم البلدان» ١٦٥/١.
(٤) سبق برقم (٢٣٢٨) كتاب: المزارعة، باب: المزارعة بالشرط ونحوه.

٢٠ - باب مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ.

(باب: ما يصيب من الطعام في أرض الحرب) أي: إباحة ما يصيبه فيها.

٣١٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَتَزَوْتُ لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ. [٤٢١٤، ٥٥٠٨ - مسلم: ١٧٧٢ - فتح ٢٥٥/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي. (شعبة) أي: ابن الحجاج.

(بجراب) بكسر الجيم، وحكي فتحها. (فنزوت) أي: وثبت مسرعاً، (فاستحييت منه) أي: لكونه أطلع على حرصي عليه، وتوقيراً له، وإعراضاً عن خوارم المروءة.

٣١٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ فَتَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ. [فتح ٢٥٥/٦]

(عن ابن عمر) في نسخة: «أن ابن عمر».

(ولا نرفعه) أي: ولا ندخره. وأفاد الحديث إباحة أكل أخذ الغانمين قبل اختيار التملك وقبل رجوعهم لعمران الإسلام ما يوجد من القوت والأدم والفاكهة ونحوها مما يعتاد أكله عموماً كاللحم والشحم، وكذا يباح لهم عند الحاجة أخذ علف الدواب، والمعنى في ذلك: غربة بدار الحرب غالباً لإحراز أهله له عناء؛ ولأنه قد يفسد وقد يتعذر نقله، وقد تزيد مؤنة نقله على قيمته.

٣١٥٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَاثْتَحَزْنَاهَا، فَلَمَّا غَلَتِ الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْفُوا الْقُدُورَ، فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقُلْنَا: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ، لِأَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْنَ. قَالَ: وَقَالَ آخِرُونَ: حَرَّمَهَا الْبِتَّةُ. وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: حَرَّمَهَا الْبِتَّةُ. [٤٢٢٠، ٤٢٢٢، ٤٢٢٤، ٥٥٢٦ - مسلم: ١٩٣٧ - فتح ٦/٢٥٥]

(عبد الواحد) أي: ابن زياد العبدي. (الشيباني) هو سليمان بن أبي سليمان الكوفي. (ابن أبي أوفى) هو عبد الله. (أصابتنا مجاعة) أي: جوع شديد. (اكفوا) في نسخة «أن اكفوا» أي: أقلبوا. (فلا تطعموا) بفتح أوله وثالثه أي: فلا تذوقوا. (عبد الله) أي: ابن أبي أوفى. (حرمها البتة) بالنصب على المصدر أي: قطعاً من البت: وهو القطع.

كِتَابُ

الْجَزِيَّةِ وَالْمَوَاكِدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٨ - كِتَابُ الْجِزْيَةِ وَالْمُؤَادَعَةِ

١ - بَابُ الْجِزْيَةِ وَالْمُؤَادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَقَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ
مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ
صَلِفُونَ ﴿١٩﴾﴾ [التوبة: ٢٩]: أَذِلَاءٌ. ﴿وَالْمَسْكَنَةُ﴾
[البقرة: ٦١] مَصْدَرُ الْمَسْكِينِ، أَسْكَنَ مِنْ مُلَانٍ: أَحْوَجُ
مِنْهُ، وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَى السُّكُونِ وَمَا جَاءَ فِي أَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنَ
الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ وَالْعَجَمِ. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنِ
ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ: قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ مَا شَأْنُ أَهْلِ الشَّامِ عَلَيْهِمْ
أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ وَأَهْلُ الْيَمَنِ عَلَيْهِمْ دِينَارٌ؟ قَالَ: جُعِلَ ذَلِكَ مِنْ
قَبْلِ الْيَسَارِ.

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ساقطة من نسخة. (باب: الجزية) بكسر
الجيم: وهي مال يؤخذ من مال أهل الذمة؛ لإسكاننا إياهم في دارنا،
أو لحقن دمائهم وذراريهم وأموالهم، أو لكفنا عن قتالهم. (والموادعة)
وهي مشاركة الحربيين مدة معينة لمصلحة. (مع أهل الذمة والحرب) مع
أهل الذمة راجع إلى الجزية والحرب أي: وأهل الحرب راجع إلى
الموادعة، ففي ذلك لف ونشر مرتب. (وقول الله تعالى) عطف على

الجزية. ﴿وَلَا يُحْرِمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ (يعني: الخمر والميسر) ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ﴾ (أي: لا يتدينون بدين الإسلام). ﴿مَنْ أَلَذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ (هم اليهود والنصارى). ﴿عَنْ يَدِي﴾ (أي: عن قهر وغلبة). ﴿وَهُمْ صَغِيرُونَ﴾ (أي: (أذلاء) وفي نسخة: «يعني: أذلاء» مع زيادة) (والمسكنة مصدر المسكين، أسكن من فلان أحوج منه، ولم يذهب البخاري إلى السكون)، ووجه ذكر المسكنة هنا: أنه فسر الصغار بالذلة، وجاء في وصف أهل الكتاب. ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ (فناسب ذكرها عند ذكر الذلة. (وما جاء) إلى آخره عطف على الجزية أيضًا.

(عن ابن أبي نجیح) هو عبد الله. (ما شأن أهل الشام) أي: من أهل الكتاب. (وأهل اليمن) أي: من أهل الكتاب. (قال: جعل ذلك من قبل اليسار)

فيه: جواز التفاوت في الجزية، وأقلها عند الشافعية والجمهور: دينار في كل حول، ولا يزداد عليه في سفيه، ويسن مماكسة غير سفيه وفقير، فيعقد لمتوسط بدينارين، وللغني بأربعة.

٣١٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، فَحَدَّثَهُمَا بِجَالَةِ سَنَةِ سَبْعِينَ - غَامٍ حَجَّ مُضْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ - عِنْدَ دَرْجِ زَمْرَمَ قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِحُزْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَخْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي نَخْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ. وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ. [فتح ٦/٢٥٧]

(سفيان) أي: ابن عيينة.

(سمعت عمرًا) أي: ابن دينار. (بجالة) أي: ابن عبدة. (لجزء بن معاوية) بفتح الجيم، وبعد الزاي الساكنة همزة. (فرقوا

بين كل ذي محرم) أي: بينهما زوجية، والمراد أن يمنعوا من إظهار نكاحهم محارمهم للمسلمين، وإلا فالسنة أن لا يكشف عن بواطن أمورهم، وما يستحلونه في الأنكحة وغيرها، كما يشترط على النصارى أن لا يظهروا صليبهم، ولا يفشوا /٩١٦/ عقائدهم، لئلا يفتن به ضَعْفَةُ المسلمین.

٣١٥٧ - حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ. [فتح ٢٥٧/٦]

(من مجوس هجر) بصرف هجر^(١)، ومنع صرفه.

٣١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُزُؤَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ حَلِيفُ لَيْبِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ وَقَالَ: «أَطْنُكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ؟». قَالُوا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسْرُكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بَسِطَتْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ». [٤٠١٥، ٦٤٢٥ - مسلم: ٢٩٦١ - فتح ٢٥٧/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.

(أبا عبدة بن الجراح) هو عامر بن عبد الله بن الجراح.

(فوافت) من الموافاة، وفي نسخة: «فوافقت» من الموافقة. (فلما

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٣٩٣/٥.

صلى بهم الفجر) في نسخة: «فلما صلى بهم الصبح». (أجل) أي: نعم. (وأملوا) بفتح الهمزة وتشديد الميم المكسورة من غير مد من التأميل، والأمل: الرجاء. (فوالله لا الفقر أخشى) بنصب (الفقر) بأخشى. (على من كان) لفظ: (كان) ساقط من نسخة. (فتنافسوها كما تنافسوها) في نسخة: «فتنافسوا كما تنافسوا» بدون هاء، والتنافس: الرغبة في الشيء والانفراد به.

٣١٥٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَغْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ، حَدَّثَنَا الْمُغْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِّيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهُزْمَرَانُ، فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَارِيِ هَذِهِ. قَالَ: نَعَمْ، مِثْلَهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كَسِرَ أَحَدَ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسُ، فَإِنْ كَسِرَ الْجَنَاحَ الْآخَرَ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ، وَإِنْ شَدِخَ الرَّأْسَ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ، فَالرَّأْسُ كِشْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ، فَمَرَّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِشْرَى. وَقَالَ بَكْرُ وَزِيَادُ جَمِيعًا: عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: فَذَبَبْنَا عُمَرَ وَاسْتَعْمَلْنَا عَلَيْنَا النَّعْمَانَ بْنَ مَقْرِنٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا غَامِلُ كِشْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تُزْجَمَانُ فَقَالَ لِيُكَلِّمْنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ. فَقَالَ الْمَغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ. قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شِقَاءٍ شَدِيدٍ وَبِلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعْرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ تَعَالَى ذِكْرَهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا، نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَخَدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قَاتَلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَزَ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكٌ رِقَابِكُمْ. [٧٥٣٠ - فتح ٦/٢٥٨]

(في أفناء الأمصار) جمع فنو أي: في جماعاتها، وقيل: في

أخلاطها يقال للرجل إذا لم يعلم من أي قبيلة هو من أفناء القبائل. (في مغازي هذه) بتشديد ياء مغازي، أي: فارس وأصبهان^(١) وأذربيجان^(٢). (مثلها) أي: الأرض الدال عليها السياق. (والرأس) بالرفع عطف على (الرجلان) وفي نسخة: بالجر عطف على (جناح). (فندبنا) أي: دعانا. (فقام ترجمان) بفتح أوله وضمه. (ليكلمني) بالجزم على الأمر. (سل عمًا) في نسخة: «سل عمّ» بحذف ألف عمًا. (ما أنتم) عبر بصيغة ما لا يعقل أحتقارًا. (من قتل منا) أي: في الجهاد.

٣١٦٠ - فَقَالَ النُّعْمَانُ: رَبِّمَا أَشْهَدَكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَنْدَمْكَ وَلَمْ يُحْزِكَ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ أَنْتَظَرَ حَتَّى تَهْبُ الْأَزْوَاحُ وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ. [فتح ٢٥٨/٦]

(ولم يحزك) أي: ولم يذل، وفي نسخة: «ولم يحزنك» بمهملة فنون. (حتى تهب الأرواح) جمع ريح، وأصله روح، قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها، وحكي في جمعه: أرياح، قال في «القاموس»: جمع /٩١٧/ الريح: أرواح، وأرياح ورياح، وريح، كعنب^(٣).

ومطابقة الحديث للترجمة: في تأخير النعمان القتال، وانتظار هبوب الرياح، فإن فيه موادة.

٢ - باب إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلِكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ؟
(باب: إذا وادع الإمام ملك القرية) أي: على ترك الحرب. (هل

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٢٠٦/١. (٢) أنظر: «معجم البلدان» ١/١٢٨.

(٣) «القاموس المحط» مادة (روح) ص ٢٢٠.

يكون ذلك؟) موادعة (لبقيتهم) أي: لبقية أهل القرية، وجواب (هل) محذوف، أي: نعم .

٣١٦١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ . [انظر: ١٤٨١ - مسلم: ١٣٩٢ - فتح ٢٦٦/٦]

(وهيب) أي: ابن خالد بن عجلان. (عن عباس) أي: ابن سهل. (عن أبي حميد) هو عبد الرحمن أو المنذر.

(ملك أيلة) أسمه: يوحنا بن العلماء، وهي أمه، وأيلة بفتح الهمزة: مدينة على ساحل البحر آخر الحجاز وأول الشام^(١). (وكساه) في نسخة: «فكساه» بالفاء. (وكتب له) في نسخة: «وكتب لهم». (ببحرهم) أي: ببلدتهم، ومرر شرح الحديث في كتاب: الزكاة، في باب: خرص التمر^(٢).

٣ - باب الوصايا بأهل ذمة رسول الله ﷺ.

وَالذِّمَّةُ: الْعَهْدُ، وَالْإِلُّ: الْقَرَابَةُ.

(باب: الوصاة) بفتح الواو والمهمله، وبهاء تأنيث بعد الألف، أي: الوصية، وفي نسخة: «الوصايا» (بأهل ذمة رسول الله ﷺ) والذمة: العهد، والإل) بكسر الهمزة ولام مشددة (القراية) هي تفسير للإل، في قوله تعالى: ﴿لَا يَرْفُؤُونَ فِي مَوْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ١٠]^(٣) وأما بفتح الهمزة فهو الشدة.

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٢٩٢/١.

(٢) سبق برقم (١٤٨١) كتاب: الزكاة، باب: خرص التمر.

٣١٦٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جُوَيْرِيَةَ بْنَ قَدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، قُلْنَا: أَوْصِنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ ذِمَّةٌ نَبِيِّكُمْ، وَرِزْقٌ عِيَالِكُمْ. [انظر: ١٣٩٢ - فتح ٢٦٧/٦]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (أبو جمرة) هو نصر الضبعي.
(سمعت عمر بن الخطاب) حين (قلنا له: أوصنا يا أمير المؤمنين، قال: أوصيكم بذمة الله) إلى آخره؛ إذ بالذمة تحصل الجزية التي هي مقسومة على المسلمين مصروفة في مصالحهم من عيال وغيرها.

٤ - بَابُ مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ وَالْجَزِيَّةِ، وَلِمَنْ يُقْسَمُ الْفِيءُ وَالْجَزِيَّةُ؟

(باب: ما أقطع النبي ﷺ من البحرين) أي: من مالها / ٩١٨؛ لأنها كانت صلحاً فلم يكن في أرضها شيء يقطع. (وما عد من مال البحرين) عطف على (ما أقطع) و(ما) في الموضعين مصدرية، أو موصولة. (والجزية) عطف على (ما أقطع) من عطف الخاص على العام. (ولمن يقسم الفيء) عطف على (ما أقطع) (والجزية) عطف على (الفيء) من عطف الخاص على العام أيضاً.

٣١٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ

(١) دل على ذلك ما رواه الطبري في «التفسير» ٦/ ٣٢٥ (١٦٥١٧) عن ابن عباس.

حَتَّى تَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا. فَقَالَ: «ذَاكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ ذَلِكَ». يَقُولُونَ لَهُ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أُثْرَةَ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي». [انظر: ٢٣٧٦ - فتح ٢٦٨/٦]

(زهير) أي: ابن معاوية خديج.

(ليكتب لهم) أي ليعين لكل منهم ما يخصه بالإقطاع من الجزية والخراج. (بالبحرين) هما البلد المشهور بالعراق^(١). (لإخواننا من قريش) أي: المهاجرين منهم. [بمثلها) أي: بمثل أموال البحرين. (فقال ذاك) أي: المال. (لهم) أي: للمهاجرين]^(٢) (ما شاء الله) (ما) مصدرية. (على ذلك) ضَمَّنْ شَاءَ معنى الاستعلاء، فعداه بعلى، وإلا فشاء يتعدى بنفسه. (يقولون له) أي: يقول الأنصار للنبي ﷺ في شأن المهاجرين مُصِرِينَ عَلَى ذلك حتى قال ﷺ: «سترون بعدي أثر» بفتح الهمزة والمثناة والراء، أي: إشارًا من الملوك لأنفسهم عليكم بالدنيا، ولا تجعلون لكم نصيبًا. (حتى تلقوني) أي: «على الحوض» كما في نسخة.

٣١٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي: «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطَيْتَكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنِي. فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ قَالَ لِي:

(١) البحرين: من أعمال العراق، وحده: من عمان ناحية جرفار، واليامة على جبالها، وربما ضمت اليامة إلى المدينة، وربما أفردت، قال أبو عبيدة: بين البحرين واليامة مسيرة عشرة أيام، وبين هجر مدينة البحرين والبصرة مسيرة خمسة عشر يومًا على الإبل أ.هـ. أنظر: «معجم البلدان» ٣٤٧/١.

(٢) من (س).

«لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لِأَعْطَيْتَكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَقَالَ لِي: أَخْتُهُ.
فَحَثَوْتُ حَثِيَّةً، فَقَالَ لِي: عُدَّهَا. فَعَدَّدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسِمِائَةٍ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةً.
[انظر: ٢٢٩٦ - مسلم: ٢٣١٤ - فتح ٦/٢٦٨]

(احته) بضم الهمزة والمثلثة وبكسرهما وبهاء السكت. (فحثوت
حثة) بالياء وكان القياس أن يقال: حثوة، لكنه أخذ الفعل من لغة،
والمصدر من أخرى، فهو من تداخل اللغتين (فأعطاني ألفًا وخمسمائة)
في نسخة: «فأعطاني خمسمائة وأعطاني ألفًا وخمسمائة» والجملة ألفان.
٣١٦٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ ضَهَبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أُتِيَ
النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ». فَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي إِيَّيَ فَاذَيْتُ نَفْسِي
وَفَاذَيْتُ عَقِيلًا. قَالَ: «خُذْ». فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ. فَقَالَ: أَوْمُرْ
بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ. قَالَ: «لَا». قَالَ: فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ. قَالَ: «لَا». فَفَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ
ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَرْفَعْهُ. فَقَالَ أَوْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ. قَالَ: «لَا». قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ
عَلَيَّ. قَالَ: «لَا». فَفَنَثَرَ، ثُمَّ أَخْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ أَنْطَلَقَ، فَمَا زَالَ يُثْبِعُهُ بَصْرَهُ
حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ. [انظر:
٤٢١ - فتح ٦/٢٦٨]

(إبراهيم بن طهمان) بفتح الطاء وسكون الهاء: الخراساني.
(يقله) أي: يحمله. (قال) في نسخة: «فقال». (فلم يرفعه) في
نسخة: «فلم يستطع / ٩١٩ / أي: أن يرفعه» (أمر) بهمزة ساكنة على
الأصل كنظيره فيما مرَّ له^(١)، وفي نسخة: «فمر» بحذفها (فنثر) أي:

(١) سبق برقم (٣١٦٤) كتاب: الجزية والموادعة، باب: ما أقطع النبي ﷺ من
البحرين.

«منه» كما في نسخة. (على كاهله) هو ما بين كتفيه، ومرّ شرح الحديث في الصلاة، في باب: تعليق القنو في المسجد^(١).

٥ - باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم.

(باب: إثم من قتل معاهدًا) بفتح الهاء وكسرهما. (بغير جرم) أي: ذنب يستحق به القتل.

٣١٦٦ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوَجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا». [٦٩١٤-فتح ٦/٢٦٩]

(عبد الواحد) أي: ابن زياد. (مجاهد) أي: ابن جبر.

(من قتل معاهدًا لم يرح) بفتح الياء مع فتح الراء وكسرهما، وبضم الياء وكسر الراء، أي: لم يشم. (رائحة الجنة) وهو محمول على من أستحل القتل، أو على أنه لا يشم رائحة الجنة، أول ما يشمها سائر المؤمنين الذين لم يقتروا الكبائر، وأما خبر: «من آذى ذمياً فأنا خصمه يوم القيامة»^(٢) فلا أصل له كما قاله الإمام أحمد. (أربعين عامًا) مثال،

(١) سبق برقم (٤٢١) كتاب: الصلاة، باب: القسمة وتعليق القنو في المسجد.

(٢) رواه الخطيب ٨/٣٧٠ ترجمة: داود بن علي. وقال: هذا الحديث منكر بهذا

الإسناد، والحمل فيهما عندي على العباس بن أحمد الواعظ.

وقال ابن الصلاح في «المقدمة» ص ٢٦٥ بلغنا عن أحمد أنه قال: أربعة أحاديث

تدور عن رسول الله ﷺ في الأسواق ليست لها أصل، منها حديث: «من آذى

ذمياً... إلخ»، وقال الحافظ في «لسان الميزان» ٣/٦٨١ ترجمة: العباس بن

أحمد الواعظ: قال الخطيب أبو بكر: العباس بن أحمد الواعظ ليس بثقة،

ومن بلاياه أتى بخبر منته: «من آذى ذمياً فأنا خصمه»، بإسناد مسلم

وإلا ففي الترمذي وغيره: «سبعين خريفًا»^(١) وفي «الموطأ»
خمسمائة^(٢).

٦ - باب إخراج اليهود من جزيرة العرب.

وَقَالَ عُمَرُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَقْرُكُمْ مَا أَقْرَكُمُ اللَّهُ بِهِ».

[انظر: ٢٢٨٥]

(باب: إخراج اليهود من جزيرة العرب)^(٣) أي: بيان إخراجهم

والبخاري، وقال الخطيب: والحمل فيه على: عباس بن أحمد الواعظ. أ.هـ
وقال العجلوني في «كشف الخفاء» ١٤٤/١ (٤١٧): هو أحد الأحاديث
الأربعة التي تدور على الألسنة في الأسواق عن رسول الله ﷺ، وليست
لها أصل على ما نقل ابن الصلاح عن الإمام أحمد، وقال: رواه أبو داود
عن عدة عن أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم عن رسول الله ﷺ،
والخطيب عن ابن مسعود به، وزاد فيه: «ومن كنت خصمه خصمته يوم
القيامة». وقال: لكن قال الإمام أحمد: لا أصل له، إلا أن يحمل على أنه
لا أصل له باللفظ المشهور على الألسنة وهو «من أذى ذميًا كنت خصمه
يوم القيامة». أ.هـ

والحديث ضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٥٣١٤)
(١) «سنن الترمذي» (١٤٠٣) كتاب: الديات، باب: ما جاء فيمن يقتل نفسا
معاودة. وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح. ورواه البيهقي ٢٠٥/٩
كتاب: الجزية، باب: لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة. وصححه
الألباني في «صحيح الترمذي».

(٢) «الموطأ» ٨٤/٢ (١٩٠٨) كتاب: المجامع، باب: ما جاء في لبس الحرير
وما يكره للنساء لبسه.

(٣) في هامش (ج): هي ما بين عدن إلى ريف العراق طولًا، ومن جدة إلى الشام
عرضًا، قيل: إنه عام أريد به خاص: وهو الحجاز.

منها (حتى جئنا) في نسخة: «حتى إذا جئنا» (بيت المدراس)^(١) أي: بيت العالم الذي يدرس كتابهم، أو البيت الذي يدرسون فيه كتابهم. (بماله) الباء للبدلية، أي: بدل ماله. (ورسوله) في نسخة: «ولرسوله». ٣١٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ». فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ، فَقَالَ: «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ مِنْ هَذَا الْأَرْضِ، فَمَنْ يَجِدُ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِغْهُ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ». [٦٩٤٤، ٧٣٤٨ - مسلم: ١٧٦٥ - فتح ١/٢٧٠]

٣١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: أَشْتَدُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ فَقَالَ: «اتَّوْنِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا». فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا لَهُ؟ أَهَجَرَ؟ أَسْتَفْهَمُوهُ. فَقَالَ: «ذَرُونِي، فَإِلَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ» فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ: «أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيرُهُمْ». وَالثَّالِثَةُ خَيْرٌ، إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا، وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيَتْهَا. قَالَ سُلَيْمَانُ: هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ. [انظر: ١١٤ - مسلم: ١٦٣٧ - فتح ١/٢٧٠]

(محمد) أي: ابن سلام. (حدثنا ابن عيينة) في نسخة: «أخبرنا ابن عيينة». (الأحول) ساقط من نسخة.

(استفهموه) بكسر الهاء. (تدعوني) في نسخة: «تدعونني» بزيادة نون. (والثالثة إما أن سكت عنها وإما أن قالها فنسيتها) في نسخة:

(١) في هامش (ج): أي: جئنا مكان دراستهم للترواة ونحوها.

«ونسيت الثالثة». وفي أخرى: «والثالثة خير» ومرّ شرح الحديث في باب: الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان^(١).

٧ - باب إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ؟

حذف جواب (هل) للاختلاف في معاقبة المرأة التي أهدت الشاة

المسمومة، والغدر: يقال لضد الوفاء، وللخيانة، ونقض العهد.

٣١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ حَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ». فَجَمَعُوا لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْهُ؟». فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ أَبُوكُمْ؟». قَالُوا: فَلَانَ. فَقَالَ: «كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ». قَالُوا: صَدَقْتَ. قَالَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا. فَقَالَ لَهُمُ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟». قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «اخْسُوا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا». ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟». فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. قَالَ: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «مَا حَمَلَكُم عَلَى ذَلِكَ؟». قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ. [٤٢٤٩، ٥٧٧٧-فتح ٢٧٢/٦]

(سعيد) في نسخة: «سعيد بن أبي سعيد المقبري».

(أهديت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم شاة) أهدتها له زينب بنت الحارث اليهودية^(٢).

(١) سبق برقم (٣٠٥١) كتاب: الجهاد والسير، باب: الحربي إذ دخل دار الإسلام بغير أمان.

(٢) دلّ على ذلك ما رواه ابن سعد في «الطبقات» ٢/٢٠٠٢ والطبراني ٢/٣٥٠٤.

(فيها سم) بتثليث السين. (اجمعوا إليّ) في نسخة: «اجمعوا لي». (صادقي عنه) بتشديد الياء. (قال لهم) في نسخة: «فقال لهم». (فقال: كذبتم) في نسخة: «قال: كذبتم»^(١). (تخلفونا) في نسخة: «تخلفوننا» بزيادة نون على الأصل، حذفها من غير ناصب وجازم لغة قليلة^(٢)، (فقالوا: نعم) في نسخة: «قالوا: نعم» واختلف هل عاقب ﷺ اليهودية التي أهدت الشاة؟ ففي مسلم أنهم قالوا: ألا نقتلها؟ قال: «لا»^(٣) وقال الزهري: أسلمت فتركها^(٤). وقال البيهقي: يحتمل أن يكون تركها أولاً، ثم لما مات بشر بن البراء من الأكلة قتلها^(٥). وبذلك أجاب السهيلي، وزاد أنه تركها؛ لأنه كان لا ينتقم لنفسه ثم قتلها ببشر قصاصاً^(٦).

٨ - باب دُعَاءِ الْإِمَامِ عَلِيِّ مَنِ نَكَثَ عَهْدًا.

٣١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: سَأَلْتُ

أَنْسَا ﷺ عَنِ الْقِنُوتِ، قَالَ قَبْلَ الرُّكُوعِ. فَقُلْتُ: إِنَّ فَلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ. فَقَالَ: كَذَبٌ. ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلِيَّ

(١) في هامش (ج): أخسؤوا زجر لهم بالطرده والإبعاد، أو دعا عليهم بذلك.

(٢) مر ذكر هذه اللغة، وبعض ما جاء عليها من أحاديث أخرى.

(٣) «صحيح مسلم» (٢١٩٠) كتاب: السلام، باب: السُّمِّ.

(٤) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٦/٦٦ (١٠٠١٩) كتاب: أهل الكتاب، باب:

هل يقتل ساحرهم.

(٥) «سنن البيهقي» ٤٧/٨ كتاب: الجراح، باب: من سقى رجلاً سماً،

و«الطبقات الكبرى» ٢/٢٠١-٢٠٢.

(٦) أنظر: «الروض الأنف» ٤/٨٣.

أَخْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، قَالَ: بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ - يَشْكُ فِيهِ - مِنَ الْقُرَاءِ إِلَى
 أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَوْلَاءَ فَقَتَلُوهُمْ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ،
 فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ. [انظر: ١٠٠١ - مسلم: ٦٧٧ - فتح ٦/٢٧٢]

(أبو النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسي. (عاصم) هو
 الأحول.

(إن فلاناً) هو محمد بن سيرين. (ثم حدثنا) في نسخة: «ثم حدث».
 (فما رأيتُه وجد) أي حزن، ومرّ شرح الحديث في باب: القنوت
 قبل الركوع وبعده من كتاب: الوتر^(١).

٩ - باب أمان النساء وجوارهن.

(باب: أمان النساء وجوارهن) بكسر الجيم وضمها، أي:
 إجارتهن غيرهن من المشركين من أن يظلمه ظالم، فقوله: (وجوارهن)
 عطف على (أمان النساء) وإن اتحدا معنى؛ لاختلافهما لفظاً.

٣١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ أَبِي النَّضْرِ - مَوْلَى عُمَرَ
 بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ - مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ
 ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ،
 وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟». فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ
 أَبِي طَالِبٍ. فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ». فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ
 مُلْتَجِعًا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ
 أَجْرْتُهُ فَلَا بُنْ هُنَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرْتَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ».
 قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ وَذَلِكَ صُحْحِي. [انظر: ٢٨٠ - مسلم: ٣٣٦ - فتح ٦/٢٧٣]

(١) سبق برقم (١٠٠١) كتاب: الوتر، باب: القنوت قبل الركوع وبعده.

(عن أبي النضر) هو سالم ابن أبي أمية. (أن أبا مرة) هو يزيد بن مرة.

(أم هانئ) بالهمز: هي فاختة (ابنة أبي طالب) في نسخة: «بنت أبي طالب». (أخبره) في نسخة: «أنه أخبره». (ابنة أبي طالب) في نسخة: «بنت أبي طالب». (فقال: مرحبًا) أي أتيت سعة. (ثمان ركعات) بفتح النون، وفي نسخة: «ثمان ركعات» بكسرها وبياء مفتوحة. (علي) أي: ابن أبي طالب، وكان أخاها من الأب والأم. (قد أجرته) بهمزة مقصورة أي: أمته. (فلان بن هبيرة) بالرفع خبر مبتدأ محذوف، وفي نسخة: بالنصب بدل من (رجلاً) أو من الضمير المنصوب، و (هبيرة) هو ابن أبي وهب المخزومي: وهو زوج أم هانئ، وابنه يسمى: جعده. (وذلك) في نسخة: «وذاك» ومرر شرح الحديث في باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحقًا به^(١).

١٠ - باب ذممة المسلمين وجوارهم وأحدية يسعى بها أدناهم.

(باب: ذمة المسلمين وجوارهم وأحدية يسعى بها) أي: بذمتهم (أدناهم) أي: أقلهم عددًا وشرقًا حتى يصح الأمان من واحد حُرًّا كان أو عبدًا، رجلًا أو امرأة. (وجوارهم) عطف على (ذمة المسلمين) وإن أتحدًا معنى؛ لاختلافهما لفظًا كما مرَّ نظيره، مع أن لفظ: (وجوارهم) ساقط من نسخة.

٣١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ،

(١) سبق برقم (٣٥٧) كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحقًا به.

فَقَالَ: فِيهَا الْجِرَاحَاتُ وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى فِيهَا مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ. [انظر: ١١١ - مسلم: ١٣٧٠ - فتح ٢٧٣/٦]

(حدثني) في نسخة: / ٩٢٢ / «حدثنا». (محمد) أي: ابن سلام.
 (أخبرنا) في نسخة: «حدثنا». (وكيع) أي: ابن الجراح. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عن إبراهيم) أي: ابن يزيد بن شريك. (إلا كتاب الله) أي: «تعالى» كما في نسخة. (فيها الجراحات) أي: أحكامها. (وأسنان الإبل) أي: إبل الديات. (والمدينة حرام) أي: يحرم صيدها. (من غير)^(١) بفتح المهملة: جبل (إلى كذا) أي: إلى ثور^(٢). (حدثنا) أي: أمرًا منكرًا ليس معروفًا، وفي نسخة: «حدثنا». (أو آوى) بمد (أو آوى) في اللازم والمتعدي، لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي أكثر. (محدثنا) بكسر الدال أي: لبدعة التبديل سنة. (لعنة الله) المراد بها: الإبعاد عن رحمة الله. (لا يقبل منه صرف ولا عدل) أي: فرض ولا نفل، وفي نسخة: «لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً». (ومن تولى) أي: أتخذ. (غير مواليه) أي: أو غير أوليائه كانتمائه إلى غير معتقه، أو إلى غير أبيه. (وذمة المسلمين واحدة) فيه: مطابقة الحديث

(١) عير: جبل بالحجاز، قال عرام: عير جبلان أحمران من عن يمينك وأنت بطن العقيق تريد مكة، وذكر أن بالمدينة جبلين يقال لأحدهما: عير الورد، والآخر: عير الصادر. أ ه أنظر: «معجم البلدان» ١٧٢/٤.

(٢) أسم جبل بمكة فيه الغار الذي أختفى فيه النبي ﷺ، قال الزمخشري: ثور: أطلح من جبال مكة بالمفجر من خلف مكة على طريق اليمن. أ ه أنظر: «معجم البلدان» ٨٦/٢.

للترجمة بقوله: (ذمة المسلمين وجوارهم واحدة) وأمّا مطابقته للترجمة بقوله: (يسعى بها أدناهم) ففيما أشار به من قوله: (وذمة المسلمين واحدة) إلى ما في باب: إثم من عاهد ثم غدر^(١)، من قوله: «ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم» (فمن أخفر مسلماً) أي: نقض عهده.

١١ - باب إذا قالوا: صَبَأْنَا، وَلَمْ يُحْسِنُوا أَسْلَمْنَا.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ خَالِدٌ». [٤٣٣٩] وَقَالَ عُمَرُ: إِذَا قَالَ: مَثْرَسٌ. فَقَدْ آمَنَهُ، إِنَّ اللَّهَ يَغْلُمُ الْأَلْسِنَةَ كُلَّهَا. وَقَالَ: تَكَلَّمْ لَا بَأْسَ. [انظر: ٣١٥٩-فتح ٦/٢٧٤]

(باب: إذا قالوا: صَبَأْنَا) أي: أو نحوه مما يأتي (ولم يحسنوا) أن يقولوا (أسلمنا) جواب (إذا) محذوف، أي: كان ذلك كافياً في رفع القتال عنهم؛ لأنَّ العبرة في المقاصد بأدلتها بأي لغة كانت و (صَبَأْنَا) من صَبَأَ فلان: إذا خرج من دينه إلى دين غيره، وكانت العرب تسمي النبي ﷺ بالصائب^(٢)؛ لأنه خرج من دين قريش إلى دين الإسلام (فجعل خالد) أي: ابن الوليد لما بعثه ﷺ إلى بني خزيمة فقالوا: صَبَأْنَا^(٣). وأرادوا: أسلمنا، فلم يقبل ذلك وجعل يقتل منهم (أبرأ إليك) في نسخة: «اللهم إني أبرأ إليك». (مما صنع خالد) أي: من قتله من قال: صَبَأْنَا، لكنه ﷺ عذر خالدًا في أجهاده؛ ولهذا لم يَقْدُ منه

(١) ستأتي برقم (٣١٧٩) كتاب: الجزية والمواكعة، باب: إثم من عاهد ثم غدر.

(٢) دلَّ على ذلك حديث سبق برقم (٣٤٤) كتاب: التيمم، باب: الصعيد الطيب

ووضوء المسلم.

(٣) ستأتي برقم (٧١٨٩) كتاب: الأحكام، باب: إذا قضى الحاكم بجور.

(مترس) بفتح الميم وسكون الفوقية وفتح الراء وسكون المهملة فارسية معناها: لا تخف؛ لأن (م) كلمة نفي عندهم، و(ترس) بمعنى: الخوف (آمنه) بالمد (وقال: تكلم، لا بأس) أي: قال عمر للهزيمان ذلك، فكان ذلك أمناً منه، وهذا الباب ساقط من نسخة.

١٢ - باب الْمُوَادَعَةِ وَالْمُصَالِحَةِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَغَيْرِهِ، وَإِثْمٌ مَنْ لَمْ يَفِ بِالْعَهْدِ. وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١] الْآيَةَ.

(باب: الموادة) مرَّ بيانها في باب: الجزية^(١) (والمصالحة) عطف على (الموادة) عطف تفسير، والمتعاطفان تنازعا في قوله: (مع المشركين بالمال وغيره) أي: كالأسرى (وإثم) بالجر عطف على (الموادة). (من لم يف بالعهد) في نسخة: «من لم يوف بالعهد». (وقوله) ساقط من نسخة، وعلى ثبوته فهو بالجر عطف على (الموادة). ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ﴾ بفتح السين وكسرها، أي: الصلح، وقيل: بالفتح: الصلح، وبالكسر: الإسلام. ﴿فَاجْنَحْ لَهَا﴾ أي: للمصالحة المفهومة من السلم، وزاد في نسخة: «الآية» وفي أخرى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

(يحيى) أي: ابن سعيد (بن زيد) قالوا: صوابه: ابن كعب^(٢).

(١) سبق برقم (٣١٥٦) كتاب: الجزية، باب: الجزية والموادة.

(٢) أنظر: «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢٦٠٧/٥ (٣٧٨٣)، «أسد الغابة» ١١٩/٥،

(٤٧٧٧)، «تهذيب الكمال» ٣١٢/٢٧ (٥٨٢٢)، «الكاشف» ٢٤٧/٢،

«تهذيب التهذيب» ٣٧/٤.

وقال ابن حجر في «الفتح» ٢٧٦/٦: قوله في نسب مُحِيصَةَ بن مسعود ابن

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ - هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ
بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثَمَةَ قَالَ: أَنْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ وَحُيَيْصَةُ بْنُ
مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ إِلَى حَبِيبٍ - وَهِيَ يَوْمِيذُ صَلْحٍ - فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى حُيَيْصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
سَهْلِ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمٍ قَتِيلًا، فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَأَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ
وَحُيَيْصَةُ وَحُيَيْصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ:
«كَبُرَ كَبْرٌ». وَهُوَ أَخَذْتُ الْقَوْمَ، فَسَكَتَ، فَتَكَلَّمَا، فَقَالَ: «أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ
قَاتِلِكُمْ؟» أَوْ: «صَاحِبِكُمْ». قَالُوا: وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَر؟ قَالَ: «فَتَبْرِيكُمْ
يَهُودُ بِخَمْسِينَ». فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.
[انظر: ٢٧٠٢ - مسلم: ١٦٦٩ - فتح ٦/٢٧٥]

(يتشطح) بالشين / ٩٢٥ / المعجمة والحاء المهملة، أي:
يضطرب. (في دم) في نسخة: «في دمه». (كبر كبر) كرره للمبالغة، أي:
قدم الأسن يتكلم؛ لأنه الأولى بالتقدم في الكلام (فتكلما) أي:
محيصة وحويصة بقضية قتل عبد الله (وتستحقون قاتلكم) أي: «دم
قاتلكم» كما في نسخة. (أو صاحبكم) بالنصب أو بالجر على النسخة
الثانية. و (أو) للشك من الراوي (ولم نشهد) أي: قتله. (ولم نر) أي:
من قتله. (فتبريكم) أي: تبرأ إليكم (يهود) من دعاكم. (بخمسين) أي:
يمينًا (كيف نأخذ أيمان؟) أي: بأيمان، بدأ ﷺ بالمدعين في اليمين
فلما نكلوا ردها على المدعي عليهم، فلم يرضوا بأيمانهم. (فعقله النبي
ﷺ وسلم من عنده) أي: من خالص ماله، أو من بيت المال، وفيه: أن
حكم القسامة مخالف لسائر الدعاوى من جهة أن اليمين على المدعي،
وأنها خمسون يمينًا، واللوث^(١) هنا هو العداوة الظاهرة بين المسلمين

زيد يقال: إن الصواب كعب بدل زيد.

(١) واللوث: القوة، وعصب الحماقة، والشر، والجراحات والمطالبات

واليهود، وإنما عقله ﷺ؛ قطعاً للنزاع وجبراً لخواطرهم، وإلا فاستحقاقهم لم يثبت.

١٣ - باب فضل الوفاء بالعهد.

(باب: فضل الوفاء بالعهد) أي بيانه.

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَزْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي مَادَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سَفْيَانَ فِي كَفَّارِ قُرَيْشٍ. [انظر: ٧ - مسلمك ١٧٧٣ - فتح ٢٧٦/٦]

(عن يونس) أي: ابن يزيد (أبا سفيان) هو صخر. (ابن حرب) زاد في نسخة: «ابن أمية».

(تجاراً) بكسر الفوقية وتخفيف الجيم ويجوز ضمها وتشديد الجيم. (في المدة التي مادَّ فيها) أي: هادن فيها رسول الله ﷺ وعينها للصلح بين الفريقين.

ووجه مطابقة الحديث للترجمة: أن في بقية الحديث: وكذلك الرسل لا تغدر^(١) فإنه وإن كان من كلام هرقل ولكن الصحابة تداولوه واستحسنوه.

بالأحقاد، وشبهه الدلالة، وتمراخ اللقمة في الإهالة الزوم الدار، ولوك الشيء في الفم، والبطء والحمق. أنظر: مادة (لوث) في «القاموس المحيط» ص ١٧٥.

(١) سبق برقم (٧) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف بدأ الوحي.

١٤ - باب هل يُعْفَى عَنِ الذَّمِّي إِذَا سَحَرَ؟ وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ:
أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ سُئِلَ: أَعْلَى مَنْ سَحَرَ مِنْ أَهْلِ
العَهْدِ قَتْلٌ؟ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ، فَلَمْ
يُقْتَلْ مِنْ صَنْعِهِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ.

(باب: هل يعفى عن الذمي إذا سحر؟) جواب (هل) محذوف،
أي: نعم.

٣١٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي
أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَحَرَ، حَتَّى كَانَ يُجِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَمَا يَصْنَعُهُ.
[٣٢٦٨، ٥٧٦٣، ٥٧٦٥، ٥٧٦٦، ٦٠٦٣، ٦٣٩١ - مسلم: ٢١٨٩ - فتح ٢٧٦/٦]

(وقال ابن وهب) هو عبد الله. (فلم يقتل من صنعه). قال ابن
بطلال: لا حجة لابن شهاب في هذا؛ لأنه ﷺ كان لا ينتقم لنفسه؛
ولأن السحر لم يضره في شيء من أمور الوحي، ولا في بدنه، وإنما
كان أعتراه شيء من التخيل^(١).

(يحيى) أي: ابن سعيد. (هشام) أي: ابن عروة. (حدثني أبي) في
نسخة: «حدثنا أبي».

(أن النبي ﷺ سحر) ساحره لبيد بن الأعصم اليهودي^(٢).
ومطابقته للترجمة: في عفوه ﷺ عن سحره، المفهوم من السياق
بقرينة التعليق السابق.

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطلال ٣٥٨/٥ - ٣٥٩.

(٢) سيأتي ذكره برقم (٥٧٦٣) كتاب: الطب، باب: السحر.

١٥ - باب مَا يُحْذَرُ مِنَ الْغَدْرِ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٢] الآية.

(باب: ما يحذر من الغدر) بسكون الحاء المهملة، وفي نسخة: بفتحها وتشديد المعجمة (وقوله تعالى) في نسخة: «وقول الله تعالى». ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ الآية) في نسخة: «﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِبَصْرِهِ﴾ إلى قوله: ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾».

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَيْةٍ مِنْ أَدَمَ، فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاحِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا». [فتح ٦/٢٧٧]

(الحميدي) هو عبد الله بن الزبير. (أبا إدريس) هو عائد الله

الخولاني.

(من آدم) لفظ: (من) ساقط من نسخة. (ثم موتان) بضم الميم وفتحها وتنوين النون: الوباء. (يأخذ) أي: الموتان (فيكم كقعاص) بضم القاف وتخفيف المهملة آخره مهملة صاد أو سين: داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة، قيل: وهذا وقع في طاعون عمواس في خلافة عمر^(١)، وكان بعد فتح بيت المقدس، ومات

(١) روى ذلك البيهقي ٢٢٢/٦ كتاب: الفرائض، باب: ميراث من عمي موته.

فيه سبعون ألفاً في ثلاثة أيام. (ثم أستفاضة المال) أي: كثرته، ووقع ذلك / ٩٢٦ / في خلافة عثمان - ؓ - عند تلك الفتوح العظيمة. (فيظل ساخطاً) أي: أستقللاً للمائة وتحقيراً لها. (ثم هُدنة) بضم الهاء، أي: صلح على ترك القتال مدة معينة. (غاية) بمعجمة ثم تحتية، أي: راية، وبموحدة بدل التحتية، أي: أجمّة.

١٦ - باب كَيْفَ يُنْبَذُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ؟ وَقَوْلُهُ: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ

قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنْذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨]

(باب: كيف ينبذ إلى أهل العهد) أي: ينبذ إليهم عهدهم، والنبذ بمعجمة: الطرح، والمراد هنا: نقض العهد. (وقوله) عطف على مدخول الباء، وفي نسخة: «وقول الله سبحانه». ﴿عَلَى سَوَاءٍ﴾ (أي: على عدل وطريق قصد في العهد (الآية) ساقطة من نسخة.

٣١٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ ؓ فِيْمَنْ يُؤَدُّنَ يَوْمَ النَّخْرِ بِمَنْى: لَا يَحْجُجُ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُزَيَّانٌ. وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّخْرِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: الْأَكْبَرُ، مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْحَجُّ الْأَضْعَفُ. فَتَبَدَّ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحْجُجْ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مُشْرِكٌ. [انظر: ٣٦٩ - مسلم: ١٣٤٧ - فتح ٢٧٩/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (أخبرنا) في نسخة: «أخبرني»

ومرَّ شرح الحديث في باب: لا يطوف بالبيت عريان^(١).

(١) سبق برقم (١٦٢٢) كتاب: الحج، باب: لا يطوف بالبيت عريان.

١٧ - باب إِثْمٍ مَنْ عَاهَدَ ثُمَّ غَدَرَ، وَقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ (٥٦) ﴿

[الأنفال: ٥٦].

(باب: إثم من عاهد ثم غدر) أي: نقض عهده (وقوله) بالجر عطف على (إثم) وفي نسخة: «وقول الله». ﴿فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ في نسخة: ﴿فِي كُلِّ مَرَّةٍ﴾ الآية.

٣١٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا خَالِصًا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا». [انظر: ٣٤ - مسلم: ٥٨ - فتح ٦/٢٧٩]

(جرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عن مسروق) أي: ابن الأجدع.

(أربع خلال) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب: الإيمان وغيره^(١).

٣١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ ؓ قَالَ: مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحَدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ

(١) سبق برقم (٣٤) كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق، وبرقم (٢٤٥٩) كتاب: المظالم، باب: إذا خاصم فجر.

وَالَى قَوْمًا بغيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ». [انظر: ١١١ - مسلم: ١٣٧٠ - فتح ٦/٢٧٩]

(سفيان) أي: الثوري. (عن إبراهيم) أي: ابن يزيد بن شريك.
 (ما بين عائر إلى كذا) في رواية: «ما بين عير وثور»^(١) وفي
 أخرى: «ما بين عير وأحد»^(٢) ومَرَّ شرح الحديث في باب: ذمة
 المسلمين وجوارهم واحدة^(٣).

٣١٨٠ - قَالَ أَبُو مُوسَى: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ،
 عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؟ فَقِيلَ لَهُ:
 وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَائِنًا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: إِنِّي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ عَنْ قَوْلِ
 الصَّادِقِ المصْدُوقِ. قَالُوا عَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، فَيَسُدُّ اللَّهُ
ﷻ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ. [فتح ٦/٢٨٠]

(قال أبو موسى) هو محمد بن المثنى، وفي نسخة: «قال أي:
 البخاري وقال أبو موسى» وفي أخرى: «قال: وحدثنا أبو موسى». (إذا
 لم تجتبا) بجيم ساكنة ففوقية مفتوحة فموحدة: من الجباية ٩٢٧/
 أي: لم تأخذوا من الجزية والخراج. (عن قول الصادق) أي: في
 كلامه. (المصدق) أي: في كلام جبريل له. (فيمنعون ما في أيديهم)
 أي من الجزية.

(١) رواه مسلم (١٣٧٠) كتاب: الحج، باب: فضل المدينة. والنسائي في
 «الكبرى» ٤٨٧/٢ (٤٢٧٨) كتاب: الحج، باب: منع الدجال عن المدينة.
 (٢) رواه ابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» ١٤١/٢ كتاب: الحج،
 باب: مسألة صيد المدينة.

والضياء في «المختارة» ٤٥٨/٩ (٤٣٣).

(٣) سبق برقم (٣١٧٢) كتاب: الجزية والمواعظة، باب: ذمة المسلمين وجوارهم
 واحدة.

وفي الحديث: التوصية بأهل الذمة، لما في الجزية التي تؤخذ منهم من نفع المسلمين. وفيه: التحذير من ظلمهم، وأنه متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يجتب المسلمون منهم شيئاً فتضيق أحوالهم.

١٨ - باب.

(باب) بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه.

٣١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْنٍ يَقُولُ أَتَهُمُوا رَأَيْكُمْ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرِ يُفْطَعُنَا إِلَّا أَسهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا. [٤١٨٩، ٤٨٤٤، ٧٣٠٨ - مسلم: ١٧٨٥ - فتح ٦/٢٨١]

(عبدان) هو عبد الله بن عثمان. (أبو حمزة) هو محمد بن ميمون السكري (أبا وائل) هو شقيق بن سلمة.

(صفين) بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة غير منصرف: أسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي - ﷺ - ومعاوية^(١). (اتهموا رأيكم) أي: لا تتهموني بأني أقصر في القتال، بل أتهموا رأيكم، فإني لا أقصر [في]^(٢) وقت الحاجة كما في يوم الحديبية. (فقد رأيتني) أي: رأيت نفسي. (يوم أبي جندل) العاص بن سهيل لما جاء إلى النبي ﷺ يوم الحديبية من مكة مسلماً وهو يجر قيوده، وكان قد عذب في الله، فقال أبوه: يا محمد، أول ما أقاضيك عليه، فرد عليه أبا جندل، وكان رده على المسلمين أشق عليهم من سائر ما جرى عليهم^(٣) (ولو) في

(١) أنظر: «معظم البلدان» ٤١٤/٣. (٢) من (س).

(٣) هذا حديث سبق برقم (٢٧٣١) كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة.

نسخة: «فلو». (استطيع أن أرد أمر النبي ﷺ لرددته) وقاتلت قريشاً قتالا لا مزيد عليه. (وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر يفظعنا) أي: يثقل علينا. (إلا أسهلن) أي: الأسياف (بنا غير أمرنا هذا) أمر الفتنة التي وقعت بين المسلمين / ٩٣٠ / فإنها عظيمة حلت بقتلهم.

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ قَالَ: كُنَّا بِصِفِّينَ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ فَإِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ؟ فَقَالَ: «بَلَى». فَقَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى». قَالَ: فَعَلَى مَا نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا؟ أَنْزِجُ وَكَمَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «ابْنُ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا». فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا. فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْفَتْحُ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [انظر: ٣١٨١ - مسلم: ١٧٨٥ - فتح ٦ / ٢٨١]

(وهم) وفي نسخة: «وعدونا» أي: قريش. (على الباطل) في نسخة: «على باطل». (فعلى ما) في نسخة: «فعلام». (الدينية) أي: النقيصة^(١). (ولما) في نسخة: «ولم». (ابن الخطاب) أي: «يا ابن الخطاب» كما في نسخة. (فنزلت سورة الفتح) يعني: فتح الحديبية^(٢).

(١) في هامش (ج): والخصلة الخسيسة.

(٢) الحديبية: هي قرية متوسطة ليست بالكبيرة، سميت بئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ تحتها، وبين الحديبية ومكة مرحلة، وبينها وبين المدينة تسع مراحل، وبعض الحديبية في الحل وبعضها في الحرم، وهو أبعد الحل من البيت، وبينها وبين المسجد أكثر من يوم، وعند مالك بن أنس

٣١٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمُدَّتِهِمْ مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِهَا». [انظر: ٢٦٢٠ - مسلم: ١٠٠٣ - فتح ٦/٢٨١]

(حاتم) أي: «ابن إسماعيل» كما في نسخة. (ابنة) في نسخة: «بنت». (قدمت على أمي) أسمها: قبيلة بنت الحارث بن مدرك. (فاستفتت) في نسخة: «فاستفتيت» بتحتية بين الفوقيتين. (راغبة) أي: في أن تأخذ مني بعض المال، أو في الإسلام. (أفأصلها) في نسخة: «فأصلها» بحذف همزة الاستفهام، ومر الحديث في كتاب: الهبة، في باب: الهدية للمشركين^(١) قيل: ووجه تعلقه بالباب السابق من حيث إن عدم الغدر أقتضى جواز صلة الشخص قريبه ولو كان على غير دينه.

١٩ - باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم.

(باب: المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم) أي: بيان جوازها على ذلك.

٣١٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَغْتَمِرَ أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ، فَاسْتَرْطَوْا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ، وَلَا يَدْغُو مِنْهُمْ أَحَدًا، قَالَ: فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَكَتَبَ:

جميعها من الحرم. أنظر: «معظم البلدان» ٢/٢٢٩.

(١) سبق برقم (٢٦٢٠) كتاب: الهبة، باب: الهدية للمشركين.

هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعَكَ
وَلَبَايَعْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتَبْتُ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: «أَنَا وَاللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ». قَالَ: وَكَأَنَّ لَا يَكْتُبُ، قَالَ: فَقَالَ لِعَلِيٍّ:
«امْحُ رَسُولَ اللَّهِ». فَقَالَ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ لَا أَمْحَاهُ أَبَدًا. قَالَ: «فَأَرِنِيهِ». قَالَ: فَأَرَاهُ إِيَّاهُ،
فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَى الْأَيَّامُ أَتَوْنَا عَلِيًّا فَقَالُوا: مُزِ صَاحِبِكَ
فَلْيَزْتَحِلْ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نَعَمْ» ثُمَّ أَرْتَحَلَ. [انظر: ١٧٨١ - مسلم:
١٧٨٣ - فتح ٦/٢٨٢]

(حدثنا شريح) في نسخة: «حدثني شريح».

(أن النبي) في نسخة: «أن رسول الله». (إلا بجلبان السلاح) أي:
بقرابة. (ولبايعناك) من المبايعة، وفي نسخة: «ولتبايعناك» من المتابعة.
(لا أمحاه أبدًا) في نسخة: «لا أمحوه» بالواو، ويقال: محاه يمحوه
ويمحاه ويمحاه ويمحاه ثلاث لغات. (ومضى الأيام) في نسخة: «ومضت
الأيام». (فذكر ذلك لرسول الله) في نسخة: «فذكر ذلك علي لرسول
الله». (ثم أرتحل) في نسخة: «فارتحل» ومرَّ الحديث في كتاب:
الصلح، في باب: كيف يكتب^(١).

٢٠ - باب الْمُوَادَعَةِ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَقْرِكُمْ مَا

أَقْرِكُمْ اللَّهُ بِهِ». [انظر: ٢٢٨٥ - فتح ٦/٢٨٢]

(باب: الموادعة) أي: المصالحة / ٩٣١ / والمشاركة. (من غير
وقت) أي: معين. (وقول النبي) بالجر عطفًا على (الموادعة). (أقركم
ما) في نسخة: «أقركم على ما». (به) ساقط من نسخة.

(١) سبق برقم (٢٦٩٨) كتاب: الصلح، باب: كيف يكتب.

٢١ - باب طَرَحَ جِيفِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْبِئْرِ وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ.
(باب: طرح جيف المشركين في البئر) أي: جواز طرحها فيه.
(ولا يوخذ لهم) أي: لجيفهم. (ثمن) أي: قيمة.

٣١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مَعِيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَزْفَعْ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْ مِنْ ظَهْرِهِ، وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ أَبَا جَهْلٍ بَنَ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بَنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةَ بَنَ أَبِي مَعِيْطٍ، وَأُمَيَّةَ بَنَ خَلْفٍ» أَوْ: «أَبِي بَنَ خَلْفٍ». فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قَبِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْفُوا فِي بَيْتِهِ، غَيْرَ أُمَيَّةَ - أَوْ أَبِي - فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَلَمَّا جَرَّوهُ تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ قَبْلَ أَنْ يُلْقَى فِي الْبِئْرِ. [انظر: ٢٤٠ - مسلم: ١٧٩٤ - فتح ٢٨٢/٦]

(عبدان) في نسخة: «عبد الله» فهو اسمه، وعبدان لقبه. (أبي) هو عثمان بن جبلة. (عن شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن أبي إسحاق) أي: السبيعي. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

(بيننا رسول الله) في نسخة: «بيننا النبي». (ساجد) أي: عند الكعبة. (من قريش المشركين) في نسخة: «من قريش من المشركين». (إذ جاء عقبه) في نسخة: «إذ جاءه عقبه». (بسلى جزور) بفتح المهملة مقصورًا: وهي اللقافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة، والجزور بفتح الجيم وضم الزاي، أي: المنحور من الإبل. (فقدفه) في نسخة: «وقذفه» أي: طرحه. (حتى جاءت فاطمة) أي: بنته. (فأخذت) أي: السلا. (فقال النبي ﷺ: اللهم) في نسخة: «فقال: اللهم». (عليك الملأ) أي: خذ الجماعة وأهلكهم. (من قريش) أي: من كفارهم. (رأيتهم) أي: رأيت أكثرهم؛ لأن ابن أبي معيط لم يقتل ببدر بل حُمل أسيرًا، وقتله رسول

الله ﷺ بعد أنصرافه من بدر على ثلاثة أميال من المدينة^(١) (غير أمية) أي: ابن خلف. ومَرَّ الحديث في كتاب: الطهارة في باب: إذا ألقى على ظهر المصلي قدر^(٢).

٢٢ - باب إثم الغادر للبرِّ والفاجر.

(باب: إثم الغادر للبرِّ والفاجر) الغادر: من يواعد على أمر ولا يفى به، واللام متعلقة بـ (الغادر) أي: سواء كان غدره لبرٍّ أو خير، أو لفاجر.

٣١٨٧، ٣١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ أَحَدُهُمَا: «يُنْصَبُ» وَقَالَ الْآخَرُ: «يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ». [مسلم: ١٧٣٦، ١٧٣٧ - فتح ٢٨٣/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الله (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن سليمان) أي: ابن مهران. (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

(لكل غادر لواء) أي: علم. (قال أحدهما) أي: أحد الراويين، (ينصب) أي: اللواء.

٣١٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يُنْصَبُ لِعَدْرَتِهِ». [٦١٧٧، ٦١٧٨، ٦٩٦٦، ٧١١١ - مسلم: ١٧٣٥ - فتح ٢٨٣/٦]

(١) أنظر: «سيرة ابن هشام» ٢/٢٨٥-٢٨٦.

(٢) سبق برقم (٢٤٠) كتاب: الوضوء، باب: إذا ألقى على ظهر المصلي قدر.

(حماد) أي: «ابن يزيد» كما في نسخة. (عن أيوب) أي:

السختياني.

(لغدرته)^(١) زاد في نسخة: «يوم القيامة» وهو ظرف ل (ينصب)

وفي نسخة: «بغدرته» بالموحدة بدل اللام.

٣١٨٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ

طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا

هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا». وَقَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إِنَّ

هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى

يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ

نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُغْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ

صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْحَرَ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ. قَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ». [انظر: ١٣٤٩ -

مسلم: ١٣٥٣ - فتح ٦/٢٨٣]

(جرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن منصور) أي: ابن المعتمر.

(عن مجاهد) أي: ابن جبر.

(عن طاوس) أي: ابن كيسان. [لا هجرة) أي: من مكة إلى

المدينة بعد الفتح، لأن مكة صارت دار إسلام]^(٢) (فهو حرام بحرمته

الله) زاد في نسخة: «إلى يوم القيامة». (ولبيوتهم) في نسخة: «ولبيوتهم»

ومرّ شرح الحديث في العلم والحج وغيرهما^(٣).

(١) في هامش (ج): أي: بسبب غدرته، أو بقدر غدرته.

(٢) من (س).

(٣) سبق برقم (١١٢) باب: العلم، باب: كتابة العلم. وبرقم (١٥٨٧) كتاب:

الحج، باب: فضل الحرم. وبرقم (٢٤٣٤) كتاب: اللقطة، باب: كيف

تعرف لقطة أهل مكة.

كتاب بدء الخلق

٥١- كتاب:

(بسم الله الرحمن الرحيم) ساقطة من نسخة. (كتاب بدء الخلق) لفظ: (كتاب) ساقط من نسخة. و (الخلق) بمعنى: المخلوق.

١ - [باب] مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ [الروم: ٢٧].

قَالَ الرَّبِّيعُ بْنُ خُثَيْمٍ وَالْحَسَنُ كُلُّ عَلَيْهِ هَيْنٌ. هَيْنٌ وَهَيْنٌ مِثْلُ: لَيْنٌ وَلَيْنٌ، وَمَيْتٌ وَمَيْتٌ، وَضَيْقٌ وَضَيْقٌ. ﴿أَفَعَيْنَا﴾ [ق: ١٥] أَفَاعِيَا عَلَيْنَا حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ. ﴿لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٥] النَّصْبُ. ﴿أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤] طَوْرًا كَذَا، وَطَوْرًا كَذَا، عَدَا طَوْرَهُ أَي: قَدْرَهُ.

(ما جاء) في نسخة: «باب: ما جاء». ﴿وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْنَهُ﴾

أي: والإعادة أسهل عليه من الإبداء، بالإضافة إلى قدركم، وإلا فهما عليه سواء لا تفاوت عنده تعالى بين الإبداء والإعادة، وذكر الضمير مع أن المراد الإعادة نظرًا للمؤول بالمصدر، إذ المعنى وأن يعيده أهون عليه قاله الزمخشري^(١)، (قال) في نسخة: «فقال». ﴿أَفَعَيْنَا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿أَفَعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ﴾ معناه: (أفأعيا علينا) أي: ما

(١) «الكشاف» ٣/٥٠٧.

أعجزنا الخلق. (حين أنشأكم وأنشأ خلقكم) أي: الأول حتى تعجزنا الإعادة، والهمزة فيه للإنكار، وعدل عن التكلم في قوله: ﴿أَنْشَأَكُمْ﴾ إلى الغيبة التفاتاً. (﴿مِنْ نُفُوبٍ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ نُفُوبٍ﴾ معناه: (النصب) أي: التعب، وفيه: رد لما زعمته اليهود من أنه تعالى بدأ العالم يوم الأحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح يوم السبت واستلقى على العرش^(١). (﴿أَطْوَارًا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ معناه: خلقهم. (طورا كذا، وطورا كذا) أي: على صفات؛ لأنه خلقهم أولاً عناصر، ثم مركبات، ثم أخلاطاً، ثم نطقاً، ثم علقاً، ثم مضغاً، ثم عظاماً ولحوماً، ثم أنشأهم خلقاً آخر. (عَدَا) أي: جاوز (طوره، أي: قدره) لفظ: (أي) ساقط من نسخة.

٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بَنِي تَمِيمٍ، أَبْشِرُوا». قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا. فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، أَقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَبِلْنَا. فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدَأَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، رَاحِلَتُكَ تَفَلَّتَتْ. لَيْتَنِي لَمْ أَقْمِ. [٣١٩١، ٤٢٦٥، ٤٣٨٦، ٧٤١٨ - فتح ٦/٢٨٦]

(سفيان) أي: الثوري.

(أبشروا) رباعي، أي: أبشروا بما يقتضي دخول الجنة، حيث عرفهم أصول العقائد التي هي المبدأ والمعاد وما بينهما، وجاء ثلاثياً يقال: بشرت الرجل أبشره بالضم. (قالوا) في نسخة: «فقالوا». (فأعطينا) أي: من المال. (فتغير وجهه) أي: أسفاً عليهم؛ كيف آثروا

(١) رواه أبو الشيخ في «العظمة». ص ٣٥٩.

الدنيا، أو لكونه لم يكن عنده ما يتألفهم به (بدء الخلق والعرش) بالنصب بنزع الخافض، أي: بيدئهما (راحتك) في نسخة: «أن راحتك». (تفلتت) أي: شردت. (ليتني) أي: قال عمران بعد أن قام يطلب دابته: ليتني. (لم أقم) أي: من مجلس النبي ﷺ حتى أسمع كلامه.

٣١٩١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَقَلْتُ نَاقَتِي بِالْبَابِ، فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا. مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالُوا: جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذُّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ». فَنَادَى مُنَادٍ: ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحَصِينِ. فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا. [انظر: ٣١٩٠ -فتح ٢٨٦/٦]

(من أهل اليمن) لفظ: (أهل) ساقط من نسخة. (إذ لم) في نسخة: «إن لم». (جئناك) في نسخة: «جئنا) بحذف الكاف. (نسألك) في نسخة: «لنسألك». (عن هذا الأمر) أي: عن أحوال هذا العالم. (كان الله ولم يكن شيء غيره) هذا جار على مذهب الأخفش^(١) من جواز

(١) أجاز الأخفش - وتبعه ابن مالك - دخول الواو على خبر كان إذا كان جملة؛ تشبيها له بالجملة نحو: كان ولا مال له، حيث دخلت الواو على خبر كان هنا تشبيها له بقولهم: جاء ولا ثوب عليه. وأنكر ذلك الجمهور، وتأولوا الفعل على التمام.

دخول الواو في خبر كان وأخواتها، كان زيد وأبوه قائم. (وكان عرشه على الماء) أستشكل بأن هذه الجملة مناقضة للأول؛ لأن تلك تدل على أنه تعالى كان ولم يكن سواه، وهذه تدل على أنه كان مع وجود العرش والماء، وأجيب: بأن واو (وكان) [بمعنى: ثم، وكان^(١)] فيها بحسب مدخولها، ففي الأولى بمعنى: الكون الأزلي، وفي الثانية بمعنى: الحدث بعد القدم، فالموجود قبل الكل هو تعالى، ثم الماء، ثم العرش، ففي حديث صححه الترمذي: إن الماء خلق قبل العرش^(٢) (وكتب) أي: قدر. (في الذكر) أي في اللوح المحفوظ. (كل شيء) أي: من الكائنات. (يقطع دونها) أي: عندها. (السراب) هو ما يرى نصف النهار كأنه ماء، والمعنى: فإذا هي يحول بيني وبين رؤيتها السراب. (لوددت) بكسر الدال الأولى .

٣١٩٢ - وَرَوَى عَيْسَى، عَنْ رَقَبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ. [فتح ٢٨٦/٦]

(وروى) في نسخة: «ورواه». (عيسى) أي: ابن موسى البخاري. (رقبة) أي: ابن مصقلة العبدي. (مقامًا) أي: على المنبر. (ونسيه) في نسخة: «أو نسيه». (حدثنا) في نسخة: «حدثني».

٣١٩٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ،

(١) من (س).

(٢) «سنن الترمذي» (٣١٠٩) كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة هود. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَرَاهُ: «يَقُولُ اللَّهُ: شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتِمَنِي، وَتَكْذِبُنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ، أَمَا سَتَمُهُ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَدًا. وَأَمَا تَكْذِبُهُ فَقَوْلُهُ: لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي». [٤٩٧٤، ٤٩٧٥ - فتح ٢٨٧/٦]

(عن أبي أحمد) هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأزدي. (عن سفیان) أي: الثوري. (عن أبي الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز.

(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لفظ: «رسول الله» ساقط من نسخة. (أراه) بضم الهمزة، أي: أظنه. (يقول الله: شتمني) في نسخة بدل من (أراه) إلى آخره: «قال الله تعالى: يشتمني».

٣١٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي». [٧٤٠٤، ٧٤٢٢، ٧٤٥٣، ٧٥٥٣، ٧٥٥٤ - مسلم: ٢٧٥١ - فتح ٢٨٧/٦]

(قتيبة بن سعيد) لفظ: (ابن سعيد) ساقط من نسخة. (عن أبي الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن. (كتب) أي: أمر القلم أن يكتب. (في كتابه) هو اللوح المحفوظ. (فهو عنده) أي: فعلم ذلك عنده. (إن رحمتي) بكسر الهمزة: حكاية لمضمون الكتاب، وفتحها بدل من (كتب).

٢ - باب ما جاء في سبع أرضين.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْزُ بَيْنَهُنَّ لِئَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ ﴿١٧﴾ [الطلاق: ١٢] ﴿وَالسَّعْفِ الْمَرْفُوعِ﴾

﴿٥﴾ [الطور: ٥]: السَّمَاءُ. ﴿سَمَكَهَا﴾: بِنَاءِهَا، كَانَتْ فِيهَا حَيَوَانٌ. ﴿الْحَبُّكَ﴾ [الذاريات: ٧]: أَسْتَوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا ﴿وَأَذِنَتْ﴾: سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ. ﴿وَأَلْقَتْ﴾ [الانشقاق: ٤]: أَخْرَجَتْ ﴿مَا فِيهَا﴾ [الانشقاق: ٤] مِنَ الْمَوْتَى، ﴿وَمَخَّلَتْ﴾ [الانشقاق: ٤]: عَنْهُمْ. ﴿طَحَنَهَا﴾ [الشمس: ٦]: دَحَاهَا. السَّاهِرَةُ وَجْهُ الْأَرْضِ؛ كَانَتْ فِيهَا الْحَيَوَانُ نَوْمُهُمْ وَسَهْرُهُمْ.

(باب: ما جاء في سبع أرضين) أي: في وصفها. (وقول الله) بالجر عطف على (ما جاء). (تعالى) في نسخة: «سبحانه». ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾) في نسخة: عقب قوله: ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾: «الآية». ﴿وَالسَّقْفِ الرَّفُوعِ﴾ ﴿٥﴾) معناه: (السماء) وقيل معناه: العرش^(١). ﴿سَمَكَهَا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿رَفَعَ سَمَكَهَا﴾) معناه: (بنائها) بالمد. ﴿الْحَبُّكَ﴾) في نسخة: «والحبك» أي: في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحَبِّكَ﴾ ﴿٧﴾) معناه: (استواؤها وحسنها)، وقيل: حبكها بالنجوم^(٢) ﴿وَأَذِنَتْ﴾) في قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ﴿١﴾ ﴿وَأَذِنَتْ﴾) معناه: (سمعت وأطاعت) كما نقل عن الضحاك^(٣). ﴿وَأَلْقَتْ﴾) معناه: (أخرجت ما فيها من الموتى) ﴿وَمَخَّلَتْ﴾: عنهم) ﴿طَحَنَهَا﴾) معناه: (دحها) أي: بسطها. ﴿بِالسَّاهِرَةِ﴾) في نسخة: «الساهرة» معناه: (وجه الأرض، كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم) فيه تغليب العقلاء على غيرهم.

(١) رواه أبو الشيخ في «العظمة» ص ١٢٧ (٢٥٣).

(٢) رواه أبو الشيخ في «العظمة» ص ٢٤٣ (٥٤٨).

(٣) أنظر: «تفسير الطبري» ٥٠٥/١٢ (٣٦٧٢٢).

٣١٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَسِ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، فَدَخَلَ عَلِيُّ عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ، اجْتَنِبِ الْأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرِ طَوْقِهِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ». [انظر: ٢٤٥٣ - مسلم: ١٦١٢ - فتح ٢٩٢/٦]

(أخبرنا) في نسخة: «حدثنا». (ابن عليّة) هو إسماعيل بن إبراهيم، وعليّة: أسم أمه. (عن أبي سلمة) أسمه: عبد الله، أو إسماعيل. (وبين أناس) في نسخة: «وبين ناس» بحذف الهمزة. (ذلك) في نسخة: «ذاك» بحذف اللام. (اجتنب الأرض) أي لا تغصب منها شيئاً. (طوقه من سبع أرضين) فيه: إثبات سبع أرضين، والمراد: أن كل واحدة فوق الأخرى، وإن لم تتصل بها، فقد روى الإمام أحمد خبراً أن بين الأرض والتي تليها خمسمائة عام^(١)، ومَرَّ الحديث في باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض، من كتاب: المظالم^(٢).

٣١٩٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ». [انظر: ٢٤٥٤ - فتح ٢٩٢/٦]

(عبد الله) أي: ابن المبارك. (عن سالم) أي: ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّيْمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا

(١) «مسند أحمد» ٢/٢٧٠.

(٢) سبق برقم (٢٤٥٣) كتاب: المظالم، باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض.

أَرْبَعَةَ حُرْمٍ، ثَلَاثَةَ مُتَوَالِيَاتٍ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبُ مُضَرِّ
الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ». [انظر: ٦٧ - مسلم: ١٦٧٩ - فتح ٢٩٣/٦]

(عبد الوهاب) أي: الثقفي. (أيوب) أي: السخثياني. (عن ابن
أبي بكرة) هو عبد الرحمن. (عن أبي بكرة) هو نافع بن الحارث الثقفي.
(الزمان قد أستداره) أي: الله وفي نسخة: «قد أستدار» بحذف
الضمير، أي: عاد إلى زمنه المخصوص (كهيته يوم خلق السموات)
في نسخة: «كهيته يوم خلق الله السموات» والأرض في نسخة:
«والأرضين» والكاف صفة لمصدر محذوف أي: أستدار أستدارة مثل
حالته يوم خلق الله السموات والأرض، فإن قريشاً كانوا يعتادون أن
يديروا الحج في كل سنة شهراً، فإذا حجوا في ذي الحجة حجوا في
السنة التي بعدها في المحرم، وهكذا حتى تنتهي الدور إلى ذي الحجة
أو كانت تلك السنة أقصى الدوران فيكون الحج في ذي الحجة كما كان
في ابتداء خلق السموات والأرض بهداية الله تعالى نبيه ﷺ إلى ذلك
وحمايته من بدعهم، كما فعل معه في غير ذلك. (ثلاثة) في نسخة:
«ثلاث». (ورجب مضر) عطف على (ثلاثة) لا على (ذو القعدة)
و(مضر) قبيلة مشهورة أضيف إليهم رجب؛ لأنهم كانوا يحافظون على
تحريمه أشد من سائر العرب.

٣١٩٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّهُ خَاصَمْتَهُ أَرْوَى فِي حَقِّ زَعَمْتِ أَنَّهُ أَنْتَقَصَهُ
لَهَا إِلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَنْتَقَصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئاً؟ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوِّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ
أَرْضِينَ». قَالَ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ:
دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٢٤٥٢ - مسلم: ١٦١٠ - فتح ٢٩٣/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. (عن هشام) أي: ابن عروة بن الزبير. (خاصته أروى) أي: بنت أبي أويس. (أبي مروان) متعلق بـ (خاصته) أي: ترافعا إليه، وهو كان يومئذ متولي المدينة، فترك سعيد الحق لها، ودعا عليها، فقال: اللهم إن كانت كاذبة فأعمِ بصرها واجعل قبرها في دارها^(١). فتقبل الله دعوته، فعميت، ومرت على بئر في الدار فوقعت فيها فكانت قبرها. (ابن أبي الزناد) هو عبد الرحمن بن عبد الله.

٣ - باب في النجوم.

وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥]:
 خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا
 لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ
 أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيحَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ: ﴿هَشِيمًا﴾ [الكهف: ٤٥]: مُتَغَيِّرًا. وَالْأَبُّ: مَا يَأْكُلُ
 الْأَنْعَامُ، الْأَنَامُ: الْخَلْقُ ﴿بَرَزُخٌ﴾ [المؤمنون: ١٠٠] حَاجِبٌ.
 وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَلْفَافًا﴾ [النبا: ١٦]: مُلْتَفَّةٌ. وَالْغُلْبُ: الْمُلْتَفَّةُ
 ﴿فِرَاشًا﴾ [البقرة: ٢٢]: مِهَادًا كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَكَّرَ فِي الْأَرْضِ
 مُسْفَرًّا﴾ [البقرة: ٣٦، الأعراف: ٢٤] ﴿نَكِيدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]:
 قَلِيلًا.

(١) رواه مسلم (١٦١٠) - ١٣٨ - كتاب: المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها.

(باب: في النجوم) أي: في بيان ما جاء فيها. و﴿رُجُومًا
لِّلشَّيْطَانِ﴾ (ضمير ﴿وَجَعَلْنَاهَا﴾ لأنواع المصاييح لا للمصاييح؛ لأنه لا
يرمى بها بل بشهب مستمدة منها. (وعلامات يهتدي بها) قال تعالى:
﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ (فمن تأول بغير ذلك) في نسخة: «فمن تأول فيها
بغير ذلك) أي من علم أحكام ما يدل عليه حركاتها مقرناتها في سيرها
وأن ذلك يدل على حوادث أرضية، وقد جرى البخاري على عادته في
ذكر تفسير آيات أستطرادا لكثرة الفائدة، فقال: (هشيمًا) يعني في قوله
تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا﴾ أي: (متغيرًا) وقيل: أي: يابسًا متفتتًا، ولا
منافاة بينهما. (والأب) أي: في قوله تعالى: ﴿وَفَكَهْمًا وَأَبًا﴾ ٣١١ ﴿﴾ معناه:
(ما تأكل الأنعام والأنام) أي: في قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنْعَامِ﴾ ٣١٢ ﴿﴾ معناه: (الخلق) وواو (والأنام) ساقطة من نسخة. (برزخ) أي:
في قوله تعالى: ﴿يُنَبِّئُنَا بِرِزْقِ﴾ معناه: (حاجب) وفي نسخة: «حاجز»
بالزاي بدل الموحدة. (ألفافًا) يعني: في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا أَلْفَافًا﴾ ٣١٣ ﴿﴾ (ملتفة) بعضها على بعض. (والغلب) أي: في قوله تعالى:
﴿وَحَدَائِقَ غُلْبًا﴾ ٣١٤ ﴿﴾ معناه: (الملتفة) أيضا. (فراشا) يعني في قوله تعالى:
﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾. (مهادا) كقوله: ﴿وَلَكَّرَ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرًّا﴾ أي:
موضع قرار، معناه واحد، وكل منهما تفسير للفراش. (نكدا) يعني:
في قوله تعالى: ﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكْدًا﴾ أي: قليلا عديم النفع.

٤ - باب صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ.

﴿بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥]

قَالَ مُجَاهِدٌ: كَحُسْبَانِ الرَّحَى، وَقَالَ غَيْرُهُ: بِحِسَابٍ وَمَنَازِلٍ

لَا يَعْدُونَهَا. حُسْبَانٌ: جَمَاعَةٌ حِسَابٍ مِثْلُ شِهَابٍ وَشُهْبَانٍ.
﴿ضُنْهَا﴾ [الشمس: ١]: ضَوْءُهَا. ﴿أَنْ تَدْرِكَ الْقَمَرَ﴾
[يس: ٤٠]: لَا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الْآخَرِ، وَلَا
يُنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ. ﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾ [يس: ٤٠] يَتَطَالَبَانِ حَيْثَانِ.
﴿نَسْلَخُ﴾ [يس: ٣٧]: نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، وَنُجْرِي
كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا. ﴿وَاهِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٦] وَهِيهَا: تَشَقُّقُهَا.
﴿أَرْجَابِيهَا﴾ [الحاقة: ١٧] مَا لَمْ يَنْشَقَّ مِنْهَا فَهِيَ عَلَى حَافَتَيْهِ،
كَقَوْلِكَ: عَلَى أَرْجَاءِ الْبَيْتِ أَعْطَشَ وَ ﴿جَنٌّ﴾ [الأنعام: ٧٦]
أَظْلَمَ، وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿كُورَتْ﴾ [التكوير: ١]: تَكْوَرُ حَتَّى
يَذْهَبَ ضَوْءُهَا، ﴿وَأَيْلٍ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧]:
جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ ﴿أَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٨]: أَسْتَوَى. ﴿بُرُوجًا﴾
[الحجر: ١٦]: مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ. ﴿الْحُرُورُ﴾ [فاطر: ٢١]:
بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَرُؤْبَةٌ: الْحُرُورُ
بِاللَّيْلِ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ، يُقَالُ: ﴿يُولِجُ﴾ يُكْوَرُ.
﴿وَلِيلَجَةٌ﴾ [التوبة: ١٦]: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ.

(باب: صفة) أي: تفسير صفة (الشمس والقمر ﴿حُسْبَانٌ﴾) قال
الزمخشري: أي: بحساب معلوم، وتقدير سوي يجريان في بروجهما
ومنازلهما^(١). (كحسبان الرّحى) أي: يجريان على حسب حركتها
وعلى وضعها. (وقال غيره: بحساب ومنازل لا يعدوانها) أي: لا
يتجاوزان المنازل. (حسبان: جماعة حساب) في نسخة: «جماعة

(١) «الكشاف» ٣١٨/٤.

الحساب»، (مثل شهاب وشهبان) والمعنى: أنهما يجريان معتاقين بحساب معلوم مقدر في بروجهما ومنازلهما، وبذلك تتسق أمور الكائنات السفلية، وتختلف الفصول والأوقات وتعلم السنون والحساب، (ضحاهها) أي: في قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾ ﴿١﴾ معناه: (وضوؤها). ﴿وَأَن تَدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ معناه: (لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر، ولا ينبغي لهما ذلك) أي: لا يصح منهما إذ لا قدرة لهما عليه، ﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا أَيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾ معناه: (يتطلبان) (حيثان) أي: سريعان، وفي نسخة: «حشيشين» أي: فلا تسبق آية الليل آية النهار ﴿سَلَخُ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَيَّةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ سَلَخُ مِنْهُ النَّهَارِ﴾ معناه: (نخرج أحدهما من الآخر) في نسخة: «ينسلخ» أي: يخرج أحدهما من الآخر، بزيادة ياء في الأول، وبياء مفتوحة بدل النون في الثاني. (ونجري كل واحد منهما) عطف على (يخرج)، وهو على النسخة الأولى: بنون، ونصب (كل) وعلى الثانية: بياء مفتوحة، ورفع (كل) وفي نسخة: «ويجري كلٌّ» بفتح الياء ورفع (كل) منوناً ﴿وَأَهْبَةُ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَبِعَى يَوْمِذٍ﴾ معناه: متشقة. إذ وهيا: (تشققها) ﴿أَرْجَابِهَاءُ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَابِهَاءٍ﴾ معناه: (ما لم ينشق منها) (فهي) أي: الملائكة، (على حافتيه) أي: حافتي ما لم ينشق منها، وفي نسخة: «فهو» أي: الملك، وفي أخرى: «فهم» وفي أخرى: «على حافتيها» أي: السماء. (كقولك: على أرجاء البئر) في أن المراد: على حافتيها ﴿وَأَغْطَشَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا﴾. (وجن) أي: في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ معناه: (أظلم). ﴿كُورَتٍ﴾ معناه: (تكور

حتى يذهب ضوءها) ومعنى (تكور): تلف من قولك: كورت العمامة،
 أي: إذا لفتها، وقيل: معنى كورت: أظلمت^(١). ﴿وَالَيْلِ وَمَا وَسَقَ
 ﴿٧٧﴾﴾ معنى وسق: (جمع من دابة)، وفي نسخة: ﴿وَالَيْلِ وَمَا وَسَقَ
 ﴿٧٧﴾﴾ يقال: وسق جمع من دابة. (اتسق) أي في قوله تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ
 إِذَا أَسَقَ ﴿٧٨﴾﴾ معناه: (استوى بروجاً) أي في قوله: ﴿جَعَلَ فِي السَّمَاءِ
 بُرُوجًا﴾ معناه: (منازل الشمس والقمر) وهي اثنا عشر. (الحرور) يعني
 في قوله تعالى: ﴿وَلَا الظِّلُّ وَلَا الحُرُورُ ﴿٧٩﴾﴾ أي: (بالنهار مع الشمس
 وقال ابن عباس) زاد في نسخة: «ورؤية». (الحرور بالليل والسموم
 بالنهار. يقال: يولج) أي: (يكور) أي: يلف الليل أو النهار في الآخر.
 (وليجة) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَليجة﴾ معناه: (كل شيء
 أدخلته في شيء) أي: إدخال الشيء في غيره، والمعنى لا تتخذوا بطانة
 ليست من المسلمين، وقوله: (بحسبان قال مجاهد) إلى آخره ساقط من
 نسخة.

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ
 التَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ:
 «تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ
 تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنَ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا،
 وَتَسْتَأْذِنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: أَرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَطْلُعُ مِنْ
 مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ
 الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٨٠﴾﴾ [يس: ٣٨]. [٤٨٠٢، ٤٨٠٣، ٧٤٢٤، ٧٤٣٣ - مسلم: ١٥٩ - فتح
 [٢٩٧/٦]

(١) رواه الطبري في «التفسير» ٤٥٦/١٢ (٣٦٣٩٩). وابن أبي حاتم في «التفسير»
 ٣٤٠٢/١٠ (١٩١٣٩).

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران،
(عن إبراهيم) أي: ابن يزيد بن شريك بن طارق. (عن أبي ذر) هو
جندب بن جنادة.

(تدري) أي: «أتدري» كما في نسخة. (تسجد تحت العرش)
أستشكل هذا بأنا نراها تغيب في الأرض، وفي القرآن أنها ﴿تَقْرُبُ فِي
عَيْنِ حَمِيَّةٍ﴾ أي: ذات حماة: وهي الطين الأسود فأين هي من
العرش؟ وأجيب بأن الأرضين السبع كقطب رحى، والعرش لعظم ذاته
كالرحى، فأينما سجدت الشمس سجدت تحت العرش وذلك
مستقرها. (فتستأذن) بالنصب عطف على (تسجد) أي: وإذا كانت
في محل سجودها فتستأذن في طلوعها من المشرق على عادتها. (فيؤذن
لها) فتطلع من جهة المشرق. (يوشك) بكسر المعجمة، أي: يقرب.
(أن يسجد فلا يقبل منها) أي: لا يؤذن لها أن تسجد (وتستأذن) أي:
في سيرها إلى مطلعها. (فلا يؤذن) أي: (لها) أن تسير. (يقال) في
نسخة: «يقال» أي: (لها) حينئذ. (ارجعي) إلى محل غروبك. (من
حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك) أي: قوله: (فإنها تذهب..). إلخ هو
المراد بما ذكره بقوله: قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ بَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾
أي: لحد معين ينتهي إليه دورها، وقرئ شادًا (لا مستقر لها) أي: لا
قرار لها فهي جارية أبدًا، وظاهر الحديث، وقوله تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَالِكٍ
يَسْبَحُونَ﴾ أنها تجري بنفسها وهو الحق؛ إذ لا مانع من أنها تجري
بنفسها ثم تعود إلى فلکها، ولا ينافيه قول أهل الهيئة: إنها مرصعة في
الفلک؛ لأن ترصيعها فيه لا يقتضي لزومه لجواز إنفكاكه عند السجود،
ولو سلم أنه منافٍ فلا عبرة به؛ لأنه حدث وتخمين؛ ولمصادمته
الكتاب والسنة.

٣٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [فتح ٢٩٧/٦]

(عبد الله) أي: ابن فيروز. (الدَّانَاجُ) بدلٍ مهملة وجيم في آخره معرَّب داناه، ومعناه: العالم. (مكوران) أي: مطويان ذاهبًا الضوء، وزاد البزار وغيره: في النار (يوم القيامة) لأنهما عبدا من دون الله، وليس المراد بتكويرهما في النار تعذيبهما بها، بل زيادة تبكيت لمن كان يعبدهما؛ ليعلموا أن عبادتهم لهما كانت باطلة.

٣٢٠١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا». [انظر: ١٠٤٢ - مسلم: ٩١٤ - فتح ٢٩٧/٦]

(ابن وهب) هو عبد الله المصري، (عمرو) أي: ابن الحارث المصري.

(يخسفان) بالبناء للفاعل، ويجوز بناؤه للمفعول. (آيتان) في نسخة: «آية». (فإذا رأيتموهما) أي: كسوفيهما، والمراد: كسوف واحد منهما، وفي نسخة: «فإذا رأيتموه» أي: الكسوف.

٣٢٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ». [انظر: ٢٩ - مسلم: ٩٠٧ - فتح ٢٩٧/٦]

(إسماعيل بن أبي أويس) أسم أبي أويس: عبد الله، ولفظ: (ابن أبي أويس) ساقط من نسخة.

٣٢٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَزْوَةٌ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَقَامَ كَمَا هُوَ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَذْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَذْنَى مِنَ الرُّكُوعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَجَدَ سَجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ». [انظر: ١٠٤٤ - مسلم: ٩٠١ - فتح ٢٩٧/٦]

(يحيى بن بكير) نسبة إلى جده، وإلا فهو ابن عبد الله بن بكير.
(عن عقيل) بالتصغير، أي: ابن خالد بن عقيل بالتكبير.

٣٢٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا». [انظر: ١٠٤١ - مسلم: ٩١١ - فتح ٢٩٧/٦]

(حدثني محمد) في نسخة: «حدثنا محمد». (يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (إسماعيل) أي: ابن أبي خالد. (عن أبي مسعود) هو عقبه بن عمرو البدرى .

(ولا لحياته) ساقط من نسخة. (رأيتموهما) في نسخة: «رأيتموها» أي: الكسفة، ومرر شرح الحديث الثالث والرابع والخامس في الكسوف^(١).

(١) سبق الثالث برقم (١٠٤٢) كتاب: الكسوف، باب: الصلاة في كسوف الشمس.
والرابع برقم (١٠٥٢) كتاب: الكسوف، باب: صلاة الكسوف جماعة.
والخامس برقم (١٠٤٤) كتاب: الكسوف، باب: الصدقة في الكسوف.

٥ - باب مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الفرقان: ٤٨]. ﴿قَاصِفًا﴾ [الإسراء: ٦٩] تَقْصِفُ كُلَّ

شَيْءٍ. ﴿لَوْقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢] مَلَاقِحَ مُلْقِحَةً. ﴿إِعْصَارًا﴾

[البقرة: ٢٦٦]: رِيحٌ عَاصِفٌ، تَهْبُ مِنْ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ

كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ. ﴿صِرٌّ﴾ [آل عمران: ١١٧]: بَرْدٌ. ﴿نَشْرًا﴾ مُتَفَرِّقَةٌ.

(باب: مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ

رَحْمَتِهِ﴾) يعني: المطر المقرون بالسحاب، ولكل من الرياح دخل فيه؛

لأن الصبا تثير الرياح، والشمال تجمعها، والجنوب تدره، والدبور

تفرقه. (قاصفا) أي: في قوله تعالى: ﴿فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ﴾.

معناه: (تقصف كل شيء) تأتي عليه. ﴿لَوْقِحَ﴾ (أي: في قوله تعالى:

﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوْقِحَ﴾. معناه: (ملاقح) واحدها (ملقحة). يقال: ألقح

الفحل الناقة، والريح السحاب. ﴿إِعْصَارًا﴾ (أي: في قوله تعالى:

﴿فَاصَابَهَا إِعْصَارًا﴾. معناه: (ريح عاصف..) إلخ ﴿صِرٌّ﴾. أي: في

قوله: ﴿رِيحٌ فِيهَا صِرٌّ﴾ معناه: (برد) ﴿نَشْرًا﴾ يعني في قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا﴾^(١) [الأعراف: ٥٧] أي: (متفرقة).

٣٢٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادًا بِالدُّبُورِ».

[انظر ١٠٣٥ - مسلم: ٩٠٠ - فتح ٦/٣٠٠]

(آدم) أي: ابن أبي إياس. (سعيد) أي: ابن الحجاج. (عن

(١) قرأ أبو عمرو وابن كثير ونافع ﴿نَشْرًا﴾ بضم النون والشين، جمع نشور، قال

أبو عبيدة: النشر: المتفرقة من كل جانب.

أنظر: «زاد المسير» ١٤٧/٣.

الحكم) أي: ابن عتية.

(نصرت) أي: يوم الأحزاب، (بالصبا) بالقصر: الريح التي تجيء من ظهرك إذا أستقبلت القبلة. (بالدبور) بفتح الدال: التي تجيء من قبل وجهك إذا أستقبلت القبلة.

٣٢٠٦ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةَ فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ. فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَدْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ٢٤] الْآيَةَ. [٤٨٢٩- مسلم: ٨٩٩- فتح ٦/٣٠٠]

(ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز. (عن عطاء) أي: ابن أبي رباح.

(مخيلة في السماء) بفتح الميم، وكسر المعجمة، أي: سحابة يخال بها المطر. (أقبل وأدبر) إلى آخره، أي: خوفاً أن يحصل من تلك السحابة ما فيه ضرر بالأمة. (أمطرت) في نسخة: «مطرت». (سري) بالبناء للمفعول، أي: كشف عنه الخوف وأزيل. (فعرفته) بتشديد الراء، أي: عرفت عائشة النبي ﷺ ما كان عرض له (ما أدري) في نسخة: «وما أدري». ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا﴾ أي: سحاباً عرض في أفق السماء.

٦ - باب ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ.

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾: [الصفات: ١٦٥] الْمَلَائِكَةُ. [انظر: ٣٣٢٩]

(باب: ذكر الملائكة) جمع ملاك، وأصله: مألک قدمت اللام وأخرت الهمزة فوزنه مفعل من الألوكة: وهي الرسالة ثم تركت همزته؛ لكثرة الاستعمال. فقيل: ملك، فلما جمعه رده إلى أصله فقالوا:

ملائكة فزيدات التاء للمبالغة، أو لتأنيث الجمع أختلفوا في حقيقتهم بعد اتفاقهم على أنهم ذوات موجودة قائمة بأنفسها، فذهب أكثر المسلمين إلى أنها: أجسام لطيفة قادرة على الشكل بأشكال مختلفة مستدلين بأن الرسل كانوا يرونهم كذلك. وقالت طائفة من النصارى: هم النفوس الفاضلة البشرية المفارقة للأبدان، وزعم الحكماء: أنهم جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة، منقسمة إلى قسمين: قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق، كما وصفهم في كتابه تعالى بقوله: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ (٢٠). وهم العلويون والملائكة المقربون. وقسم شأنهم تدبير الأمر من السماء إلى الأرض على ما سبق به القضاء، وجرى به القلم الإلهي ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾. وهم المدبرات أمراً، فمنهم سماوية، ومنهم أرضية. (عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام. (إن جبريل عليه السلام عدو اليهود من الملائكة) أي: لأنه يطلع الرسول ﷺ على أسرارهم. ﴿لَنَحْنُ الصَّابِرُونَ﴾ (أي: الملائكة).

٣٢٠٧ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ.

وقال لي خليفته: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ - وَذَكَرَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ - فَأَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَشَقَّ مِنَ النَّخْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ، ثُمَّ غَسَلَ الْبَطْنَ بِمَاءٍ رَمَزَمَ، ثُمَّ مُلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، وَأَتَيْتُ بِدَائِئَةِ أَيْبَضَ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْجِمَارِ: الْبَرَّاقِ.

فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قِيلَ: مَنْ هَذَا قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ،

وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنِيِّ.

فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْتُ عَلَى عِيسَى وَيَحْيَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنِيِّ.

فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّلَاثَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا قِيلَ؟ جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْتُ يُوسُفَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنِيِّ.

فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قِيلَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا مِنْ أَخِ وَنِيِّ.

فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْنَا عَلَى هَارُونَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنِيِّ.

فَأَتَيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى، فَسَلَّمْتُ [عَلَيْهِ] فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنِيِّ. فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكَّى، فَقِيلَ: مَا أَبْكَاكَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، هَذَا الْغُلَامُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّهِ أَفْضَلَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي.

فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قِيلَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: مَنْ مَعَكَ؟ قِيلَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ مَرْحَبًا بِهِ، وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنِيِّ. فَرَفَعَ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ، فَسَأَلْتُ

جَبْرِيلَ، فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَغْمُورُ يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَغُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ، وَرُفِعَتْ لِي سِدْرَةٌ الْمُنْتَهَى فَإِذَا نَبَقَهَا كَأَنَّهُ قِلَالٌ هَجَرٍ، وَوَرَقُهَا كَأَنَّهُ أَذَانُ الْفُيُولِ، فِي أَضْلَاهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جَبْرِيلَ، فَقَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النَّيْلُ وَالْفَرَاتُ، ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فَرَضْتُ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً. قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَسَلُّهُ. فَارْجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، ثُمَّ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، فَجَعَلَ عِشْرِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، فَجَعَلَ عَشْرًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى، فَقَالَ مِثْلَهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا خَمْسًا. فَقَالَ: مِثْلَهُ، قُلْتُ: سَلَّمْتُ بِخَيْرٍ، فَتَوَدَّي: إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجَزِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا». وَقَالَ هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «فِي الْبَيْتِ الْمَغْمُورِ». [٣٣٩٣، ٣٤٣٠، ٣٨٨٧ - مسلم: ١٦٤٠ - فتح ٣٠٢/٦]

(همام) أي: ابن يحيى بن دينار. (عن قتادة) أي: ابن دعامة، (وقال لي خليفة) أي: ابن خياط، وفي نسخة: «ح وقال لي خليفة» (سعيد) ابن أبي عروبة. (وهشام) أي: الدستوائي.

(عند البيت) أي: الحرام، وجمع بينه وبين قوله فيما مرَّ في كتاب: الصلاة: «فرج عن سقف بيتي»^(١) فإن له صلى الله عليه وسلم معراجين: أحدهما: من بيته، والآخر: من البيت الحرام، أو أنه دخل بيته ثم عرج^(٢). (بين النائم واليقظان) جمع بينه وبين ما مرَّ في الصلاة، إذ

(١) سبق برقم (٣٤٩) كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة.

(٢) سيأتي برقم (٣٥٧٠) كتاب: المناقب، باب: كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه.

ظاهرة: أنه كان في اليقظة بأن الإسراء متعدد، ويحمل ما بين النائم واليقظان على أول الأمر ثم أسري بجسده بعد الإفاقة؛ لأن قريشًا قد أنكرته ورؤيا المنام لا تنكر هذا، وقد قال عبد الحق في «الجمع بين الصحيحين»: رواية شريك عن أنس: أنه كان نائمًا زيادة مجهولة لم يذكرها الحفاظ المتقنون والأئمة المشهورون، وشريك ليس بالحافظ عند أهل الحديث^(١). (ذكر) أي: النبي ﷺ. (ثلاثة رجال) قال الكرمانى: هم الملائكة تصوروا بصورة الإنسان^(٢).

(بطست) بفتح الطاء وجاء بكسرهما، وطس بحذف التاء وتشديد السين المهملة وهو مؤنث. (ملء) في نسخة: «ملآن» وفي أخرى: «ملأي». (إلى مرق البطن) هي ما سفلى من البطن، ورق من جلده جمع مرقق، وقال الجوهري: لا واحد لها، وهذا الشق غير الذي كان في صغره. (بدابة أبيض) لم يقل: بيضاء اعتبارًا بلفظ البراق أو المركوب. (قيل: من هذا) في نسخة: «فلما جئت إلى السماء الدنيا قال جبريل: لخازن السماء أفتح، قال: من هذا؟». (قال) في نسخة: «قيل». (قيل) في نسخة: «قال». (ولنعم المجيء جاء) قيل: المخصوص بالمدح محذوف، وفيه تقديم وتأخير تقديره: جاء فنعم المجيء مجيئه، (قيل: من) في نسخة: «قيل: ومن». (فأتيت يوسف) في نسخة: «فأتيت على يوسف». (فسلمت عليه) لفظ (عليه) ساقط من نسخة. (من أخ ونبي) لم يقل: من ابن مع أنه جده كنوح تأدبا وتلفظًا والأنبياء أخوة.

(١) أنظر: «المسند الصحيح المستخرج على صحيح مسلم» ٢٢٩/١ (٤١٦)

كتاب: الإيمان، باب: ذكر ليلة أسري برسول الله ﷺ إلى السماء.

(٢) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٦٤/١٣.

(بكى) أي: موسى. (فليل) له (ما أبكاك) إلى آخره، لا إشكال في بكائه، ولا في قوله: (هَذَا الغلام) لأن بكاءه لم يكن على معنى الحسد والمنافسة فيما أعطيه محمد ﷺ من الكرامة، بل شفقة على أمته؛ لنقص حظهم أو عددهم عن أمة محمد ﷺ وقوله: (هَذَا الغلام) لم يكن على معنى الإذراء والاستصغار لشأنه، بل على تعظيم منة الله تعالى عليه بما أناله من النعم، وأتحفه من الكرامة من غير طول عمر أفناه مجتهدًا في طاعته، والعرب تسمى المستجمع السن غلامًا ما دام فيه بقية من القوة، وذلك مشهور في لغتهم. (ونعم المجيء جاء) في نسخة: «ولنعم المجيء جاء». (فأتيت على إدريس فسلمت) أي: «عليه» كما في نسخة.

(مرحبا) أي: لقيت رحبًا وسعة. (بك) ساقط من نسخة، وما ذكره هنا من أنه رأى إبراهيم في السابعة، لا ينافي ما مر في الصلاة؛ من أنه رآه في السادسة^(١)؛ لتعدد الإسراء، أو لأنه رآه في السادسة: ثم ارتقى هو أيضا إلى السابعة، وكذا اختلف في موسى أهو في السادسة، أو السابعة؟ والجواب واحد. (لم يعودوا) في نسخة: «لم يعيدوا». (آخر ما عليهم) بالنصب على الظرفية، وبالرفع بتقدير ذلك آخر ما عليه من دخوله. (ورفعت لي سدرة المنتهى) أي: كشفت لي وقربت مني السدرة التي ينتهي إليها ما يهبط من فوقها، وما يصعد من تحتها من أمر الله. (كأنه آذان الفيول) أي: في الشكل لا في المقدار، (أما الباطنان ففي الجنة) قيل: هما السلسبيل والكوثر^(٢) (الفرات) أي: الذي بالعراق.

(١) سبق برقم (٣٤٩) كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة.

(٢) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» ص ٢٦ (٢٢) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في الإسراء.

(والنيل) أي: الذي بمصر. (عالجت بني إسرائيل أشد المعالجة) أي: مارستهم ولقيت الشدة فيما أردت منهم من الطاعة. (فسله) أي: التخفيف.

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَنْبَعُ اللَّهُ مَلَكًا، فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: أَكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيَّيْ أَوْ سَعِيدَيَّ. ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤ - مسلم: ٢٦٤٣ - فتح ٣٠٣/٦]

(أبو الأحوص) هو سلام ابن سليم. (الأعمش) هو سليمان بن مهران. (قال عبد الله) أي: ابن مسعود. (الصادق) أي: في قوله. (المصدق) أي: فيما وعده به ربه تعالى. (يجمع) بالبناء للمفعول. (خلقه) فيه أستعمال المصدر، بمعنى: المفعول كقولهم: هذا ضرب الأمير، أي: مضروبه وذكر في معنى الجمع أن النطفة إذا وقعت في الرحم وأراد الله تعالى أن يخلق منها بشرًا طارت في أطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر، ثم تمكث أربعين يومًا ثم تنزل دمًا في الرحم فذلك جمعها. (فيؤمر) في نسخة: «ويؤمر». (ثم ينفخ فيه الروح) قيل: حكمة تحول الإنسان في بطن أمه حالة بعد حاله مع أنه تعالى قادر على أن يخلقه في أقل من لمحة، أن في التحويل فوائد منها: أنه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الأم.

ومنها: إظهار قدرته تعالى حيث قلبه من تلك الأطوار إلى كونه إنساناً حسن الصورة متحلياً بالعقل.

ومنها: التنبيه على كمال قدرته على الحشر والنشر؛ لأن من قَدَرَ على خلق الإنسان من ماء مهين، ثم من علقه، ثم من مضغته قادر على إعادته وحشره للحساب والجزاء.

ومنها: تعليم الناس التآني في أمورهم. (حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع) بنصب (يكون) بحتى، [وبرفعه] (١) بجعل (حتى) ابتدائية، و (ما) على التقديرين نافية، والمراد بالذراع التمثيل والقرب إلى الدخول، أي: لم يبق بينه وبين أن يصلها، إلا كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراع. (فيسبق عليه) ضَمَّن (يسبق) معنى: يغلب فعدها بعلى. (فيعمل) في نسخة: «فعمل». (بعمل أهل النار) أي: فدخلها، ويقدر مثله بعد قوله: (بعمل أهل الجنة).

٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَخْبِنِيهِ. فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِيبُوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ». [٦٠٤٠،

٧٤٨٥ - مسلم: ٢٦٣٧ - فتح ٣٠٣/٦

(مخلد) أي: ابن يزيد الحراني. (ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز. (وتابعه) أي: محمد بن سلام. (أبو عاصم) هو الضحاك بن

مخلد النبل شيخ البخاري (نادى جبريل) بنصب (جبريل) على المفعولية. (فأحبه) بهمزة قطع فمهملة ساكنة، فموحدة مكسورة، [فأخرى ساكنة وفي نسخة: «فأحب» بهملة مكسورة] (١) فموحدة مشددة مفتوحة، (ثم يوضع له القبول في الأرض) أي: في أهلها.

٣٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَزْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ - وَهِيَ السَّحَابُ - فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرْقُ الشَّيَاطِينَ السَّمْعَ، فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ».

[٣٢٨٨، ٥٧٦٢، ٦٢١٣، ٧٥٦١ - مسلم: ٢٢٢٨ - فتح ٣٠٤/٦]

(محمد) هو ابن يحيى الذهلي. (ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم. (ابن أبي جعفر) هو عبيد الله، واسم أبي جعفر: بشار القرشي.

(زوج النبي ﷺ) ساقط من نسخة. (في العنان) بفتح المهملة والنون الأولى مخففة (فتذكر) أي: الملائكة. (فتسترق الشياطين السمع) أي: تختلسه منهم.

٣٢١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ، يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذَّكْرَ». [انظر: ٩٢٩ - مسلم: ٨٥٠ - فتح ٣٠٤/٦]

(أحمد بن يونس) نسبة إلى جده، وإلا فهو ابن عبد الله بن يونس.

(عن أبي سلمة) أي: ابن عبد الرحمن بن عوف (والأغر) هو سلمان الجهني، وفي نسخة بدله: «والأعرج» أي: عبد الرحمن بن هرمز. (الملائكة) في نسخة: «ملائكة». بالتنكير، ومَرَّ شرح الحديث في كتاب: الجمعة^(١).

٣٢١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: مَرَّ عَمْرٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ، فَقَالَ: كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ. ثُمَّ التَّفَّتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْشِدْكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟». قَالَ: نَعَمْ. [انظر: ٤٥٣ - مسلم: ٢٤٨٥ - فتح ٣٠٤/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (حدثنا الزهري) في نسخة: «حدثني الزهري».

(اللهم أيده بروح القدس) هو جبريل وهذا موضع الترجمة، ومَرَّ شرح الحديث في الصلاة في باب: الشعر في المسجد^(٢).

٣٢١٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهِمْ - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ». [٤١٢٣، ٤١٢٤، ٦١٥٣ - مسلم: ٢٤٨٦ - فتح ٣٠٤/٦]

(اهجهم) بضم الهمزة والجيـم من الهجو وهو ضد المدح (أو هاجهم) من المهاجة، أي: جازهم بهجوهم، والشكُّ من الراوي. ٣٢١٤ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: كَانِي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ سَاطِعٍ فِي سِكَّةِ بَيْتِي غَنَمٍ.

(١) سبق برقم (٩٢٩) كتاب: الجمعة، باب: الأستماع إلى الخطبة.

(٢) سبق برقم (٤٥٣) كتاب: الصلاة، باب: الشعر في المسجد.

زَادَ مُوسَى: مُؤَكِّبَ جِبْرِيلَ. [فتح ٣٠٤/٦]

(في سكة بني غنم) بكسر السين وفتح الغين المعجمة، أي: في زقاقهم. (زاد موسى: موكب جبريل) برفع (موكب) خبر مبتدأ محذوف، ويجوز نصبه بمقدر، أي: أنظر، وجره بدل من لفظ: (غبار) و(الموكب) بكسر الكاف يقال: لنوع من السير ولجماعة الفرسان، ولجماعة ركاب يسرون برفق.

٣٢١٥ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُزُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ، يَأْتِي الْمَلِكَ أحيانًا فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، وَيَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ أحيانًا رَجُلًا، فَيَكَلِّمُنِي فَأُعِي مَا يَقُولُ». [انظر: ٢ - مسلم: ٢٣٣٣ - فتح ٣٠٤/٦]

(فروة) أي: ابن أبي المغراء الكندي.

(كيف يأتيك الوحي؟) إلى آخره، مرَّ شرحه أول الكتاب^(١).

٣٢١٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ حَزَنَةُ الْجَنَّةِ: أَيُّ فُلٍّ، هَلُمَّ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ». [انظر ١٨٩٧ - مسلم: ١٠٢٧ - فتح ٣٠٤/٦]

(آدم) أي: ابن أبي إياس.

(من أنفق زوجين) / ٩٤٨ / أي: كدرهمين، أو دينارين (لا توى)

بمثناة مفتوحة، أي: لا هلاك ومرَّ شرح الحديث في الجهاد في باب: فضل النفقة^(٢).

(١) سبق برقم (٢) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي.

(٢) سبق برقم (٢٨٤١) كتاب: الجهاد، باب: فضل النفقة.

٣٢١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». فَقَالَتْ: وَاللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ. [٣٧٦٨، ٦٢٠١، ٦٢٤٩، ٦٢٥٣ - مسلم: ٢٤٤٧ - فتح ٣٠٥/٦]

(حدثنا عبد الله) في نسخة: «حدثني عبد الله». (هشام) أي: ابن يوسف الصنعاني. (معمر) أي: ابن راشد. (ترى ما لا أرى) فيه: أن الرؤية حالة يخلقها الله في الحي، ولا يلزم من حصول المرئي واجتماع سائر الشرائط الرؤية كما لا يلزم من عدمهما عدمها.

٣٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرِّجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرِّجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَبْرِي: «أَلَا تَرَوْرُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَرَوْرُنَا؟» قَالَ: فَتَرَلْتُ: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤] الآية. [٤٧٣١، ٧٤٥٥ - فتح ٣٠٥/٦]

(قال: حدثني) في نسخة: «قال: وحدثنا». (يحيى بن جعفر) لفظ: (ابن جعفر) ساقط من نسخة.

(ألا تروونا أكثر مما تروونا) (ألا) بتخفيف اللام للعرض والتحضيض.

٣٢١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْرَأَيْتَ جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَرَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ». [٤٩٩١ - مسلم: ٨١٩ - فتح ٣٠٥/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس. (سليمان) أي: ابن بلال. (عن يونس) أي: ابن يزيد الأيلي.

(على حرف) أي: لغة، ومَرَّ شرح الحديث في كتاب: الخصومات^(١).

٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ، وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ. [انظر: ٦ - مسلم: ٢٣٠٨ - فتح ٣٠٥/٦]

(عبد الله) أي: ابن المبارك. (وكان أجود ما يكون في رمضان) برفع (أجود) وبنصبه كما مرَّ ذلك مع شرح الحديث أول الكتاب^(٢).

٣٢٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ: أَغْلَمَ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جَبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ». يُحْسِبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ. [انظر: ٥٢١ - مسلم: ٦١٠ - فتح ٣٠٥/٦]

(حدثنا معمر) في نسخة: «أخبرنا معمر». (قتيبة) أي: ابن سعيد. (أن عمر بن عبد العزيز أخر العصر) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب: الصلاة أول المواقيت^(٣).

(١) سبق برقم (٢٤١٩) كتاب: الخصومات، باب: كلام الخصوم بعضهم في بعض.

(٢) سبق برقم (٦) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي.

(٣) سبق برقم (٥٢١) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: مواقيت الصلاة وفضلها.

٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ، قَالَ: وَإِنْ رَزَيْتِي، وَإِنْ سَرَقْتُ! قَالَ: «وَإِنْ». [انظر: ١٢٣٧ - مسلم: ٩٤ - فتح ٣٠٥/٦]

(ابن أبي عدي) هو محمد القسملبي. (حبيب بن ثابت) لفظ: (ابن ثابت) ساقط من نسخة. (قال: النبي) في نسخة: «قال رسول الله». (قال: وإن) أي: وإن زنا وإن سرق، ومَرَّ شرح الحديث في الجنائز^(١).

٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقِبُونَ، مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ [عِبَادِي]؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ». [انظر: ٥٥٥ - مسلم: ٦٣٢ - فتح ٣٠٦/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع، (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (الملائكة يتعاقبون) إلى آخره مَرَّ شرحه في كتاب: الصلاة في باب: فضل صلاة العصر^(٢).

٧ - بَابُ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ. وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

(باب: إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه) (باب) ساقط من نسخة،

(١) سبق برقم (١٢٣٧) كتاب: الجنائز، باب: في الجنائز.

(٢) سبق برقم (٥٥٥) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر.

وهي أولى إذ لا تعلق للأحاديث التي فيه بالترجمة، مع أن سند هذا الحديث في الواقع هو السند السابق كما قاله الإسماعيلي، فلو قال البخاري، وبهذا السند (إذا قال أحدكم) إلى آخره لزال الإشكال^(١).

٣٢٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَسَادَةً فِيهَا تَمَائِيلٌ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ الْبَابَيْنِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ الْوَسَادَةِ؟». قَالَتْ: وَسَادَةٌ جَعَلْتَهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا. قَالَ: «أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْنَنَا فِيهِ صُورَةٌ، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: أَخْيَا مَا خَلَقْتُمْ». [انظر: ٢١٠٥ - مسلم: ٢١٠٧ (٩٦) - فتح ٣١١/٦]

(محمد) أي: ابن سلام. (مخلد) أي: ابن يزيد. (ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز.

(تمائيل) جمع تمثال وهو وإن كان في الأصل للصورة المطلقة فالمراد منه هنا صورة الحيوان. (نمرقة) بضم النون والراء: وسادة صغيرة. (بين البابين) في نسخة: «بين الناس». (قالت) في نسخة: «قلت». (يقول) في نسخة: «يقول» أي: الله تعالى؛ أستهزاء بهم وتعجيزاً لهم (أحيوا ما خلقتم) أي: صورتم، ومرر شرح الحديث في باب: التجارة^(٢).

٣٢٢٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْنَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ

(١) أنظر: «الفتح» ٣١٤/٦.

(٢) سبق برقم (٢١٠٥) كتاب: البيوع، باب: التجارة فيما يكره.

تَمَائِيلُ». [٣٢٢٦، ٣٣٢٢، ٤٠٠٢، ٥٩٤٩، ٥٩٥٨ - مسلم: ٢١٠٦ - فتح ٦/٣١٢].
 (ابن مقاتل) هو محمد. (عبد الله) أي: ابن المبارك. (معمرو) أي:
 ابن راشد.

(لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب) أي: ولو معلماً. (ولا صورة
 تماثيل) من إضافة العام إلى الخاص.

٣٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، أَنَّ بُكَيرَ بْنَ الْأَشْجِ
 حَدَّثَهُ، أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدِ حَدَّثَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ رضي الله عنه حَدَّثَهُ وَمَعَ بُسْرِ بْنِ
 سَعِيدِ غُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ الَّذِي كَانَ فِي حَجْرٍ مَيْمُونَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم،
 حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ
 بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ». قَالَ بُسْرٌ: فَمَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، فَعَدَنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسْتِرٍ
 فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ قَالَ: «إِلَّا
 رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ». أَلَا سَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرَهُ. [انظر: ٣٢٢٥ - مسلم:
 ٢١٠٦ - فتح ٦/٣١٢]

(أحمد) أي: ابن صالح المصري. (عمرو) أي: ابن الحارث
 المصري.

(إلا رقم) أي: كتابة، ومفهومه جواز ما كان رقماً في ثوب،
 والجمهور: على تحريم اتخاذ الصورة مطلقاً كما يدل له حديث القاسم
 عن عائشة السابق، وقد بسطت الكلام على ما يتعلق بذلك في شرح
 «المنهج» وغيره.

٣٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي
 عَمْرُو^(١)، عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَعَدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا

(١) كذا في (ن، س) وخطاً ابن حجر رواية (عمرو) وقال: والصواب يمر بغير
 واو. أ.هـ الفتح ٦/٣١٥.

فِيهِ ضُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ. [فتح ٣١٢/٦ - ٥٩٦٠]

(عن عمرو) بفتح العين قيل: ابن الحارث، قال شيخنا كغيره: وهو خطأ؛ لأنه لم يدرك سالمًا، والصواب: ما في نسخة: أنه «عمر» بضم العين، أي: ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب^(١).

٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِقَ قَوْلِهِ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [انظر: ٧٩٦ - مسلم: ٤٠٩ - فتح ٣١٢/٦]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس.

(لك الحمد) في نسخة: (ولك الحمد) قيل: وفي الحديث دليل لمن قال: لا يزيد المأموم على: ربنا لك الحمد، بأن يقول قبله: سمع الله لمن حمده. وأجيب بأننا لا نسلم ذلك إذ ليس فيه نفي الزيادة، ولو سلمنا فهو معارض بما ثبت أنه ﷺ جمع بينهما، وأنه قال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٢). مع أن محلها مختلف إذ محل «سمع الله لمن حمده» الأرتفاع، ومحل «ربنا ولك الحمد» الانتصاب، وممرّ شرح الحديث في صفة الصلاة، في باب: فضل اللهم ربنا ولك الحمد^(٣).

٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ

(١) «الفتح» ٣١٥/٦.

(٢) سبق برقم (٦٣١) كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، والإقامة وكذلك بعرفة وجمع.

(٣) سبق برقم (٧٩٦) كتاب: الأذان، باب: فضل اللهم ربنا ولك الحمد.

لَهُ وَازْحَمُهُ. مَا لَمْ يَتَّقْ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحَدِّثْ». [انظر: ١٧٦ - مسلم: ٣٦٢، ٦٤٩ - فتح ٣١٢/٦]

(ابن فليح) هو محمد بن سليمان.

(قال: إن أحدكم في الصلاة) إلى آخره، مرَّ شرحه في باب: الحدث في المسجد، وباب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة^(١).
٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَنَادُوا بِمَلِكِكُمْ﴾ [الزخرف: ٧٧]. قَالَ سُفْيَانُ: فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ﴿وَنَادُوا بِمَلِكِكُمْ﴾ [الزخرف: ٧٧]. [٣٢٦٦، ٤٨١٩ - مسلم: ٨٧١ - فتح ٣١٢/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة.

٣٢٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَزُورَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أَحَدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الشَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَنِي، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ. فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ - فَقَالَ ذَلِكَ - فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ» فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَضْلَابِهِمْ مَنْ يَغْبُدُ اللَّهَ وَخَدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». [٧٣٨٩ -

(١) سبق برقم (٤٤٥) كتاب: الصلاة، باب: الحدث في المسجد، و (٦٥٩) كتاب: الأذان، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد.

مسلم: ١٧٩٥ - فتح ٦/٣١٢]

(يونس) أي ابن يزيد الأيلي.

(وكان أشد ما لقيت منهم) بنصب (أشد) خبر كان، واسمها مقدر، أي: ما لقيت (إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل) أي: ليؤيني. (ابن عبد كلال) بضم الكاف: أسمه كنانة. (فلم أستفق) أي: مما أنا فيه من الغم. (إلا بقرن الثعالب) بالمثلثة جمع ثعلب: الحيوان المعروف ويسمى: قرن المنازل أيضا وبينه وبين مكة يوم وليلة^(١). (وقد بعث إليك) في نسخة: «وقد بعث الله إليك». (فيما شئت) في نسخة: «مما شئت»، وما أستفهامية، (إن شئت) جوابه مقدر، أي: لفعلت. (أن أطبق) بضم الهمزة وسكون الطاء وكسر الموحدة، (عليهم الأخشين) أي: بخاء وشين معجمتين هما جبلا مكة أبو قيس وقعيقعان سميا بذلك؛ لصلابتهما وغلظ أحجارهما (بل أرجو) في نسخة: «أنا أرجو».

٣٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ:

سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ فَأَوْحَى إِلَيَّ عَبْدِي مَا أَوْحَى ﴿١٠﴾ [النجم: ٩، ١٠]. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيْلَ لَهُ

سِتْمَاةَ جَنَاحٍ. [٤٨٥٦، ٤٨٥٧ - مسلم: ١٧٤ - فتح ٦/٣١٢]

(قتيبة) أي: ابن سعيد. (أبو عوانة) هو الوضاح بن عبد الله الشكري. (أبو إسحاق) هو سليمان بن أبي سليمان فيروز. (له ستمائة جناح) بين كل جناحين ما بين المشرق والمغرب.

(١) وقرن المنازل: جبل مطل بعرفات، وهو ميقات أهل اليمن والطائف، وهو

قرن الثعالب ميقات أهل نجد تلقاء مكة على يوم وليلة، أنظر: «معجم

البلدان» ٤/٣٣٢.

٣٢٣٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ،
عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ ﴿١٨﴾ [النجم: ١٨].
قَالَ: رَأَى زَفْرًا أَخْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ. [فتح ٤٨٥٨ - فتح ٣١٣/٦]

(عن إبراهيم) أي: النخعي. (عن علقمة) أي: ابن يزيد. (عن عبد
الله) أي: ابن مسعود. (رفرفا) أي: بساطا. (أخضر) في نسخة:
«خضرا» بفتح أوله وكسر ثانية. (سد أفق السماء) أي: أطرافها.

٣٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، أَنْبَأَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ رَعِمَ
أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، وَخَلَقَهُ سَادًّا مَا بَيْنَ
الْأَفْقِ. [٣٢٣٥، ٤٦١٢، ٤٨٥٥، ٧٣٨٠، ٧٥٣١ - مسلم: ١٧٧ - فتح ٣١٣/٦]

(ابن عون) هو عبد الله. (القاسم) أي: ابن محمد بن أبي بكر
الصديق.

(فقد أعظم) أي: دخل في أمر عظيم، أو مفعوله محذوف، أي:
أعظم الفرية. (وخلقه) بالجر عطف على صورته. (سار) حال، وفي
نسخة: «وخلقه ساد» بالرفع فيهما مبتدأ وخبر.

٣٢٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي
زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ الْأَشْوَعِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:
فَأَيُّ قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ ﴿٩﴾ [النجم: ٨، ٩] قَالَتْ:
ذَاكَ جِبْرِيلُ، كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، وَإِنَّهُ أَتَاهُ هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ
صُورَتُهُ، فَسَدَّ الْأَفْقَ. [انظر: ٣٢٣٤ - مسلم: ١٧٧ - فتح ٣١٣/٦]

(عن ابن الأشوع) نسبة إلى جده وإلا فهو سعيد بن عمرو بن
الأشوع. (عن الشعبي) هو عامر بن شراحيل. (عن مسروق) أي: ابن
الأجدع.

فأين قوله) أي: فما وجه قوله. (قالت: ذاك جبريل) أي: ذلك الدنو إنما هو دنو جبريل. (كان يأتيه في صورة الرجل) أي: دحية، أو غيره. (وإنما أتاه في هذه المرة) في نسخة: «وإنما أتى في هذه المرة». (في صورته التي هي صورته) أي: الخلقية، ورآه مرة أخرى عند سدره المنتهى على صورته الخلقية^(١).

٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَانِي قَالَا: الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ». [انظر: ٨٤٥ - مسلم: ٢٢٧٥ - فتح ٣١٣/٦] (موسى) أي: ابن إسماعيل التبوذكي. (جرير) أي: ابن حازم الأزدي. (أبو رجاء) هو عمران بن ملحان العطاردي. (عن سمرة) أي: ابن جندب.

(قالا) في نسخة: «فقالا» وفي أخرى: «فقال» أي: كل منهما. (الذي توقد النار) إلخ مرَّ بسطه وشرحه في آخر الجنائز^(٢).

٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ». تَابَعَهُ [شُعْبَةُ] وَأَبُو حَمْزَةَ وَابْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. [٥١٩٣، ٥١٩٤ - مسلم: ١٤٣٦ - فتح ٣١٤/٦] (أبو عوانة) هو الواضح اليشكري. (عن الأعمش) هو سليمان بن

(١) دل على ذلك حديث رواه أحمد بن الجعد في «مسنده» (٢٧١٣)، والطبراني ٢٢٥/١٠، وفي «الأوسط» ٢١٥/٥ (٥١٢٥) وأبو الشيخ في: «العظمة» (٣٥٦)، والبيهقي: «دلائل النبوة» ٣٧٢/٢ باب: الدليل على أن النبي ﷺ عرج به إلى السماء.

(٢) سبق برقم (١٣٨٦) كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين.

مهران. (عن أبي حازم) هو سلمان الأشجعي.

(فبات) خَصَّ البيات وهو هنا الليل بالذكر لأنه مظنة الوطء غالباً، وإلا فلا فرق بين الليل والنهار. (تابعه) أي: أبا عوانة. (شعبة) أي: ابن الحجاج محمد بن ميمون. (أبو حمزة) هو محمد بن ميمون اليشكري، (وابن داود) هو عبد الله الخريبي، (وأبو معاوية) هو محمد بن حازم. ٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنِ

ابن شَهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الْوَحْيَ فِتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي قِبَلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءِ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجِئْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ إِنْ أَرَادْتَ إِخْرَاجَهُ﴾ [المدثر: ٥]. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَالرَّجُزُ الْأَوْثَانُ. [انظر: ٤ -

مسلم: ١٦١ - فتح ٦/٣١٤]

(عقيل) أي: ابن خالد ابن عقيل.

(فَتَرَ عني الوحي) أي: أحتبس عني (فترة) مدتها ثلاث سنين^(١) (بحراء) بالصرف ومنعه. (قد جاءني) لفظ: (قد) ساقط من نسخة.

(١) ذكر ابن حجر في: «الفتح» ١/٢٧: أن مدته ثلاث سنين وقعت في «تاريخ أحمد بن حنبل» عن الشعبي، وقال: به جزم ابن إسحاق وحكي البيهقي أن مدة الرؤيا كانت ستة أشهر وعلى هذا فابتداء النبوة بالرؤيا وقع من شهر مولده وهو ربيع الأول بعد إكماله أربعين سنة، وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان، وليس المراد بفترة الوحي المقطرة بثلاث سنين، وهي ما بين ﴿أَقْرَأُ﴾ و﴿يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ (١) عدم مجيء جبريل إليه، بل تأخر نزول القرآن فقط. أه بتصرف.

(فجثت) بجيم مضمومة فهزمة مكسورة فمثلثة ساكنة ففوقية، أي: رعبت، وفي نسخة: «فجثت» بمثلثين من غير همز أي: سقطت. (والرجز فاهجر) لفظ: (والرجز) ساقط من نسخة.

٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ - يَعْنِي: ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا مَرْبُوعًا إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبَطَ الرَّأْسِ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا حَازِنَ النَّارِ، وَالِدَّجَالَ» فِي آيَاتِ آرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ، ﴿فَلَا تَكُنْ فِي مَرْيَمَ مِنْ لِقَائِهِ﴾ [السجدة: ٢٣]. [٣٣٩٦ - مسلم: ١٦٥ - فتح ٣١٤/٦] قَالَ أَنَسٌ وَأَبُو بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَخْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَالِ».

(غندر) وهو محمد بن جعفر. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (خليفة) أي: ابن خياط. (سعيد) أي: ابن أبي عروبة. (عن أبي العالوية) هو رفيع الرياحي.

(آدم) بالقصر، أي: أسمر. (جعدًا) أي: غير سبط الشعر. (شنوءة) بفتح المعجمة وضم النون وبواو وهمزة: قبيلة من اليمن (مربوعًا) أي: لا قصيرا ولا طويلا، وزاد في نسخة: «مربوع الخلق» أي: معتدل الخلقة. (سبط الرأس) بفتح المهملة وسكون الموحدة وكسرها وفتحها، وبكسر المهملة وسكون الموحدة، أي: مسترسل شعره. (أراهن الله إياه) أي: النبي ﷺ ففي كلامه التفات إذ كان القياس: إياي. (فلا تكن في مرية من لقائه) قال النووي: إنه أستشهاد من بعض الرواة على أنه

ﷺ لقي موسى عليه السلام^(١). قال الكرمانى بعد نقله ذلك: والظاهر أنه من كلام رسول الله ﷺ، والضمير راجع إلى الرجال والخطاب لكل واحد من المسلمين^(٢).

٨ - باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة.

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥] مِنَ الْحَيْضِ وَالْبَوْلِ وَالْبُرَاقِ. ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا﴾ أَتُوا بِشَيْءٍ ثُمَّ أَتُوا بِآخَرَ، ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ أَتَيْنَا مِنْ قَبْلُ ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا﴾ يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَخْتَلِفُ فِي الطَّعُومِ ﴿قُطُوفَهَا﴾ [الحاقة: ٢٣] يَقْطُفُونَ كَيْفَ شَاءُوا ﴿دَانِيَةً﴾ [الحاقة: ٢٣] قَرِيبَةً. الْأَرَائِكُ: السَّرُرُ. وَقَالَ الْحَسَنُ: النَّضْرَةُ فِي الْوُجُوهِ، وَالسَّرُورُ فِي الْقَلْبِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سَلْسِيلًا﴾: [الانسان: ١٨] حَدِيدَةُ الْجَرِيَةِ. ﴿غَوْلٌ﴾ [الصفات: ٤٧]: وَجَعُ الْبَطْنِ ﴿يُزْفُونَ﴾ [الصفات: ٤٧]: لَا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿دِهَاقًا﴾ [النبأ: ٣٤] مُمْتَلِكًا ﴿وَكَوَاعِبُ﴾ [النبأ: ٣٣]: نَوَاهِدُ الرَّحِيقِ: الْخَمْرُ. التَّسْنِيمُ: يَغْلُو شَرَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ﴿حِثْمَةٌ﴾ [المطففين: ٢٦]: طِينَةٌ ﴿مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦] ﴿نَضَّاحَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦] فَيَأْضِحَانِ. يُقَالُ: ﴿مَوْضُونَةٌ﴾ [الواقعة: ١٥]: مَنْسُوجَةٌ، مِنْهُ: وَضِينُ النَّاقَةِ. وَالْكُوبُ: مَا لَا أُذُنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ. وَالْأَبَارِيقُ: ذَوَاتُ الْأَذَانِ وَالْعُرَا. ﴿عُرْبًا﴾ [الواقعة: ٣٧]: مُثْقَلَةٌ، وَاحِدُهَا عُرُوبٌ، مِثْلُ:

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» ٢/٢٢٨.

(٢) «البخاري بشرح الكرمانى» ٦/١٨٢.

صُبُورٍ وَصُبْرٍ، يُسَمِّيهَا أَهْلُ مَكَّةَ: الْعَرَبِيَّةُ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ:
 الْعَنْجَبَةُ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ: الشَّكِلَةُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿رَوْحٌ﴾
 [الواقعة: ٨٩]: جَنَّةٌ وَرَحَاءٌ، وَالرَّيْحَانُ: الرَّزْقُ، وَالْمَنْضُودُ:
 الْمَوْزُ، وَالْمَخْضُودُ: الْمَوْقَرُ حَمَلًا، وَيُقَالُ أَيْضًا: لَا شَوْكَ
 لَهُ، وَالْعُرْبُ: الْمُحَبِّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ. وَيُقَالُ ﴿مَسْكُوبٌ﴾
 [الواقعة: ٣١] جَارٍ ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ ﴿٢٤﴾ [الواقعة: ٣٤] بَعْضُهَا
 فَوْقَ بَعْضٍ. ﴿لَقَوًّا﴾ [الواقعة: ٢٥] بَاطِلًا. ﴿تَأْتِيَمًا﴾
 [الواقعة: ٢٥]: كَذِبًا. ﴿أَفْئَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨]: أَغْصَانٌ ﴿وَحَىٰ﴾
 الْجَنَّتَيْنِ دَانَ ﴿[الرحمن: ٥٤]: مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ. ﴿مُدَّهَا مَتَانٍ﴾
 ﴿[الرحمن: ٦٤]: سَوْدَاوَانٍ مِنَ الرَّيِّ.﴾

(باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة) الآن خلافاً للمعتزلة
 حيث قالوا: إنها والنار إنما يخلقان يوم القيامة. (أبو العالية) وهو رفيع
 الرياحي. ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ
 مُطَهَّرَةٌ﴾ أي: (من الحيض والبول والبزاق) أي: ونحوها كالمخاط
 والمنى، وفي نسخة: «والبصاق» بصاد بدل الزاي. (أتينا) من الإتيان
 أي: المجيء، وفي نسخة: «أوتينا» من الإيتاء أي: الإعطاء. (ويختلف
 في الطعوم)^(١) في نسخة: «في الطعم». ﴿قُطُوفُهَا﴾ يعني في قوله

(١) في هامش (ب): فإن قيل: فائدة المطعوم: هو التغذي، ودفع ضرر الجوع
 وفائدة المنكوح: التوالد وحفظ النوع، وهي متفني عنهما في الجنة، قلت:
 مطاعم الجنة، ومساكنها وسائر أحوالها إنما يشارك كظاهاها الدنيوية في
 مجيء الصفات والاعتبارات، وتسمى باسمائها على سبيل الاستعارة،
 والتمثيل به، فتشاركها في تمام حقيقتها حتى تستلزم ما يلزمها.

تعالى: ﴿قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ﴾ (٣٣) أي: (يقطفون كيف شاءوا) لا يخفى ما في تفسير (قُطُوفُهَا) بذلك. ﴿دَانِيَةٌ﴾ أي: (قريبة). ﴿الْأَرَايِكُ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿عَلَى الْأَرَايِكِ مُتَّكِفُونَ﴾ معناه: (السرد) (وقال الحسن) أي: البصري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَنَّهُمْ نُصْرَةً وَسُرُورًا﴾. (النصرة في الوجه، والسرور في القلب) أي: كائنان فيهما. (وقال مجاهد: سلسيلا) أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسِيلاً﴾ (٣٤) معناه: (جديدة الجرية) أي: قوتها.

﴿عَوَّلُ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا عَوَّلٌ﴾ معناه: (وجع البطن) في نسخة: «وجع بطن» بالتنكير ﴿يُزْفُونَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ عَنْهَا يُزْفُونَ﴾ معناه: (لا تذهب عقولهم) أي: عند شرب خمر الجنة، بل هي ثابتة مع اللذة والطرب. ﴿دِهَاقًا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿وَكَاَسًا دِهَاقًا﴾ (٣٥) أي: (ممثلثا). ﴿وَكَوَاعِبَ﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿وَكَوَاعِبَ أَرْبَابًا﴾ (٣٦) أي: (نواهد) جمع ناهد وهي التي بدا ثديها. (الرحيق) أي: في قوله تعالى: ﴿يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ﴾ معناه: (الخمر). (التسنيم) أي: في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَجْمُرٍ مِنْ تَسْنِيمٍ﴾ (٣٧) معناه شيء (يعلو شراب أهل الجنة) هذا مع أن كثيرا من المفسرين جعلوا قوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾ (٣٨) تفسيراً للتسنيم^(١) (ختامه). أي: في قوله تعالى: ﴿خِتَمُهُمْ مِسْكَ﴾ معناه: (طينه) أي: طينه الذي يختم به، ﴿مِسْكَ﴾ وهو ما قيل: إنه شراب أبيض مثل الفضة يختمون به آخر شرايبهم، وقيل: معناه: ما يبقى في آخر الشراب من

(١) روى ذلك عبد الرزاق في «التفسير» ٢/٢٩٠، والطبري في «التفسير» ١٢/٤٩٩ (٣٦٦٩٢)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ١٠/٣٤١٠ (١٩١٨٧).

الثفل^(١) ﴿فَضَّاحَتَانِ﴾) معناه: (فياضاتان). (يقال: ﴿مَوْضُونِيَّةٌ﴾) في قوله تعالى: ﴿عَلَى سُرُرٍ مَّوْضُونِيَّةٍ﴾ ﴿١٥﴾ أي: (منسوجة) بالذهب، أو بالجواهر واليواقيت (منه: وضيئ الناقة) وهو البطان.

(والكُوبُ) وهو واحد الأكواب معناه: (ما لا أذن ولا عروة) من الكيزان (والأباريق) وهي (ذوات الأذان والعُرا) في نسخة: «ذات» بدل (ذوات) ﴿عُرْبًا﴾) أي: مثقلة باللحم (العربة) بفتح العين وكسر الراء: حسنة التبعل (الغنجة) بفتح المعجمة وكسر النون: حسنة الكلام. (الشكلية) بفتح المعجمة وكسر الكاف: حسنة الخلقة ﴿زَوْجٌ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فَرَوْحٌ﴾ معناه: (جنة رخاء) ﴿وَالرَّيْحَانُ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَرَيْحَانٌ﴾ معناه: (الرزق) ﴿المنضود﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ﴾ ﴿١٩﴾ معناه: (الموز).

و﴿المنضود﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ ﴿١٨﴾ معناه: (الموقر حملا) بفتح القاف والحاء (ويقال) فيه (أيضا) هو الذي لا شوك له) (والعرب) أي: في قوله تعالى: ﴿عُرْبًا أَرْبَابًا﴾ ﴿١٧﴾ معناه: (المحبيات إلى أزواجهن) وهذا تفسير آخر للعرب غير الذي مرَّ أنفا، (ويقال: ﴿مَسْكُوبٌ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ﴾ ﴿٢١﴾ معناه: (جار) ﴿وَفُرْشٍ مَّرْقُوعَةٍ﴾ ﴿٢٤﴾) أي: (بعضها فوق بعض) وقيل: العالية وروى الترمذي أن ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام^(٢). ﴿لَقَوًّا﴾)

(١) روى ذلك الطبري في «التفسير» ٤٨٩/١٢.

(٢) «سنن الترمذي» (٢٥٤٠) كتاب: صفة الجنة، باب: ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب. وضعفه الألباني في «ضعيف الترمذي».

يعني في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءَ﴾ أي: (باطلا). ﴿تَأْتِيَمًا﴾
 يعني في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْتِيَمًا﴾ أي: (كذبًا) (أفنان: أغصان) أي:
 في قوله تعالى: ﴿ذَرَاتَا أَفْنَانٍ﴾ ^(٤٨) معناه: (أغصان). (وجنى الجنتين
 دان) معناه: (ما يجتنى قريب) أي: وهو قريب ﴿مُدْهَامَتَانِ﴾ ^(٤٩)
 معناه: (سودوان من الري) وشدة الخضرة؛ لأن الخضرة إذا أشدت
 ضربت إلى السواد.

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ
 عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ
 مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ». [انظر: ١٣٧٩ - مسلم: ٢٨٦٦ - فتح ٣١٧/٦]
 (فإن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة) أي: فيعرض عليه مقعد
 من مقاعد أهل الجنة. (وإن كان من أهل النار، فمن أهل النار) أي:
 فيعرض عليه مقعد من مقاعد أهل النار، وبالتقدير المذكور هنا وفيما
 قبله خرج الشرط والجزاء فيهما عن كونهما متحدين، ومَرَّ الحديث في
 الجنائز، في باب: الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي ^(١).

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ
 بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُطْلِعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ،
 وَأُطْلِعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». [٥١٩٨، ٦٤٤٩، ٦٥٤٦ - مسلم:
 ٢٧٣٨ - فتح ٣١٨/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك. (أبو رجاء) هو عمران بن

ملحان.

(١) سبق برقم (١٣٧٩) كتاب: الجنائز، باب: الميت يعرض عليه مقعده بالغداة
 والعشي.

(اطلعت في الجنة) بتشديد الطاء، أي: أشرفت فيها ليلة الإسراء، أو في المنام، (فرأيت أكثرها الفقراء) إلى آخره فيه فضل الفقر، وأن أستعاذته منه ﷺ وإنما كان من شرّ فتنته لا منه^(١)، وقيل: ليس في الجنة عزب ولكل رجل فيها زوجان^(٢) يكون وضعهن بالقلة في الجنة بالكثرة في النار، وأجيب: بأن الإكثار بكون النساء أكثر أهل النار، كان قبل الشفاعة فيهن أما بعدها وهو محل خبر: «لكل واحد منهم زوجتان» فيكنّ أكثر أهل الجنة، ويجاب أيضا: بأن المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا، وبكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافي.

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُومٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَمْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا». فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ [٣٦٨٠، ٥٢٢٧، ٧٠٢٣، ٧٠٢٥ - مسلم: ٢٣٩٥ - فتح ٦/٣١٨]

(عند رسول الله) في نسخة: «عند النبي». (تتوضأ) قال الكرمانى: من الوضوء: وهي الحسن والنظافة، ويحتمل: أن يكون من

(١) دل على ذلك حديث رواه النسائي في «السنن الكبرى» ٤/٤٥٠ (٧٨٩٦) كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة، وابن حبان ٣/٢٩٧ (١٠١٩) كتاب: الرقائق، باب: الاستعاذة، والبيهقي ٧/١٢ كتاب: قسم الصدقات، باب: ما يستدل به على أن الفقير أمس حاجة من المسكين.

(٢) دل على ذلك حديث رواه مسلم (٢٨٣٤) كتاب: الجنة ونعيمها، باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر.

الوضوء^(١). (إلى جانب قصر) أي: من ذهب، كما رواه الترمذي^(٢)،
(أعليك أغار) فيه: قلب، والأصل أعليه أغار منك.

٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ
الْجَوْزِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ: «الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مَجْووفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مَيْلًا، فِي كُلِّ رَاوِيَةٍ مِنْهَا
لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ». قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي
عِمْرَانَ: «سِتُّونَ مَيْلًا». [٤٨٧٩ - مسلم: ٢٨٣٨ - فتح ٣١٨/٦]

(همام) أي: ابن يحيى البصري. (سمعت أبا عمران) هو عبد
الملك بن حبيب.

(الخيمة) أشار بها إلى قوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ
﴿٧٦﴾﴾: (درة مجوفة طولها) في نسخة: «در مجوف طولها». (أبو عبد
الصمد) هو عبد العزيز بن عبد الصمد العمي.

٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: أَغَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا
لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ فَاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ
﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]. [٤٧٧٩، ٤٧٨٠، ٤٧٩٨ -
مسلم: ٢٨٢٤ - فتح ٣١٨/٦]

(الحميدي) هو عبد الله بن الزبير المكي. (سفيان) أي: ابن عيينة.

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٨٤/٦.

(٢) «سنن الترمذى» (٣٦٨٨) كتاب: المناقب، باب: في مناقب عمر. وقال أبو
عيسى: حديث حسن صحيح. والحديث صححه الألباني في «صحيح
الترمذى».

(ولا خطر على قلب بشر) قيل^(١): قيد بالبشر هنا بخلاف الذين قبله؛ لأنهم هم الذين يتفعون بما أعدَّ لهم، ويهتمون بشأنه ويخطرونه ببالهم بخلاف غيرهم.

٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا، وَلَا يَمْتَخِطُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، آتَيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مَخُّ سَوْقِيهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ؛ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». [٣٢٤٦، ٣٢٥٤، ٣٣٢٧ - مسلم: ٢٨٣٤ - فتح ٦/٣١٨]

(عبد الله) أي: ابن المبارك. (معمر) أي: ابن راشد.

(صورتهم على صورة القمر ليلة البدر) أي: في الإضاءة والحسن، (ولا يتغوطون) أي: «ولا يبولون» كما في رواية^(٢). (آتيتهم الذهب) أي: والفضة كما في حديث يأتي. (أمشاطهم من الذهب والفضة) أي: يتمشطون بها للتلذذ، لا لاتساخ شعورهم. (ومجامرهم) أي: عودها أو بخورهم، واستشكل الأول بأن العود إنما يفوح ريحه بنار والجنة لا نار فيها، وأجيب: باحتمال أنه يفوح بغير نار، أو بنار لا تسلط لها على إحراق غير ما يتبخر به، بأن لم يخلق الله فيها ذلك. (الألوة) بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو، وحكي كسر الهمزة وسكون اللام وتخفيف الواو، أي: العود الهندي الذي يتبخر به.

(١) في هامش الأصل: صاحب هذا القيل: الطيبي، وعورض بما في حديث ابن

مسعود عند ابن أبي حاتم: ولا ينفع ملك مقرب ولا نبي مرسل.

(٢) ستأتي برقم (٣٣٢٧) كتاب: الأنبياء، باب: خلق آدم.

(ورشحهم المسك) أي: عرقهم كالمسك في طيب ريحه. (ولكل واحد منهم زوجتان) الأشهر في الزوجة حذف التاء، ووجه التثنية مع أنه قد يكون له أكثر، إما بالنظر إلى ما ورد من قوله تعالى: ﴿جَنَّاتٍ﴾ و﴿عَيْنَانِ﴾ و﴿مُدَّهَامَاتَانِ﴾ (١) أو أريد به التكرير نحو: لبيك وسعديك. قيل: أو باعتبار صنفين: كبيرة وصغيرة، طويلة وقصيرة، على أن الإمام أحمد روى في خبر صفة أدنى أهل الجنة منزلة، وأن له من الحور العين اثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا^(١). (لا أختلاف بينهم) أي: بين أهل الجنة. (ولا تباغض) أي: بينهم؛ لصفاء قلوبهم ونظافتها من الكدورات (قلب واحد) أي: كقلب واحد، وفي نسخة: «قلب رجل واحد».

٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى إِنْثَرِهِمْ كَأَشَدُّ كَوَافٍ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مِخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا؛ مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، لَا يَسْقُمُونَ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ، وَلَا يَبْصُقُونَ، أَنْتَهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ،

(١) «مسند أحمد» ٥٣٧/٢.

وإسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، قال موسى بن هارون: ضعيف. وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الجوزجاني: أحاديث لا تشبه حديث الناس، قيل لعلي بن المديني: ترضى حديث شهر؟ فقال: أنا أحدث عنه. وفيه أيضا سكين بن عبد العزيز وفيه كلام، قال أبو حاتم: لا بأس به. وقال أبو عبيد الآجري سألت أبا داود عنه فضعفه. وقال النسائي: ليس بالقوي. أنظر: «تهذيب الكمال» ٢١١/١١، ٥٨٣/١٢.

وَأَمَشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَقَوْدُ مَجَامِرِهِمُ الْأَلْوَةُ - قَالَ أَبُو الْيَمَانِ: يَغْنِي: الْعُودَ -
وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْإِبْكَارُ: أَوَّلُ الْفَجْرِ، وَالْعَشِيَّةُ: مَيْلُ الشَّمْسِ أَنْ
تُرَاهُ تَغْرُبُ. [انظر: ٣٢٤٥ - مسلم: ٢٨٣٤ - فتح ٣١٨/٦]

(بكرة وعشيا) أي: مقدارهما في الدنيا، والمراد: الدوام كما
تقول العرب: أنا عند فلان صباحًا ومساءً يقصدون بذلك الدوام لا
الوقتتين المعلومين.

(وأمشاطهم الذهب) أي: والفضة كما في حديث مرّ أنفا.

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.
(أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن
هرمز. (على إثرهم) بكسر الهمزة وسكون المثلثة، وفي نسخة:
بفتحهما، أي: بعدهم. (وقود مجاميرهم) في نسخة: «وقود مجاميرهم»
بواو العطف، (الإبكار) أي: المأخوذة من قوله بكرة، (أول الفجر)،
والعشي: ميل الشمس إلى أن تراه تغرب) بنصب (تغرب) بأن و(تراه)
بضم التاء، أي: تظنه جملة معترضة بين (أن) (تغرب)، وفي نسخة:
«أراه» بدل (تراه) بضم الهمزة. أي: أظنه والضمير لآخر العشي.

٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي
حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: قَالَ «لِيَدْخُلَنَّ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا
- أَوْ سَبْعُمِائَةَ أَلْفٍ - لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وَجُوهُهُمْ عَلَى
صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». [٦٥٤٣، ٦٥٥٤ - مسلم: ٢١٩ - فتح ٣١٩/٦]

المفهوم من الكلام؛ إذ المعنى: أن آخرهم مظنون لا معلوم (لا
يدخل أولهم) لا يقال فيه دور؛ لأن آخرهم أيضًا لا يدخل حتى يدخل
أولهم، لأنا نقول: هو دور معي وإنما المحال الدور السبقي: فالقصد
أنهم يدخلون معًا.

٣٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: أَهْدَيْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا». [انظر: ٢٦١٥- مسلم: ٢٤٦٩- فتح ٣١٩/٦ (شيبان) أي: ابن عبد الرحمن النحوي.

(سندس) هو ما رق من الديباج: وهو ما ثخن وغلط من ثياب الحرير، كما مرَّ مع شرح الحديث في كتاب: الهبة، في باب: قبول الهدية^(١).

٣٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُسَلَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا». [٣٨٠٢، ٥٨٣٦، ٦٦٤٠- مسلم: ٢٤٦٨- فتح ٣١٩/٦ (سفيان) أي: ابن عينية.

(أبو إسحق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(أفضل) أي: أحسن.

٣٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوَاطِئِ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». [انظر: ٢٧٩٤- مسلم: ١٨٨١- فتح ٣١٩/٦

(سفيان) أي: ابن عينة

(موضع سوط في الجنة) خصَّ السوط بالذكر؛ لأن من شأن الراكب إذا أراد النزول قبل أن ينزل أن يلقي سوطه قبل أن ينزل معلمًا

(١) سبق برقم (٢٦١٥) كتاب: الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين.

بذلك المكان الذي يريده؛ لئلا يسبقه إليه أحد.

٣٢٥١ - حَدَّثَنَا زَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّابِّ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا». [فتح ٣١٩/٦].
«سعيد» أي: ابن أبي عروبة.

(شجرة) هي طوبى. (في ظلها) أي: ناحيتها، أو راحتها ونعيمها
لا الظل المتعارف: وهو وقاية حر الشمس؛ لأن ذلك إنما يحصل من
الشمس، ولا شمس في الجنة.

٣٢٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّابِّ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ، وَأَفْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَوَظَلَّ مَمْدُودٌ﴾» [الواقعة: ٣٠]. [٤٨١ - مسلم: ٢٨٢٦ - فتح ٣١٩/٦]

٣٢٥٣ - «وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ». [انظر: ٢٧٩٣ - مسلم: ١٨٨٢ - فتح ٣٢٠/٦]

(عن هلال) أي: ابن هلال العامري

٣٢٥٣ - «وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ». [انظر: ٢٧٩٣ - مسلم: ١٨٨٢ - فتح ٣٢٠/٦]

٣٢٥٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «أَوَّلُ رُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا تَبَاغُضُ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسَدُ، لِكُلِّ أَمْرِيٍّ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، يُرَى مَخُّ سَوْفِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعَظْمِ وَاللَّحْمِ». [انظر: ٣٢٤٥ - مسلم: ٢٨٣٤ - فتح ٣٢٠/٦]

(دري) بكسر الدال وضمها مع تشديد الباء وهي ثلاث قراءات، أي: يضيء متألّياً كالزهرة في صفائه، وزهرته منسوب إلى الدر لما بينهما من الشبه إذ الدر من النجوم أرفعها، كما أنه من الجواهر أرفعها، وقيل: مأخوذ من الدرء؛ لأنه يدفع الظلام بضوئه وهذا يليق بالمهموز. (لكل أمرئ زوجتان من الحور العين) بناه على أن العدد لا مفهوم له، وإلا فقد مرّ أن له أكثر من ذلك.

٣٢٥٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ». [انظر: ١٣٨٢ - فتح ٦/٣٢٠]

(قال عدي بن ثابت أخبرني) أي: قال شعبة: أخبرني عدي بن ثابت. (أن له مرضعا) زاد في نسخة: «ترضعه» ولم يقل مرضعة؛ لأن المراد التي من شأنها الإرضاع إما في حالة الرضاع فيقال: ترضعه بالتاء، ومرّ شرح الحديث في الجنائز، في باب: ما جاء في أولاد المسلمين^(١).

٣٢٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءُونَ أَهْلَ الْعُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءُونَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ. قَالَ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ». [٦٥٥٦ - مسلم: ٢٨٣١ - فتح ٦/٣٢٠]

(يتراءون) بفتح التحتية الأولى وضم الثانية الواقعة بعد الهمزة،

(١) سبق برقم (١٣٨٢) كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المسلمين.

وفي نسخة (يتراءون) بحذف الثانية. (الغابر) بمعجمة وموحدة، أي: الماضي الذاهب الذي تدلّى للغروب، أو الباقي في الأفق بعد أنتشار ضوء الفجر، وإنما ينتشر في ذلك الوقت الكوكب الشديد الإضاءة (بلى) في نسخة: «بل» أي: بلى أو بل. (يلغها رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين) فإن قلت: فلا يبقى في غير الغرف أحد؛ لأن أهل الجنة كلهم مؤمنون مصدقون بالرسول، قلت: ممنوع إذ المصدقون بجميع الرسل إنما هم أمة محمد ﷺ، فيبقى أمة غيره من سائر الأنبياء في غير الغرف.

٩ - باب صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ دُعِيٍّ مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ». فِيهِ: عُبَادَةٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(باب: صفة أبواب الجنة) أي: بيان ذكر أبوابها فأراد بصفتها ذكرها، وقيل: أراد بها تسميتها كتسمية أحدها ريانا (دعي من باب الجنة) في رواية مرّت في الصيام «دعي من أبواب الجنة» وفي أخرى مرّت في الجهاد «ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد»^(١)، (فيه) أي: في الباب. (عبادة) أي: ابن الصامت. (عن النبي ﷺ) أشار به إلى خبر: «من شهد: أن لا إله إلا الله» إلى آخره؛ «أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء»^(٢).

(١) سبق برقم (١٨٩٧) كتاب: الصيام، باب: الريان للصائمين، و(٢٨٤١)

كتاب: الجهاد، باب: فضل النفقة في سبيل الله.

(٢) سيأتي برقم (٣٤٣٥) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتَيْبُ لَا

تَتَلَّوْا فِي دِينِكُمْ﴾ ورواه مسلم (٢٨) كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة.

٣٢٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةٌ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ». [انظر: ١٨٩٦ - مسلم: ١١٥٢ - فتح ٣٢٨/٦]

(أبو حازم) هو سلمة بن دينار.

(الريان) ضد العطشان، وأصله: الرويان. أجمعت الواو والياء. وسبقت إحداهما بالسكون فأبدلت الواو ياءً ثم أدغمت في الياء. (لا يدخله إلا الصائمون) أي: مجازاة لهم؛ لما كان يصيبهم من العطش من صيامهم.

١٠ - باب صِفَةِ النَّارِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ.

(﴿وَعَسَاقًا﴾) [النبا: ٢٥] يُقَالُ: غَسَقَتْ عَيْنُهُ وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ، وَكَأَنَّ الْعَسَاقَ وَالْعَسَقَ ^(١) وَاحِدٌ. ﴿غَسَلِينَ﴾ [الحاقة: ٣٦]: كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتُهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غَسَلِينَ، فِعْلِينَ مِنْ الْعَسَلِ مِنَ الْجُرْحِ وَالذَّبْرِ. وَقَالَ عِكْرَمَةُ ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الانبيا: ٩٨]: حَطَبٌ بِالْحَبَشِيَّةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿حَاصِبًا﴾ [الإسراء: ٦٨]: الرِّيحُ الْعَاصِيفُ، وَالْحَاصِبُ مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الانبيا: ٩٨] يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ هُمْ حَصَبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبَ فِي الْأَرْضِ: ذَهَبٌ، وَالْحَصَبُ: مُسْتَقٌّ مِنْ حَصْبَاءِ الْحِجَارَةِ. ﴿صَكِيدِينَ﴾ [إبراهيم: ١٦] قِيحٌ وَدَمٌّ. ﴿خَبْتٌ﴾ [الإسراء: ٩٧]: طِفْثٌ. ﴿تُورُونَ﴾ [الواقعة: ٧١]: تَسْتَخْرُجُونَ، أَوْرَيْتُ: أَوْقَدْتُ.

(١) كذا في الأصل، وفي (س): العَسَقُ بسكون السين.

﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الواقعة: ٧٣]: لِلْمُسَافِرِينَ، وَالْقِيَّ: الْقَفْرُ.
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿صِرَاطَ الْحَمِيمِ﴾ [الصفات: ٢٣]: سَوَاءُ
 الْجَحِيمِ وَوَسْطَ الْجَحِيمِ ﴿لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ﴾ [الصفات: ٦٧]:
 يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ. ﴿زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾
 [هود: ١٠٦]: صَوْتُ شَدِيدٍ، وَصَوْتُ ضَعِيفٍ. ﴿وَرَدَا﴾
 [مريم: ٨٦] عِطَاشًا. ﴿غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]: حُسْرَانًا، وَقَالَ
 مُجَاهِدٌ: ﴿يُسْجَرُونَ﴾ [غافر: ٧٢]: تَوَقَّدُ بِهِمُ (١) النَّارُ
 ﴿وَنَحَّاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥]: الصُّفْرُ، يُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهِمْ،
 يُقَالُ: ﴿ذَوْقُوا﴾ [الحج: ٢٢]: بَاشِرُوا وَجَرَّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا
 مِنْ ذَوْقِ الْفَمِ. مَارِجٌ: خَالِصٌ مِنَ النَّارِ، مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ:
 إِذَا خَلَّاهُمْ يَعْذُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. ﴿مَرِيحٌ﴾ [ق: ٥]:
 مُلْتَبِسٌ، مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ: اخْتَلَطَ، ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾
 [الرحمن: ١٩] مَرَجَتْ ذَابَتَكَ: تَرَكَتَهَا.

(باب: صفة النار) أي: نار جهنم. (وأنها مخلوقة) الآن خلافاً
 للمعتزلة مرَّ بيانه. ﴿وَعَسَاقًا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَاقًا﴾
 (١٥) أي: ماءً باردًا، أو ظلامًا، أو ماءً صديدًا كما أشار إلى ذلك
 بقوله: «يقال: غسقت عينه، ويغسق الجرح» (٢) إذ فسر غسقت عينه بما
 إذا سال منها ماء بارد وبأنها أظلمت، ويغسق الجرح بماء إذا سال منه
 ماء صديد. (وكان الغساق والغسق) في نسخة: «والغسيق». (واحد) فيه

(١) كذا في الأصل، وفي (س) بضم الميم.

(٢) غَسَقَتْ عينه تَغْسِقُ غَسَقًا وَعَسَقَاقًا: دَمَعَتْ، وَقِيلَ: أَنْصَبْتُ، وَقِيلَ: أَظْلَمْتُ. وَ

غَسَقَ الْجُرْحُ غَسَقًا وَغَسَقَانَا: سَالَ مِنْهُ مَاءٌ أَصْفَرٌ. «اللسان» (غسق) ٦/

إشارة إلى أنه قال ذلك ظنا لا جزما، وهو ظاهر؛ إذ يحتمل أن يكون الغساق شاملا للمعاني الثلاثة، والغسق خاصا بالظلمة. ﴿غَسِيلِينَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غَسِيلِينَ﴾ معناه: غسالة كما أشار إليه بقوله: (كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسيلين) وروي عن ابن عباس أنه قال: الغسيلين صديد أهل النار^(١)، ثم بين البخاري وزن غسيلين بقوله: (فعلين) ومأخذه بقوله: (من الغسل من الجرح والدبر) بفتح الموحدة: وهو ما يصيب الدواب من الجراحات و(من) الثانية متعلقة بالغسل؛ ولا ينافي هذه الآية قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ﴾ أي: نوع من الشوك لا ترعاه دابة لخبثه؛ لأن الضريع يقال: للغسيلين أيضا، أو هما طائفتان طائفة يجازون بالطعام من غسيلين، وطائفة بالطعام من ضريع بحسب استحقاقهما لذلك. ﴿حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾ معناه: (حطب بالحبشية) قيل: إن أراد أنها حبشية الأصل سمعتها العرب فتكلمت بها صارت عربية وإلا فليس في القرآن غير العربية، وقيل: الحصب ماء هبئ للوقود من الحطب فإن لم يهيا له فليس يحصب^(٢).

(حاصبا) أي: في قوله: ﴿أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ معناه: (الريح العاصف، والحاصب) أيضا: (ما ترمي به الريح ومنه) أي: من معناه الثاني: (حصب جهنم)؛ لأنه يرمى به في جهنم) ثم بين أن أهل الجنة حصبها بقوله: (هم حصبها) وهو مشتق من حصباء الحجارة وهي الحصى. ﴿صَكِيدِرٍ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَسَقَىٰ مِنْ مَّاءٍ صَكِيدِرٍ﴾ معناه: قيح ودم. ﴿خَبْتٍ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ﴾ معناه: (طفأت) بفتح الطاء وكسر الفاء، ﴿ثُورُونَ﴾ أي: في قوله

(١) رواه الطبري في «التفسير» ١٢/٢٢١ (٣٤٨٢٥).

(٢) دل على ذلك ما رواه الطبري في «التفسير» ٩٢/٩ (٢٤٨٣٨).

تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴿٧٦﴾﴾ معناه: (تستخرجونها) من الشجر الأخضر. (أوريت) معناه: (أوقدت) وأصل تورون: توريون نقلت ضمة الياء إلى الراء وحذفت الياء؛ لالتقاء الساكنين. ﴿لِلْمَقْوِينَ﴾، أي: في قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعْنَا لِلْمُقْوِينَ﴾ معناه: (للمسافرين) وقيل: للذين لهم مال، والأول مأخوذ من أقوى الرجل إذا نزل المنزل (القواء) أي: الذي لا أحد فيه (القي) بكسر القاف وتشديد التحتية معناه: (القفر) بفتح القاف وسكون الفاء: وهو مفازة لا نبات فيها ولا ماء. ﴿صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾) أي: في قوله: ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ معناه: (سواء الجحيم ووسط الجحيم) فهو مشترك بينهما. (لشوبا من حميم) أي: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ ﴿٧٧﴾﴾ معناه: الخلط كما أشار إليه بقوله: (يخلط طعامهم ويساط بالحميم) بيناء الفعلين للمفعول، ومعنى يساط: يخلط وسوغ عطفه على (يخلط) أختلافهما لفظًا، ﴿زَفِيرٌ وَشَهِيْقٌ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فَنِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيْقٌ﴾ معناه: (صوت شديد، وصوت ضعيف) في ذلك لف ونشر مرتب، والزفير في الحلق، والشهيق في الصدر وهما كصوت الحمار أوله زفير وآخره شهيق ﴿وَرَدًا﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿وَسَوْقُ الْمَجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرَدًا ﴿٨١﴾﴾. أي: (عطاشا)، وقيل: مقطعة أعناقهم. ﴿غِيَا﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيَا﴾. أي: (خسرانا) وقيل: واديا في جهنم، والمعنى عليه: فسوف يلقون حر الغي. ﴿يُسْجَرُونَ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ معناه: (توقد بهم النار) وفي نسخة: «لهم» بلام بدل (الباء). ﴿وَنَحَّاسٌ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوْاْظٌ مِّنْ نَّارٍ وَنَحَّاسٌ﴾ معناه: (الصفير) وهو النحاس المذاب. (يصب على رءوسهم) زيادة في العذاب، ﴿ذُوقُوا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ معناه: (باشروا وجربوا

وليس هذا من ذوق الفم) غرضه: أن الذوق هنا بمعنى: المباشرة والتجربة لا بمعنى ذوق الفم وهذا من المجاز أن يستعمل الذوق وهو مما يتعلق بالأجسام في المعاني كما في قوله تعالى: ﴿فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾. (مارج) أي: في قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ۗ﴾. معناه: (خالص من النار) ثم ذكر ما يناسب مارجاً لفظاً فقال: (مرج الأمير) إلى آخره (مَرِجٌ) أي: في قوله تعالى: ﴿فَهْتُمْ فِي أَمْرِ مَّرِجٍ﴾. معناه (ملتبس) ومنه قولهم: (مرج) بكسر الراء (أمر الناس) أي: أختلط والتبس، وأما مرج بالفتح فمعناه: ترك وخلي، ومنه قوله تعالى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ إلى آخره؛ أي: خلاهما لا يلتبس أحدهما بالآخر.

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ فَقَالَ: «أَبْرُدُ». ثُمَّ قَالَ: «أَبْرُدُ». حَتَّى فَاءَ الْفِيءِ - يَغْنِي لِلتَّلُولِ - ثُمَّ قَالَ: «أَبْرُدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [انظر: ٥٣٥ - مسلم: ٦١٦ - فتح ٢٢٩/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (حتى فاء الفيء يعني للتلول) أي: يعني: حتى وقع الظل تحت التلول، ومَرَّ شرح الحديث في الصلاة، في باب: الإبراد بالظهر من شدة الحر^(١).

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ذَكْوَانَ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَبْرُدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». [انظر: ٥٣٨ - فتح ٣٣٠/٦]

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو

(١) سبق برقم (٥٣٧) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر.

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَكَبَ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: رَبِّ، أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا. فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ فِي الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الرَّمْهِيرِ». [انظر: ٥٣٧ - مسلم: ٦١٧ - فتح ٦/٣٣٠]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن الأعمش) هو سليمان مهران.

(أبردوا بالصلاة) مرَّ شرحه في الباب المذكور آنفاً.

٣٢٦١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذَنِي الْحُمَّى، فَقَالَ: أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءٍ زَمَزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ». أَوْ قَالَ: «بِمَاءِ زَمَزَمَ». شَكَ هَمَّامٌ. [فتح ٦/٣٣٠]

(أبو عامر) هو عبد الملك العقدي. (همام) أي: ابن يحيى

البصري. (عن أبي جمرة) بجيم وراء: هو نصر بن عمران

(من فيح جهنم) أي: من سطوع حرها.

٣٢٦٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْحُمَّى مِنْ فَوْزِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ». [فتح ٦/٣٣٠ - مسلم: ٥٧٢٦ - ٢٢١٢]

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ». [فتح ٦/٣٣٠ - مسلم: ٥٧٢٥ - ٢٢١٠]

(عبد الرحمن) أي: ابن مهدي. (سفيان) أي: الثوري. (عن أبيه)

هو سعيد بن مسروق. (من فوز جهنم) أي: من شدة حرها.

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ». [فتح ٦/٣٣٠ - مسلم: ٥٧٢٣ - ٢٢٠٩]

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عبيد الله) أي: ابن عمرو.
 ٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ،
 عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ
 جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ. قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ
 بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا». [مسلم: ٢٨٤٣ - فتح ٦/٣٣٠]
 (عن أبي الزناد) هو عبد الله بن ذكوان، (عن الأعرج) هو عبد
 الرحمن بن هرمز.

(جزء من سبعين جزءًا) في رواية للإمام أحمد «من مائة جزء»^(١)
 ويجمع بينهما بأن الإخبار بالقليل لا ينافي الإخبار بالكثير بناء على
 القول بأن العدد لا مفهوم له، فيحمل أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بأحدهما في وقت،
 وبالأخر في آخر.

٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ عَطَاءَ يُخْبِرُ،
 عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَغْلَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ عَلَى الْمُنْبَرِ: ﴿وَنَادُوا
 بِمَلِكٍ﴾ [الزخرف: ٧٧].

(سفيان) أي: ابن عيينة. ﴿وَنَادُوا بِمَلِكٍ﴾ مرّ في باب: ذكر
 الملائكة^(٢).

٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قِيلَ
 لِأَسَامَةَ: لَوْ أَتَيْتَ فَلَانًا فَكَلَّمْتَهُ. قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ، إِنِّي
 أَكَلِمُهُ فِي السَّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ
 أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. قَالُوا: وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ؟
 قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي

(١) «مسند أحمد» ٣٧٨/٢.

(٢) سبق برقم (٣٢٣٠) كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: أمين.

النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتُ تَأْمُرُنَا بِالْمَغْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُكُمْ بِالْمَغْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ». رَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ [٧٠٩٨-٢٩٨٩-مسلم: ٢٩٨٩-فتح ٦/٣٣١]

(علي) أي: ابن عبد المديني. (سفيان) أي: ابن عيينة. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة. (قيل لأسامة) أي: ابن زيد هو ابن حارثة.

(لو أتيت) جواب (لو) محذوف، أو هي للتمني^(١) فلا تحتاج إلى جواب. (فلانا) هو عثمان بن عفان. (فكلمته) أي: فيما يقع من الفتنة بين الناس والسعي في إطفاء ثائرتها. (إنكم لترون) بضم الفوقية، أي: إنكم لتظنون. (إلا أسمعكم) أي: ألا (بحضرتكم) وأنتم تسمعون، وفي نسخة: «ألا بسمعكم» بصيغة المصدر. (أن أكلمه في السر دون أن أفتح بابا) أي: من أبواب الفتن، وحاصله: أكلمه طلبًا للمصلحة، لا تهيبًا للفتنة؛ لأن المجاهدة على الأمر بالإنكار فيها شناعة عليهم تؤدي إلى أفتراق الكلمة. (أن كان) بفتح الهمزة أي: لأن كان. (فتندلق) بمثناة ونون ومهملة، أي: فتخرج بسرعة. (أقتابه) أي: أمعاؤه بأن تنصب في جوفه وتخرج من دبره. (أي فلان) أي: يا فلان. (ألست) الهمزة فيه للاستفهام الاستخباري. (رواه) أي: الحديث. (غندر) هو محمد بن جعفر ومراده ورواه أيضًا غندرٌ.

وفي الحديث: الأدب مع الأمراء، واللفظ بهم، وتبليغهم قول الناس فيهم؛ ليكفوا عنه.

(١) لو التي للتمني سبق الحديث عنها.

١١- باب صفة إبليس وجنوده

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَيُقَذَّفُونَ﴾ [الصافات: ٨] يُرْمَوْنَ. ﴿دُحُورًا﴾ [الصافات: ٩]: مَطْرُودِينَ. ﴿وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩]: دَائِمٌ
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَدْحُورًا﴾ [الأعراف: ١٨]: مَطْرُودًا. يُقَالُ: ﴿مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧]: مُتَمَرِّدًا. بَتَّكَهْ قَطَعَهُ.
 ﴿وَاسْتَفْزِرُزْ﴾ اسْتَخَفَّ، ﴿بِخَيْلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]:
 الْفُرْسَانُ، وَالرَّجُلُ الرَّجَالَةُ، وَاحِدُهَا رَاجِلٌ، مِثْلُ صَاحِبِ
 وَصَحْبٍ وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ. ﴿لَا حَتِينَكَنَّ﴾ [الإسراء: ٦٢]:
 لِأَسْتَأْصَلَنَّ. ﴿قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]: شَيْطَانٌ.

(باب: صفة) أي: بيان صفة (إبليس وجنوده) وإبليس أسم أعجمي عند الأكثر، ولهذا منع من الصرف؛ للعلمية والعجمة، وقيل: أسم عربي مشتق من أبلس إذا يشس، أي: أشتدت حاجته، وكان أسمه عزازيل، وقيل: الحارث، وقيل: الحكم، وكنيته: أبو مرة، وقيل: أبو العمر، وقيل: أبو كردوس، وحده: شخص روحاني خلق من نار السموم، وهو أبو الشياطين. ﴿وَيُقَذَّفُونَ﴾ أي: في قوله تعالى ﴿وَيُقَذَّفُونَ﴾. معناه. (يرمون) ﴿دُحُورًا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ جَانِبٍ * دُحُورًا﴾ [الصافات: ٨- ٩] أي: (مطرودين) جعل المصدر بمعنى: المفعول جمعًا ﴿وَاصِبٌ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [الصافات: ٩]. معناه: (دائم). ﴿مَدْحُورًا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿فَنَلَقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾. أي: مطروداً. والمدحور: مأخوذ من اللحر وهو الدفع والإبعاد، ﴿مَرِيدًا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ أي: (متمرداً) (بتكّه) أي: في ماضي قوله تعالى: ﴿فَلْيَبْتَئِكُنَّ إِذَا دَاكَ الْأَنْعَامِ﴾ [النساء: ١١٩]. معناه: (قطعه). ﴿وَاسْتَفْزِرُزْ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَاسْتَفْزِرُزْ مِنْ أَسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ﴾

بَصَوْتِكَ ﴿﴾ معناه: (أستخف). ﴿﴾ بِحَيْلِكَ ﴿﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿﴾ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِحَيْلِكَ ﴿﴾ معناه: (الفرسان) (والرجل) أي: في قوله تعالى: ﴿﴾ وَرَجَلِكَ ﴿﴾ معناه: (الرجالة واحدها) أي: واحد الرجل المفسر بالرجالة، / ٩٦٥ (راجل). ﴿﴾ لِأَحْسِنَنَّ ﴿﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿﴾ لِأَحْسِنَنَّ ذُرِّيَّتَهُ ﴿﴾ [الإسراء: ٦٢] معناه: (لأستأصلن) ﴿﴾ (قرين) ﴿﴾ أي: في قوله تعالى ﴿﴾ فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴿﴾ [الزخرف: ٣٦] معناه: (شيطان).

٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَيْسَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَى هِشَامٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ وَوَعَاهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا فِيهِ شِفَائِي؟ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا وَجَعُ؟ الرَّجُلُ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ وَجُفِّ طَلْعَةَ ذَكَرٍ. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذَرْوَانَ». فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ: «نَخَلْهَا كَأَنَّهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ». فَقُلْتُ: أَسْتَخْرِجَتَهُ؟ فَقَالَ: «لَا أَمَا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يُبِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، ثُمَّ دُفِنَتِ الْبَيْتُ». [انظر: ٣١٧٥ - مسلم: -فتح ٦/ ٣٣٤]

(عيسى) أي: ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي. (عن هشام) أي: ابن عروة. (ووعاه) أي: حفظه.

(حتى) كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله) أي: في أمر الناس لا في أمر النبوة؛ لعصمة الله له فيه من الخطأ. (حتى) كان ذات يوم دعا ودعا) أي: دعا غيره لأمر، ثم خيل له أنه ما دعاه فدعاه ثانيًا. (مطبوب) أي: مسحور. (ومن طبه) أي: سحره. (في مشط) بضم الميم وسكون الشين ويضمها، وبكسر الميم وسكون الشين: ما يسرح به الشعر. (ومشاقة) بضم الميم وتخفيف الشين: ما يخرج من الكتان حين

يمشق، أي: يجذب ليمتد ويطول، وفي نسخة: «ومشاطة» بطاء بدل القاف أي: ما يخرج من الشعر بالمشط (وجف طلعة ذكر) في نسخة: «في جف طلعة ذكر» والجف بالضم وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه (في بئر ذروان) بفتح المعجمة وسكون الواو في نسخة: «في بئر ذي أروان» وهي بئر بالمدينة في بستان لبني زريق^(١).

(﴿كَانَتْ رُؤُوسَ الشَّيْطَانِ﴾) قال الخطابي فيه قولان: أحدهما أنها مستدقه كرؤوس الحيات والحية يقال لها: الشيطان، والثاني: فاحشة النظر، سمجة الأشكال فهو مثل في أستقباح صورة النخيل وسوء منظرها^(٢). (وخشيت أن يشير ذلك على الناس شراً) أي: في إظهاره؛ لثلا يقع بين المسلمين وقوم الساحر فتنة. (ثم دفت البئر) أي: ليستتر آثار الحرام، ومرّ الحديث في أواخر الجهاد^(٣).

٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ. فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ». أنظر: ١١٤٢ - مسلم: ٧٧٦ - فتح ٦/٣٣٥

(أخي) اسمه: عبد الحميد.

(يعقد الشيطان) إلى آخره، مرّ شرحه في التهجد^(٤). في باب:

(١) أنظر «معجم البلدان» ١/٢٩٩. (٢) «أعلام الحديث» ٢/١٥٠٠.

(٣) سبق (٣١٧٥) كتاب: الجزية والموادعة، باب: هل يعفى عن الذمي إذا سحر.

(٤) سبق برقم (١١٤٢) كتاب: التهجد، باب: عقد الشيطان على قافية الرأس إذا

لم يصل بالليل.

عقد الشيطان على قافيه الرأس.

٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَهُ حَتَّى أَضْبَحَ، قَالَ: «ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ» - أَوْ قَالَ - «فِي أُذُنَيْهِ». [انظر: ١١٤٤ - مسلم: ٧٧٤ - فتح ١/٣٣٥]

(حدثنا جرير) أي: ابن أبي حازم. (عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة. (عبد الله) أي: ابن مسعود. (ذكر عند النبي) إلى آخره مرّ شرحه في التهجد^(١) في باب: إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه.

٣٢٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَّا إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا. فَرُزِقًا وَلَدًا، لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ». [انظر: ١٤١ - مسلم: ١٤٣٤ - فتح ١/٣٣٥]

(همام) أي: ابن يحيى بن دينار.

(أما إن أحدكم إذا أتى أهله) إلى آخره، مرّ شرحه في الطهارة، في باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع^(٢).

٣٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ».

(١) سبق برقم (١١٤٤) كتاب: التهجد، باب: إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه.

(٢) سبق برقم (١١٤٢) كتاب: الوضوء، باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع.

[انظر: ٥٨٣ - مسلم: ٨٢٩ - فتح ٦/٣٣٥]

(محمد) أي: ابن سلام. (عبدة) بسكون الموحدة، أي: ابن سليمان.
(إذا طلع حاجب الشمس) إلى آخره، مرّ شرحه في المواقيت، في
باب: الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس^(١). وقرنا الشيطان جانباً رأسه.
٣٢٧٣ - «وَلَا تَحْيِنُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ
بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ» أَوْ: «الشَّيْطَانِ». لَا أُذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ. [انظر: ٥٨٢ -
مسلم: ٨٢٨ - فتح ٦/٣٣٥]

(لا أذري أيّ ذلك قال هشام). قائله عبدة.

٣٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
هِلَالٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ
أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا
هُوَ شَيْطَانٌ». [فتح ٦/٣٣٥]

(أبو معمر) هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج. (عبد الوارث)
أي: ابن سعيد. (عن يونس) أي: ابن عبيد العبدى. (عن أبي صالح) هو
ذكوان الزيات .

(إذا مر بين يدي أحدكم شيء) إلى آخره مرّ شرحه في الصلاة في
باب: يرد المصلي من مرّ بين يديه^(٣).

٣٢٧٥ - وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي

(١) سبق برقم (٥٨٣) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة بعد الفجر حتى
ترتفع الشمس.

(٢) هكذا في «السلطانية» في رواية أبي ذر (سعيد) كما في «هامش السلطانية»،
و«الفتح» وتقدم حديثه برقم (٥٠٩) من رواية أبي سعيد، وفي مسلم (٥٠٥).

(٣) سبق برقم (٥٠٩) كتاب: الصلاة، باب: يرد المصلي من مر بين يديه.

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ [عَلَيْكَ] مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ». [انظر: ٢٣١١ - فتح ٦/٣٣٥]

(عوف) هو الأعرابي.

(قال: وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فاتاني آت) إلى آخره، مرّ شرحه في الوكالة^(١).

٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وَلِيَتَّه». [مسلم: ١٣٤ - فتح ٦/٣٣٦]

(فليستعذ بالله) أي: من الأعراض والشبهات الداهية الشيطانية. (وليته) أي: عن الأسترسال سأل معه في ذلك بإثبات البراهين القاطعة؛ على أن لا خالق له تعالى يبطل التسلسل ونحوه.

٣٢٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ -مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ- أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتُحْتَبَرُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ». [انظر: ١٨٩٨ - مسلم ١٠٧٩ - فتح ٦/٣٣٦]

(ابن أبي أنس) هو نافع بن مالك.

(إذا دخل رمضان) إلى آخره، مرّ شرحه في الصوم في باب: هل

(١) سبق برقم (٢٣١١) كتاب: الوكالة، باب: إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازة الموكل فهو جائر.

يقال رمضان، أو شهر رمضان^(١)؟

٣٢٧٨ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ: ﴿إِنَّا غَدَاءَنَا﴾ [الكهف: ٦٢]، ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرُمُ﴾ [الكهف: ٦٣] وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ». [انظر: ٧٤- مسلم: ٢٣٨٠ - فتح ٣٣٦/٦]

(الحميدي) هو عبد الله ابن الزبير بن عيسى. (سفيان) أي: ابن عيينة. (عمرو) أي: ابن دينار.

(إن موسى قال لفتاه) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب العلم^(٢).

٣٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ: «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [انظر: - مسلم: ٢٩٠٥ - فتح ٣٣٦/٦]

(ها) حرف تنبيه. (إن الفتنة هاهنا) الغرض من منشأ الفتن من جهة المشرق، وقد كان كما أخبر ﷺ. (وحيث يطلع قرن الشيطان) نسب الطلوع إلى قرن الشيطان؛ مع أنه للشمس لكونه مقارناً لطلوعها.

٣٢٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجَحَّ [اللَّيْلُ] - أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - فَكُفُّوا صَبِيانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَشِيرُ حَيْثُ دَلَّ،

(١) سبق برقم (١٨٩٨) كتاب: الصوم، باب: هل يقال: رمضان أو شهر رمضان؟

(٢) سبق برقم (٧٤) كتاب: العلم، باب: ما ذكر في ذهاب موسى عليه السلام في البحر إلى الخضر.

فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَحَلُّوهُمْ وَأَغْلِقْ بَابَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَطْفِئِ مِصْبَاحَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ شَيْئًا». [٣٣٠٤، ٣٣١٦، ٥٦٢٣، ٥٦٢٤، ٦٢٩٥، ٦٢٩٦
-مسلم: ٢٠١٢- فتح ٣٣٦/٦]

(ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز.

(إذا أستجبح الليل) أي: أظلم يقال: جنح الليل يجنح جنوحًا، وجنحًا إذا أظلم، أو أقبل ظلامه. (أو جنح الليل) في نسخة: «أو قال: كان جنح الليل». وفي أخرى: «أو أول الليل» بدل (أو كان جنح الليل) و(كان) تامة بمعنى: وجد، أو حصل. (فكفوا صبيانكم) أي: ضمومهم وامنعومهم من الانتشار؛ لخوف إيذاء الشياطين لهم؛ لكثرتهم وانتشارهم حينئذ. (فخلوهم) بمعجمة مفتوحة، وفي نسخة: بمهملة مضمومة. (وأغلق) من الإغلاق لا من الغلق، ولهذا يقال: باب مغلق ولا يقال: باب مغلوق، وعبرًا فيه وفيما يأتي بالإفراد، وفي (فكفوا) بالجمع حملًا على المعنى إذ معنى (أغلق) مثلًا، أي: كل منكم كما إن معنى كفوا أي: كل منكم فلا مخالفة. (وأطفئ مصباحك) أمر من الإطفاء، وإنما أمر بذلك لخبر البخاري: «إن الفويسقة جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت»^(١). (وأوك سقاءك) بالمد، أي: شد فمه بخيط، أو نحوه. (وخمر إناءك) أي: غطه صيانة من الشيطان والنجاسات والحشرات وغيرها. (ولو تعرض عليه شيئًا) بضم الراء وكسرهما، أي: إن لم تغطه فلا أقل من أن تضع عليه شيئًا كعود وتمده عليه بالعرض، والأمر في المذكورات للإرشاد/٩٦٨/ إلى المصلحة الدنيوية كقوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

(١) سيأتي برقم (٣٣١٦) كتاب: بدء الخلق، باب: خمس من الدواب فواسق.

٣٢٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ حَبِيبٍ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَرُوزَهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ، فَأَنْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي - وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رَسَلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ». فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا» - أَوْ قَالَ - «سَيْنًا». [انظر ٢٠٣٥ - مسلم: ٢١٧٥ - فتح ٦/٣٣٦]

(كان النبي ﷺ معتكفًا) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب الاعتكاف في باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد^(١).

٣٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ سَلِيمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ، فَأَحَدُهُمَا أَخْمَرٌ وَجْهَهُ وَانْتَفَخَتْ أُوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ». فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ». فَقَالَ: وَهَلْ بِي جُنُونٌ!؟ [٦٠٤٨، ٦١١٥ - مسلم: ٢٦١٠ - فتح ٦/٣٣٧]

(عن أبي حمزة) هو محمد بن ميمون السكري.

(كنت جالسًا مع النبي) إلى آخره، مرَّ شرحه في الغسل.

٣٢٨٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: جَنَّبَنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبَ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي. فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ، وَلَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ». قَالَ: وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ،

(١) سبق رقم (٢٠٣٥) كتاب: الاعتكاف، باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ. [انظر: ١٤١ - مسلم: ١٤٣٤ - فتح ٣٣٧/٦]
 (لو أن أحدكم إذا أتى أهله) إلى آخره، مرَّ آنفًا ومرَّ شرحه في
 الباب المذكور.

٣٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي،
 فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ». فَذَكَرَهُ. [انظر: ٤٦١ - مسلم: ٥٤١ -
 فتح ٣٣٧/٦]

(محمود) أي: ابن غيلان. (شبابة) بفتح المعجمة وتخفيف
 الموحددة أي: ابن سوار الفزاري.
 (إن الشيطان عرض لي) إلخ مرَّ شرحه في كتاب: الصلاة، في
 باب: الأسير أو الغريم يربط في المسجد^(١).

٣٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ
 الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوبَ بِهَا أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ،
 حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ، فَيَقُولُ: أَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا. حَتَّى لَا يَدْرِي أَثَلَاثًا
 صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا فَإِذَا لَمْ يَدْرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ».
 [انظر: ٦٠٨ - مسلم: ٣٨٩ - فتح ٣٣٧/٦]

(الأوزاعي) هو محمد بن عمرو.
 (إذا نودي بالصلاة) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب: الصلاة، في
 باب: تفكر الرجل الشيء في الصلاة^(٢).

(١) سبق برقم (٤٦١) كتاب: الصلاة، باب: الأسير أو الغريم يربط في المسجد.
 (٢) سبق برقم (١٢٢٢) كتاب: العمل في الصلاة، باب: تفكر الرجل الشيء في
 الصلاة.

٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبِهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُوَلَّدُ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ». [٣٤٣١، ٤٥٤٨ - مسلم: ٢٣٦٦ - فتح ١/٣٣٧]

(يطعن في جنبه) بضم العين يقال: طعن بالرمح ونحوه يطعن بضم العين، وطعن في العرض والنسب يطعن بفتحها، وقيل: باللغتين فيهما، وفي نسخة: «في جنبه» بالإنفراد. (بإصبعه) في نسخة: «بإصبعه» بالإنفراد. (فطعن في الحجاب) هي الجلدة التي فيها الجنين، وتسمى المشيمة، وقيل: الثوب الذي يلف فيه المولود، وأشار القاضي عياض إلى أن جميع الأنبياء عليهم السلام يشاركون عيسى عليه السلام في ذلك، ومن قال: بأن ذاك خاص بعيسى قال: لا يلزم من طعنه لبقية الأنبياء إضلالهم؛ لكونه طعنًا فاسدًا على أنه تعالى قد عصمهم بقوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾^(١).

٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ [فَقُلْتُ: مَنْ هَا هُنَا] قَالُوا: أَبُو الدَّزْدَاءِ قَالَ: أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم؟ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ وَقَالَ: الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم. يَعْنِي: عَمَّارًا. [٣٧٤٣، ٣٧٦١، ٤٩٤٣، ٤٩٤٤، ٦١٧٨ - مسلم فتح ١/٣٣٧]

(إسرائيل) أي: ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي. (عن المغيرة) أي: ابن مقسم الضبي. (عن إبراهيم) أي: النخعي. (عن علقمة) أي:

(١) «إكمال المعلم» ٣٣٨/٧.

٩٦٩ / ابن قيس النخعي. (أبو الدرداء) هو عويمر بن مالك الأنصاري.
 (أفيكم) أي: أفي عراقكم. (الذي أجاره الله من الشيطان) هو
 كما سيأتي عمار بن ياسر المنزل فيه ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ
 بِالْإِيمَانِ﴾ وقال له ﷺ: «مرحبًا بالطيب المطيب»^(١).

(شعبة) أي: ابن الحجاج.

٣٢٨٨ - قَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ،
 أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ أَخْبَرَهُ عَزْوَةٌ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
 «الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ: الْعَمَامُ - بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ،
 فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ، فَتَقْرؤها فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تَقْرؤها الْقَارُورَةُ، فَيَزِيدُونَ
 مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ». [انظر: ٣٢١٠ - مسلم: ٢٢٢٨ - فتح ٦/٣٣٨]

(أن أبا الأسود) هو محمد بن عبد الرحمن.

(في العنان) بفتح العين. (والعنان: الغمام) مدرج في الحديث.
 (فتقرها) بفتح الفوقية وضم القاف وفي نسخة: «فتقرها» بالضم
 والكسر، قال الخطابي: يقال: قررت الكلام في أذن الأصم؛ إذا
 وضعت فمك في صماخه فتلقيه فيه^(٢). (كما تقر القارورة) بضم أوله
 وفتح ثانية؛ يريد به: تطبيق رأس القارورة برأس الوعاء الذي يفرغ منها
 فيه، والمراد منه ما قاله أهل اللغة من أن التقدير: ترديدك الكلام في
 أذن المخاطب حتى يفهمه، وعن القاسبي معناه: يكون لما يلقيه إلى
 الكاهن حس كحس القارورة عند تحريكها مع اليد أو على الصفاء.

(١) رواه الترمذي (٣٧٩٨) كتاب: المناقب، باب: مناقب عمار بن ياسر، وقال:

حديث حسن صحيح، وابن ماجه (١٤٦) كتاب: المقدمة، باب: فضل عمار

ابن ياسر، وأحمد ٩٩/١، وصححه الألباني في: «صحيح الترمذي».

(٢) «أعلام الحديث» ٣/١٥١٦.

٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا. ضَحِكَ الشَّيْطَانُ».

[٦٢٢٣، ٦٢٢٦ - مسلم: ٢٩٩٤ - فتح ٦/٣٣٨]

(ابن أبي ذئب) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.
 (التثاؤب) بفوقية فمثلة فهزمة بعد مده، ويقال: التثاؤب بواو: وهو تنفس يفتح منه الفم لدفع البخارات المختنقة في عضلات الفك، وتنشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن، فيورث الكسل وسوء الفهم والغفلة. (من الشيطان) أضافه إليه لكرهته؛ ولأن الشيطان هو السبب فيه؛ لأنه الذي يدعو إلى إعطاء النفس شهواتها، وأراد به التحذير من السبب الذي يتولد منه وهو التوسع في المطعم والشبع، فيثقل عن الطاعات ويكسل عن الخيرات. (تثاءب) بالهمزة، وفي نسخة: «تثاوب» بواو بدل الهمز؛ لكن / ٩٧٠ / قال الجوهري: لا يقال تثاوب بالواو^(١). (فليرده) أي: التثاؤب بأن يضع يده على فمه؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكه منه. (ها) حكاية صوت المتثائب. (ضحك الشيطان) أي: فرحاً بذلك؛ ولذلك قالوا: لم يتثاءب نبي قط.

٣٢٩٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: هَسَامُ أَخْبَرَنَا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أُحْرَاكُمْ. فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَأَجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَنَظَرَ حُدَيْفَةَ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ، أَبِي. فَوَاللَّهِ مَا أَخْتَجِرُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: غَمَّرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لِحَقِّ بِاللَّهِ. [٣٨٢٤، ٤٠٦٥، ٦٦٦٨، ٦٨٨٣، ٦٨٩٠ - فتح ٦/٣٣٨]

(١) «الصحاح» مادة [ثاوب] ٩٢/١.

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. (هشام) أي: ابن عروة.
 (أي عباد الله أخراكم) أي: يا عباد الله أحذروا المتأخرين عنكم
 واقتلوهم، والخطاب للمسلمين أراد إبليس تغليطهم؛ ليقاتل المسلمون
 بعضهم بعضاً، فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الأخرى ظانين
 أنهم من المشركين، كما نبه على ذلك بقوله. (فاجتلدت هي وأخراهم)
 أي: تضاربتا، قيل: ويحتمل أن يكون الخطاب للكافرين، وأخراهم:
 المسلمون. (اليمان) بلا ياء هو لقبه، واسمه: حسيل مصغر الحسل
 بمهملتين: ابن جابر العبسي بموحدة بين مهملتين. (ما أحتجزوا) أي ما
 أمتنعوا منه. (غفر الله لكم) دعى لمن قتلوه بغير علم؛ لأنه عذرهم،
 وتصديق حذيفة بديته على من أصابه حيث تركها له. (بقية خير حتى لحق
 بالله) أي: بقية دعاء واستغفار لقاتل اليمان حتى مات، وقيل: بقية حزن
 من حذيفة على أبيه.

٣٢٩١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ،
 عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ التِّفَاتِ الرَّجُلِ
 فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «هُوَ أَخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ». [انظر: ٧٥١
 -فتح ٣٣٨/٦]

(أبو الأحوص) هو سلام بن سليم الكوفي. (عن أشعث) أي: ابن
 أبي الشعثاء (عن مسروق) أي: ابن الأجدع.
 (سألت النبي ﷺ عن الألتفات) إلى آخره مرّ شرحه في باب:
 الألتفات في الصلاة^(١).

٣٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) سبق برقم (٧٥١) كتاب: الأذان، باب: الألتفات في الصلاة.

ابن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ ٤/١٥٣ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ». [٥٧٤٧، ٦٩٨٤، ٦٩٨٦، ٦٩٩٥، ٦٩٩٦، ٧٠٤٤٧٠٠٥ - مسلم: ٢٢٦١ - فتح ٦/٣٣٨] (أبو المغيرة) هو عبد القدوس بن الحجاج. (الأوزاعي) هو عبد

الرحمن بن عمرو.

(الصالحة) إما صفة موضحة؛ لأن غير الصالحة يسمى حلمًا، أو مخصصة، والصلاح إما باعتبار صورتها أو تعبيرها، ويقال: لها أيضًا/ ٩٧١/ الصادقة والحسنة، وأما الحلم فضدها، وهي الكاذبة أو السيئة. (والحلم من الشيطان) أضافه إليه؛ لأنه يريد من النائم الرؤيا الكاذبة ليسيء ظنه ويحزنه ويقل حظه من شكر الله، وقال ابن الجوزي: الرؤيا والحلم بمعنى واحد؛ لأن الحلم ما يراه الإنسان في نومه، غير أن الشارع خص الخير باسم الرؤيا والشر باسم الحلم. (فإذا حلم أحدكم حلمًا) بضم لام حلمًا وسكونها وهو بضم الحاء: رؤيا النائم، ويكسرهما: الأناة، ويفتحها: أن يفسد الإهاب قبل الدبغ، ويقال: في الأول حلم بفتح اللام وفي الثاني بضمها، وفي الثالث بكسرهما، يقال: فيه حلم الأديم إذا تثقب قبل دبغه ذكر ذلك الجوهرى^(١). (من شرها). أي: الحلم وكذا قوله: (فإنها) وإنما أنت الضمير فيهما باعتبار أن الحلم هو الرؤيا.

٣٢٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَمِيِّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - عَنْ

(١) «الصحاح» مادة [حلم] ٥/١٩٠٣.

أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ». [٦٤٠٣- مسلم: ٢٦٩١- فتح ٦/٣٣٨]

(عن أبي صالح) هو ذكوان الزيات.

(عدل عشر رقاب) بفتح العين، أي: مثل ثواب إعتاق عشر رقاب.

٣٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَ مِنْهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قَمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ». قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ. ثُمَّ قَالَ: أَيُّ عِدْوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَنْهَيْنِي وَلَا تَهْبِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! قُلْنَ نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْتَ الشَّيْطَانَ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ». [٣٦٨٣، ٦٠٨٥- مسلم: ٢٣٩٦- فتح ٦/٣٣٩]

(ويستكثرنه) أي: يطلبن منه كثيرًا من كلامه، ويحتمل أن يكون كثيرًا من عطائه. (عالية أصواتهن) يحتمل أنه كان قبل النهي عن رفع الصوت، أو أنهن علمن عفوهُ عن رفع الصوت فرفعن أصواتهن. (يبتدرن) أي: يتسارعن. (أضحك الله سنك) ليس دعاء بكثرة الضحك

حتى يعارضه قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا﴾ [التوبة: ٨٢]. بل المراد لازمه: وهو السرور. (يهين) بفتح الهاء من الهيبة.

(عدوات) أي: يا عدوات. (أنت أفظ وأغلظ من رسول الله) الفظاظة والغلظ بمعنى: وهو شدة الخلق وخشونة الجانب، وسوغ عطف أحدهما على الآخر أختلاف لفظهما، وأراد باللفظين أصل المعنى لا المفاضلة أي: أنت فظ غليظ حتى لا تقع مشاركة النبي ﷺ له في ذلك، إذ هي منتفية عنه بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. أو ذلك صفة مشبهة لقصد الثبوت فلا تفضيل فيه، أو أراد المفاضلة، وإن القدر المشترك بينهما في رسول الله ﷺ هو ما كان في إغلاظه على الكفار والمنافقين وعلى من أقام عليه الحد قال تعالى: ﴿جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣]. وقال: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: ٢]. (فجا) أي: طريقًا واسعًا، وقيل: الطريق بين الجبلين.

وفي الحديث: فضل لين الجانب والرفق، وفضل - عمر -

وأنه لا ينبغي الدخول على أحد إلا بالاستئذان.

٣٢٩٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ - أَرَاهُ - أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأْ فَلْيَسْتَنْزِلْ ثَلَاثًا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ». [مسلم: ٢٣٨ - فتح ٦/٣٣٩]

(ابن أبي حازم) هو عبد العزيز بن أبي حازم، واسمه: سلمة بن

ينار. (يزيد) أي: ابن الهاد، والهاد جد له؛ لأنه يزيد بن عبد الله بن

أسامة بن الهاد، أو يزيد بن عبد الله بن شداد بن أسامة بن عمرو، وهو

الهاد.

(أراه) بضم الهمزة، أي: أظنه. (فليستشر) أي: فليشر ما في أنفه بنفس وهو غير الاستنشاق؛ لأنه جذب الماء بريح الأنف إلى أقصاه. (على خيشومه) هو أقصى الأنف، ومر الحديث في باب: الاستنثار في الوضوء^(١).

١٢ - باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم.

لِقَوْلِهِ: ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٠-١٣٢]. ﴿بَخْسًا﴾ [الجن: ١٣]: نَقْصًا. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصفات: ١٥٨] قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ، وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ. قَالَ اللَّهُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصفات: ١٥٨]: سَتُحْضَرُ لِلْحِسَابِ. ﴿جُنُودٌ مُّحْضَرُونَ﴾ [يس: ٧٥]: عِنْدَ الْحِسَابِ.

(باب: ذكر الجن وثوابهم وعقابهم) أي: بيان وجودهم وبيان أنهم يثابون على الخير ويعاقبون على الشر (لقوله: ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾ إلى آخره، وجه الاستدلال به أن قوله: ﴿وَيُنذِرُوكُمْ﴾ يدل على العقاب، وقوله: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ يدل على الثواب. (بخسا) يعني في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١٣]. أي: (نقصًا) من حسناته ولا ظلمًا بالزيادة في سيئاته، ومفهوم ذلك أن من كفر خاف، والخوف يدل على تكليف

(١) سبق برقم (١٦١) كتاب: الوضوء، باب: الاستنثار في الوضوء.

الجن لأن الآية فيهم. (وقال مجاهد) إلى آخره، أي: قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا﴾ [الصافات: ١٥٨]. إن (كفار قريش) قالوا: إن (الملائكة بنات الله وأمهات الملائكة هن بنات سراوت الجن) أي: ساداتهم، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصافات: ١٥٨] إنها (ستحضر للحساب) وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُمْ لَهُمْ جُنْدٌ تُحَضَّرُونَ﴾ [يس: ٧٥] في آخر سورة يس من قوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً﴾ [مريم: ٨١] إلى آخره. إنهم محضرون (عند الحساب) قال الكرمانى: وهذا لا تعلق له بالجن لكن ذكر لمناسبة الإحضار للحساب، ويحتمل أن يقال: له تعلق بهم لأن لفظ آلهة في الآية متناول للجن؛ لأنهم أيضا اتخذوهم معابد^(١).

٣٢٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَغَصَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذْنَتِ بِالصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنْ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [انظر: ٦٠٩ - فتح ٣٤٣]

(قتيبة) أي: ابن سعيد.

(أراك تحب الغنم) إلى آخره، مرَّ شرحه في باب: رفع الصوت بالنداء^(٢).

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ٢٠١/١٣.

(٢) سبق برقم (٦٠٩) كتاب: الأذان، باب: رفع الصوت بالنداء.

١٣ - [باب] وَقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٢٩-٣٢]. ﴿مَصْرَفًا﴾ [الكهف: ٥٣]: مَعْدِلًا ﴿صَرَفْنَا﴾ أَي: وَجَّهْنَا. [فتح ٣٤٦/٦]

(باب: قوله تعالى): لفظ: (تعالى) ساقط من نسخة، وفي أخرى بدل ذلك: «وقول الله جلَّ وعزَّ» فيكون عطفًا على لفظ قوله ﴿يَمَعَشَرِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾ [الأنعام: ١٣٠] ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩] إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (أي: باب ذكر ذلك، وتفسير بعضه، وما يناسبه هو قوله: (مصرفًا) يعني في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرَفًا﴾ أي: (معدلاً) وأما تفسير بعضه هو قوله: (صرفنا) أي: (وجهنا)، وقيل: أهلنا، وقيل: غير ذلك. وفي الآية: دلالة على وجود الجن وعلى أن فيهم مؤمنين وعلى أن المؤمنين منهم لهم الثواب والكافرين منهم عليهم العقاب.

١٤ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الثُّعْبَانُ: الْحَيَّةُ الذَّكْرُ مِنْهَا، يُقَالُ: الْحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ: الْجَانُّ، وَالْأَفَاعِي، وَالْأَسَاوِدُ. ﴿ءَاخِذُوا بِنَاصِيَتِهَا﴾ [هود: ٥٦]: فِي مَلِكِهِ وَسُلْطَانِهِ، يُقَالُ: ﴿صَفَّتْ﴾: بَسَطَ أَجْنِحَتَهُنَّ. ﴿وَيَقِضْنَ﴾ [الملك: ١٩]: يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ. (باب: قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ﴾) أي: فرق

ونشر.

(الثعبان) أي: في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ تُعْبَانُ مُبِينٌ﴾

[الأعراف: ١٠٧]. (الحية الذكر منها) أي: من الحيات. وقال الجوهري: هو ضرب من الحيات طوال، وقيد بالذكر؛ لأن لفظ الحية يقع على الذكر والأنثى، وليست التاء فيه للتأنيث، بل للوحدة [كتاء] (١) ثمرة، ودجاجة هذا وقد روي عن العرب «رأيت حياً على حية» أي: ذكراً على أنثى (٢). (يقال: الحيات أجناس) في نسخة: «الجنان أجناس» وهو بكسر الجيم وتشديد النون. (الجان) هو الرقيق من الحيات، ويقال للشيطان أيضاً (والأفاعي) جمع أفعى، ويقال: فيه أفعوا وأفعى بقلب الألف واواً أو ياء، وبعضهم يشدد الواو والياء والأفعوان بضم الهمزة؛ ذكر الأفاعي وكنية الأفعى: أبو حيان، وأبو يحيى؛ لأنه يعيش ألف سنة: وهو الشجاع الأسود الذي يواثب الإنسان. (والأساود) جمع أسود: وهو العظيم من الحيات. وفيه سواد، ويقال: هو أخبث الحيات.

(﴿ءَاخِذْ يَنَاصِيَةَ﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿مَّا مِّن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌ يَنَاصِيَهَا﴾ أي: في ملكه وسلطانه، وخصَّ الناصية بالذكر على عادة العرب في ذلك بقول: ناصية فلان في يد فلان إذا كان في طاعته. (يقال: ﴿صَفَّتْ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَّتْ﴾ أي: (بسط أجنحتهن) ﴿وَيَقِيضْنَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَيَقِيضْنَ﴾ معناه: (يضربن بأجنحتهن) أي: بعد بسطها حال الطيران. ٣٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «أَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَأَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ

البَصْرَ، وَيَسْتَشْقِيَانِ الْحَبْلَ». [٣٢٩٨، ٣٢٩٩، ٣٣١٠، ٣٣١١، ٣٣١٢، ٣٣١٣، ٤٠١٦، ٤٠١٧ - مسلم: ٢٢٣٣ - فتح ٦/٣٤٧]

(ذا الطفيتين) بضم المهملة وسكون الفاء: ضرب من الحيات في ظهره خطان أبيضان كل منهما طفية، وقيل: هما نقطتان. (والأبتر) هو مقطوع الذنب، وقيل: قصيره ويقال: أنه أزرق اللون.

٣٢٩٨ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا، فَتَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلْهَا. فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ. قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ. وَهِيَ الْعَوَامِرُ. [انظر: ٣٢٩٧ - مسلم: ٢٢٣٣ - فتح ٦/٣٤٧]

(قال عبد الله) أي: ابن عمر.

(أطارد حية) أي: أتبعها. (أبو لبابة) اسمه: رفاعة بن عبد المنذر الأوسي، أو بشير بن عبد المنذر بن رفاعة بن زبير. (نهى) بعد ذلك عن ذوات البيوت) أي: الساكنات فيها، ويقال: لها الجنان وهي حيات طوال بيض قلما تضر. (وهي العوامر) سميت بها لطول عمرها، وإنما نهى عن قتلها؛ لأنَّ الجن يتمثل بها ومن ثم أمر بقتل ذي الطفيتين والأبتر؛ لأن الجن لا تتمثل بهما.

٣٢٩٩ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ: فَرَأَيْتُ أَبَا لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ. وَتَابَعَهُ يُونُسُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَاسْحَقُ الْكَلْبِيُّ، وَالزُّبَيْدِيُّ. وَقَالَ صَالِحٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ جُمَيْعٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَلَمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُ أَبَا لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ. [٣٢٩٧ - مسلم: ٢٢٣٣ - فتح ٦/٣٤٧]

(وتابعه) أي: معمرًا. (يونس) أي: ابن يزيد. (والزبيدي) هو محمد بن الوليد. (صالح) أي: ابن كيسان. (وابن أبي حفصة) هو محمد. (وابن مجمع) بكسر الميم الثانية المشددة هو: إبراهيم.

١٥ - باب خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ

(باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال) بفتح المعجمة والمهملة جمع شعفة، وشعفة كل شيء أعلاه؛ والمراد هنا: رؤوس الجبال.

٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». [انظر: ١٩ - فتح ٦/٣٥٠]

(يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم) روي برفع (خير) و(غنم)، بجعل (يكون) تامة وبنصب أحدهما ورفع الآخر بجعل المرفوع أسم (يكون) والمنصوب خبرها، ومراً شرح الحديث في كتاب: الإيمان، في باب: من الدين الفرار من الفتن^(١).

٣٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالْفِدَادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ». [٣٤٩٩، ٤٣٨٨، ٤٣٨٩، ٤٣٩٠ - مسلم: ٥٢: (٨٥) - فتح ٦/٣٥٠]

(رأس الكفر نحو المشرق) في نسخة: «قبل المشرق»، أي: جهته، أي: هو منشأ / ٩٧٦ / الكفر إذ أكثر الكفرة منه، ومنه يخرج الدجال. (والخيلاء) بالمد، أي: الكبر واحتقار الشخص غيره. (والفدادين) بتشديد المهملة الأولى على المشهور عطف على أهل

(١) سبق برقم (١٩) كتاب: الإيمان، باب: من الدين الفرار من الفتن.

الخيال، أي: والمكثرين من الإبل، أو الذين تعلوا أصواتهم في حروبهم ومواشيهم، والفديد: الصوت الشديد. (من أهل الوبر) بيان للفدادين: أي: هم الذين من ذوي الوبر، ففيهم الجفاء والقوة فيجهلون معالم دينهم. (والسكينة) أي: السكون والطمأنينة، والوقار والتواضع. (في أهل الغنم) خصوا بذلك؛ لأنهم غالبًا دون أهل الإبل في التوسع والكثرة، وهما من أسباب الفخر والخيلاء.

٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إسماعيل قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ هَا هُنَا، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَدْنَابِ الْإِبِلِ، حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ». [٤٣٨٧، ٣٤٩٨، ٥٣٠٣، مسلم: ٥١ - فتح ٣٥/٦]

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (إسماعيل) أي: ابن أبي خالد. (قيس) أي: ابن أبي حازم. (فقال: الإيمان يمان) قال ذلك؛ لأن الإيمان بدأ من مكة وهي من تهامة من أرض اليمن؛ فلهذا يقال الكعبة اليمانية. (في ربيعة ومضر) بدل من قوله: (في الفدادين).

٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيْحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا». [مسلم: ٢٧٢٩ - فتح ٣٥/٦]

(قتيبة) أي: ابن سعيد.

(الديكة) بكسر الدال وفتح الياء جمع ديك وهو الذكر من الدجاج، والدجاجة تقع على الذكر والأنثى. (فاسألوا الله من فضله،

فإنها رأت ملكًا) حكمة السؤال حينئذ: رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع للداعي. وفيه: أستجاب الدعاء عند حضور الصالحين. (وإذا سمعتم نهيق الحمار) إلى آخره، حكمة التعوذ عنده: دفع شر الشيطان الذي حضر حينئذ.

وفي الحديث: دلالة على أن لديك والحمار إدراكًا كما أن لكل حيوان/٩٧٧/ إدراكًا.

٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ، أَخْبَرَنَا زَوْحٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْنَتْمْ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا».

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ». [انظر: -مسلم: ٢٠١٢- فتح ٦/٣٥٠]

(إسحاق) أي: ابن منصور بن كوسج، أو ابن راهوية. (روح) أي: ابن عبادة. (ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز. (عطاء) أي: ابن أبي رباح.

(إذا كان جنح الليل) إلى آخره، مرّ شرحه في باب صفة إبليس^(١).
٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَدْرِي مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ».

(١) سبق برقم (٣٢٨٠) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده.

فَحَدَّثْتُ كَغَبَا، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ لِي مِرَازًا. فَقُلْتُ أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟ [مسلم: ٢٩٩٧- فتح ٣٥٠/٦]

(وهيب) أي: ابن خالد الحذاء. (محمد) أي: ابن سيرين.
(لا أراها) بضم الهمزة، أي: لا أظنها. (إلا الفأر) جمع فأرة.
(إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب) فيه: دليل على أن التي مسخت فأرا من بنى إسرائيل من حيث إنهم لم يكونوا يشربون ألبان الإبل والفأر أيضا لا يشربها. (فحدث كعبًا) أي: ابن نافع وهو المشهور بكعب الأحبار. (فقلت) قائله: أبو هريرة. (أفأقرأ التوراة) بهمزة الاستفهام الإنكاري، وفيه: تعريض لكعب الأحبار بأنه كان على دين اليهود قبل إسلامه يعني أنا أقرأ التوراة حتى أنقل منها إنما أقول ما سمعته من رسول الله ﷺ.

٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفَيْرٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ: «الْفُؤَيْسِقُ». وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ. [مسلم: ٢٢٣٨] وَرَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ. [انظر: ١٨٣١- مسلم: ٢٢٣٩- فتح ٣٥١/٦]

(عن ابن وهب) هو عبد الله. (يونس) أي: ابن يزيد.
(قال للوزع: الفويسق) إلى آخره، مرَّ شرحه في باب: ما يقتل المحرم من الدواب^(١)، والتصغير في الفويسق للتحقير.

٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أُمَّ شَرِيكَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ. [٣٣٥٩- مسلم: ٢٢٣٧- فتح ٣٥١/٦]

(١) سبق برقم (١٨٣١) كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب .

(صدقة) أي: ابن الفضل. (أم شريك) أسماها: غزية، وقيل: غزيلة بالتصغير فيهما.

٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ، وَيُصِيبُ الْحَبْلَ». [٣٣٠٩، مسلم: ٢٢٣٢- فتح ٢٥١/٦]

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة.

(قال النبي) في نسخة: «قال رسول الله». (اقتلوا ذا الطفيتين) إلى آخره مرَّ آنفًا^(١).

(تابعه) أي: أبا أسامة. (حماد بن سلمة) في روايته إياه عن هشام بسند قال فيه: (أخبرنا أسامة) وقوله: (تابعه) إلى آخره ساقط من نسخة.

٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَقَالَ: «إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ، وَيُذْهِبُ الْحَبْلَ». [انظر: ٣٣٠٨- مسلم: ٢٢٣٢- فتح ٢٥١/٦]

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: ابن القطان. (عن هشام) أي: ابن عروة.

(أمر بقتل الأبتري) إلى آخره، مرَّ شرحه آنفًا.

٣٣١٠ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ الْقَشِيرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ ثُمَّ نَهَى، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ حَائِطًا لَهُ، فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ، فَقَالَ: «انظُرُوا أَيْنَ هُوَ». فَانظُرُوا، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ». فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لِذَلِكَ. [انظر: ٣٢٩٧، مسلم: ٢٢٣٣- فتح ٢٥١/٦]

(ابن أبي عدي) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي. (عن أبي

(١) سبق برقم (٣٢٩٧) كتاب: بدء الخلق، باب: قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]

يونس) هو حاتم بن مسلم البصري. (عن ابن أبي مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة.

(سلخ حية) بكسر السين أي: جلدها.

٣٣١١ - فَلَقِيْتُ أَبَا لُبَابَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْتُلُوا الْحَيَّانَ، إِلَّا كُلَّ أَبْتَرِ ذِي طُفَيْتَيْنِ، فَإِنَّهُ يُسْقَطُ الْوَلَدَ، وَيَذْهَبُ الْبَصَرَ، فَاقْتُلُوهُ». [انظر: ٣٢٩٧-مسلم: ٢٢٣٣-فتح ٦/٣٥١]

(إلا كل أبتري ذي طفيتين) قضيته: اتحادهما وقضية العطف بالواو فيما مرَّ آنفاً أنهما نوعان، وأجيب: بأن الواو ثمَّ للجمع بين الوصفين لا بين الذاتين، أي: أقتلوا الحية الجامعة بين وصف الأبترية وكونها ذات طفيتين نحو: مررت بالرجل الكريم والنسمة المباركة، وأيضاً لا منافاة بين أن يرد الأمر بقتل ما أتصف بإحدى الصفتين وبقتل ما أتصف بهما معاً؛ لأن الصفتين قد يجتمعان فيه وقد يفترقان.

٣٣١٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ.

٣٣١٣ - فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ حَيَّانِ الْبَيْوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا. [انظر: ٣٢٩٧-مسلم: ٢٢٣٣-فتح ٦/٣٥١]

(أنه كان يقتل الحيات) إلى آخره، مرَّ آنفاً.

١٦ - بَابُ خَمْسٍ مِنَ الدَّوَابِّ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ.

(باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم).

نفي الحل بالأولى.

٣٣١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُوزَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي

الْحَرَمِ: الْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَدْيَا، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». [انظر: ١٨٢٩: مسلم- ١١٩٨- فتح ٦/٣٥٥]

٣٣١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: الْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ». [انظر: ١٨٢٦: مسلم- ١١٩٩- فتح ٦/٣٥٥]

(خمس فواسق) بتنوين (خمس) ويجوز الإضافة، والفواسق مأخوذ من الفسق: وهو الخروج عن الصراط المستقيم، وهذه الخمس خرجن عن طريق معظم الحشرات بزيادة الضرر والأذى. (والحدايا) مصغر حدأة، بوزن عنبه، وقياس تصغير حدية فزيدت الألف للإشباع، والقياس حدية بالهمز أو بتشديد الياء، ومر الحديث وما بعده في باب: ما يقتل المحرم من الدواب^(١).

٣٣١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ قَالَ: «خَمْرُوا الْآيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ، وَاكْفِتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ، فَإِنْ لَلَجْنَا أَنْتَشَارًا وَحَطَفَةً، وَأَطْفِتُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ، فَإِنَّ الْفُونِسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَخْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ، عَنْ عَطَاءٍ: «فَإِنَّ الشَّيْطَانَ». [انظر: ٣٢٨: مسلم- ٢٠١٢- فتح ٦/٣٥٥]

(عن كثير) أي: ابن شنظير الأزدي.

(وأجيفوا الأبواب) أي: أغلقوها. (واكفتوا صبيانكم) من الكفت وهو الضم يقال: كفته، أي: ضمه إلى نفسه. (الفويسقة) التصغير فيها

(١) سبق برقم (١٨٢٦، ١٨٢٩) كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب.

للتحقير، ومرّ الحديث في باب: صفة إبليس^(١).

(قال ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز. (وحبيب) أي:

ابن أبي قريبة.

٣٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ فَنَزَلَتْ: ﴿وَأَلْرُسُلَتِ عُرْفًا ۝﴾ [المسلة: ١] فَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا، فَأَيْتَدَزَّنَاهَا لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقْتُنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَيْتُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا». وَعَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ، قَالَ: وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً. وَتَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ. وَقَالَ حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَسَلِيمَانُ بْنُ قَرْمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. [انظر: ١٨٣٠ - مسلم: ٢٢٣٤ - فتح ٦/ ٣٥٥]

(عن إسرائيل) أي: ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي. (عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن إبراهيم) أي: النخعي. (عن علقمة) أي: ابن قيس النخعي. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

(وقيت) من الوقاية: وهي الحفظ. (شركم) أي: بالنسبة إليها، وإلا فقتلها بالنسبة إلينا خير لأننا مأمورون بقتلها، والخير والشر من الأمور الإضافية، ومرّ الحديث في باب: ما يقتل المحرم من الدواب. (وتابعه) أي: إسرائيل. (وقال حفص) أي: ابن غياث. (وأبو معاوية) هو محمد الضرير.

٣٣١٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتْ أَمْرَأَةُ النَّارِ فِي هِرَّةٍ رَبَطْنَهَا، فَلَمْ تُطْعِمَهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

(١) سبق برقم (٣٢٨٠) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده.

[انظر: ٢٣٦٥- مسلم: ٢٢٤٢- فتح ٦/ ٣٥٦]

قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
مِثْلَهُ. [مسلم: ٢٢٤٣]

(من خشاش الأرض) بتثليث المعجمة، أي: من حشراتهما، ومرّ
شرح الحديث في كتاب الشرب، في باب: فضل سقي الماء^(١).
(قال) أي: عبد الأعلى.

٣٣١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ،
فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأَحْرَقَ بِالنَّارِ،
فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ». [انظر: ٣٠١٩- مسلم: ٢٢٤١- فتح ٦/ ٣٥٦]

(نزل نبي) قيل: هو عزيز، وقيل: موسى عليهما السلام.
(فلدغته) بمهمله فمعجمة، أي: قرصته، وأما لدغته بمعجمة
فمهمله معناه: أحرقتة، ومرّ شرح الحديث في كتاب: الجهاد في باب:
إذا أحرق المشرك المسلم^(٢).

١٧ - باب إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنَّ فِي
إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ

(باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في إحدى
جناحيه داء والأخرى شفاء). ساقط من نسخة. (فإن في إحدى جناحيه
داء، وفي الآخر شفاء)، وفي نسخة «فإن في إحدى جناحيه داء وفي
الأخرى شفاء» في غالب النسخ.

(١) سبق برقم (٢٣٦٥) كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء.

(٢) سبق برقم (٣٠١٩) كتاب: الجهاد والسير، باب: إذا أحرق المشرك المسلم

هل يحرق؟.

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مَسْلَمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ». [٥٧٨٢-فتح ٦/٣٥٩]

(فإن في إحدى جناحيه داء والآخر شفاء) فالأولى تقتضي أن جناح الطائر أي: يده مؤنث، والثانية: تقتضي أنه مذكر فتأنيثه باعتبار مدلوله. وتذكيره باعتبار لفظه، ولذلك جمعه باعتبار التأنيث على أجنح كشمال وأشمل وباعتبار التذكير على أجنحة/ ٩٨٠ كقذال وأقذله والقذال: جماع مؤخر الرأس، وروي في تمام الحديث وأنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ومثله في مخلوقات الله تعالى كثير، كالنحلة يخرج من بطنها العسل ومن إبرتها السم، وكالعقرب تهيج الداء بإبرتها ويتداوى بها من ذلك.

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «غُفِرَ لِمَرْأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ - قَالَ: كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، فَتَزَعَتْ حُفَّهَا، فَأَوْثَقَتْهُ بِحِمَارِهَا، فَتَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ، فُغْفِرَ لَهَا بِذَلِكَ». [٣٤٦٧- مسلم: ٢٢٤٥-فتح ٦/٣٥٩]

(عوف) هو الأعرابي. (عن الحسن) أي: البصري.

(مومسة) أي: زانية. (ركي) أي: بئر ويجمع على ركايا، ولا ينافي قوله: (لامرأة) ما مر في كتاب: الشرب من أنه رجل لاحتتمال التعدد^(١).

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنْكَ هَا هُنَا، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ». [٣٢٢٥-مسلم: ٢١٠٦-فتح ٦/٣٥٩]

(١) سبق برقم (٢٣٦٣) كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء.

(سفيان) أي: ابن عيينة.

(كما أنك هاهنا) أي: لا شك في حفظي منه كما لا شك في كونك في هذا المكان، ومرّ شرح الحديث في باب: إذا قال أحدكم آمين^(١).

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ. [مسلم: ١٥٧٠ - فتح ٦/٣٦٠] (أمر بقتل الكلاب) أستثنى منه الكلب النافع ككلب الزرع والماشية.

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا، إِلَّا كَلَبَ حَزْبٍ أَوْ كَلَبَ مَاشِيَةٍ». [انظر: ٢٣٢٢ - مسلم: ١٥٧٥ - فتح ٦/٣٦٠]

(همام) أي: ابن يحيى بن دينار. (يحيى) أي: ابن أبي كثير. (من أمسك كلبًا) إلى آخره، مرّ شرحه مع ما بعده في كتاب: المزارعة، في باب: اقتناء الكلب^(٢).

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ حُصَيْنَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنْبِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا صَرْعًا، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا». فَقَالَ السَّائِبُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي وَرَبِّ هَذِهِ الْقَبِيلَةِ. [انظر: ٢٣٢٣ - مسلم: ١٥٧٦ - فتح ٦/٣٦٠]

(سليمان) أي: ابن بلال. (الشنبي) بفتح المعجمة نسبة إلى شنوءة.

(١) سبق برقم (٣٢٢٦) كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين.

(٢) سبق برقم (٢٣٢٢) كتاب: المزارعة، باب: اقتناء الكلب للحرث.

كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ

صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

٦٠- كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

١ - بَابُ خَلْقِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذُرِّيَّتِهِ .

﴿صَلَّصِلِ﴾ [الحجر: ٢٦]: طِينٌ خُلِطَ بِرَمْلِ فَصَلَّصِلَ كَمَا يُصَلَّصِلُ الْفَخَّارُ، وَيُقَالُ: مُتَّنٌ، يُرِيدُونَ بِهِ: صَلٌّ، كَمَا يُقَالُ: صَرَّ الْبَابُ وَصَرَّصَرَ عِنْدَ الْإِغْلَاقِ، مِثْلُ: كَبَّكَبْتُهُ يَعْنِي: كَبَيْتُهُ. ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٩]: أَسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمْلُ فَأَتَمَّتْهُ. ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢] أَنْ تَسْجُدَ.

(بسم الله الرحمن الرحيم كتاب أحاديث الأنبياء عليهم السلام) ساقط من نسخة. (باب: خلق آدم صلوات الله عليه وذريته) أي: وخلق ذريته، وسمي آدم؛ لأنه خلق من أدمة الأرض أي: لونها والأدمة في الناس: السمرة الشديدة، وهو أسم عربي، وقيل: أعجمي، وقال أبو منصور الجواليقي: أسماء الأنبياء كلها أعجمية إلا أربعة: وهي آدم، وصالح، وشعيب، ومحمد عليهم السلام، وكنية آدم: أبو البشر، وقيل: أبو محمد.

﴿صَلَّصِلِ﴾ (أي: في قوله تعالى: «خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلَّصَالٍ﴾ معناه: (طين خلط برملي، فصلصل كما يصلصل الفخار) وهو الطين المطبوخ بالنار، وحقيقة الصلصال: الطين اليابس المصوت.

(ويقال: متن) وأراد به أنه جاء في اللغة صلصال بمعنى متن ومنه صل اللحم يصل صلولا أي: أنتن مطبوخا كان، أو نيا.

(يريدون به صل) إلى آخره أشار به إلى أن أصل صلصل: صل

فضوعف فاء الفعل فصار صلصل (كما يقال: صرَّ البأب) إذا صوت (عند الإغلاق)، فضوعف فيه كذلك، فقليل: (صرصر) وكما يقال: (كبكبته) في (كببته) بتضعيف الكاف يقال: كببت الإناء أي: قلبته. ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَفَشَّلَهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ﴾ أي: (استمر بها الحمل فأمته) وضمير (فمرت) لحواء عليها السلام.

﴿أَلَّا تَسْجُدْ﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿مَا مَعَكَ أَلَّا تَسْجُدْ﴾ أي: (أن تسجد) أشار إلى أن (لا) زائدة بدليل قوله: ﴿مَا مَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾ [ص: ٧٥].

- باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَمَّا عَلَّتَهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]: إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴿فِي كَبِدٍ﴾ [البلد: ٤] فِي شِدَّةِ خَلْقٍ. ﴿وَرِيشًا﴾ [الأعراف: ٢٦]: الْمَالُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الرَّيَاشُ وَالرَّيْشُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللَّبَاسِ. ﴿مَا تُمْنُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨]: النُّظْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨]: النُّظْفَةُ فِي الإِحْلِيلِ. كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ شَفَعٌ، السَّمَاءُ شَفَعٌ، وَالْوَتْرُ: اللَّهُ ﷻ. ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]: فِي أَحْسَنِ خَلْقٍ ﴿أَسْفَلَ سَفَلِينَ﴾ [التين: ٥]: إِلَّا مَنْ آمَنَ ﴿خَسِرَ﴾ [العصر: ٢]: ضَلَالًا، ثُمَّ أَسْتَنْبَى إِلَّا مَنْ آمَنَ ﴿لَا زِبَّ﴾ [الصافات: ١١]: لَا زِمٌ. ﴿وَنُنشِئُكُمْ﴾ [الواقعة: ٦١]: فِي أَى خَلْقٍ نَشَاءُ.

﴿سُبْحٌ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠]: نِعْظُمُكَ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ
﴿فَنَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]: فَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا
ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣] ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ [البقرة: ٣٦]:
فَاسْتَزَلَّاهُمَا. وَ ﴿يَتَسَنَّهٖ﴾ [البقرة: ٢٥٩]: يَتَغَيَّرُ، آسِنٌ:
مُتَغَيِّرٌ، وَالْمَسْنُونُ: الْمُتَغَيِّرُ ﴿حَمًا﴾ [الحجر: ٢٦]: جَمْعُ
حَمَاءَةٍ، وَهُوَ: الطَّيْنُ الْمُتَغَيِّرُ. ﴿يَخْصِفَانِ﴾ [الأعراف: ٢٢]:
أَخَذُ الْخِصَافِ ﴿مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٢]: يُؤَلَّفَانِ
الْوَرَقَ وَيَخْصِفَانِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ ﴿سَوَاءَ تَيْهَمَا﴾
[الأعراف: ٢٢]: كِنَايَةٌ عَنِ فَرَجِهِمَا ﴿وَمَتَّعَ إِلَىٰ حِينٍ﴾
[الأعراف: ٢٤]: مَا هُنَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْحِينُ عِنْدَ
الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَىٰ مَا لَا يُحْصَىٰ عَدَدُهُ. ﴿وَقِيلَ لَهُ﴾
[الأعراف: ٢٧]: جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ.

(باب^(١)) قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي
الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ أي: واذكر إذ قال ربك للملائكة ذلك.
﴿لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾
① معناه: (إلا عليها حافظ) بتشديد (ما) وجعل (إن) نافية وبعضهم
خفف (ما) وجعل (إن) مخففة من الثقيلة، واسمها: محذوف و(ما)
زائدة فلا أستثناء، وكلُّ منهما قراءة متواترة.
﴿فِي كِبْدٍ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾
② معناه: (في شدة خلق).

(١) ساقطة من بعض النسخ، وثابتة في أخرى وهو الذي أعتد عليها المصنف؛
ولذلك لم يضع الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي لها ترقيمًا.

(ورِيَاثًا) الأولى ﴿وَرِيثًا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤْوِي سَوْءَ تَكْمٍ وَرِيثًا﴾ [الأعراف: ٢٦] معناه: (المال وقال غيره): أي: غير ابن عباس: معناه: / ٩٨٢ / (ما ظهر من اللباس) كما نبه عليه بقوله: (الرياش والريش واحد: وهو ما ظهر من اللباس) وقيل: معناه الجمال والهيئة، وقيل: المعاش.

﴿مَا تُمْنُونَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ﴾ ﴿٥٨﴾ معناه: (النطفة) أي: المني (في أرحام النساء).

(وقال مجاهد: ﴿إِنَّهُ عَلَىٰ رَجِيئِهِ لَقَادِرٌ﴾ ﴿٨﴾ معناه: (النطفة في الإحليل) في نسخة: «الماء في الإحليل» أي: قادر على رد ذلك إلى الإحليل.

(كل شيء خلقه فهو شفع) أشار به إلى معنى قوله: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾.

(السماء شفع) أي: للأرض، كما أن الحار شفع للبارد.
﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيرٍ﴾ معناه: (في أحسن خلق) وقيل: في أحسن تعديل لشكله وصورته. و﴿أَسْفَلَ سَفِينٍ﴾ كناية عن الهرم والضعف فينقص عمل المؤمن الهرم عن زمن الشباب، ويكون له أجره كما ذكره بلاستثناء المنقطع في قوله: (إلا) أي: لكن (من آمن) أي: وعمل صالحًا فله أجر غير ممنون، أي: غير مقطوع ﴿حَسِرَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي حُسْرٍ﴾ ﴿٦١﴾ معناه: (ضلال ثم أستثنى) من أهل الخسر الذين آمنوا وعملوا الصالحات بقوله: (إلا من آمن) أي: وعمل صالحًا. ﴿لَا زِيْبٍ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَّازِبٍ﴾ معناه: (لازم).

﴿وَنُنشِئُكُمْ﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿وَنُنشِئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾
أي: (في أي خلق نشاء).

﴿نُسِجُ بِحَمْدِكَ﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسِجُ بِحَمْدِكَ﴾
[البقرة: ٣٠] أي: (نعظمك).

(وقال أبو العالیه) هو رفیع بن مهران الریاحی.

﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾) (فهو) أي: معنى الكلمات.

﴿رَبِّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾)
/٩٨٣/ ولا معنى للفاء في (فهو) وكأنه ذكرها في مقابلة ذكرها في
(فتلقى).

﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ معناه:
فاستزلهما) أي: دعاهما إلى الذلة وضمير (عنها) للجنة، وقيل:
للسجرة، أي: بسببها.

﴿وَيَتَسَنَّنَهُ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فَأَنْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ
وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ معناه: (يتغير).

﴿ءَاسِنٍ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾
معناه: (متغير)، وال﴿مَسْنُونٍ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿مِنْ حَمَلٍ
مَسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٢٦] معناه: (المتغير).

﴿حَمًا﴾) أي: في الآية المذكورة. (جمع حماة وهو الطين
المتغير).

﴿يَخْصِفَانِ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَطُفَيْفًا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ
الْجَنَّةِ﴾ معناه: (أخذ) أي: آدم وحواء (الحصاف) ﴿مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾، يؤلفان

الورق ويخصفان بعضه إلى بعض) أي: يلزقان بعضه ببعض ليسترا به عورتها، و(الخصاف) جمع خصفة: وهي ما ينسج من الخوص.
 ﴿سَوَّاهُمَا﴾ أي: في قوله تعالى ﴿بَدَتْ لَهَا سَوَّاهُمَا﴾ (كناية عن فرجيهما).

﴿وَمَتَّعَ إِلَىٰ حِينٍ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَكَّرَ فِي الْأَرْضِ مُسَفَّرٌ وَمَتَّعَ إِلَىٰ حِينٍ﴾ معناه: (ها هنا إلى يوم القيامة)، وقيل إلى الموت (الحين عند العرب: من ساعة إلى ما لا يحصى عدده). هذا أحد الأقوال، وقيل: الحين: الأجل، وقيل: الساعة، وقيل: ستة أشهر، وقيل: كل سنة، وقيل: الغدوة والعشية.

﴿وَقَبِيلُهُ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرْبِكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ﴾.
 معناه: (جيله) أي: جماعته (الذي هو) أي: الشيطان (منهم) وقيل: معناه الجن والشياطين.

٣٣٢٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوْلُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ أَذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَىٰ أَوْلِيكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ، تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَرَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّىٰ الْآنَ.» [٦٢٢٧ - مسلم: ٢٨٤١ - فتح ٣٦٢/٦]

(عبد الرزاق) أي: ابن همام الصنعاني. (معمر) أي: ابن راشد. (همام) أي: ابن منبه.

(وطوله ستون ذراعاً) /٩٨٤/ قيل بذراعه، وقيل: بذراعنا، قال

شيخنا: أخذًا من كلام غيره، والأول أظهر^(١)؛ لأن ذراع كل أحد بقدر ربعه، فلو كان بذراعنا لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده^(٢)، قال القرطبي: إن الله يعيد أهل الجنة إلي خلقه أصلهم الذي هو آدم عليه السلام وعلى صفته وطوله الذي خلقه الله عليها في الجنة، وكان طوله فيها ستين ذراعًا في الأرتفاع بذراع نفسه قال: ويحتمل أن هذا الذراع مقدرًا بأذرعتنا المتعارفة عندنا^(٣). (ما يحيونك) من التحية، وفي نسخة: «ما يحييونك» من الإجابة. (فكل من يدخل الجنة على صورة آدم عليه السلام) أي: يدخلها على صورة آدم في الحسن والجمال، لا على صورة نفسه التي كان عليها من السواد والعاهاث. (فلم يزل الخلق ينقص) أي: من طوله أراد أن كل قرن يكون طوله أقصر من القرن الذي قبله، فانتهى تناقص الطول إلى هذه الأمة، واستقر الأمر على ذلك وهو معنى قوله (حتى الآن) أي: إلى الآن فحتى بمعنى: إلى.

٣٣٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَنْفِلُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ الْأَنْجُوجُ عُوْدُ الطَّيِّبِ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ، عَلَى خَلْقِي رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ». [انظر: ٣٢٤٥ - مسلم: ٢٨٣٤ - فتح ٣٦٢/٦]

(١) في هامش (ب): وما هنا لا يظهر له معنى، بل الذي قاله ابن التين وغيره: من أنه الذراع المتعارف أقرب وأظهر تأمل.

(٢) «فتح الباري» ٣٦٦-٣٦٧.

(٣) «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» ١٨٢/٧.

(جيرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن عمارة) أي: ابن القعقاع. (عن أبي زرعة) أسمه: هرم، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرحمن. (الألوة) بفتح الهمزة وضمها، وضم اللام وشدة الواو. (الألنجوج) بفتح الهمزة واللام وسكون النون وبجيمين: (عود الطيب) أي: العود الذي يتبخر به مفسر (الألوة) بـ (الألنجوج)، و(الألنجوج: الطيب) فهو تفسير التفسير، وقد تفسر به الألوة بلا واسطة، كما مرّ مع شرح الحديث في باب: ما جاء في صفة/ ٩٨٥/ أهل الجنة ولا منافاة^(١). (على خلق رجل واحد) بضم الخاء وفتحها خبر مبتدأ محذوف. (على صورة آدم) قال قيل: على صورة القمر ولا منافاة، لأنهم يدخلون الجنة على صورة آدم في الطول والخلقة، وعلى صورة القمر في النور والإشراق.

٣٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا أَحْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ». فَضَحِكْتُ أُمَّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَبِمَا يُشْبَهُ الْوَلَدَ». [انظر: ١٣٠ - مسلم: ٣١٣ - فتح ٦/ ٣٦٢]

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان.

(فبما) في نسخة: «فبم» بحذف الألف وهو الأكثر، ومرّ شرح الحديث في كتاب الغسل^(٢).

(١) سبق برقم (٣٢٤٥) كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة.

(٢) سبق برقم (٢٨٢) كتاب: الغسل، باب: إذا احتلمت المرأة.

٣٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ، فَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَغْلُمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ. [قَالَ: مَا] أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَبَّرَنِي بِهِنَّ أَنْفَا جَبْرَيْلَ». قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَخْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيزَادَةُ كَبِدِ حَوْتٍ، وَأَمَّا الشُّبَّةُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَشِيَ الْمَرْأَةُ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشُّبَّةُ لَهُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشُّبَّةُ لَهَا». قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتَ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهْتُونِي عِنْدَكَ. فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟». قَالُوا: أَعْلَمْنَا وَإِنُّ أَعْلَمْنَا وَأَخْبَرْنَا وَإِنُّ أَخْبَرْنَا. فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ». قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالُوا شَرُّنَا وَإِنُّ شَرُّنَا. وَوَقَعُوا فِيهِ. [٣٩١١، ٣٩٣٨، ٤٤٨٠ - فتح ٦/٣٦٣]

(الفزاري) هو ابن مروان بن معاوية. (عن حميد) أي: الطويل. (أشراط الساعة) أي: علاماتها وهو جمع شرط بفتح الراء. (ينزع الولد إلى أبيه) أي: يشبهه. (زيادة كبد حوت) هي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد: وهي أطيها. (غشى المرأة) أي: جامعها. (بهت) بضم الموحدة وضم الهاء وسكونها جمع بهوت: وهو كثير البهتان، ويقال: بهت، أي: كذابون ممارون لا يرجعون إلى الحق، ومرر شرح الحديث في آخر كتاب: العلم^(١).

(١) سبق برقم (٥٩) كتاب: العلم، باب: من سئل علماً وهو مشغول في حديثه فأتى الحديث ثم أجاب السائل.

٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ - يَعْني -: «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءٌ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا». [٣٣٩٩ - مسلم: ١٤٧٠ - فتح ٣٦٣/٦]

(عبد الله) أي: ابن المبارك.

(نحوه) ظاهره: نحو الحديث السابق وليس هو نحوه كما ترى، والظاهر: أن البخاري روى قبل هذا حديثاً لكنه سقط وهو «لولا بنوا إسرائيل لم يخبث الطعام، ولم يخنز اللحم» إلى آخره، ثم قال: فيما ذكر بعده (نحوه) ثم فسر نحوه بقوله: يعنى «لولا بنوا إسرائيل» إلى آخره.

(لولا بنوا إسرائيل لم يخنز اللحم) بفتح النون، أي: لم ينتن، قيل: كانوا يدخرونه لنحو السبت فانتن، وقيل: أمروا بترك أدخار السلوى، فادخروه حتى أنتن فاستمر تن اللحم من ذلك الوقت. (ولولا حواء) بالمد سميت بذلك؛ لأنها أم كل حي، أو لأنها خلقت من ضلع آدم عليه السلام / ٩٨٦ / القصرى اليسرى وهو حي قبل دخوله الجنة، وقيل: فيها. (لم تخن أنثى زوجها) سببه أن حواء دعت آدم إلى الأكل من الشجرة.

٣٣٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَغْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتُهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ». [٥١٨٤، ٥١٨٦ - مسلم: ١٤٦٨ - فتح ٣٦٣/٦]

(أبو كريب) هو محمد بن العلاء. (زائدة) أي: ابن قدامة. (عن أبى حازم) هو سلمان الأشجعي.

(استوصوا بالنساء خيراً) أي: تواصلوا في حقهن بالخير. قال

الكرماني عقب هذا: ويجوز أن تكون الباء للتعدية، والاستفعال بمعنى: الأفعال نحو الاستجابة بمعنى: الإجابة^(١) وقال الطيبي: السين للطلب مبالغة أي: أطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن بخير. (من ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام واحد الضلوع ويجوز تسكين اللام. ٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَرَاءَاتٍ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيُكْتَبُ: عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ». [انظر: ٣٢٠٨ - مسلم: ٢٦٤٣ - فتح ٣٦٣/٦]

(الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عبد الله) أي: ابن مسعود. (إن أحدكم يجمع في بطن أمه) إلى آخره، مرّ شرحه في باب: ذكر الملائكة^(٢).

٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّغَمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ فِي الرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عِلْقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا قَالَ: يَا رَبِّ، أَذْكَرٌ يَا رَبِّ أُنْثَى؟ يَا رَبِّ، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ». [انظر: ٣١٨ - مسلم: ٢٦٤٦ - فتح ٣٦٣/٦]

(١) «البخاري بشرح الكرماني» ٢٢٨/١٣.

(٢) سبق برقم (٣٢٠٨) كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة.

(أبو النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسي.

(إن الله وكل في الرحم ملكًا) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب:

الحيض في باب: مخلقة وغير مخلقة^(١).

٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَى مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ.»

[٦٥٣٨، ٦٥٥٧ - مسلم: ٢٨٠٥ - فتح ٣٦٣/٦]

(شعبة) أي: ابن الحجاج.

(لأهون أهل النار عذابًا) أي: لأيسرهم، ويقال: إنه أبو طالب.

٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْثَدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِمَا؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ

سَنَّ الْقَتْلَ». [٦٨٦٧، ٧٣٢١ - مسلم: ١٦٧٧ - فتح ٣٦٤/٦]

(على ابن آدم الأول) هو قابيل فإنه قتل أخاه هابيل. (كفل) أي:

جزء.

٢ - باب الأرواح جنود مجنّدة.

(باب: الأرواح جنود مجنّدة) الأرواح جمع روح: وهو الذي

يقوم به الجسد وتكون به الحياة، ومعنى جنود مجنّدة: جموع مجتمعة

وأنواع مختلفة.

(١) سبق برقم (٣١٨) كتاب: الحيض، باب: قول الله - ﷻ - ﴿مُخَلَّقَةٌ وَغَيْرَ

﴿مُخَلَّقَةٌ﴾ [الحج: ٥]

٣٣٣٦ - قَالَ: قَالَ اللَّيْثُ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اُخْتَلَفَ». وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي أَيُّوبَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا. [مسلم: ٢٦٣٨ - فتح ٣٦٩/٦]

(قال:) أي: البخاري. (عن عمرة) أي: بنت عبد الرحمن. (فما تعارف منها) إلى آخره تعارفها موافقة صفاتها التي خلقها الله عليه وتناسبها في أخلاقها وتنافرها عدم ذلك، وقيل: إنها خلقت /٩٨٧/ مجتمعة ثم فرقت في أجسادها، فمن وافق لصيقه ألفه ومن باعده نافرته، وفي ذلك دليل على أن الأرواح ليست بأعراض؛ لأنها كانت موجودة قبل الأجساد وتبقى بعد فنائها، وأيد ذلك بأن «أرواح الشهداء في حواصل طير خضر»^(١).

٣ - باب قولِ الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [هود: ٢٥]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَادِي الرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧]: مَا ظَهَرَ لَنَا ﴿أَقْلَعِي﴾ [هود: ٤٤]: أَمْسِكِي. ﴿وَفَارَ النَّوْرُ﴾ [هود: ٤٠]: نَبَعَ الْمَاءُ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَجْهُ الْأَرْضِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْجُودِيَّةُ﴾ [هود: ٤٤]: جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ. ﴿دَابٌّ﴾ [غافر: ٣١]: مِثْلُ حَالٍ.

(باب: قول الله ﷻ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾) هو نوح ابن لمك بفتح اللام وسكون الميم، وقيل: بفتحهما، وقيل: ابن لامك

(١) رواه مسلم (١٨٨٧) كتاب: الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، والترمذي (٣٠١١) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران، والدارمي في «السنن» ١٤٣/٢ (٢٤٠٧).

بفتح الميم وكسرهما.

(﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾) معناه: (ما ظهر لنا). (﴿أَقْلَيْ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَنَسَمَاءُ أَقْلَيْ﴾. معناه: (أمسكي). (﴿وَفَارَ النَّتُورُ﴾) معناه: (نبع الماء) أي: نبع في التنور وارتفع كالقدر يفور، والتنور: تنور الخبز أبتدأ منه النبوع على خرق العادة. (وقال عكرمة) أي: مولى ابن عباس معنى التنور: وجه الأرض. (﴿الْجُودِيَّ﴾) أي: في قوله: ﴿وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾ معناه: (جبل بالجزيرة). أي: جزيرة ابن عمر في الشرق^(١). (﴿دَابٍ﴾) مراده: مثل داب. أي: في قوله تعالى: ﴿مِثْلَ دَابٍ قَوْمِ نُوحٍ﴾ معناه: (مثل حال)، ويقال: مثل عادة.

- باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [نوح: ١] إِلَىٰ آخِرِ السُّورَةِ. ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بَيَّانَتِ اللَّهُ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧١-٧٢].

(باب: قول الله تعالى: إنا أرسلنا نوحًا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم) إلى آخر السورة. ساقط من نسخة، وكذا قوله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ إلخ .

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ سَأَلْتُ: وَقَالَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ

(١) أنظر: «معجم البلدان» ١٧٩/٢.

أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». [انظر: ٣٠٥٧- مسلم: ١٦٩- فتح ٦/ ٣٧٠].
(عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان. (عبد الله) أي: ابن المبارك.
(عن يونس) أي: ابن يزيد.

(وما من نبي إلا أنذر) أي: الدجال. (لقد أنذر نوح قومه)
خصصه بالذكر بعد التعميم؛ لأنه أول نبي أنذر قومه/ ٩٨٨، أي:
خوِّفهم؛ ولأنه أول الرسل؛ ولأنه أبو البشر الثاني. (إنه أعور) ورد فيه
أن عينه طافية، وأنه أعور عين اليمنى^(١)، وأنه أعور عين اليسرى^(٢)
وجمع بينهما بأن يقدر فيها أن إحدى عينيه ذاهبة والأخرى معيبة،
فيصح أن يقال لكل واحدة عوراء؛ إذ الأصل في العور العيب، ومرر
شرح الحديث في كتاب: الجنائز.

٣٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، سَمِعْتُ أَبَا
هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ
قَوْمَهُ، إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالْتِي يَقُولُ: إِنَّهَا الجَنَّةُ.
هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنذِرُكُمْ كَمَا أُنذِرُ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ». [مسلم: ٢٩٣٦- فتح ٦/ ٣٧٠].
(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (شيبان) أي: ابن عبد الرحمن
النحوي. (عن يحيى) أي: ابن أبي كثير.

(بمثال الجنة والنار) أي: بصورتها، وفي نسخة: «مثال» بحذف

الباء.

(١) سيأتي برقم (٧١٢٣) كتاب: الفتن، باب: ذكر الدجال. و(٧٤٠٧) كتاب:
التوحيد، باب: قول الله تعالى ﴿وَلِصْنَعِ عَلِيٍّ عَيْنِي﴾.
(٢) رواه مسلم برقم (٢٩٣٤) كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر الدجال
وصفته وما معه.

وابن ماجه برقم (٤٠٧١) كتاب: الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى
ابن مريم وخروج ياجوج وماجوج.

(كما أُنذِر به نوح عليه السلام قومه) وجه الشبه فيه: الإنذار المقيد بمجيء المثل في صحبته، وإلا فالإنذار هنا مختص به.

٣٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيُّ رَبِّ. فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ. فَيَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمَّتُهُ. فَتَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وَالْوَسْطُ: الْعَدْلُ. [٤٤٨٧، ٧٣٤٩ - فتح ٦/٣٧١]

(الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عن أبي صالح) هو ذكوان الزيات.

(فيقولون لا ما جاءنا من نبي) قيل: قد قال الله: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [يس: ٦٥] فكيف يتكلمون بذلك، وأجيب: بأن في يوم القيامة مواطن بعضها يتكلمون فيه وبعضها يسكتون فيه.

٣٣٤٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَةٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ - وَكَأَنَّكَ تُعْجِبُهُ - فَتَهَسَّ مِنْهَا تَهَسَةً وَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ الْقَوْمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ بِمَنْ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَبْصُرُهُمُ النَّاطِرُ وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَذْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَلَا تَرَوْنَ إِلَيَّ مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟ إِلَيَّ مَا بَلَغْتُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَيَّ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَيَّ رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَبُوكُمْ آدَمُ. فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَغْنَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّي

غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَيَّ نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَمَا تَرَى إِلَيَّ مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَيَّ مَا بَلَّغْنَا؟ أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَيَّ رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، نَفْسِي نَفْسِي، أَتَتُوا النَّبِيَّ ﷺ. فَيَأْتُونِي، فَأَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْفَعُ رَأْسَكَ، وَاشْفَعُ تُشَفِّعُ، وَسَلُّ تُعْطُهُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: لَا أَخْفِظُ سَائِرَهُ. [٣٣٦١، ٤٧١٢ - مسلم: ١٩٤ - فتح ٦/٣٧١]

(أبو حيان) هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي. (عن أبي زرعة) هو هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي.

(في دعوة) بفتح الدال، أي: في ضيافة وبكسرهما: في النسب، وبضمها: في الحرب. (وكانت تعجبه) أي: لنضجها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن مواضع الأذى. (فنهش) بمعجمة، وفي نسخة: بمهملة وكل صحيح لكن بالمعجمة: الأخذ بالإضراس، وبالمهملة: الأخذ بأطراف الأسنان، وقيل: هما بمعنى. (أنا سيد الناس يوم القيامة) أي: الذي يفوق قومه ويفزع إليه في الشدائد، / ٩٨٩ / وقيل: سيادته بيوم القيامة؛ لأن القصة فيه، ولا ارتفاع سؤدده فيه وتسليم جمعهم له وإلا فهو سيد في الدنيا أيضًا ولا ينافي ذلك قوله: «لا تخيروا بين الأنبياء» وقوله: «لا تفضلوني على يونس»؛ لأن قوله ذلك كان تواضعًا، أو قاله: قبل أن يعلم بأنه سيد ولد آدم؛ ولأن المنع إنما هو في ذات النبوة والرسالة فإن الأنبياء فيها على حد واحد إذ هي شيء واحد لا يتفاضل، وإنما التفاضل في زيادة الأحوال، والكرامات والرتب والألطف. (في صعيد واحد) أي: أرض واسعة مستوية.

(فيصبرهم الناظر) أي: يحيط بهم بصر الناظر، وفي نسخة: «فينفدهم البصر» بضم الياء والمراد: أنه تعالى يستوعبهم بعلمه. (ويسمعهم) بضم الياء. (لا ما بلغكم) بدل من قوله: (إلى ما أنتم فيه). (بلغنا) بفتح المعجمة، وقيل: يسكونها. (ربي غضب) المراد من الغضب: لازمه وهو إرادة إيصال الشر. (نفسى نفسى) أي: هي التي تستحق أن يشفع لها إذ المبتدأ إذا أتحد مع الخبر، فالمراد: بعض لوازمه، أو نفسى الأول مبتدأ خبره محذوف، أو عكسه والثاني تأكيد. (اذهبوا إلى نوح) بيان لقوله: (اذهبوا إلى غيري). (أنت أول الرسل) قالوا له ذلك؛ لأنه آدم الثاني، أو لأنه أول رسول هلك قومه. (أما ترى) بتخفيف الميم حرف أستفتاح بمنزلة (ألا) وألا بعدها في الموضعين للعرض والتحضير. (فيأتون) بحذف نون الرفع بلا ناصب ولا جازم على لغة. ٣٣٤١ - حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَضْرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ١٥]: مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ. [٣٣٤٥، ٣٣٧٦، ٤٨٦٩، ٤٨٧٠، ٤٨٧١، ٤٨٧٢، ٤٨٧٣، ٤٨٧٤ - مسلم: ٨٢٣ - فتح ٦/ ٣٧١]

(أبو أحمد) هو محمد بن عبد الله بن الزبير. (عن سفیان) أي: الثوري. (عن أبي إسحق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

(مثل قراءة العامة) أي: بالإدغام وإهمال الدال، وقرئ بفك الإدغام مع إهمال الدال، وبالإدغام مع إعجام الدال وأصل القراءة الأولى (مذتكر) بمعجمة وتاء وهما متقاربان، والثاني مهموس فأبدل بمجهور يقاربه في المخرج وهو دال مهملة، ثم أبدلت المعجمة بمهملة وأدغمت في المهملة.

٤ - باب ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَأَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٢٤﴾ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ ﴿١٢٥﴾ اللَّهُ رَبُّكُمْ وَرَبَّ آبَائِكُمُ الْأُولَى ﴿١٢٦﴾ فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٢٨﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٢٩﴾﴾ [الصفات: ١٢٣-١٢٩]

قال ابن عباس: يُذَكَّرُ بِخَيْرٍ ﴿سلام على إيل ياسين﴾ * إنا كذلك نجزي المحسنين * إنه من عبادنا المؤمنين ﴿[الصفات: ١٣٠-١٣٢]. يُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ:

أَنَّ إِلْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ. [فتح ٦/٣٧٣]

(باب: ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾﴾) إذ منصوب باذكر مقدرًا. ﴿قَالَ لِقَوْمِهِ أَأَلَا تَتَّقُونَ * أَتَدْعُونَ بَعْلًا﴾) أسم لصنم لهم من ذهب. ﴿وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَلْقِينَ﴾) أي: تتركونه. ﴿اللَّهُ رَبُّكُمْ وَرَبَّ آبَائِكُمُ الْأُولَى ﴿١٢٦﴾﴾) برفع الثلاثة على الاستئناف، وبنصبها على البدل من أحسن. ﴿فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٢٧﴾﴾) أي: في النار. ﴿إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٢٨﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٢٩﴾﴾. أي: ثناء حسنًا وإليه أشار بقوله: (قال ابن عباس: يذكر بخير) أي: إلياس. ﴿سَلَّمُ عَلَيْكَ إيل ياسين﴾) بفتح الهمزة ومدّها بإضافة (إل) إلى (ياسين) والمراد: إلياس وقرئ بكسرهما وقصرها على لغة في إلياس. الضمير في (إنه) لإلياس. (أن إلياس هو إدريس) بناء قائله على أن إدريس لم يكن جدًا لنوح عليه السلام، وإنما هو من بني إسرائيل، واستشكل بأن قوله تعالى: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ﴾ [الأنعام: ٨٤]. إلى آخره يقتضي أن إلياس من ذرية نوح، وقد أجمعوا على أن إدريس كان جدًا لنوح فكيف يقال: أن إلياس هو إدريس، وقد يجاب: بأنه جد كما / ٩٩١ / دلّ عليه كلام

ابن إسحاق^(١) وفاقًا للإجماع ويؤول كلام ابن مسعود وابن عباس بأن إدريس الذي هو جدُّ نوح يسمّى أيضًا بإلياس. وهو غير إلياس الذي من ذرية نوح.

٥ - باب ذكر إدريس لله : وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا

﴿٥٧﴾ [مريم: ٥٧].

(باب : ذكر إدريس) لفظ : (باب) ساقط من نسخة. (وهو) أي : إدريس. (ويقال : جد نوح ، عليه السلام) ساقط من نسخة. (وقول الله) بالجر عطف على (ذكر إدريس). (مكانًا عليًا) هو السماء الرابعة. ٣٣٤٢ - قَالَ عَبْدَانُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «فَرَجَّ سَفْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَتَزَلَ جِبْرِيلُ ، فَفَرَجَّ صَدْرِي ، ثُمَّ عَسَلَهُ بِمَاءٍ رَمَزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَنْسِتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي ، فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ : أَفْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ . قَالَ : مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : مَعِيَ مُحَمَّدٌ . قَالَ : أُرْسِلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَافْتَحْ . فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ إِذَا رَجُلٌ عَنِ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى ، فَقَالَ : مَرَّحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ

(١) «سيرة ابن إسحاق» ص ١.

بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى. ثُمَّ عَرَجَ بِى جِبْرِيلَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا: أَتُنْجِحُنِي. فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ، فَفَتَحَ». قَالَ أَنَسٌ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ إِدْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَثْبُتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ. وَقَالَ أَنَسٌ: «فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِإِدْرِيسَ قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ. ثُمَّ مَرَزْتُ بِمُوسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى. ثُمَّ مَرَزْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عِيسَى. ثُمَّ مَرَزْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ». قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا جَبَّةَ^(١) الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثُمَّ عَرَجَ بِى حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ». قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: مَا الَّذِي فَرَضَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً. قَالَ: فَرَاغِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَرَجَعْتُ، فَرَاغِعْتُ رَبِّي، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاغِعْ رَبَّكَ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَاغِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ. فَرَجَعْتُ، فَرَاغِعْتُ رَبِّي، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَى. فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاغِعْ رَبَّكَ. فَقُلْتُ: قَدْ اسْتَحْيَيْتُ

(١) كذا في الأصل، ولعله أبو حبة بالباء، أنظر: «الاستيعاب» ٤/ ١٩٤ - ١٩٥.

مِنْ رَبِّي، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى السُّدْرَةَ الْمُتَنَهَى، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أُدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ [الْبَحْتَةَ] فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ». [انظر: ٣٤٩- مسلم: ١٦٣- فتح ٦/٣٧٤]

(عنيسة) أي: ابن خالد.

(ظهرت) أي: علوت. (لمستوى) في نسخة: «بمستوى» بفتح الواو فيهما أي: صعيدًا. (حتى أتى السدرة) في نسخة: «حتى أتى بي السدرة» وفي أخرى: «حتى أتى إلى السدرة»، ومرر شرح الحديث أول كتاب الصلاة^(١).

٦- باب قول الله تعالى: ﴿وَالِإِن عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [الأعراف: ٦٥] وقوله: ﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ٢١-٢٥]. فِيهِ: عَنْ عَطَاءٍ

وَسُلَيْمَانَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٣٢٠٦، ٤٨٢٨] (باب: قول الله تعالى: ﴿وَالِإِن عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾، وقوله: ﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾) هذا آخر الترجمة.

(فيه) أي: في الباب. (عن النبي ﷺ) رواه في بدء الخلق بلفظ: كان إذا رأى مخيلة أقبل وأدبر، وفي آخره وما أدري لعله كما قال قوم: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوْدِيْنِهِمْ﴾ الآية^(٢).

(١) سبق برقم (٣٤٩) كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء.
(٢) سبق برقم (٣٢٠٦) كتاب: بدء الخلق، باب: ما جاء في قوله ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧].

- باب قول الله ﷻ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصِرٍ﴾
 [الحاقة: ٦]. شديدة ﴿عَاتِيَةً﴾ [الحاقة: ٦] قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَتَتْ
 عَلَى الْخُزَّانِ ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾
 [الحاقة: ٧]: مُتَّابِعَةٌ ﴿فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعْجَازُ نَخْلٍ
 حَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٧] أَصُولُهَا ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾ (٨)

[الحاقة: ٨]: بَقِيَّةٌ.

(باب: قول الله ﷻ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصِرٍ﴾) أي:
 (شديدة). ﴿عَاتِيَةً﴾ من عَتَى عَتَوْا: إذا جاوز الحد، وقيل:
 الصرصر: شديد الصوت، وقيل: البارد. (قال ابن عيينة) أي: في تفسير
 عاتية. (عتت على الخزان) أي: خزان الريح: وهم الملائكة الموكلون
 بها، أي: عتت عليهم وجاوزت المقدار. ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ
 وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ / ٩٩٢ / أي: (متتابعة). ﴿فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا
 صَرْعَى﴾ أي: مطروحين. ﴿كَأَنَّهُمْ أُعْجَازُ نَخْلٍ حَاوِيَةٍ﴾ أي: ساقطة فارغة.
 (أصولها) أي: أصول النخل وهو تفسير لأعجازها. ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ
 بَاقِيَةٍ﴾ (٨) أي: (بقية) وقيل: باقية مصدر كالعاقبة، أي: فهل ترى
 لهم من بقاء.

٣٣٤٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَزْزَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ
 بِالذُّبُورِ». [انظر: ١٠٣٥ - مسلم: ٩٠٠ - فتح ٣٧٦/٦]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن الحكم) أي: ابن عتيبة.

(نصرت بالصبا) إلى آخره، مرّ شرحه في الاستسقاء، في باب:

قول النبي ﷺ «نصرت بالصبا»^(١).

٣٣٤٤ - قَالَ: وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؓ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ ؓ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَزْبَعَةِ الْأَقْرَعِ: بِنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ الْمَجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدِ الطَّائِي ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاةَ الْغَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا! قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا لَفْهَمٌ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاتِي الْجَبِينِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَخْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ. فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ، أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمَنُونِي؟!». فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضَيْضِيِّ هَذَا - أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لَيْتَنِي أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ». [٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٥٠٥٨، ٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣، ٧٤٣٢ - مسلم: ١٠٦٤ - فتح ٣٧٦/٦]

(ابن كثير) هو محمد بن كثير العبدي. (سفيان) أي: الثوري. (عن أبيه) هو سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري. (ابن أبي نُعم) بضم النون هو عبد الرحمن أبو الحكم البجلي.

(بذهبية) قال الخطابي: أنثها على نية القطعة من الذهب، وقد يؤنث الذهب في بعض اللغات^(٢). (الأقرع) إلى آخره بالرفع خبر مبتدأ

(١) سبق برقم (١٠٣٥) كتاب: الاستسقاء، باب: قول النبي ﷺ: «نصرت بالصبا».

(٢) «أعلام الحديث» ٣/ ١٥٣٤.

محذوف، وبالجر بدل من (الأربعة)، أو بيان له. (الحنظلي) نسبة إلى حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة. (ثم المجاشعي) نسبة إلى مجاشع بن آدم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد بن مناة. (عينه بن بدر) نسبة إلى جد له، وإلا فهو حذيفة بن حصين بن حذيفة بن بدر وعيينة لقبه لقب به؛ لأنه طعن في عينيه. (الفزاري) نسبة إلى فزارة. (صناديد) أي: رؤساء جمع صنديد بكسر الصاد. (نجد) سمي به لعلوه عن أنخفاض تهامة. (فأقبل رجل) هو ذو الخويصرة. (مشرف الوجنتين) أي: غليظهما، والوجنة مثلثة الواو، وقد تقلب الواو ألفاً. (ناتئ الجبين) أي: مرتفعه. (كث اللحية) أي: كثير شعرها. (محلوق)/٩٩٣/ أي: محلوق الرأس كما في مسلم^(١).

(أحسبه) أي: أظن أن هذا السائل هو خالد بن الوليد، وقيل: عمر بن الخطاب ولا تنافي لجواز أنهما سألًا جميعًا. (فمنعه) أي: من القتل لثلا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه ولا ينافي ذلك قوله بعد: (لئن أدركتهم لأقتلنهم)؛ لأن المراد إدراك زمان خروجهم، إذا أكثروا واعترضوا الناس بالسيف. (من ضئضئ هذا) بكسر المعجمتين، وسكون الهمزة الأولى، أي: الأصل، والمراد: من نسله وعقبه، ويقال: فيه ضؤؤؤ، ورواه بعضهم بمهملتين مكسورتين، والكل بمعنى قاله ابن الأثير^(٢). (لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجرة: وهي رأس

(١) مسلم (١٠٦٤) كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم.

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٣/١٠٥.

الغلصمة^(١) حيث تراه نائياً من خارج الحلق، والمراد: لا يرفع في الأعمال الصالحة. (يمرقون من الدين) أي: الطاعة، وفي نسخة: «من الإسلام». (مروق السهم من الرمية) أي: يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ من الصيد من جهة أخرى ولم يتعلق بالسهم من دمه شيء، والرمية بوزن فعيلة بمعنى مفعولة. (قتل عاد) مرّ معناه آنفاً، وفي نسخة: «قتل ثمود».

٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ١٥]. [انظر: ٣٣٤١- مسلم: ٨٢٣- فتح ٦/٣٧٩]

(إسرائيل) أي: ابن يونس. (عن أبي إسحاق) أي: السبيعي. (عن الأسود) أي: ابن يزيد.

(سمعت رسول الله ﷺ يقرأ: - ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾) [القمر: ١٥] مرّ شرحه في باب: قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾^(٢).

(١) الغلصمة: اللحم بين الرأس والعنق، أو العجرة على ملتقى اللهاة والمريء، أو رأس الحلقوم بشواربه. أنظر: مادة (غلم) في «القاموس المحيط».

(٢) سبق برقم (٣٣٤١) كتاب: أحاديث الأنبياء: قول الله ﷻ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾.

٧ - باب قِصَّةِ يَاجُوجَ (١) وَمَاجُوجَ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا يَلَدًا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٩٤] وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَسْئَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٨٧﴾ إِنَّا مَكَنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَانِيَةً مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبِيًا ﴿٨٨﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ءَاتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾ [الكهف: ٨٣-٩٦] وَاحِدَهَا زُبْرَةٌ وَهِيَ: الْفِطْعُ ﴿حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ﴾ [الكهف: ٩٦] يُقَالُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْجَبَلَيْنِ، وَالسُّدَيْنِ: الْجَبَلَيْنِ ﴿خَرَبًا﴾ [الكهف: ٩٤]: أَجْرًا ﴿قَالَ أَنْفَخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ ءَاتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ [الكهف: ٩٦] أَصْبَبَ عَلَيْهِ رِصَاصًا، وَيُقَالُ: الْحَدِيدُ. وَيُقَالُ: الصُّفْرُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: النُّحَاسُ. ﴿فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾ [الكهف: ٩٧]: يَغْلُوهُ، اسْتَطَاعَ: اسْتَفْعَلَ مِنْ أَطَعْتُ لَهُ، فَلِذَلِكَ فُتِحَ اسْتَطَاعَ يَسْتَطِيعُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اسْتَطَاعَ يَسْتَطِيعُ ﴿وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُمْ نَبَأٌ * قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ﴾ [الكهف: ٩٨] أَلْزَقَهُ بِالْأَرْضِ، وَنَاقَةٌ دَكَّاءٌ لَا سَنَامَ لَهَا، وَالِدَكَّاءُ مِنَ الْأَرْضِ: مِثْلُهُ حَتَّى صَلَبَ مِنَ الْأَرْضِ وَتَلَبَّدَ. ﴿وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا *﴾ وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فُجِعَتْهُمْ جَمْعًا ﴿٩٦﴾ [الكهف: ٩٦] قَالَ قَتَادَةُ ﴿حَدَبٍ﴾: أَكْمَةٌ. قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَأَيْتُ السَّدَّ مِثْلَ الْبُرْدِ الْمُحَبَّرِ. قَالَ: «رَأَيْتَهُ».

(١) كذا في الأصل بغير همز، وفي (س) بالهمز.

(باب: قصة يأجوج ومأجوج) بالهمز ودونه فيهما، وهما ابنا يافث بن نوح/ ٩٩٤ / عليه السلام وهما من ذرية آدم عليه السلام بلا خلاف، لكن اختلفوا فقيل: هما من ولد يافث بن نوح عليه السلام كما مر، وقيل: هما جيل من الترك، وقيل: يأجوج من الترك ومأجوج من الديلم، وقيل: من آدم لكن من غير حواء؛ لأن آدم نام فاحتلم فامتزجت نطقته بالتراب فلما أنتبه أسف على ذلك الماء الذي خرج منه فخلق الله من ذلك الماء يأجوج ومأجوج.

(وقول الله تعالى) بالجر عطف على قصة يأجوج.

(يا ذا القرنين) أسمه: عبد الله بن الضحاك بن معد، وقيل: مصعب بن عبد الله بن فنان بن منصور، وقيل: إسكندر وهو مؤمن لا نبي، ولا الإسكندر اليوناني؛ لأن ذاك مشرك وسمي ذا القرنين؛ لأنه لما دعى قومه إلى الإيمان ضربوه على قرنه الأيمن فمات ثم بعث، ثم دعاهم فضربوه على الأيسر فمات ثم بعث، أو لأنه بلغ قطري الأرض المشرق والمغرب [أو لأنه ملك فارس والروم، أو كان ذا ضفيرتين من شعر، والعرب تسمي الخصلة من الشعر قرناً]^(١) أو لأنه كان لتاجه قرنان أو لأنه أعطي علمي الظاهر والباطن أو لغير ذلك.

(وقول الله تعالى) بالجر عطف على قصة يأجوج أيضاً، وفي

نسخة: «باب: قول الله تعالى» إلى آخره، وفي أخرى: «﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا﴾» أي: سأقص. «﴿عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا﴾» أي: خبراً. «﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ﴾» أي: بتسهيل السير فيها.

(﴿ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾) أي: يحتاج إليه. (﴿ سَبِيًّا ﴾) أي: طريقًا يوصله إلى مراده. (إلى قوله: ﴿ أَتَوْنِي زَبِيرَ الْحَدِيدِ ﴾) في نسخة: إلى قوله: «﴿ سَبِيًّا ﴾» وساق في أخرى الآيات كلها. (واحدًا) أي: واحد الزبير. (زبرة) / ٩٥٥ / وهي أي: الزبير: (القطع ﴿ حَقَّ إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدْفَيْنِ ﴾) بضمتين وبفتحتين وبضمة وسكون وبفتحة وضمة. (يقال عن ابن عباس: الجبلين)، وعن غيره أي: الناحيتين من الجبلين وهما متقاربان.

(والسدين) بضم السين وفتحها، أي: (الجبلين) أيضًا فهما بمعنى الصدفين، وقيل: ما كان من صنع الله فبالضم، وما كان من صنع الأدمي فبالفتح.

(﴿ خَرَجًا ﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿ فَهَلْ يَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا ﴾ أي: (أجرًا) في رواية: «أجرًا عظيمًا». (﴿ قَالَ أَنْفُخُوا حَقًّا إِذَا جَعَلْنَا نَارًا قَالَ أَتَوْنِي أَنْفُخَ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾) معناه: (أصب عليه رصاصًا) بكسر الراء وفتحها. (ويقال) معنى: القطر. (الحديد، ويقال:) معناه: (الصفير) بضم الصاد وكسرها (وقال ابن عباس) معناه: (النحاس) بثلاث النون.

(فما أسطاعوا أن يظهره) معنى يظهره: يعلوه. (استطاع) الذي هو أصل: (اسطاع) وزنه (استفعل)؛ لأنه «من طعت له) بضم الطاء وسكون العين فهو واوي؛ لأنه من الطوع، يقال: طاع له وطعت له مثل: قال له وقلت له، ولما نقل طاع إلى باب الاستفعال صار أستطاع بوزن استفعل، ثم حذفت التاء تخفيفًا بعد نقل حركتها إلى الهمزة فصار أسطاع بفتح الهمزة (فلذلك) يعني: فلأجل حذف التاء ونقل حركتها

إلى الهمزة قيل: (أسطاع يسطيع) بفتح أولهما لكن بعضهم قال في المستقبل: بضم الياء وهو غريب.

(﴿وَمَا اسْتَطَعُوا لَمْ نَقْبًا﴾) أي: لم يتمكنوا من نقب السد من أسفله؛ لشدته وصلابته /٩٩٧/، وأشار بذلك إلى أن لفظ: (استطاعوا) باق على أصله، وأن التصرف السابق إنما كان في قوله: ﴿فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَطْهَرُوهُ﴾. (﴿قَالَ هَذَا﴾) أي: السد.

(﴿جَعَلَهُ دَكَّاءً﴾) أي: ألزقه بالأرض، أي: سَوَّاهُ بها، وناقاة دكاء، أي: (لا سنام لها) بل ظهرها منبسط مستو.

(والدَّكْدَاكُ من الأرض) أي: المستوي بها (مثله) أي: مثل ما ذكر في دكاء من أن المراد به: الأنبساط والاستواء.

(﴿وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ﴾) إلى آخره، أي: وتركنا بعض يأجوج ومأجوج يوم خروجهم يضطرب ويختلط بعضهم في بعض، وقيل: تركنا بعض الخلق يوم القيامة يضطرب ويختلط بعضهم في بعض وهم حيارى من شدة يوم القيامة.

(﴿حَقَّقَ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾) في نسخة: قبل هذا: «باب».

(﴿وَهُمْ مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾) أي: يسرعون مع تقارب الخطأ.

(قال قتادة: حدب) أي: (أكمة) هو قريب من قول غيره معناه: نشز أي: مرتفع .

(رأيت السد) بضم التاء. (مثل البرد المحبر) بفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة، أي: المخطط بخط أبيض، وخط أسود، أو أحمر (قال) أي: النبي ﷺ له.

(رأيته) بفتح التاء، قاله تصديقاً له.

٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِغًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَنِلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ». وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا. قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ». [٣٥٩٨، ٥٢٩٣ (معلقاً)، ٧٠٥٩، ٧١٣٥ - مسلم: ٢٨٨٠ - فتح ٢٨١/٦]

(عقيل) أي: ابن خالد.

(ويل) كلمة تقال عند الحزن. (من ردم يأجوج ومأجوج) أي: من

سدهم.

(وحلق بإصبعه والتي تليها) يعني جعل السبابة في أصل الإبهام وضمها حتى لم يبق بينهما إلا خلل يسير، ومعناه: عند الحساب تسعون كما سيأتي في الحديث الآتي.

(أنهلك) بكسر اللام ويروى بضمها. (الخبث)/٩٩٧/ هو الفسوق

والفجور، وقيل: الزنا، وقيل: أولاد الزنا.

٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا». وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ. [٧١٣٦ - مسلم: ٢٨٨١ - فتح ٣٨٢/٦]

(وهيب) أي: ابن خالد البصري. (ابن طاووس) «هو عبد الله» كما

في نسخة.

٣٣٤٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ. فَيَقُولُ لِبَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ. فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارِ. قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ. فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى، وَمَا هُمْ بِسُكَارَى، وَلَكِنْ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ: «أَبْشِرُوا، فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلٌ، وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرَجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَرَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرَجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَرَّرْنَا، فَقَالَ: «أَرَجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فَكَرَّرْنَا، فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءَ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ». [٤٧٤١، ٦٥٣٠، ٧٤٨٣ - مسلم: ٢٢٢ - فتح ٦/٣٨٢]

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. (عن الأعمش) هو سليمان. (أبو صالح) هو ذكوان الزيات.

(بعث النار) أي: مبعوثها بمعنى المبعوث لها وخصَّ آدم بذلك؛ لأن الله تعالى قد أطلعه على نسَمِ بنيه المتوالدين منه إلى يوم القيامة. (قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين) بنصب خبر يكون محذوفة، والتقدير: بعث النار من كل ألف يكون تسعمائة إلى آخره، وبالرفع مبتدأ خبره: (من كل ألف) والجملة خبر (بعث النار) المقدر.

(فعنده) أي: عند قول الله تعالى لآدم ما ذكر (يشيب الصغير) ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا﴾ وجه ذلك مع أن يوم القيامة لا حمل فيه ولا وضع: أن وقت ذلك زلزلت الساعة قبل خروجهم من الدنيا فهو حقيقة، وقيل: هو مجاز عن الهول والشدة؛ يعني: لو

تصورت الحوامل هنالك لوضعن حملهن كما تقول العرب أصابنا أمر يشيب منه الولدان.

(فإن منكم رجلاً) بنصبه على أنه أسم (إن) ويرفعه على أنه مبتدأ مؤخر ويقدر في أن ضمير الشأن، أي: فإنه منكم رجل.
(ومن يأجوج ومأجوج ألفاً) بنصبه ورفعها بالوجهين السابقين.
(فكبرنا) أي: عظمنا ذلك وقلنا الله أكبر.
(أو كشعرة) أو للتنويح منه ﷺ، أو شك من الراوي.

٨ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]. وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠] وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤] وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ:
الرَّحِيمُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ.

(باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾). سمي خليلًا لشدة محبة ربه تعالى له /٩٩٨/؛ لما قام له من الطاعة التي يحبها ويرضاها، أو لأنه لما أصاب من معه جذب أرسل إلى خليل له من أهل الموصل، أو من أهل مصر ليمتار لمن معه طعامًا فلم يجده عنده، فلما قرب من أهله مرَّ بمفازة ذات رمال فقال: لو ملأت غرائري من هذا الرمل؛ لثلا أغم أهلي برجوعي إليهم بغير ميرة؛ وليظنوا أنني آتيهم بما يجوبون ففعل ذلك، فتحول ما في غرائره من الرمل دقيقًا فلما صار إلى منزله نام، وفتح أهله الغرائر فوجدوا دقيقًا فعجنوا منه وخبزوه، فاستيقظ فسألهم عن الدقيق الذي خبزوا منه فقالوا: من الدقيق الذي جئت به من عند خليلك فقال: نعم هو من خليلي الله^(١).

(١) أنظر: «تفسير الطبري» ٤/٢٩٧.

(وقوله) بالجر عطف على (قول الله).

(لأواه) أي: كثير التأوه بقوله أوه وهو المتأوه: المتضرع، وقيل: هو كثير البكاء، وقيل: كثير الدعاء، وقيل: غير ذلك. (وقال أبو ميسرة) هو عمرو بن شرحبيل الهمداني معنى الحليم: (الرحيم)، في نسخة: «الأواه الرحيم». (بلسان الحبشة) ليس لذكره كبير معنى.

٣٣٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النَّعْمَانِ قَالَ:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حَفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا - ثُمَّ قَرَأَ - : ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْتَانَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي. فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ. فَأَقُولُ: كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْحَكِيمُ﴾» [المائدة: ١١٧-١١٨]. [٣٤٤٧، ٤٦٢٥، ٤٦٢٦، ٤٧٤٠، ٦٥٢٤، ٦٥٢٥، ٦٥٢٦ - ٦٥٢٦ -

مسلم: ٢٨٦٠ - فتح ٣٨٦/٦]

(سفيان) أي: الثوري.

(إنكم محشورون) أي: عند الخروج من القبور. (حفاة عراة) لا ينافي هذا خبر: «حسنوا أكفان أمواتكم فإن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»^(١) لأن هذا عند الخروج من القبور كما تقرر وذاك بعد. فإن يوم القيامة مواقف.

وعلى ذلك يحمل قوله بعد: (وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم).

(١) رواه ابن أبي شيبة ٤٦٩/٢ كتاب: الجنائز، باب: ما قالوا في تحسين الكفن ومن أحبه ومن رخص فيه.

(غراً) بضم المعجمة جمع أغرل وهو الأقلف: وهو الذي لم يختن وبقيت معه غرلته وهي قلفته/٩٩٩/: وهي الجلدة التي تقطع في الختان.

(وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم) خص بذلك؛ لأنه أول من كسى الكعبة، أو لأنه ألقى في النار عرياناً، أو لأنه أول من لبس السراويل مبالغة في السترة.
(ذات الشمال) أي: جهة النار.

(فأقول: أصحابي) إلى آخره قيل: كيف خفى عليه حالهم مع إخباره بعرض أمته عليه، وأجيب: بأنهم ليسوا من أمته وإنما يعرض عليه أعمال الموحدين لا المرتدين والمنافقين.

(كما قال العبد الصالح) هو عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام.

٣٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَزْرَ أَزْرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِهِ أَزْرٌ قَتْرَةٌ وَغَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَغْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَغْصِيكَ. فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُنْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ. ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيحٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيَلْقَى فِي النَّارِ».

[٤٧٦٨، ٤٧٦٩ - فتح ٦/٣٨٧]

(ابن أبي ذئب) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

(قترة) أي: سواد الدخان. (وغبرة) أي: غبار، وقيل: القطرة ما يغشى الوجه من كرب، وقيل: هي غبرة معها سواد كالدخان، وقيل:

هي الغبرة فهما مترادفان وسوغ العطف اختلاف اللفظين.

(من أبي) أي: من خزّي أبي.

(الأبعد) أي: من رحمة الله وقاله بأفعل التفضيل؛ لأن الفاسق

بعيد والكافر أبعد، وقيل: هو بمعنى: الباعد، أي: الهالك من بعد

بفتح العين إذا هلك.

(بذيخ) بكسر المعجمة وسكون الياء وبخاء معجمة: ذكر الضبع

الكثير الشعر.

(ملتطخ) أي: بالرجيع، أو بالطين، أو بالدم والعذرة والمعنى:

أن آزر يمسح ويتغير عن هيئته لنزول رافة إبراهيم عليه وشفاعته له ويتبرأ

منه.

٣٣٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو،

أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ، عَنْ كُرَيْبٍ - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ، وَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ فَقَالَ: «أَمَا لَهُمْ

فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ فَمَا لَهُ

يَسْتَقْسِمُ». [انظر: ٣٩٨ - مسلم فتح ٦/٣٨٧]

(يحيى) أي: ابن سليمان الجعفي. (ابن وهب) هو عبد الله.

(وعمر) أي: ابن الحارث البصري. (أن بكيراً) أي: ابن عبد الله بن

الأشجع.

(البيت) أي: الكعبة. (أما هم) /١٠٠٠/ أي: قريش. (وهذا

إبراهيم) أي: صورته.

(فماله يستقسم) أي: ماله بيده الأضلاع يستقسم بها وهذا إبعاد منه

في حق إبراهيم عليهما السلام؛ لأنه معصوم منه، والاستقسام: طلب

معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالأزلام وهي القداح، ومراً شرح

الحديث في كتاب: الحج، في باب: من كبر في نواحي الكعبة^(١).

٣٣٥٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ، حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِثَ، وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَيَّدِيهِمَا الْأَزْلَامُ فَقَالَ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنْ أَسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ». [انظر: ٣٩٨-مسلم فتح ٦/٣٨٧]

(هشام) أي: ابن يوسف الصنعاني. (معمر) أي: ابن راشد. (عن أيوب) أي: السخيتاني.

(ورأى إبراهيم وإسماعيل) أي: صورتيهما. (قاتلهم الله) أي: قتلهم بمعنى: لعنهم. (إن استقسما) أي: ما استقسما.

٣٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ». فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ. قَالَ: «فَيُوسُفُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ. قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا». قَالَ أَبُو أُسَامَةَ وَمُعْتَمِرٌ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [٣٣٧٤، ٣٣٨٣، ٣٤٩٠، ٤٦٨٩-مسلم: ٢٣٧٨-فتح ٦/٣٨٧]

(عبيد الله) أي: ابن عمر العمري.

(سعيد بن أبي سعيد) هو المقبري وأبوه كيسان.

(أتقاهم) أي: أشدهم تقوى الله.

(١) سبق برقم (١٦٠١) كتاب: الحج، باب: من كبر في نواحي الكعبة.

(فقال: فيوسف) إلى آخره، أي: أشرفهم؛ لأن معنى الكرم هنا الشرف ونبي الله الأول هو يعقوب، والثاني إسحق، والثالث وهو خليل الله إبراهيم.

(فعن معادن العرب) أي: أصولهم التي ينسبون إليها ويتفاخرون بها وشبههم بالمعادن؛ لأنهم أوعية للعلوم كما أن المعادن أوعية للجواهر النفيسة.

(إذا فقهوا) بكسر القاف، أي: فهموا وعلموا.

قال النووي: يقال: فقه يفقه فقهاً كفرح يفرح فرحاً، وقيل: فقهاً بسكون القاف، وقال ابن القطاع وغيره: يقال: فقه إذا فهم وفقه إذا صار الفقه له سجيّه وفقه إذا سبق غيره إلى الفهم. (أبو أسامة) هو حماد بن أسامة.

(ومعتمر) أي: ابن سليمان بن طرخان، وأشار بهذا التعليق إلى أنهما خالفاً يحيى بن سعيد القطان/ ١٠٠١/ في الإسناد حيث لم يرويا إلا عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكر الأَب، بخلاف يحيى فإنه قال: عن سعيد.

٣٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، فَأَتَيْتَا عَلَيَّ رَجُلٍ طَوِيلٍ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولاً، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ». [انظر: ٨٤٥ - مسلم: ٢٢٧٥ - فتح ٦/٣٨٧]

(مؤمل) أي ابن هشام البصري. (إسماعيل) أي: ابن عليه. (عوف) هو الأعرابي. (عن أبي رجاء) هو عمران العطاردي. (فأتينا) أي: فذهبا بي حتى أتينا، ومرّ شرح الحديث في الجنائز^(١).

(١) سبق برقم (١٣٨٦) كتاب: الجنائز.

٣٣٥٥ - حَدَّثَنِي بَيَّانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَالَ: بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ - أَوْ كَ ف ر - قَالَ: لَمْ أَسْمَعُهُ وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَاَنْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى فَجَعَدُ أَدَمَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخَلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَنَحْدَرَ فِي الْوَادِي». [انظر: ١٥٥٥ - فتح ٣٨٨/٦]

(النضر) أي: ابن شميل. (ابن عون) هو عبد الله. (أو: ك ف ر) أي: أو هذه الحروف الدالة على الكفر. (أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم) أي: إلي. فأشار بذلك إلى نفسه فإنه كان أشبه الناس بإبراهيم عليه السلام عليهما. (فجعد) أي: جعد الجسم، وقيل: جعد الشعر. (مخطوم) أي: مزوم بالزمامة: وهو ما يجعل في أنف البعير وإليه أشار بقوله: (بخلبة) بضم المعجمة وسكون اللام وضمها وبموحدة، أي: بخصلة من الليف، ومرر شرح الحديث في الحج في باب: التلبية إذا أنحدر في الوادي^(١).

٣٣٥٦ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَعِيذَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ اللَّهُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقُدُومِ». [٦٢٩٨ - مسلم: ٢٣٧٠ - فتح ٣٨٨/٦]

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ: «بِالْقُدُومِ». مُحَقَّقَةٌ. تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ. تَابَعَهُ عَجْلَانٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

(بالقُدوم) بفتح القاف وتخفيف الدال: آلة النجار، وبضم القاف وتشديد الدال: قرية بالشام وفيها التخفيف أيضًا قاله الكرمانى^(٢)

(١) سبق (١٥٥٥) كتاب: الحج، باب: التلبية إذا أنحدر في الوادي.

(٢) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٥/١٤، وانظر: «معجم البلدان» ٣١٢/٤.

والأكثر: أنه بالتخفيف وإرادة الآلة.

(تابعه) أي: شعيبًا. (وتابعه) أي: شعيبًا أو عبد الرحمن بن

إسحق.

٣٣٥٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ الرَّعِينِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثًا». [انظر: ٢٢١٧ - مسلم: ٢٣٧١ - فتح ٢٣٨/٦]

(عن أيوب) أي: السخثياني.

(لم يكذب إلا ثلاث كذبات) بفتح الذال.

٣٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ اللَّهُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ: ثَلَاثِينَ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ، قَوْلُهُ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وَقَالَ: بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةٌ إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ أَمْرَاءٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي. فَأَتَى سَارَةَ قَالَ: يَا سَارَةُ، لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَعَظِيمِي، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي، فَلَا تُكَذِّبِينِي. فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ، فَأَخَذَ، فَقَالَ: أَدْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أُضْرِكِ. فَدَعَتِ اللَّهَ، فَأَطْلِقِ، ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَخَذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ، فَقَالَ: أَدْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أُضْرِكِ. فَدَعَتِ، فَأَطْلِقِ، فَدَعَا بَعْضَ حَجَبَتَيْهِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ. فَأَخَذَمَهَا هَاجِرَ فَأَتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: مَهْيَا؟ قَالَتْ: رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ - أَوْ الْفَاجِرِ - فِي نَحْرِهِ، وَأَخَذَمَ هَاجِرَ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ تِلْكَ أُمَّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ. [انظر: ٢٢١٧ - مسلم: ٢٣٧١ - فتح ٢٣٨/٦]

(ثنتين منهن في ذات الله) أي: بسببه وأجله، وإنما خصهما

بذلك؛ لأن قصة سارة وإن كانت أيضًا في ذات الله لكونها سببًا لدفع

كافر عن مواجهة فاحشة عظيمة لكنها تضمنت نفعًا لإبراهيم بخلاف تينك، واعلم أن الثلاث ليست كذبًا بالحقيقة/١٠٠٢/ بل على التشبيه ويسمى مثله بالمعاريض (فقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾) أي: سأسقم لأن الإنسان عُرضة للأسقام، أو كانت تأخذه الحمى في ذلك الوقت، (وقوله: كبيرهم) أسند إليه الفعل باعتبار السببية أو الشرطية، بقوله: ﴿إِن كَانُوا يَنْطَفُونَ﴾ وقوله: (أنك أختي) أي: في الإسلام.

(بيننا هو ذات يوم وسارة) أي: معه فالواو للحال، أو هي عاطفة على (هو).

(إذ أتى على جبار) جواب (بيننا) والجبار: كان ملك مصر، واسمه: عمرو بن أمريء القيس، وقيل: كان ملك الأردن، واسمه: صادوف، وقيل: غير ذلك، واسمه: سنان بن علوان.

(ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك) أستشكل بأن لوطًا كان موجودًا، وأجيب: بأن المراد بالأرض: الأرض التي كان بها إبراهيم وسارة ولوطًا لم يكن بها إذ ذاك. (فأخبرته أنك أختي) إنما جعله طريقًا للسلامة؛ لأن ذلك الجبار كان لا يتعرض إلا لذوات الأزواج. (فأخذ) بالبناء للمفعول، أي: أختنق حتى ضرب برجله كالمصروع. (الثانية) في نسخة: «ثانية». (فدعت) بقولها: (اللهم إن كنت تعلم أنني أمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط عليّ هذا الكافر). (هاجر) بفتح الجيم ويقال: آجر بهمزة بدل الهاء.

(مهي) بالقصر، وفي نسخة: «مهين» بنون، وفي أخرى «مهميم» بميم والكل بمعنى أي: ما شأنك.

(رد الله كيد الكافر في نحره) مثل تقوله: العرب /١٠٠٣/ لمن

أراد أمرًا باطلاً فلم يصل إليه.

(يا بني ماء السماء) أراد بهم العرب؛ لأنهم يعيشون بالمطر ويتبعون مواقع القطر في البوادي لأجل المواشي فالمراد بماء السماء: المطر، وقيل: المراد به: ماء زمزم أنبعها الله تعالى لهاجر فعاشوا به فصاروا كأنهم أولاده، وقيل: سموا به لخلوص نسبهم وصفائه فأشبهه ماء السماء، وقال القاضي عياض: الأظهر عندي أنه أراد بهم الأنصار نسبهم إلي جدهم عامر بن ماء السماء ابن حارثة الغطريف بن امرئ القيس البطريق بن ثعلبة^(١).

٣٣٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى - أَوْ ابْنُ سَلَامٍ عَنْهُ - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ وَقَالَ: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ اللَّهُ». [انظر: - مسلم: ٢٢٣٧ - فتح ٢٨٩/٦]

(ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

(عن أم شريك) أسمها: غزية، أو غزيلة.

(كان ينفخ على إبراهيم) أي: على ناره، ومرر شرح الحديث في كتاب: بدء الخلق، في باب: خير مال المسلم غنم يتبع شعف الجبال^(٢).

٣٣٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ:

(١) «إكمال المعلم» ٣٤٧/٧.

(٢) سبق برقم (٣٣٠٧) كتاب: بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال.

«لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ: ﴿وَلَوْ يَلْسُوا بِأَيْمَانِهِمْ لَظَلَمُوا﴾ [الأنعام: ٨٢] بِشْرِكِ، أَوْلَمَ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ؟» [لقمان: ١٣]. [انظر: ٣٢ - مسلم: ١٢٤ - فتح ٣٨٩/٦]

(الأعمش) هو سليمان بن مهران. (إبراهيم) أي: النخعي.
(لما نزلت ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾) إلى آخره، مرّ في كتاب: الإيمان، في باب: ظلم دون ظلم^(١).

ووجه مطابقته للترجمة: إن الآية المذكورة فيه نزلت في إبراهيم وأصحابه لا في هذه الأمة كما رواه الحاكم^(٢) عن علي - رضي الله عنه - أو أنها بين أمرين متعلقين بإبراهيم.

٩ - باب ﴿يَزِفُونَ﴾ [الصفات: ٩٤] النَّسْلَانُ فِي الْمَشَى.

(باب) ساقط من نسخة.

(﴿يَزِفُونَ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزِفُونَ﴾ ﴿٩٤﴾ أي: يسرعون، كما أشار إليه بقوله: (النسلان في المشي) أي: الإسراع فيه، فحاصله: يزفون معناه: الإسراع في المشي/ ١٠٠٤ / وهذه الترجمة ساقطة من نسخة فالباب كالفصل من سابقه، وفي أخرى «باب: قال الله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزِفُونَ﴾».

٣٣٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: أَيْ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا بَلَّحِمٍ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأُولِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ، وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصْرَ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ» - فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ - «فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ

(١) سبق برقم (٣٢) كتاب: الإيمان، باب: ظلم دون ظلم.

(٢) «المستدرک» ٣١٦/٢ كتاب: التفسير.

نَبِيِّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الْأَرْضِ، أَسْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ. فَيَقُولُ - فَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ -: نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى مُوسَى». تَابَعَهُ أَنَسُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٣٣٤٠- مسلم: ١٩٤ - فتح ٣٩٥/٦]

(أبو أسامة) هو حماد بن أسامة.

(عن أبي حيان) هو يحيى بن سعيد التيمي. (عن أبي زرعة) هو

هرم بن عمرو بن جرير.

(أتى النبي ﷺ يوماً بلحم) إلى آخره، مر شرحه في باب: قول الله

تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾^(١).

(تابعه) أي: أبا هريرة.

٣٣٦٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَزْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجَلَتْ لَكَانَ زَمْزَمٌ

عَيْنًا مَعِينًا». [انظر: ٢٣٦٨- فتح ٣٩٥/٦]

(عن أيوب) أي: السخثياني.

(أم إسماعيل) هي هاجر. (معيناً) بفتح الميم، أي: جارياً على

وجه الأرض.

٣٣٦٣ - قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَمَّا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ فَحَدَّثَنِي قَالَ:

إِنِّي وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ

عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمُّهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَهِيَ تُزْضِعُهُ، مَعَهَا شَنَّةٌ -

لَمْ يَرْفَعْهُ - ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمَ وَبِأَيْدِيهَا إِسْمَاعِيلَ. [انظر: ٢٣٦٨- فتح ٣٩٦/٦]

(١) سبق برقم (٣٣٤٠) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّا

أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾.

(الأنصاري) هو محمد بن عبد الله بن مثنى بن أنس.
 (جلوس) جمعه للتعظيم والتأكيد، وإلا فالقياس جالسان. (معها
 سنة) بفتح المعجمة والنون المشددة، أي: قرية يابسة. (لم يرفعه) أي:
 الحديث.

٣٣٦٤ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ
 أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى
 الْآخَرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوَّلَ مَا أَخْتَذَ النِّسَاءُ الْمَنْطِقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ
 إِسْمَاعِيلَ، أَخْتَذَتْ مِنْطِقًا لَتَعْفَى أَثَرَهَا عَلَى سَارَةَ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابِنِهَا
 إِسْمَاعِيلُ وَهِيَ تُرَضُّعُهُ حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ ذَوْحَةِ فَوْقَ زَمْرَمَ فِي أَعْلَى
 الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَاكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا
 جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسَقَاءَ فِيهِ مَاءً، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مِنْطِقًا، فَتَبِعْتُهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ:
 يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ
 لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: اللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ.
 قَالَتْ: إِذَا لَا يُضَيِّعُنَا.

ثُمَّ رَجَعَتْ، فَاَنْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ اسْتَقْبَلَ
 بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ
 ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ حَتَّى بَلَغَ: ﴿يَشْكُرُونَ﴾. وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرَضُّعُ
 إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفَدَ مَا فِي السَّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا،
 وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ - فَاَنْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ،
 فَوَجَدَتْ الصِّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِي تَنْظُرُ
 هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ مِنَ الصِّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي رَفَعَتْ
 طَرْفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعَى الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي، ثُمَّ آتَتْ الْمَرْوَةَ
 فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ. قَالَ

ابن عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعَى النَّاسِ بَيْنَهُمَا». فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا، فَقَالَتْ: صِه. تُرِيدُ نَفْسَهَا، ثُمَّ تَسْمَعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضًا، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتُ، إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غِوَاثٌ. فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقْبِهِ - أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا، وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ. - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَزْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا». - قَالَ: فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ، فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتَ اللَّهِ، يَبْنِي هَذَا الْعَلَامُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَهْلَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ الشَّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ، حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جَزْهَمَ - أَوْ أَهْلُ بَيْتِ مِنْ جَزْهَمَ - مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ، فَتَزَلُّوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ. لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا - أَوْ جَرِيَيْنِ - فَإِذَا هُم بِالْمَاءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ، فَأَقْبَلُوا. قَالَ: وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ. قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ». فَتَزَلُّوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ، فَتَزَلُّوا مَعَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أُبْيَاتٍ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الْعَلَامُ، وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَذْرَكَ رَوْجَهُ أَمْرًا مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِنْزَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلَ يُطَالِعُ تَرْكَّتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ أَمْرَأَتَهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا.

ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ. فَشَكَتَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ رَوْجُكَ فَأَقْرَبِي اللَّهَ وَقُولِي لَهُ: يُعْزِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلَ، كَانَتْهُ أَنْسَ شَيْنًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتَهُ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشِنَا، فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: عَزَّ

عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ، الْحَقِي بِأَهْلِكَ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ فَلَمَّ يَجِدُهُ، فَدَخَلَ عَلَى أَمْرَاتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. قَالَ: كَيْفَ أَنتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ. وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حُبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ». قَالَ: فَهَمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُؤَافِقَاهُ. قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرَبِي اللَّهَ، وَمُرِيهِ: يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ. فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَنَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ - فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَلِكَ أَبِي، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ. ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ. قَالَ: فَاصْنَعِ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ. قَالَ: وَتُعِينَنِي؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتِيَنِي هَا هُنَا بَيْتًا. وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُزَقَّعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا. قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا أَرْتَمَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهِذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي، وَإِسْمَاعِيلُ يَتَاوَلُهُ الْحِجَارَةَ، وَهَمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾. قَالَ: فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ، وَهَمَا يَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. [انظر: ٢٣٦٨ - فتح ٣٩٦/٦]

(عبد الرازق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد.

(المنطق) بكسر الميم وفتح الطاء: ما يشد به الوسط. أي:

أخذت أم إسماعيل منطلقًا، والمعنى: أنها تزينت بزى الخدم إشعارًا

بأنها خادم سارة لتستميل خاطرها وتجبر قلبها، والسبب في ذلك أن سارة كانت وهبت هاجر لإبراهيم فحملت منه بإسماعيل، فلما ولدته غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلاثة أعضاء، فاتخذت هاجر منطلقاً فشدت به وسطها وجرت زيلها لتخفي أثرها على سارة، وهو معنى قوله: (لتعفي أثرها) بالتشديد يقال: عَفَى على ما كان منه إذا أصلح بعد الفساد قاله الجوهرى^(١)، ويقال: إن إبراهيم شفع فيها، وقال لسارة: حللي يمينك بأن تثقبي أذنيها وتخفزيها، أي: تختنيها.

(ثم جاء بها إبراهيم) إلى أخره، قيل: كان على البراق، وقيل: كانت تطوى له الأرض.

(عند البيت) أي: عند موضعه. / ١٠٠٥ / (فوضعهما) في نسخة:

«فوضعها».

(دوحة) أي: شجرة عظيمة.

(في أعلى المسجد) أي: في علو مكانه.

(وسقاء) أي: قربة صغيرة (ثم قَفَى) بتشديد الفاء، أي: ولَّى

راجعاً إلى الشام.

(رب) أي: يا رب، وفي نسخة: «ربي» بياء وفي أخرى «ربنا».

(﴿يُؤَادٍ﴾) هو مكة ووصف البيت بالمحرم؛ لأن الله حرم التعرض

له والتهاون به و(لام) ﴿لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ متعلقة بـ ﴿أَسْكَنْتُ﴾ ومعنى

﴿تَهَوَّى إِلَيْهِمْ﴾ تقصدهم وتسكن إليهم. (عطش) بكسر الطاء. (يتلوى)

أي: يتمرغ وينقلب ظهرًا لبطن ويميناً وشمالاً. (يتلبط) أي: يتمرغ

ويضرب بنفسه الأرض من لبط به: إذا صرع.

(١) «الصحاح» مادة [عفا] ٦/٢٤٣٣.

(فهبطت) بفتح الباء، أي: نزلت.

(درعها) أي: قميصها.

(فقال: صه) بفتح الصاد وسكون الهاء وبكسرهما منونة، أي:

لما سمعت الصوت قالت لنفسها: صه، أي: أسكتي. (تسمعت) أي: تكلفت السماع.

(إن كان عندك غواث) بثلاث الغين من الغوث وجزاء الشرط

محذوف، أي: أغثني.

(فإذا هي بالملك) هو جبريل كما يأتي في الباب.

(أو قال) أي: أشار.

(بجناحه) والشك من الراوي.

(تحوضه) أي: الماء، أي: تجعل مكانه كالحوض لئلا يذهب.

(وتقول بيدها هكذا) هو حكاية فعلها.

(معيناً) مرّ تفسيره آنفاً.

(الضيعة) أي: الهلاك.

(يبيني) في نسخة: «بينه».

(كالراية) هي المكان المرتفع.

(تأتيه) أي: تأتي البيت.

(جرهم) بضم الجيم والهاء: حي من اليمن.

(عائفاً) هو الذي يتردد على الماء ويحوم.

(جرياً) هو بجيم وياء مشددة: الرسول المسرع في جريه، وقيل:

الوكيل، وقيل: الأجير.

(فإذا هم) أي: الجريون جمعه باعتبار لفظ: جريّ وجريين وإلا

فحقه أن يكون الضمير مفرداً، أو مثني.

(فقالوا) أي: جرهم/١٠٠٦/ بعد حضورهم.

(فألفى) أي: وجد.

(ذلك) أي: جدهم.

(أم إسماعيل) مفعول ألفى.

(وهي تحب الأانس) بضم الهمزة وكسرهما، أي: المؤانسة بالناس

والجملة حال.

(وأنفسهم) عطف على (شب) وهو فعل ماضٍ، أي: صار نفيساً

فيهم، أي: رفيحاً يتنافس في الوصول إليه ويرغبون فيه، وفي مصاهرته،

يقال: أنفسي فلان في كذا، أي: أرغبني فيه.

(زوجوه امرأة) أسمها: جداء بتشديد الدال بنت سعد، وقيل:

عمارة بنت سعد .

(تركته) بسكون الراء وكسرهما مع فتح التاء فيهما، أي: متروكة،

والمراد: أهله، ومعنى مطالعتهم: النظر في أحوالهم.

(عتبة بابه) أي: أسكفته كني بها عن المرأة.

(امرأة أخرى) أسمها: عاتكة، وقيل: سامة بنت مهلهل.

(فهما) أي: اللحم والماء.

(لا يخلوا) أي: لا يعتمد، أولاً يمضي.

(عليهما أحد) أي: بغير مكة.

(إلا لم يوافقاه) أي: أن المداومة عليهما لا يوافق الأمزجة إلا

بمكة، وهذا من جملة بركاتها وأثر دعاء إبراهيم عليه السلام.

(يبري) بفتح التحتية.

(نبلاً) هي السهام العربية.

(وأعينك) في: نسخة: «فأعينك» بالفاء.

(إلى أكمة) بفتحيتين، أي: رابية

٣٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ، خَرَجَ بِاسْمَعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَعِيلَ وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، فَيَدِرُّ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيئِهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَعِيلَ، حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءَ نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ، إِلَى مَنْ تَتْرَكُنَا؟ قَالَ: إِلَى اللَّهِ. قَالَتْ: رَضِيئُ بِاللَّهِ. قَالَ: فَارْجِعِي فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، وَيَدِرُّ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيئِهَا، حَتَّى لَمَّا فَانِي الْمَاءَ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَتَنْظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا. قَالَ: فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا، فَتَنْظَرَتْ وَنَظَرَتْ هَلْ تُحْسُ أَحَدًا، فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوَادِيَّ سَعَتْ وَأَتَتْ الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَتَنْظَرْتُ مَا فَعَلْتُ - تَغْنِي: الصَّبِيءُ - فَذَهَبَتْ فَتَنْظَرَتْ، فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَعُ لِلْمَوْتِ، فَلَمْ تُقَرِّهَا نَفْسُهَا، فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَتَنْظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا، فَتَنْظَرَتْ وَنَظَرَتْ فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا، حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَتَنْظَرْتُ مَا فَعَلْتُ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتِ، فَقَالَتْ: أَعِثْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ. فَإِذَا جِبْرِيْلُ.

قَالَ: فَقَالَ بِعَقْبِهِ هَكَذَا، وَغَمَزَ عَقْبَهُ عَلَى الْأَرْضِ. قَالَ: فَانْبَثَقَ الْمَاءُ، فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمَعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْفِرُ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْ تَرَكْتَهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا». قَالَ: فَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ، وَيَدِرُّ لَبْنُهَا عَلَى صَبِيئِهَا. قَالَ: فَامَرَ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمَ بِبَطْنِ الْوَادِيَّ فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ، كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، وَقَالُوا: مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ. فَابْعَثُوا رَسُولَهُمْ، فَتَنْظَرَ فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ، فَاتَّاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، فَاتَّوَا إِلَيْهَا فَقَالُوا: يَا أُمَّ إِسْمَعِيلَ، أَتَأْذِينِ لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكَ، أَوْ نَسْكُنَ مَعَكَ؟ فَابْلَغْ ابْنَهَا فَتَنْكَحْ فِيهِمْ أَمْرًا، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرَكْتِي. قَالَ: فَجَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَعِيلُ؟ فَقَالَتْ أَمْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ. قَالَ: قُولِي لَهُ إِذَا جَاءَ: عَمْرُ عَتَبَةَ بِأَبِكِ. فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَ: أَنْتِ ذَاكَ، فَادْهَبِي إِلَى أَهْلِكِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرَكْتِي. قَالَ: فَجَاءَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَعِيلُ؟ فَقَالَتْ أَمْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ،

فَقَالَتْ: أَلَا تَنْزِلُ فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ؟ فَقَالَ: وَمَا طَعَامُكُمْ؟ وَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا
اللَّحْمُ، وَشَرَابُنَا الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بِرَكَّةٍ يَدْعُوهُ إِبْرَاهِيمُ». قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرِكْتَنِي.
فَجَاءَ فَوَافِقَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ وَرَاءِ زَمْزَمَ يُضْلِحُ نَبْلًا لَهُ، فَقَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي
أَنْ أُبْنِيَ لَهُ بَيْتًا. قَالَ: أَطْعَمَ رَبِّيكَ. قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ. قَالَ: إِذَا أَفْعَلَ. أَوْ
كَمَا قَالَ. قَالَ: فَقَامَا، فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ بَيْنِي وَإِسْمَاعِيلَ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَيَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا
نَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ قَالَ: حَتَّى أَرْتَفَعَ الْبِنَاءُ وَضَعَفَ الشَّيْخُ عَلَى نَقْلِ
الْحِجَارَةِ، فَقَامَ عَلَى حَجَرِ الْمَقَامِ، فَجَعَلَ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ، وَيَقُولَانِ: ﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا
إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]. [انظر: ٢٣٦٨ - فتح ٢٩٨/٦]

أبو عامر هو عبد الملك بن عمرو.

(إبراهيم) أي: ابن نافع المخزومي.

(ما كان) أي: من جيش الخصومة التي هي معتادة بين الضرائر.

(كداء) بالفتح والمد.

(ينشغ) بنون ومعجمتين، أي: يشفق من الصدر حتى كاد يبلغ به

الغشي، أي يعلو نفسه كأنه شهيق من شدة ما يرد عليه.

(فانبثق الماء) أي: أنخرق وتفجر.

(بدا) أي: ظهر، ومرَّ الحديث آنفًا.

١٠ - [باب].

٣٣٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ،

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ ؓ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ:

«الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى». قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ أَيُّنَا أَدْرَكْتَكُ

الصَّلَاةُ بَعْدَ فَضْلِهِ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ». [٣٤٢٥- مسلم: ٥٢٠- فتح ٤٠٧/٦]

(عبد الرحمن) (١) أي: ابن زياد.

(الأعمش) هو سليمان بن مهران.

(إبراهيم التيمي) أي: ابن يزيد بن شريك/١٠٠٧/ بن طارق.

(أول) بالضم على البناء لقطعه عن الإضافة، أي: أول كل شيء،

وبالفتح غير منصرف وبالنصب منصرفاً.

(ثم أي) بالتونين، أي: ثم أي مسجد بني بعد المسجد الحرام.

(المسجد الأقصى) سمي بالأقصى لبعده المسافة التي بينه وبين

الكعبة، أو لأنه لم يكن وراءه موضع عباده، أو لبعده عن الأقدار

والخبائث فإنه مقدس، أي: مطهر.

(كم بينهما) أي: كم بين بنائهما.

(أربعون سنة) أستشكل بأن باني الكعبة إبراهيم، وبأني بيت

المقدس سليمان وبينهما أكثر من ألف سنة، وأجيب: بأن الكتاب

والسنة لا يدلان على أنهما أبتداء وضعهما، بل كان تجديدًا لما أسسه

غيرهما، وقد روي أن أول من بنى البيت آدم، وعليه فيجوز أن يكون

غيره من ولده رفع بيت المقدس بعده بأربعين سنة.

٣٣٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو -

مَوْلَى الْمُطَّلِبِ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: «هَذَا

جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». رَوَاهُ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٣٧١- مسلم: ١٣٦٥- فتح ٤٠٧/٦]

(١) ذكر هكذا في المخطوط، وذكر في سند الحديث أنه (عبد الواحد) وليس (عبد

(طلع له) أي: ظهر له.

(أحد) فاعل (طلع).

(يحبنا) حقيقة، أو مجازاً، أو من باب الإضمار، أي: يحبنا أهله ومرّ شرح الحديث في آخر كتاب: الجهاد في باب: من غزا بصبي للخدمة^(١).

(ألم ترى) إلخ مرّ شرحه في كتاب: الحج، في باب: فضل مكة وبنائها^(٢).

٣٣٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟. فَقَالَ: «لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ». فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْتَنِي كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. [١٢٦- مسلم: ١٣٣٣- فتح ٤٠٧/٦].

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

(وقال إسماعيل) إلى آخره أشار به إلى أن إسماعيل روى هذا الحديث وبين فيه أن ابن أبي بكر الذي فيه هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق، وإسماعيل هو ابن أبي أويس، واسم أبي أويس: عبد الله بن أخت مالك بن أنس.

٣٣٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلِيمِ الرَّزْقِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّيْ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) سبق برقم (٢٨٩٣) كتاب: الجهاد والسير، باب: من غزا بصبي للخدمة.

(٢) سبق برقم (١٥٨٣) كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنائها.

ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [مسلم: ٤٠٧- فتح ٤٠٧/٦]

(اللهم صلي على محمد) أي: عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دعوته وإبقاء شريعته، وفي الآخرة. بتشفيعه في أمته وتضعيف مثوبته، وقيل: لما أمرنا الله بالصلاة عليه ولم تبلغ قدر الواجب من ذلك أحلنا على الله وقلنا/١٠٠٨/: اللهم صلي على محمد (كما صليت على آل إبراهيم)؛ ليس هذا من باب إلحاق الناقص بالكامل، بل من باب بيان حال ما لا يعرف بما يعرف وما عرف من الصلاة على إبراهيم، وعلى إله هو قوله تعالى: ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾.

والسياق يقتضي أن يقال: على إبراهيم بدون (آل) وأجيب: بأن (آل) مقحم وإبراهيم داخل في إله عرفاً كما في صل على آل أبي أوفى وهو أبو أوفى نفسه، أو هو مراد بالأولى.

(وبارك على محمد) أي: أديم له ما أعطيته من التشريف.

٣٣٧٠ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى، سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةَ سَمِعْتَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِيهَا لِي. فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ. قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [٤٧٩٧، ٦٣٥٧ - مسلم: ٤٠٦- فتح ٤٠٨/٦]

(أهل البيت) بالنصب على الاختصاص.

٣٣٧١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ
الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ
اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَأَمَّةٍ». [فتح ٤٠٨/٦].

(جرير) أي: ابن عبد الحميد. (عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن المنهال)

أي: ابن عمرو الأسدي.

(إن أباكما) يعني: إبراهيم، وأضيف إليهما لأنهما من نسله.

(بكلمات الله) إما باقية على عمومها، أي: كل كلمة لله، أو مخصوصة
بنحو المعوذتين. (التامة) صفة لازمة إذ كل كلماته تامة، وقيل: المراد
بها الكاملة، وقيل: النافعة، وقيل: الشافية، وقيل: غير ذلك.

(من كل شيطان) أي: من الإنس والجن.

(وهامة) مفرد الهوام: وهي ذوات السموم، وقيل: كل نسمة تهم

بسوء، وقيل: كل مخوف من الحشرات.

(لامه) أي: التي تُصيب بسوء، وقيل: بمعنى الملمة، وإنما أتى

بها على فاعله للمزاوجة ويجوز أن تكون على ظاهرها بمعنى جامعة
للشر على العيون من لَمَّه إذا جمعه، وقال الخطابي: اللامة: ذات
اللمم: وهي كل داء وآفة تلم بالإنسان من جنون ونحوه^(١).

(١) «أعلام الحديث» ٣/١٥٤٤.

١١ - باب قوله ﷻ: ﴿وَنَبِّئْتَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ (٥١)

[الحجر: ٥١]. قوله: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦].

(باب: قوله ﷻ: ﴿وَنَبِّئْتَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ (٥١) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَمًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَرِجُلُونَ (٥١) قَالُوا لَا نَوْجَلُ ﴿﴾).

(لا توجل: لا تخف) فسر بقوله لا تخف: لا توجل من وجل
يجل ويوجل فهو وجل أي: خائف. (قوله) الأُولَى (وقوله) بواو مع أنه
ساقط من نسخة.

(﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾) في نسخة: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي
كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾» وجميع
ذلك من الباب وما بعده ساقط من نسخة، والكلام على الآية يطلب من
كتب التفسير.

٣٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ
شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي
الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾» [البقرة: ٢٦٠] وَيَزْحَمُ اللَّهُ
لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ
لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ». [٣٣٧٥، ٣٣٨٧، ٤٥٣٧، ٤٦٩٤، ٦٩٩٢ - مسلم: ١٥١ - فتح ٦/٤١٠]

(ابن وهب) هو عبد الله. (يونس) أي: ابن يزيد الأيلي.

(نحن أحق بالشك من إبراهيم) أي: بالشك في كيفية الإحياء لا
في نفسه، أي: نحن أحق بالشك لو أمكن ولكن لا شك عندنا فلا شك
عنده بالأولى قال: ذلك تواضعاً مع إبراهيم أو قبل علمه بأنه أفضل من
سائر الأنبياء، وذكر صاحب «الأمثال السائرة» أن أفعل تأتي في اللغة
لنفي الشئيين، نحو: الشيطان خير من زيد، أي: لا خير فيهما، وكقوله

تعالى: ﴿أَهْمَ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبَعِّعُ﴾ [الدخان: ٣٧] قال الزركشي: وهو أحسن ما يتخرج عليه هذا الحديث. هذا مع أن لفظ: (بالشك) ساقط من نسخة.

(لوطا) هو ابن هاران بن آزر، وهو ابن أخ إبراهيم عليه السلام، وإنما صرف مع أنه علم أعجمي لسكون وسطه.

(لقد كان يأوي إلى ركن شديد) أي: إلى الله تعالى أشار ﷺ بذلك إلى قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] وقيل: إلى عشيرة تنصرني قاله ﷺ عنه؛ لأن في كلامه ما يشعر بإقناط ويأس، وقال النووي: /١٠١٠/ يجوز أنه لما أندهش بحال الأضياف قال ذلك، أو أنه التجأ إلى الله في باطنه، وأظهر هذا القول للأضياف اعتذاراً، وسمى العشيرة ركنًا؛ لأن الركن يستند إليه ويمتنع به منهم فشبهم بالركن من الجبل لشددتهم ومنعتهم^(١).

١٢ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مريم: ٥٤].

(باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾) قيل: كان بينه وبين رجل ميعاد فأقام ينتظره مدة، قيل: إنها حول حتى أتاه جبريل عليه فقال له: إن الفاجر الذي وعدته بالعود إبليس عليه اللعنة.

٣٣٧٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؓ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ رَسُولُ

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» ١٨٥/٢.

الله ﷺ: «أزموا بني إسماعيل، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ». قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ: «أزموا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ». [انظر: ٢٨٩٩، ٣٣٥٣ - فتح ٤١٣/٦]

(حاتم) أي: ابن إسماعيل الكوفي.

(من أسلم) هي بفتح اللام: قبيلة، ومرر شرح الحديث في كتاب: الجهاد، في باب: التحريض على الرمي^(١).

١٣ - باب قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام.

فيه: ابن عمر وأبو هريرة، عن النبي ﷺ. [فتح ٤١٤/٦]

(باب: قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام)

قال ابن الجوزي: عاش إسحاق مائة وثمانين سنة، وغيره مائة وخمسة وثمانين سنة. (فيه) أي: في الباب. (ابن عمر وأبو هريرة) قال شيخنا: كأنه يشير بحديث ابن عمر إلى ما سيأتي في قصة يوسف، وبحديث أبي هريرة إلى الحديث المذكور في الباب الآتي^(٢).

١٤ - باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ

: ﴿وَوَخَّنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]

(باب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿وَوَخَّنُ لَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾).

في الآية تغليب؛ لأن إسماعيل عم يعقوب لا من آباءه، ونقل

(١) سبق برقم (٢٨٩٩) كتاب: الجهاد والسير، باب: التحريض على الرمي.

(٢) «الفتح» ٤١٤/٦.

القرطبي أن العرب تسمي العم أبا^(١).

٣٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ، سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟» قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ أَتْقَاهُمْ». قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا». [انظر: ٣٣٥٣ - مسلم: ٢٣٧٨ - فتح ٤١٤/٦]

(المعتمر) أي: ابن سليمان بن طرخان. (عبيد الله) أي: ابن عمر العمري.

(قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: من أكرم الناس) إلى آخره مرَّ شرحه في باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَخَذَ اللَّهُ إِِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾^(٢).

١٥ - باب ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٥٤﴾ أَيْنَكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿٥٥﴾﴾ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْطَهَرُونَ ﴿٥٦﴾ فَأَجْبَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ قَدَرْنَا مِنْ الْغَابِرِينَ ﴿٥٧﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ ﴿٥٨﴾﴾ [النمل: ٥٤ - ٥٨].

(١) «تفسير القرطبي» ١٣٨/٢.

(٢) سبق (٣٣٥٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿وَأَخَذَ اللَّهُ إِِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾.

(باب: ﴿وَلَوْطًا﴾) أي: واذكر لوطًا.
 ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ﴾ (١٠١١/١) أي: اللواط.
 ﴿وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾) أي: يبصر بعضكم بعضًا.
 ﴿أَيُّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾
 ﴿٥٥﴾) أي: عاقبة فعلكم.

﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ﴾) أي:
 أهله ﴿مِن قَرِينِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظَهُرُونَ﴾) أي: من أدبار الرجال.
 ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ فَاذْرَنَاهَا﴾) أي: جعلناها بتقديرنا.
 ﴿مِنَ الْغَابِرِينَ﴾) أي: الباقين في العذاب.
 ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا﴾) أي: حجارة السجيل أهلكتهم.
 ﴿فَسَاءَ﴾) أي: فبئس.

﴿مَطَرُ الْمُنذِرِينَ﴾) أي: بالعذاب مطرهم.
 ٣٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُّوطِ إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَيَّ زَكْنٍ شَدِيدٍ».
 [انظر: ٣٣٧٢ - مسلم: ١٥١ - فتح ٤١٥/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع.
 (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.
 (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان.
 (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز.
 (إن كان) إن مخففة من الثقيلة.
 (يغفر الله للوط) إلى آخره، مرَّ شرحه في باب: قوله صلى الله عليه وسلم:
 ﴿وَنَبَّيْتُهُمْ عَنْ صَيفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ ٥١ (١).

(١) سبق برقم (٣٣٧٢) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَنَبَّيْتُهُمْ عَنْ
 صَيفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ ٥١.

١٦ - باب ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الحجر: ٦٢]. ﴿بِرَّكَيْهِ﴾ [الذاريات: ٣٩]: بِمَنْ مَعَهُ؛ لِأَنَّهُمْ قُوَّتُهُ: ﴿تَرَكَنُوا﴾ [هود: ١١٣]: تَمِيلُوا، فَأَنْكَرَهُمْ وَنَكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدٌ ﴿يُهْرَعُونَ﴾ [هود: ٧٨]: يُسْرِعُونَ، ﴿دَابِرٌ﴾ [الحجر: ٦٦]: آخِرٌ. ﴿صَيْحَةً﴾ [يس: ٢٩]: هَلَكَةٌ ﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]: لِلنَّاطِرِينَ. ﴿لِسَبِيلٍ﴾ [الحجر: ٧٦]: لِبَطْرِيْقٍ. [فتح ٦/٤١٦]

(باب: ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٦٧﴾﴾ (أي: لا أعرفكم. ﴿بِرَّكَيْهِ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فَتَوَكَّلْ بِرَّكَيْهِ﴾) معناه: (بمن معه).

﴿تَرَكَنُوا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرَكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ معناه: (تميلوا) (فأنكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد) أشار به إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ﴾ [هود: ٧٠]. ذكره لمشابهته منكرون لفظاً، وإلا فالإنكار في هذا من إبراهيم عليه السلام، وفي ذلك: من لوط عليه السلام.

﴿يُهْرَعُونَ﴾) أي: المأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ﴾ معناه: (يسرعون).

﴿دَابِرٌ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَتُولَاءِ مَقْطُوعٌ﴾ معناه: (آخر).

﴿صَيْحَةً﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَجِدَةً﴾ أي: (هلكة).

﴿للمتوسمين﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾ ٧٥ / ١٠١٢ / معناه: (لِلنَّاطِرِينَ).

﴿لبسيل﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَأِنَّمَا لِسَبِيلٍ مُّغَيِّرٍ﴾ ٧٦ . معناه: (لبطريق). وقوله (بركنه) إلى هنا ساقط من نسخة.

٣٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ» [القمر: ١٥]. [انظر: ٣٣٤١ - مسلم: ٨٢٣ - فتح ٤١٧/٦]

(محمود) أي: ابن غيلان. (أبو أحمد) هو محمد بن عبد الله الزبيرى. (سفيان) أي: الثوري. (عن أبي إسحاق) أي: السبيعي. (عن أبي الأسود) هو عمرو. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

(قرأ النبي ﷺ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾) مرَّ شرحه في باب: قوله ﷺ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَمْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ﴾^(١) ووجه مناسبة ذكره هنا: هو أنه ذكر في قصة لوط، وهي قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ بِالَّذِرِ﴾ ٣٣ . إلى آخره.

١٧ - باب قول الله تعالى: ﴿وَالِى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [هود: ٦١].

﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ﴾ [الحجر: ٨٠]: مَوْضِعُ ثَمُودَ، وَأَمَّا ﴿وَحَرَّتْ حِجْرٌ﴾ [الأنعام: ١٣٨]: حَرَامٌ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حِجْرٌ مَحْجُورٌ، وَالْحِجْرُ: كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ، وَمَا حَجَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حِجْرٌ، وَمِنْهُ سُمِّيَ حَطِيمُ الْبَيْتِ حِجْرًا، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ، مِثْلُ: قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ، وَيُقَالُ

(١) سبق برقم (٣٣٤٥) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَمْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ﴾.

لِلْأُنثَىٰ مِنَ الْخَيْلِ: الْحِجْرُ. وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ: حِجْرٌ وَحِجْيٌ.
وَأَمَّا حِجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ مَنْزِلٌ.

(باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾) [النمل: ٤٥].

أي: وأرسلنا إلى ثمود صالحًا.

(﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْعَجْرِ﴾) أشار به إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ

أَصْحَابُ الْعَجْرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [٨٥] [الحجر: ٨٠]. وفسر الحجر فيه بقوله.

(موضع ثمود) وهو ما بين المدينة والشام.

(﴿وَحَرَّتْ حِجْرٌ﴾) أشار به إلى قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمٌ

وَحَرَّتْ حِجْرٌ﴾ وفسر الحجر فيه بقوله: (حرام) والأصل فحرام بالفاء؛

لأنه جواب (أما) وحذفها فيه جائز.

(وكل ممنوع: فهو حجر محجور) أي: كل شيء يمنع فهو حجر

أي: حرام.

(والحجر كل بناء بنيته) في نسخة: «تبنيه».

(ومنه) أي: ومن قبيل مادة الحجر (سمي حطيم البيت حجرًا):

وهو الحائط المستدير بجانب الكعبة.

(كأنه) أي: الحطيم (مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول) أراد

بذلك أن فعلاً بمعنى: مفعول؛ لأنه مشتق منه أصطلاحًا، ومعنى

المحطوم: المكسور، وكان الحطيم سمي به؛ لأنه كسر من الكعبة،

أي: أخرج منها هيئته.

(ويقال للأنثى) إلى آخره حاصله / ١٠١٣ / مع ما مر: أن الحجر

يقال لأمر عرف من كلامه وهو فيها بفتح الحاء وكسرها، بل هو

مثلث إذا كان بمعنى الحرام، والكسر أفصح قاله الجوهري^(١) وفي حجر القميص الفتح والكسر والفتح أفصح، وكما يطلق الحجر على الفصل يطلق على الستر بجامع أن كلا منهما يمنع المحذور، ومن الثاني خبر: «من بات على ظهر بيت ليس عليه حجر فقد برئت منه الذمة»^(٢).

(وأما حجر اليمامة) بفتح الحاء.

(فهو أي: منزل) ثمود بناحية الشام عند وادي القرى^(٣) وبتفسيري

المنزل بما ذكر حصلت المناسبة بين ما ذكره والترجمة.

٣٣٧٧ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ - قَالَ: «انْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ ذُو عِزٍّ وَمَنْعَةٍ فِي قُوَّةِ كَأَبِي زَمْعَةَ». [٤٩٤٢، ٥٢٠٤، ٦٠٤٢ - مسلم: ٢٨٥٥ - فتح ٤١٧/٦]

(الحميدي) هو عبد الله بن الزبير.

(سفيان) أي: ابن عيينة.

(عقر الناقة) أي: ناقة صالح، وعاقرها: هو قدار بن سالف،

وقيل: قديرة.

(١) «الصحيح» مادة [حجر] ٦٢٣/٢.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٤١) كتاب: الأدب، باب: في النوم على سطح غير محجر، والبخاري في «الأدب المفرد» ص ٤٣٥ (١١٩٢) كلاهما من حديث علي بن شيبان، ورواه أحمد ٧٩/٥ من حديث ابن عمران الجوني، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠٢/٨ وقال: رواه أحمد عن شيخه أزهر بن القاسم ولم أعرفه، وأخرجه أيضًا عن عمران الجوني، وقال: رواه أحمد مرفوعًا وموقوفًا وكلاهما رجاله رجال الصحيح، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

(٣) أنظر: «معجم البلدان» ٢/٢٢٠ - ٢٢١.

(انتدب) يقال ندبه لأمر فانتدب، أي: دعاه لأمر فأجاب.
 (ومنعة) بفتح الميم والنون وقد تسكن النون القوة وما يمنع به
 الخصم. (في قوة) في نسخة: في قومه. (كأبي زمعة) هو الأسود بن عبد
 المطلب وكان ذاعر ومنعة في قومه، وهذا محل التشبيه. (سليمان) أي:
 ابن بلال. (ويهر يقوا ذلك الماء) بفتح الهاء وسكونها وهي زائدة، وإنما
 أمرهم بإراقتة لثلا يورثهم بشره قسوة، أو شيئاً يضرهم، والأمر فيه
 للندب. ومرر شرح الحديث في الجنائز.

٣٣٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ
 حَيَّانَ أَبُو زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَيْتِهَا،
 وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا، فَقَالُوا: قَدْ عَجْنَا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا. فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ،
 وَيَهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ. [٣٣٧٩ - مسلم: ٢٩٨١ - فتح ٤١٧/٦]

وَيُزَوَّى عَنْ سَبْؤَةٍ بِنِ مَعْبِدٍ وَأَبِي الشَّمُوسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالْقَاءِ الطَّعَامِ.
 وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ أَعْتَجَنَ بِمَائِهِ».

(أبي الشموس) قيل: أسمه^(١): عبد وهو صحابي ممن بايع تحت
 الشجرة.

(أبو ذر) أسمه جندب بن جنادة. (من أعتجن) أي: أمر من أعتجن
 (بمائه) بإلقائه.

٣٣٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ

(١) هو البلوي كما ذكر ابن حجر في «الإصابة» قال ابن السكن: له صحبة ورواية
 ولا يوقف على اسمه، وقال البغوي: سكن الشام، وقال ابن حبان: يقال له
 صحبة، وقد علق له البخاري حديثاً وصله في كتاب: الكنى المفردة، أنظر:
 «الإصابة» ١٠٣/٤ (٣٢١).

نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْضَ ثُمُودَ الْحَجَرِ، فَاسْتَقَوْا مِنْ بَيْتِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِيَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا مِنْ بَيْتِهَا، وَأَنْ يَغْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْتِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ. تَابَعَهُ أُسَامَةُ عَنْ نَافِعٍ. [انظر: ٣٣٧٨ - مسلم: ٢٩٨١ - فتح ٤١٧/٦]

(عبيد الله) أي: ابن عمر العمري.

(أرض ثمود الحجر). بنصب (الحجر) بدل من أرض.

(تابعه) أي: عبد الله.

(أسامة) أي: ابن زيد الليثي.

٣٣٨٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحَجَرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ». ثُمَّ تَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ. [انظر: ٤٣٣ - مسلم: ٢٩٨٠ - فتح ٤١٧/٦]

(محمد) أي: ابن مقاتل. (عبد الله) أي: ابن المبارك.

(الذين ظلموا) زاد في نسخة: «أنفسهم». (تقنّع) أي: تستر.

٣٣٨١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». [انظر: ٤٣٣ - مسلم: ٢٩٨٠ - فتح ٤١٧/٦]

(عبد الله) أي: ابن محمد المسندي.

(وهب) أي: بن جرير. (يونس) أي: ابن يزيد الأيلي.

(لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا) إلى آخره، مرّ في الصلاة، وفي

الجنائز^(١).

(١) سبق برقم (٤٣٣) كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في مواضع الخف والعذاب.

١٨ - باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾

[البقرة: ١٣٣].

(باب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾).

ساقط من نسخة أكتفى عنه بما ذكره قبل بثلاثة أبواب.

٣٣٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ». [٣٣٩٠، ٤٦٨٨ - فتح ٤١٧/٦]

(عبد الصمد) أي: ابن عبد الوارث، ومرَّ الحديث أنفاً^(١).

١٩ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ﴾

ءَايَاتٌ لِّلسَّائِلِينَ ﴿٧﴾ [يوسف: ٧].

(باب: قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ﴾ آيَاتٌ

لِّلسَّائِلِينَ ﴿٧﴾) أي: عبر للسائلين، أي: عن قصة يوسف وإخوته، وفي يوسف ست لغات تثليث السين مع الهمزة وتركه.

٣٣٨٣ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ اللَّهُ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ. قَالَ: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ. قَالَ: «فَعَنْ

(١) سبق برقم (٣٣٥٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ

اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ و(٣٣٧٤) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ﴾.

مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي، النَّاسُ مَعَادِنُ خِيَارِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَّوْا».

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بهذا. [انظر: ٣٣٥٣- مسلم: ٢٣٧٨- فتح ٤١٧/٦]

(عن أبي أسامة) هو حماد بن أسامة. (عبيد الله) أي: ابن عمر العمري.

(من أكرم الناس؟) إلى آخره مرَّ آنفًا^(١).

(محمد) أي: ابن سلام. (عبدة) أي: ابن سليمان. (هَذَا) أي: بهذا الحديث.

٣٣٨٤ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَرَّبِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهَا: «مُرِي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ». قَالَتْ: إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقًّا. فَعَادَ فَعَادَتْ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: «إِنَّكُمْ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ». [انظر: ١٩٨- مسلم: ٤١٨- فتح ٤١٧/٦]

(شعبة) أي: ابن الحجاج.

(مري أبا بكر) إلى آخره، مرَّ في الصلاة في أبواب^(٢).

(١) سبق برقم (٣٣٥٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ لِبَرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

و (٣٣٨٢) و (٣٣٧٤) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٣٣].

(٢) سبق برقم (٦٦٤، ٦٦٥) كتاب: الأذان، باب: حد المريض أن يشهد الجماعة. و (٦٧٩) كتاب: الأذان، باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة. و (٦٨٣) كتاب: الأذان، باب: من قام إلى جنب الإمام لعله.

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقَالَتْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ. فَقَالَ مِثْلَهُ، فَقَالَتْ مِثْلَهُ، فَقَالَ: «مُرُوهُ، فَإِنَّكُمْ صَوَاحِبُ يُوسُفَ». فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ: رَجُلٌ رَقِيقٌ. [انظر: ٦٧٨- مسلم: ٤٢٠٠- فتح ٤١٧/٦ (زائدة) أي: ابن قدامة.

(مرض النبي) إلى آخره، مر في الصلاة، في باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة^(١).

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ، بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ أَشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ». [انظر: ٨٠٤- مسلم: ٦٧٥- فتح ٤١٨/٦

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة) إلى آخره، مر في الصلاة، في باب: يهوي بالتكبير حين يسجد^(٢).

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ ابْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَزْحُمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنِ

(١) سبق برقم (٦٧٩) كتاب: الأذان، باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .
(٢) سبق برقم (٨٠٤) كتاب: الأذان، باب: يهوي بالتكبير حين يسجد.

شديد، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم أتاني الداعي لأجبتة». [انظر: ٣٣٧٢ - مسلم: ١٥١ - فتح ٤١٨/٦]

(يرحم الله لوطاً) إلى آخره، مرّ آنفاً^(١).

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ -وهي أُمُّ عَائِشَةَ- عَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ، قَالَتْ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ، إِذْ وَجَلَّتْ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ نَمَّا ذَكَرَ الْحَدِيثَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَيُّ حَدِيثٍ؟ فَأَخْبَرْتَهَا، قَالَتْ: فَسَمِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَخَرَّتْ مَغْشِيًا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا لِهَذِهِ؟». قُلْتُ: حُمَّى أَخَذَتْهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ فَفَعَدْتِ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ أَغْتَدَزْتُ لَا تَغْدِرُونِي، فَمَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ يَغُوبٍ وَبَنِيهِ، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَيَّ مَا تَصِفُونَ. فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ، فَأَخْبَرَهَا، فَقَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ. [٤١٤٣، ٤٦٩١، ٤٧٥١ - فتح ٤١٨/٦]

(ابن فضيل) هو محمد بن غزوان. (حصين) أي: ابن عبد الرحمن الهذلي. (عن شقيق) أي: ابن سلمة الأسدي. (عن مسروق) أي: ابن الأجدع الهمداني.

(سألت أم رومان) بضم الراء، وقيل بفتحها، وظاهره: أن مسروق سمع ابن أم رومان فالحديث متصل، وقيل: لم يسمع منها فهو منقطع حتى قال الخطيب: صوابه: أن يقرأ سئلت بالبناء للمفعول. (ما قيل فيها) أي: في عائشة. (ما قيل فيها) أي: من الأفك. (ولجت) أي: دخلت. (بفلان) أي: بمسطح واسمه: عوف بن أثانة بن عباد بن

(١) سبق برقم (٣٣٧٢) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله ﷺ ﴿وَنَبِّئْتَهُمْ عَنْ

المطلب. (نمى ذكر الحديث) بتشديد الميم، قيل: وبتخفيفها أي: رفع الخبر والأول متعين هنا فقد قال أبو عبيد وابن قتيبة وغيرهما من العلماء يقال: نميت الحديث أنميه إذا بلغت على وجه الإصلاح وطلب الخبر فإذا أبلغته على وجه الإفساد النيمة قلت: نميته بالتشديد. (حُمى بنافض) أي: ملتبهس بارتعاد. (فمثلي) إلى آخره، أي: صفتي وصنعتكم كصفة يعقوب وبنيه حيث صبر صبراً جميلاً وقال: والله المستعان. (ما أنزل) هو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ العشر الآيات. ٣٣٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] أَوْ: ﴿كَذَّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠]. قَالَتْ: بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ. فَقَالَتْ: يَا عَزِيزَةُ، لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ. قُلْتُ: فَلَعَلَّهَا أَوْ ﴿كَذَّبُوا﴾. قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بِرَبِّهَا، وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ. قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ، وَطَالَ عَلَيْهِمُ (١) الْبَلَاءُ، وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرُ، حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَتْ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ.

قال أبو عبد الله: ﴿اسْتَيْسَسُوا﴾ [يوسف: ٨٠]: أَفْتَعَلُوا مِنْ يَيْسَسُ. ﴿مِنْهُ﴾ [يوسف: ٨٠] مِنْ يُوسُفَ. ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ زَوْجِ اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٧] مَغْنَاءُ الرَّجَاءِ. [٤٥٢٥، ٤٦٩٥، ٤٦٩٦ - فتح ٤١٨/٦]

(عقيل) أي: ابن خالد.

﴿وَظَنُّوا﴾ (أي: الرسل). ﴿أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ (أي: بالتشديد).

(١) كذا في الأصل، وفي (س): عليهم بضم الميم.

(أو كذبوا) أي: بالتخفيف. (قالت) إلى آخره فهم عروة من ظاهر الكلام أن نسبة الظن بالتكذيب لا تليق في حق الرسل فقالت له عائشة: ليست كما زعمت بل كذبهم قومهم في وعد العذاب، وقال: الزمخشري: ﴿وَوَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ أي: كذبتهم أنفسهم حين حدثتهم بأنهم ينصرون^(١).

(فقلت) قائله: عروة كأنه أشكل عليه قوله: ﴿وَوَظَنُوا﴾ لأنهم تيقنوا وما ظنوا؛ ولهذا قال: (والله لقد أستيقنوا أن قومهم كذبوهم) فردت عليهم عائشة بقولها: (يا عرية) التصغير فيه تصغير شفقة/١٠١٦/ ومحبة ودلال، وأصله: عريوة واجتمعت فيه الياء والواو وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت الياء في الياء.

(لقد أستيقنوا بذلك) أي: كما قلت فالظن بمعنى: اليقين كما في قوله تعالى: ﴿وَوَظَنُوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [التوبة: ١١٨]. ثم عاد عروة إليها فقال (قلت فلعلها أو كذبوا) بالتخفيف، والبناء للفاعل، أي: ظنوا أنهم قد كذبوا فيما حدثوا به قومهم فأجابته حيث (قالت: معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك)، أي: خلف الوعد.

(بربها وأما هذه الآية) الظاهر: أنه من كلام عائشة، وجواب (أما) محذوف، أي: فالمراد من الظانين فيهما كما (قالت) أي: عائشة (هم أتباع الرسل) إلى آخره، وقوله: (حتى إذا أستياست) الرسل. (قال أبو عبد الله) أي: البخاري.

(﴿أَسْتَيْسُّوْا﴾) وزنه (استفعلوا) وفي نسخة: «افتعلوا» وعليها فالغرض بيان المعنى وأن الطلب ليس مقصوداً ولا بيان الوزن.

(١) «الكشاف» ٥٠١/٢.

(من يئست منه) أشار إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَسْتَيْسُوا مِنْهُ﴾. أي:

من يوسف.

﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾) معناه: أي: معنى الروح: (الرجاء)

وقوله: (قال أبو عبد الله) إلى آخره ساقط من نسخة.

٣٣٩ - أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ

عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ

الكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَغْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ». [انظر: ٣٣٨٢ - فتح

[٤١٩/٦

(أخبرني) في نسخة: «حدثنا». (عبدة) أي: ابن عبد الله الصفار.

(عبد الصمد) أي: ابن عبد الوارث.

(عن عبد الرحمن) أي: ابن عبد الله.

(أنا الكريم ابن الكريم) إلى آخره مرّ آنفاً^(١).

٢٠ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ

الضَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ ﴿٨٢﴾ [الأنبياء: ٨٣]. ﴿أَرْكُضُ﴾

[ص: ٤٢]: أَضْرِبُ. ﴿يَرْكُضُونَ﴾ [الأنبياء: ١٢]: يَعْذُونَ.

(باب: قول الله ﷻ: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضَّرُّ وَأَنْتَ

أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ ﴿٨٢﴾).

الضر: الشدة: وهي فقد ماله وولده. /١٠١٧/ وتمزيق جسده،

وقيل: أنقطع الوحي عنه أربعين يوماً، وقيل: غير ذلك ﴿أَرْكُضُ﴾)

(١) سبق برقم (٣٣٨٢) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ

يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾.

أي: في قوله تعالى: ﴿أَرْكُضْ بِرَجْلِكَ﴾ معناه: (اضرب) بها.
 ﴿يَرْكُضُونَ﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿إِذَا هُمْ مِّنْهَا يَرْكُضُونَ﴾ أي:
 (يعدون) وقيل: يهربون.

٣٣٩١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُفَيْيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،
 عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُزَيَانًا حَرًّا
 عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَخْبِي فِي ثُوبِهِ، فَتَادِي رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ
 أُغْنِيكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ». [انظر: ٢٧٩ -
 فتح ٤٢٠/٦]

(عبد الرازق) أي: ابن همام الحميري. (معمر) أي: ابن راشد.
 (همام) أي: ابن منبه.
 (رجلُ جَرَادٍ) أي: جماعة من الجراد كما يقال: سرب من الطباء.
 وفي الحديث: دليل على أن من نثر عليه دراهم، أو نحوها في
 الأملاك أو غيره كان أحق بما نثر عليه، ومرر شرحه في باب: من أغتسل
 عرياناً^(١).

٢١ - باب ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا
 ﴿٥١﴾ وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴿٥٢﴾﴾ [مريم: ٥١-٥٢]:
 كَلِمَةٌ. ﴿وَوَهَبْنَا لَهُم مِّن رَّحْمِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ﴿٥٣﴾﴾ [مريم: ٥١-٥٣]
 يُقَالُ لِلْوَاحِدِ وَلِلْأُنثَى وَالْجَمِيعِ: نَجِيٌّ، وَيُقَالُ: ﴿خَلَصُوا
 نَجِيًّا﴾ [يوسف: ٨٠]: أَعْتَزَلُوا نَجِيًّا، وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَّةٌ تَتَنَجَّوْنَ.
 (باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ

(١) سبق برقم (٢٧٩) كتاب: الغسل، باب: من أغتسل عرياناً وحده في الخلوة.

رَسُولًا نَبِيًّا ﴿٥١﴾ وَنَدَيْتُهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ ﴿﴾ صفة للطور، وقيل: للجانب، وقيل: لموسى. ﴿﴿وَقَرَّبْتُهُ نَبِيًّا﴾﴾ أي: مناجيًا. ﴿﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا﴾﴾ أي: نعمتنا. ﴿﴿أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾﴾ بدل، أو عطف بيان. ﴿﴿نَبِيًّا﴾﴾ حال. ﴿﴿وَيَسْتَجِيبُونَ﴾﴾ ذكر لمناسبته نبيًا، وأشار به إلى قوله تعالى: ﴿﴿وَيَسْتَجِيبُونَ بِالْإِسْرِ وَالْعُدْوَانِ﴾﴾.

﴿﴿تَلَقَّفُ﴾﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿﴿فَإِذَا هِيَ تَلَقَّفُ﴾﴾ [الأعراف: ١١٧] أي: تلقم.

٢٣- باب ﴿﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿﴿مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾﴾ [غافر: ٢٨].

باب: ﴿﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿﴿مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾﴾ ساقط من نسخة.

٣٣٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، سَمِعْتُ غَزْوَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَدِيجَةَ يَرْجِفُ فُؤَادُهُ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ رَجُلًا تَنْصَرُ يَقْرَأُ الْإِنْجِيلَ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَقَالَ وَرَقَةُ: مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، وَإِنْ أَدْرَكَنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. النَّامُوسُ: صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي يُظْلِعُهُ بِمَا يَسْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ. [انظر: ٣- مسلم: ١٦٠- فتح ٤٢٢/٦]

(عقيل) أي: ابن خالد.

(فرجع النبي) إلى آخره، مرَّ شرحه أول الكتاب، واسم الرجل المؤمن: حزقيل أو شمعان، أو يوشع بن نون، أو حابوت، أو حبيب بن عم فرعون، أو حيزور.

٢٢ - باب قول الله ﷻ: ﴿وَهَلْ أُنْتَك حَدِيثُ مُوسَى ﴿٩﴾ إِذْ رَأَى نَارًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ٩-١٢]. ﴿ءَأَنْتَ﴾ [طه: ١٠]: أَبْصَرْتُ ﴿نَارًا لَعَلِّي ءَأَنْتُمْ مِّنْهَا بِقَبْسٍ﴾ [طه: ١٠] الْآيَةَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْمُقَدَّسُ﴾ [طه: ١٢]: الْمُبَارَكُ. ﴿طُوًى﴾ [طه: ١٢]: أَسْمُ الْوَادِي ﴿سِيرَتَهَا﴾ [طه: ٢١]: حَالَتَهَا وَ ﴿النَهْيُ﴾ [طه: ٥٤]: التَّقَى ﴿بِمَلِكِنَا﴾ [طه: ٨٧]: بِأَمْرِنَا. ﴿هَوًى﴾ [طه: ٨١]: شَقِي . ﴿فَرِحًا﴾ [القصص: ١٠]: إِلَّا مِنْ ذِكْرِ مُوسَى . ﴿رِدَاءً﴾ [القصص: ٣٤]: كَيْ يُصَدِّقَنِي ، وَيُقَالُ: مُغِيثًا أَوْ مُعِينًا . يَبْطِشُ وَيَبْطِشُ . ﴿يَأْتِمُرُونَ﴾ [القصص: ٢٠]: يَتَشَاوِرُونَ . وَالْجِدْوَةُ: قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ مِنَ الْخَشَبِ لَيْسَ فِيهَا لَهَبٌ . ﴿سَنْشُدُ﴾ [القصص: ٣٥]: سُنْعِينِكَ ، كُلَّمَا عَزَزْتَ شَيْئًا فَقَدْ جَعَلْتَ لَهُ عَضْدًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ: كُلَّمَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ أَوْ فِيهِ تَمْتَمَةٌ أَوْ فَاقَاةٌ فَهِيَ عُقْدَةٌ ﴿أَزْرِي﴾ [طه: ٣١]: ظَهْرِي ﴿فَيَسْجِتْكُمْ﴾ [طه: ٦١]: فَيُهْلِكْكُمْ . ﴿الْمَثَلِي﴾ [طه: ٦٣]: تَأْنِيثُ الْأَمْتَلِ ، يَقُولُ: بِدِينِكُمْ ، يُقَالُ: خُذِ الْمَثَلِي: خُذِ الْأَمْتَلِ . ﴿ثُمَّ آتُوا صَفًّا﴾ [طه: ٦٤] يُقَالُ: هَلْ آتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ؟ يَعْنِي: الْمُصَلِّيَ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ . ﴿فَأَوْجَسَ﴾ [طه: ٦٧]: أَضْمَرَ خَوْفًا ، فَذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنْ ﴿خِيفَةً﴾ [طه: ٦٧]: لِكِسْرَةِ الْحَاءِ . ﴿فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]: عَلَى جُدُوعِ ﴿خَطْبِكَ﴾ [طه: ٩٥]: بِالْكَ . ﴿مِسَاسٌ﴾ [طه: ٩٧]: مَصْدَرٌ مَّاسُهُ مِسَاسًا . ﴿لَنْنَسِفَنَّهُ﴾ [طه: ٩٧]: لَنْذَرِيْنَهُ . الضَّحَاءُ: الْحَرُّ . ﴿فَصَبِيهٌ﴾ [القصص: ١١]: أَتَّبِعِي أَثْرَهُ ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ تَقْصُصَ الْكَلَامَ ﴿تَحْنُ

نَقُصُّ عَلَيْكَ ﴿ [الكهف: ١٣]. ﴿عَنْ جُنُبٍ﴾ [القصص: ١١]: عَنْ بُعْدٍ، وَعَنْ جَنَابَةٍ وَعَنْ أَجْتِنَابٍ وَاحِدٌ. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾ [طه: ٤٠]: مَوْعِدٌ ﴿وَلَا نَبِيًّا﴾ [طه: ٤٢]: [لَا تَضْعُفًا] ﴿يَبَسًا﴾ [طه: ٧٧]: يَابَسًا ﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ [طه: ٨٧]: الْحُلِيِّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ ﴿فَقَذَفْتَهَا﴾ أَلْقَيْتَهَا. ﴿أَلْقَى﴾ [طه: ٨٧]: صَنَعَ. ﴿فَنَسِيَ﴾ [طه: ٨٨] مُوسَى، هُمْ يَقُولُونَهُ: أَخْطَأَ الرَّبُّ ﴿أَلَّا يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ [طه: ٨٩]: فِي الْعِجْلِ.

(باب: قول الله ﷻ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ ﴿١﴾ إِذْ رَأَى نَارًا﴾ إلى قوله: ﴿يَا لَوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾. قوله: ﴿هَلْ أَتَاكَ﴾ أي: قد أتاك وقوله: ﴿يَقْبَسُ﴾ أي: بشعلة في رأس فتيلة أو عود، وقوله: ﴿هُدًى﴾ أي: هاديًا يهديني للطريق.

(أنست) معناه: أبصرت. ﴿المقدس﴾ أي: (المبارك). أي: أو المطهر. ﴿طوى﴾ (أسم الوادي وهو بدل منه، أو عطف بيان له ﴿سِيرَتَهَا﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى﴾ معناه: (حالتها). و﴿النهى﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النَّهْيِ﴾ معناه: التقى. (بملكنا) أي: في قوله تعالى: ﴿أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلِكِنَا﴾. معناه: (بأمرنا). ﴿هوى﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَمَلِّ عَلَيْهِ غَضْبَى فَقَدْ هَوَى﴾ معناه: شقى. (فارغًا) يعني في قوله تعالى: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أَمْرٍ مُوسَى فَرِحًا﴾ أي: من كل شيء (إلا من ذكر موسى) لله. ﴿رَدَّ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَارْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾ معنى يصدقني: (كي يصدقني)، ومعنى (ردءًا) ما ذكره بقوله: (يقال) أي: في معنى رَدَّءًا: (مغيثًا، أو معينًا) بمعجمة ومثلثة في الأولى، وبمهملة

ونون في الثانية.

(﴿يَبِطْشُ وَيَبِطْشُ﴾) أشار به إلى أن يبطش لغتين كسر الطاء وضمها، وهو في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبِطْشَ بِالَّذِي﴾ وقوله: ﴿يَوْمَ نَبِطْشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ (﴿يَأْتِمِرُونَ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُاتِمِرُونَ بِكَ لِيُقَتْلُوكَ﴾ معناه: (يتشاورون) (والجدوة) أي: قوله تعالى: ﴿أَوْ جَذَوْفٍ مِّنَ النَّارِ﴾ معناه: (قطعة غليظة من الخشب ليس لها لهب) (﴿سَنَشُدُّ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ﴾ معناه: (﴿سنعينك﴾) وأوضح هذا بقوله: (كلما عززت شيئاً فقد جعلت له عضداً) (وقال غيره): أي: غير ابن عباس. (كلما) إلى آخره (ما) بمعنى: من، وأشار بذلك إلى تفسير (﴿عُقْدَةٌ﴾)، في قوله تعالى: ﴿وَاحْتَلَبَ عُقْدَةً مِّنَ لِّسَانِي﴾ (﴿٢٧﴾) وهي التي حدثت في لسانه من احتراقه بجمرة وهو صغير، والتمتمة والفأفة: التردد في حرفي التاء والفاء عند التكلم. (﴿أزري﴾) أي: قوله تعالى: ﴿أَشُدُّ بِذِهِ أَرْزِي﴾ (﴿٢٨﴾) معناه: (ظهري).

(﴿فَيْسَجِّتْكُمْ﴾) معناه: (فيهلككم). (﴿المثلى﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾ (تأنيث الأمثل) أي: الأشرف. (يقول: بدينكم) تفسير لقوله: ﴿بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثَلَّى﴾ (يقال: (خذ المثلى) أي: الطريقة المثلى (خذ الأمثل) أي: الطريق الأمثل. (﴿ثُمَّ اتَّوَأُ صَفًّا﴾) أي: صفوفاً، ثم أشار إلى أن الصف يقال للمصلي بقوله: (يقال هل أتيت) إلى آخره. (﴿فَأَوْجَسَ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ معناه: (أضمر خوفاً فذهبت الواو من ﴿خِيفَةً﴾) إذ أصلها: خوفاً، قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار من قبلها. (في جذوع

النخل) معناه: على جذوعها^(١). ﴿حَطْبِكَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَمَا حَطْبُكَ﴾ معناه: (بالك) ﴿مِسَاسٌ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسٌ﴾ (مصدر ماسه مساسا). ﴿لَنْنَسِفَنَّكُمْ﴾ معناه: (لنذرينه) بضم النون وتشديد الراء من التذرية.

(والضحاء) أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى﴾ معناه: (الحر). ﴿قُصْبِيَّةٌ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصْبِيَّةٌ﴾ معناه: (اتبعي أثره). (وقد يكون) أي: معنى القص من قص الكلام المشار إليه بقوله: (أن نقص الكلام). كما في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾. ﴿عَنْ جُنْبٍ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَبَصَّرْتَهُ بِهِ عَنْ جُنْبٍ﴾ معناه: (عن بعد)، وأشار بقوله: (وعن جنابة واجتتاب واحد) إلى اتحادهما معنى وذكرهما لمشاركتهما الجنب في مادته ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جِئْتَنَا عَلَىٰ قَدَرٍ يَمْوِئُونَ﴾ معناه على (موعد). ﴿وَلَا نُنْيَا﴾ أي: (لا تضعفا) ﴿مَكَانًا سِوَى﴾ معناه: (منصف بينهم) بفتح الميم، أي: مكانا سويا مسافة كل فريق إليه كمسافة الفريق الآخر إليه. ﴿يَبَسًا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَأَضْرَبَ لَهم طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ معناه: (يابسا).

﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ أي: في قوله تعالى ﴿وَلَكِنَّا حَمَلْنَا أَوْزَارًا مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ معنى الزينة فيه (الحلي الذي أستعاروا من آل فرعون). ﴿فَقَذَفْتَهَا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَقَذَفْنَاهَا﴾ معناه: (ألقيتها) ﴿أَلْقَى﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَكَذَلِكَ أَلْقَى السَّامِرِيُّ﴾ وفي قوله ﴿فَأَلْقَى مُوسَى﴾

(١) ذ(في) بمعنى (على) على قول الكوفيين ومن وافقهم، والبصريون يجعلون ذلك على التضمين.

عَصَاهُ ﴿مَعْنَاهُ: (صنع)، ﴿فَنَسِيَ مُوسَى﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَنَسِيَ * أَفَلَا يَرَوْنَ﴾ إلى آخره، معناه: (هم) أي: السامري ومن معه. (يقولون: أخطأ) أي: موسى بنسيانه. (الرب) حيث تركه هنا وذهب إلى الطور يطلبه. (أن لا يرجع إليهم قولاً في العجل) يعني أن لا يرد العجل إليهم جوباً في أمره.

٣٣٩٣ - حَدَّثَنَا هُذَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَغْصَعَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: «حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، فَإِذَا هَازُونَ، قَالَ: هَذَا هَازُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ». تَابَعَهُ ثَابِتٌ وَعَبَادُ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٣٢٠٧ - مسلم: ١٦٤ - فتح ٤٢٣/٦]

(همام) أي: ابن يحيى بن دينار. (قتادة) أي: ابن دعامة. (أن النبي ﷺ حدثهم عن ليلة أسري به) إلى آخره مرّ في الصلاة وغيرها^(١). (تابعه) أي: قتادة.

[٢٣- باب ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾ إلى قوله: ﴿مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾ [غافر: ٢٨]. [فتح ٤٢٨/٦]

٢٤ - باب قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ ﴿٩﴾ [طه: ٩] ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

(باب: قول الله ﷻ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ ﴿٩﴾. وقوله ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾) قد مرت الآية الأولى آنفاً، وأمّا الثانية

(١) سبق برقم (٣٤٩) كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء، (٣٢٠٧) كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة.

فقال ابن عباس: لما بين الله لمحمد ﷺ أمر النبيين ولم يبين أمر موسى عليه السلام شكوا في نبوته فأنزل الله ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾.

٣٣٩٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ: «رَأَيْتُ مُوسَى، وَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعَةٌ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِلِئَاءَيْنِ: فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ، وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ، فَقَالَ: أَشْرَبَ أَيُّهُمَا شِئْتُمْ. فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ». [٣٤٣٧، ٤٧٠٩، ٥٥٧٦، ٥٦٠٣ - مسلم: ١٦٨ - فتح ٤٢٨/٦]

(معمر) أي: ابن راشد.

(رجل) بفتح الراء وكسر الجيم، أي: مسترسل الشعر.

(ضرب) بفتح المعجمة وسكون الراء، أي: نحيف خفيف اللحم.
(شنوءة) بفتح المعجمة وضم النون وفتح الهمزة: حي من اليمن. (ربعة) أي: لا طويل ولا قصير وأنته باعتبار النفس. (من ديماس) بكسر المهملة وسكون الياء، أي: من سرب، وقيل: من حمام، وقيل: من كن: وهو في غاية الإشراق والنضارة. (وأنا أشبه ولد إبراهيم) أي: وأنا أشبه أولاده به. (ثم أتيت) بالبناء للمفعول. (أخذت الفطرة) أي: الأستقامة، أي: اخترت علامة الإسلام؛ وإنما كان اللبن علامته؛ لأنه سهل طيب نافع للشاربين سليم العافية، وأما الخمر فأنها أم الخبائث جالبة لأنواع الشرور في الحال والمآل، وفيه أن الأمة تابعة له فحيث أصاب الفطرة فهم يكونون عليها وإلى ذلك أشار بقوله: (أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك).

٣٣٩٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ - يَغْنِي: ابْنُ عَبَّاسٍ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. [٣٤١٣، ٤٦٣٠، ٧٥٣٩ - مسلم: ٢٣٧٧ - فتح ٤٢٨/٦]

٣٣٩٦ - وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَقَالَ: «مُوسَى آدَمُ طَوَّالٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ». وَقَالَ: «عِيسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ». وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ. [انظر: ٣٢٣٩ - مسلم: ١٦٥ - فتح ٤٢٩/٦]

(غندر) هو محمد بن جعفر. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (قتادة) أي: ابن دعامة. (أبا العالية) هو ربيع الرياحي.

(لا ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى) بفتح الميم وتشديد الفوقية، أي: ليس لأحد أن يفضل نفسه على يونس، أو ليس لأحد أن يفضلني عليه، قاله تواضعاً أو قبل أن يوحى إليه أنه سيد ولد آدم، أو زجراً عن توهم حط مرتبة يونس كما في القرآن ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْهَوْتِ﴾ وهو السبب في تخصيص يونس بالذكر، وفي يونس ست لغات كما في يوسف. (ونسبه إلى أبيه) أي: وهو متى، وقيل: متى أسم أمه، والمشهور الأول. قال الفريري: وكان رجلاً صالحاً من أهل بيت النبوة. ولم يكن له ولد ذكر فقام إلى العين التي أغتسل منها أيوب فاغتسل هو وزوجته منها وصليا ودعوا الله أن يرزقهما رجلاً مباركاً، فاستجاب الله دعاءهما ورزقهما يونس وتوفي متى، ويونس في بطن أمه وله أربعة أشهر، وقد قيل: إنه من بني إسرائيل، ومرّ الحديث في أواخر الصوم، وفي غيره^(١).

(١) سبق برقم (٢٠٠٤) كتاب: الصوم، باب: صيام يوم عاشوراء، وبرقم (٣٣٩٧) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أُنْتِكَ حَدِيثٌ

٣٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو السَّخْتِيَانِيُّ، عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا - يَعْنِي عَاشُورَاءَ - فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ، فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ. فَقَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ». فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. [انظر: ٢٠٠٤ - مسلم: ١١٣٠ - فتح ٤٢٩/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة.

(لما قدم المدينة) إلى آخره مرّ في باب: صيام يوم عاشوراء^(١).

٢٥ - باب قول الله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٧٢﴾ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيكَ إِلَّا قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢، ١٤٣].

يُقَالُ: دَكَّهُ زَلَزَلَهُ. ﴿فَدَكَّنَا﴾ [الحاقة: ١٤]: فَدَكَّنَا، جَعَلَ الْجِبَالَ كَالْوَاحِدَةِ كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا﴾ [الأنبياء: ٣٠] وَلَمْ يَقُلْ: كُنَّ رَتْقًا: مُلْتَصِقَتَيْنِ ﴿وَأَشْرَبُوا﴾ [البقرة: ٩٣] ثُوبٌ مُشْرَبٌ: مَضْبُوعٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَأَنْبَجَسَتْ﴾ [الأعراف: ١٦٠]: أَنْفَجَرَتْ ﴿وَإِذْ نَفَقْنَا الْجَبَلَ﴾ [الأعراف: ١٧١]: رَفَعْنَا.

(باب: قول الله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا﴾) في قراءة وواعدنا ﴿موسى﴾

ثَلَاثِينَ لَيْلَةً ﴿﴾ هي ذو القعدة أي: واعدته أن يكلمه بعد صومها فصامها، فلما تمت أنكروا خلوف فمه فاستاك، فأمره الله بصيام عشرة أخرى ليكلمه بخلوف فيه كما قال. ﴿وَأْتَمَمْنَا بِعَشْرِ﴾ أي: من ذي الحجة. ﴿فَتَمَّ مِيقَتُ رَبِّهِ﴾ أي: وقت وعده بكلامه إياه. ﴿أَزْبَعِينَ﴾ حال. ﴿لَيْلَةً﴾ تمييز. ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ﴾ عند ذهابه إلى الجبل للمناجاة. ﴿أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ﴾ أي: أمرهم. ﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ * وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا﴾ أي: للوقت الذي وعدناه بالكلام فيه. ﴿وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي﴾ أي: نفسك. ﴿أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيكَ﴾ أي: في الدنيا، والتعبير به دون لن أرى يفيد إمكان رؤيته، كيف لا وقد تواترت الأخبار أن المؤمنين يرونه في الآخرة^(١)، ورآه نبينا ﷺ في الدنيا في الإسراء^(٢).

﴿وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ﴾ الذي هو أقوى منك. ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ﴾ أي ثبت. ﴿مَكَانَهُ فَسَوْفَ نَرِيكَ﴾ أي: تثبت لرؤيتي وإلا فلا طاقة لك. ﴿فَلَمَّا بَجَلَّى رَبُّهُ﴾ أي: أظهر من نوره قدر أنملة الخنصر كما في حديث صححه الحاكم^(٣). ﴿لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ أي: مذكوكًا مستويًا بالأرض. ﴿وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾ أي: مغشياً عليه لهول ما رأى. ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ﴾ تنزيهاً لك. ﴿تُبَّتْ إِلَيْكَ﴾ أي: من سؤال

(١) سيأتي برقم (٧٤٣٤) كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِي تَائِبَةً



(٢) «صحيح مسلم» (١٧٦) كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله ﷻ ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزَلَةً أُخْرَى﴾ عن ابن عباس قال: رآه بقلبه، و(١٧٨) ٢٩٢ باب: في قوله لله «نور أنى أراه». عن أبي ذر مرفوعاً بلفظ «رأيت نوراً».

(٣) «مستدرک الحاكم» ٢٥/١.

ما لم أوامر به. ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: في زماني، وفي نسخة: عقب قوله: ﴿قَالَ لَنْ تَرَنِي﴾: «إلى قوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾».

(يقال: دكه) أي: (زلزله). ﴿فَدَكَّنَا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّنَا﴾ معناه: (فدككن) ثنى أولاً باعتبار اللفظ، وجمع ثانياً باعتبار المعنى، وإلى ذلك أشار بقوله: (جعل الجبال كالواحدة) كما قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَا رَتْقًا﴾ ولم يقل: كن رتقاً ملتصقتين).

﴿وَأَشْرَبُوا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعُجْلَ﴾ معناه: خالط صاحب العجل قلوبهم كما يخالط الصبغ الثوب كما أشار إليه بقوله (ثوب مشرب: مصبوغ) أي: ليس أشربوا من شرب الماء، بل من الشرب بمعنى: الأختلاط، أي: أختلط حب العجل بقلوبهم كما يختلط الصبغ بالثوب. ﴿فَأَنْبَجَسَتْ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَأَنْبَجَسَتْ مِنْهُ أَثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ معناه: (انفجرت). ﴿وَإِذْ نَنْقَنَّا الْجِبِلَّ﴾ معناه: (رفعناه).

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «النَّاسُ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَفَاقِي قَبْلِي أُمَّ جَوْزِي بِضَغْفَةِ الطُّورِ». [انظر: ٢٤١٢ - مسلم: ٢٣٧٤ - فتح ٦ / ٤٣٠]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (يضعقون) إلى آخره، مرّ شرحه في باب: ما يذكر في الأشخاص والملازمة^(١).

(١) سبق برقم (٢٤١٢) كتاب: الخصومات، باب: ما يذكر في الأشخاص والملازمة.

٣٣٩٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَوْلَا بُنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَاءٌ لَمْ تَخْنُ أَنْثَى رُؤُوسَهَا الدَّهْرَ». [انظر: ٣٣٣٠ - مسلم: ١٤٧٠ - فتح ٤٣٠/٦].
(عبد الرازق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد. (همام) أي: ابن منبه .

(لولا بنو إسرائيل) إلى آخره، مرّ شرحه في باب: قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(١).

٢٦ - باب طوفان من السيل.

يُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ: طُوفَانٌ. الْقُمَّلُ: الْحُمَانُ^(٢) يُشْبِهُ صِغَارَ الْحَلْمِ. ﴿حَقِيقٌ﴾ [الأعراف: ١٠٥]: حَقٌّ. ﴿سُقِطٌ﴾ [الأعراف: ١٤٩]: كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سُقِطَ فِي يَدِهِ. [فتح ٤٣١/٦].
(باب: طوفان من السيل) ساقط من نسخة، وسقط من أخرى: (طوفان من السيل)، فبان كالفصل مما قبله، وما بعده ليس بترجمة، وفسر البخاري الطوفان في قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ﴾. بما يكون من السيل، وفسره غيره بكثرة الأمطار المغرقة المتلفة للزرع والثمار، وبكثرة الموت، وبالماء والطاعون^(٣).

(١) سبق برقم (٣٣٣٠) كتاب: أحاديث الأنبياء، في باب: خلق آدم وذريته .
(٢) كذا في الأصل (ن، س) بضم الحاء، ولعل الصواب: الحمان بفتح الحاء، كذا ذكره العيني في «شرحه» ٣٤/١٣، أنظر: «لسان العرب» في كلمة: حمن أه.
(٣) رواه عن ابن عباس الطبري في «التفسير» ٣٦/٦ (١٥٠٢٨)، وابن أبي حاتم ١٥٤٤/٥ (٨٨٥٧).

﴿وَأَلْقَمَلٌ﴾) أي: في الآية معناه: (الحمنان) بفتح المهملة وسكون الميم: قراد. (يشبه صغار الحلم) بفتح الحاء واللام جمع حلمة: وهي القراد العظيم، وقيل: دودة تقع في جلد الشاة^(١) وفسر غير البخاري القمل بالسوس الذي يخرج من الحنطة وبالبراغيث^(٢).

﴿حَقِيقٌ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَى﴾ معناه: (حق) وفسره غيره: بحريص.

﴿سُقِطٌ﴾). أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾ معناه: ندموا على عبادة العجل كما أشار إليه بقوله: (كل من ندم فقط سقط في يده).

٢٧ - باب حَدِيثِ الْخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

(باب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام) لفظ: (باب) ساقط من نسخة، والمراد بيان ذلك.

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ. فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَيَّ لِقَائِهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ. فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ، فَجُعِلَ لَهُ الْحَوْتُ آيَةً، وَقِيلَ

(١) رواه ابن أبي حاتم في «التفسير» ١٥٤٧/٥ (٨٨٧١) عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبراني ٣٣/٦ (١٥٠١١)، ٣٤/٦ (١٥٠٢١).

لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ. فَكَانَ يَتَّبِعُ الْحَوْتَ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ
 لِمُوسَى فَتَاهُ ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ * فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ * وَمَا أَنَسِينِي إِلَّا
 الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرُ﴾. فَقَالَ مُوسَى ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ * فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
 قَصَصًا﴾ فَوَجَدَا حَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ. [انظر: ٧٤ -
 مسلم: ٢٣٨٠ - فتح ٤٣١/٦]

(صالح) أي: ابن كيسان.

(بينما موسى) إلى آخره، مرّ شرحه في كتاب: العلم، في باب:

ما ذكر في ذهاب موسى في البحر إلى الخضر^(١).

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ:
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى
 صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ. فَقَالَ: كَذَبَ
 عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي
 إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ،
 فَقَالَ لَهُ: بَلَى، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَمَنْ لِي بِهِ؟ -
 وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: أَيُّ رَبِّ، وَكَيْفَ لِي بِهِ؟ - قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكَتَلٍ،
 حَيْثُمَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَهُوَ ثَمٌّ - وَرُبَّمَا قَالَ: فَهُوَ ثَمٌّ - وَأَخَذَ حُوتًا، فَجَعَلَهُ فِي مِكَتَلٍ،
 ثُمَّ أَنْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يُوشَعَ بْنُ نُونٍ، حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، وَضَعَا رُءُوسَهُمَا، فَرَقَدَ
 مُوسَى، وَاضْطَرَبَ الْحَوْتُ فَخَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾
 [الكهف: ٦١]، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحَوْتَ جَزِيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ، فَقَالَ هَكَذَا
 مِثْلَ الطَّاقِ. فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ ﴿قَالَ
 لِفَتْنِهِ إِنَّا غَدَاءٌ نَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]. وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى

(١) سبق برقم (٧٤) كتاب: العلم، باب: ما ذكر في ذهاب موسى عليه السلام في
 البحر إلى الخضر.

الَّذِي جَاءَ بِالسَّحَابِ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ مِنْهُ نَهَارٌ كَأَنَّ الْوَابِغَةَ كَانَتْ مَجْرَىٰ الْمَاءِ فِي الْأَنْهَارِ ﴿٦٣﴾ [الكهف: ٦٣]، فَكَانَ لِلْحَوْتِ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا، قَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، رَجَعَا يَفْضَانِ آثَارَهُمَا حَتَّىٰ أَتَيْتُمَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسْجِي بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ مُوسَى، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي بِمَا عَلَّمْتَ رَشْدًا. قَالَ: يَا مُوسَى، إِنِّي عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتَ عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ. قَالَ: هَلْ أَتَيْتُكَ؟ قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ * وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خَبْرًا ﴿٧٨﴾ ﴿إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿إِمْرًا﴾ [الكهف: ٦٧- ٧١] فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، كَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ، فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ جَاءَ عُضْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَىٰ حَزْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ، قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: يَا مُوسَى، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُضْفُورُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ.

إِذْ أَخَذَ الْفَأْسَ فَتَرَعَّ لَوْحًا، قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِلَّا وَقَدْ قَلَعَ لَوْحًا بِالْقُدُومِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: مَا صَنَعْتَ؟ قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا! ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ قَالَ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾. قَالَ: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧٢- ٧٣]، فَكَانَتْ الْأُولَىٰ مِنْ مُوسَىٰ نِسْيَانًا، فَلَمَّا خَرَجَا مِنَ الْبَحْرِ مَرُّوا بِغَلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الصُّبْيَانِ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَوْمَأَ سَفِيَانٌ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ يَفْطِفُ شَيْئًا - فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَنْتَ نَفْسًا رَكِبْتَ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾. ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ﴿٧٥﴾ قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴿٧٦﴾ فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَنبَأَ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُصَ ﴿

[الكهف: ٧٥-٧٧] مَائِلًا - أَوْ مَأً بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ سُفْيَانُ كَأَنَّهُ يَمَسُّحُ شَيْئًا إِلَى فَوْقَ، فَلَمْ أَسْمَعْ سُفْيَانَ يَذْكُرُ: مَائِلًا إِلَّا مَرَّةً - قَالَ: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا، وَمُ يُضَيِّفُونَا عَمَدَتَ إِلَى حَائِطِهِمْ ﴿لَوْ شِئْتَ لَنَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ * قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَأْنَيْتَكَ بِنَأْوِيلٍ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾ [الكهف: ٧٧-٧٨]. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى كَانَ صَبْرًا، فَقَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا». قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَزْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوْ كَانَ صَبْرًا يُقَصُّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا». وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا﴾ [الكهف: ٧٩]، وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ. ثُمَّ قَالَ لِي سُفْيَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: حَفِظْتَهُ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ عَمْرٍو؟ أَوْ: تَحَفَّظْتَهُ مِنْ إِنْسَانٍ؟ فَقَالَ: بَلَى تَحَفَّظْتُهُ؟ وَرَوَاهُ أَحَدٌ عَنْ عَمْرٍو غَيْرِي؟ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ. [انظر: ٧٤ - مسلم: ٢٣٨٠ - فتح ٤٣١/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (أن موسى قام خطيبًا في بني إسرائيل) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب: العلم، في باب: ما يستحب للعالم إذا سئل، أي: الناس أعلم^(١).

٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَضْبَهَائِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ؛ أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ فَإِذَا هِيَ تَهْتَرُ مِنْ خَلْفِهِ خَضْرَاءَ». [فتح ٤٣٣/٦]

(ابن المبارك) هو عبد الله. (أنه) في نسخة: «لأنه».

(على فروة بيضاء) قيل: هي جلدة وجه الأرض جلس عليها الخضر فأنبئت وصارت خضراء بعد أن كانت جرداء. واختلف في نبوته، وفي اسمه، واسم أمه، وفي حياته، ومرَّ بيانها في كتاب: العلم.

(١) سق برقم (١٢٢) كتاب: العلم، باب: ما يستحب للعالم إذا سئل: أي الناس أعلم؟ فيكل العلم إلى الله.

(قال الحموي) هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه. (عن سفيان) أي: ابن عيينة، وقوله: (قال الحموي) إلى آخره ساقط من نسخة.

٢٨ - باب.

(باب) ذكره بلا ترجمة فهو كالفصل مما قبله.

٣٤٠٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا: حِطَّةٌ. فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَيَّ أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ». [٤٤٧٩، ٤٦٤١ - مسلم: ٣٠١٥ - فتح ٤٣٦/٦]

(﴿ادْخُلُوا الْبَابَ﴾) أي: باب القرية المذكورة بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ ثَلَاثًا ادْخُلُوا مِنْهَا الْبَابَ مُسْتَسْرِعِينَ﴾ واسمها: إيليا من بيت المقدس، أو بيت المقدس أو أريحا، أو مصر، أو بقاء، أو الرملة. (﴿سُجَّدًا﴾) أي: منحنين ركوعًا، وقيل: خضوعًا. (﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾) أي: مغفرة، أو لا إله إلا الله، أو حُطَّ عنا ذنوبنا. (﴿فَبَدَّلُوا﴾) أي: غيروا لفظ: (حطة) بقولهم: حنطًا سمقاتًا. أي: حنطة حمراء استخفافًا بأمر الله تعالى. (يزحفون على أستاذهم) أي: مستلقين وروي «على أوراكهم»^(١) أي: منحرفين، واستاه جمع ستة كحمل وأحمال. وستة أصل أست وهو العجز، وقد يراد به حلقة الدبر قاله الجوهري^(٢). (وقالوا حبة في شعرة) بفتح

(١) أخرجها الترمذي (٢٩٥٦) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي».

(٢) «الصحاح» مادة [سته] ٢٢٣٣/٦.

المهملة وتشديد الموحدة. وهذا كلام مهمل ومرضهم به مخالفة ما أمروا به من الكلام المستلزم للاستغفار وطلب حط العقوبة عنهم فلما عصوا عاقبهم الله بالرجز: وهو الطاعون هلك منهم سبعون ألفاً في ساعة واحدة.

٣٤٠٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَتَحْمِيدٍ وَخِلَاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سَتِيْرًا، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءَ مِنْهُ، فَأَذَاهُ مِنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتَرُ إِلَّا مِنْ غَيْبٍ بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٌ، وَإِمَّا أُذْرَةٌ، وَإِمَّا آفَةٌ. وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَهُ لِمَا قَالُوا لِمُوسَى، فَخَلَا يَوْمًا وَخَدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَّغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: تَوْبِي حَجْرٌ، تَوْبِي حَجْرٌ. حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ غُرِيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ، وَأَبْرَاهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجْرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبَسَهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجْرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجْرِ لَنَدْبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَتَابَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكَونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴿٦٩﴾﴾ [الأحزاب: ٦٩].

[انظر: ٢٧٨ - مسلم: ٣٣٩ - فتح: ٦/٤٣٩]

(عوف) هو الأعرابي. (عن الحسن) أي: البصري. (ومحمد) أي: ابن سيرين. (وخلاس) بكسر المعجمة، أي: ابن عمرو الهجري. (أدره) بضم الهمزة وسكون المهملة على المشهور وروي بفتحها: وهي نفخة في الخصية، ومرر شرح الحديث، في كتاب: الغسل^(١).

٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَسَمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لَقَسْمَةٌ

(١) سبق برقم (٢٧٨) كتاب: الغسل، باب: من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة.

مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْعَضْبَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَزْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوْذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [انظر: ٣١٥٠ - مسلم: ١٠٦٢ - فتح ٤٣٦/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (أن أبا وائل) هو شقيق بن سلمة.

(قسم النبي ﷺ) إلى آخره، مرّ شرحه في كتاب: الجهاد، في باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم^(١).

٢٩ - باب ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨]. ﴿مُتَّبِرٌ﴾ [الأعراف: ١٣٩]: خُسْرَانٌ ﴿وَلِيَسْتَرْوُوا﴾ [الإسراء: ٧]: يُدْمَرُوا ﴿مَا عَلَوْا﴾ [الإسراء: ٧]: مَا غَلَبُوا.

(باب: ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾) بضم الكاف وكسرها قراءة ثان والعكوف: الإقامة على الشيء ولزومه. (متبر) أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبِرٌ مَا هُمْ فِيهِ﴾ معناه: (خسران) فسر أسم المفعول بالمصدر، والمراد منه: مهلك ما هم فيه. ﴿وَلِيَسْتَرْوُوا﴾ معناه: (يدمروا). ﴿مَا عَلَوْا﴾ معناه: (ما غلبوا). وهذا ذكره تبعاً للآية، وإلا فلا تعلق له بالترجمة.

٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ

(١) سبق برقم (٣١٥٠) كتاب: فرض الخمس، باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجْنِي الْكَبَاثَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُهُ». قَالُوا: أَكُنْتَ تَزْعَى الْغَنَمَ قَالَ: «وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا؟». [٥٤٥٣ - مسلم: ٢٠٥٠ - فتح: ٦/٤٣٨]

(نجني) بفتح أوله أي: نأخذ. (الكباث) بكاف مفتوحة وموحدة ومثلثة، أي: ثمر الأراك إذا يبس وليس له عجم وهو يشبه التين، قال الكرمانى: لعلّ مناسبتة للترجمة من حيث أن بني إسرائيل كانوا مستضعفين جهالاً فضلهم على العالمين وسياق الآية يدل عليه، أي: فيما يتعلق بيني إسرائيل فكذلك الأنبياء عليهم السلام كانوا أولاً مستضعفين بحيث أنهم كانوا يرعون الغنم^(١).

٣٠ - باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ الآية [البقرة: ٦٧].

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: الْعَوَانُ: النَّصْفُ بَيْنَ الْبَكْرِ وَالْهَرَمَةِ. ﴿فَاقْعُ﴾ [البقرة: ٦٩]: صَافٍ. ﴿لَا ذَلُولٌ﴾ [البقرة: ٧١]: لَمْ يُدْلِهَا الْعَمَلُ، ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٧١] لَيْسَتْ بِذَلُولٍ تُثِيرُ الْأَرْضَ، وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ [البقرة: ٧١]: مِنَ الْعُيُوبِ. ﴿لَا شِيَةَ﴾ [البقرة: ٧١]: بَيَاضٌ. ﴿صَفْرَاءُ﴾ [البقرة: ٦٩]: إِنْ شِئْتَ سَوْدَاءُ، وَيُقَالُ: صَفْرَاءُ، كَقَوْلِهِ: ﴿جَمَلَتَّ صَفْرًا﴾ [المرسلات: ٧١]. ﴿فَادْرَأْهُمْ﴾ [البقرة: ٧٢]: اُخْتَلَفْتُمْ. [فتح: ٦/٤٣٩]

(باب: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾)

الآية. قصتها مذكورة محلها في المطولات. (أبو العالية) هو رفيع الرياحي. (العوان) أي: في قوله تعالى: ﴿عَوَانُ بَيْتِكَ ذَالِكٌ﴾ معناه: (النصف) بفتح النون والصاد (بين البكر والهرمة). ﴿فَاقِعٌ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾ معناه: (صاف).

﴿مُسْلَمَةٌ﴾ أي: (من العيوب). ﴿لَا شَيْءَ﴾ أي: (لا بياض) فيها والمراد: لا لون فيها غير لونها. ﴿صَفْرَاءُ﴾ (إن شئت سوداء، ويقال: صفراء) أي: إن شئت قلت معناه: سوداء، وإن شئت قلت معناه: صفراء.

(كقوله: ﴿جَمَلَتْ صُفْرًا﴾) فإنه يفسر بسود تضرب إلى الصفرة فلك أن تحمل صفراً على أيهما شئت. والجمالات جمع جمالة وجمالة جمع جمل. ﴿فَادَّرَاقُكُمْ﴾ معناه (اختلفتم).

٣١ - باب وفاة موسى، وذكره بعد.

(باب) ساقط من نسخة.

(وفاة موسى وذكره بعد) أي: بيان وفاته وذكره بعد ذلك.

(عبد الرازق) أي: ابن همام الحميري.

٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ. قَالَ: أَرْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَثْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ. قَالَ: أَيُّ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ. قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُذَيَّبَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ زَمِيَّةً بِحَجْرٍ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ ثُمَّ

لَأَرِيْتَكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ». قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [انظر: ١٣٣٩ - مسلم: ٢٣٧٢ - فتح: ٦/ ٤٤٠]

(معمر) أي: ابن راشد. (عن ابن طاوس) هو عبد الله. (صكه) أي: ضربه. (بما غطت) في نسخة: «بما غطى». (إلى جانب الطريق) في نسخة: من جانب الطريق، ومرّ شرح الحديث في الجنائز، في باب: من أحبّ الدفن في الأرض المقدسة^(١).

٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الِيمانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي أَضْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ - فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ - فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي أَضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ. فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِنْ أَسْتَشْنَى اللَّهِ». [انظر: ٢٤١١ - مسلم: ٢٣٧٣ - فتح: ٦/ ٤٤١]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (ممن أستشنى الله) أي: في قوله تعالى: ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ﴾ الآية، ومرّ شرح الحديث أول الخصومات في باب: ما يذكر في الإشخاص والملازمة^(٢).

(١) سبق برقم (١٣٣٩) كتاب: الجنائز، باب: من أحبّ الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها.

(٢) سبق برقم (٢٤١١) كتاب: الخصومات، باب: ما يذكر في الإشخاص والملازمة.

٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتِكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ. فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَّوْمُنِي عَلَى أَمْرِ قُدْرٍ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ!». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» مَرَّتَيْنِ [٤٧٣٦، ٤٧٣٨، ٦٦١٤، ٧٥١٥ - مسلم: ٢٦٥٢ - فتح: ٤٤١/٦].

(احتج آدم وموسى) أي: أحتجت أرواحهما، أو أحتجا يوم القيامة، وعبر فيه بالماضي، لتحقيق وقوعه كما في ﴿أَنَّى أَمُرُ اللَّهَ﴾. (أخرجتك خطيئتك) هي أكله من الشجرة المنهي عنها بقوله: ﴿وَلَا نَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ (ثم) بمثابة، وميم مشددة، وفي نسخة: «بم» بموحدة مكسورة وميم مخففة. (فحج آدم موسى) أي: غلبه بالحجة. (مرتين) متعلق بقال.

٣٤١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نَمَيْرٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ». [٥٧٠٥، ٥٧٥٢، ٦٤٧٢، ٦٥٤١ - مسلم: ٢٢٠ - فتح: ٤٤١/٦].

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (سوادًا) يعبر به عن كثرة الجماعة. (الأفق) واحد آفاق السماء والأرض، أي: نواحيها.

٣٢ - باب قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِنِينَ﴾ [التحریم: ١١-١٢].

(باب: قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِنِينَ﴾).

اسم امرأة فرعون: آسية كما سيأتي^(١): وهي بنت مزاحم وآمنت لما غلب موسى سحرة فرعون.

٣٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةُ أَمْرَأَةَ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». [٣٤٣٣، ٣٧٦٩، ٥٤١٨ - مسلم: ٢٤٣١ - فتح: ٦/٤٤٩]

(كمل) بتثليث الميم. (ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران) قيل فيه دلالة على نبوتهما؛ لأن أكمل النوع الإنساني الأنبياء، ورد ذلك بأنه لا يلزم من لفظ الكمال نبوتهما؛ لأنه يقال لتمام الشيء وتناهيه، فالمراد تناهيهما في جميع الفضائل التي للنساء، وقد نقل الإجماع على عدم نبوتهن، لكن نقل عن الأشعري: أنه نبي من النساء سئ: حواء، وسارة، وأم موسى، وهاجر، وآسية، ومريم، وقال القرطبي: الصحيح أن مريم نبيه^(٢).

(وإن فضل عائشة على النساء). أي: نساء أمته صلى الله عليه وسلم. (كفضل الثريد على سائر الطعام) أي: لأنه أفضل طعام العرب ولا يكون غالباً إلا باللحم، وهذا لا تصریح فيه بأفضلية عائشة على غيرها؛ لأن فضل الثريد على غيره من الطعام إنما هو لما فيه من تيسر المؤنة وسهولة الإساغة و كان أجل أطعمتهم يومئذ، وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الأفضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولاً بالنسبة لغيره من

(١) سيأتي برقم (٣٤٣٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ يَا مَرْيَمُ

إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴿١٢١﴾.

(٢) «تفسير القرطبي» ٤/٨٣.

جهات أخرى، وقد بسطت الكلام على بيان أفضل النساء في «شرح البهجة» وغيره.

٣٣ - باب ﴿إِنَّ قَرُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾ الآية
 [القصص: ٧٦]. ﴿لَسْنَا﴾ [القصص: ٧٦]: لَسْنَا.
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُولَى الْقُوَّةِ﴾ [القصص: ٧٦] لَا يَرْفَعُهَا
 الْعُصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ، يُقَالُ: ﴿الْفَرَحِينِ﴾ [القصص: ٧٦]:
 الْمَرْحِينِ ﴿وَيَكَاكَ اللَّهُ﴾ [القصص: ٨٢] مِثْلُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ
 ﴿يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦] وَيُوسَعُ عَلَيْهِ
 وَيُضِيقُ. [فتح: ٤٤٨/٦]

(باب: ﴿إِنَّ قَرُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾ الآية. قارون هو ابن عم موسى، أو ابن خالته، أو عمه؛ وهو غير منصرف؛ للعلمية والعجمة. ﴿لَسْنَا﴾ (معناه: (لثقل). ﴿أُولَى الْقُوَّةِ﴾ (معناه: (لا يرفعها) أي: المفاتيح. (العصبة من الرجال). أي: الجماعة منهم، وحاصل معنى الآية: وآتينا قارون ما إن مفاتحه لثقل بالجماعة أصحاب القوة أي: تثقلهم، فالباء في ﴿بِالْمُصْبَكَةِ﴾ للتعدية، أو الكلام مقلوب أي: لتنوء بها العصبة. ﴿الْفَرَحِينِ﴾) أي: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرَحِينَ﴾ أي: (المرحين) أي: البطرين. ﴿وَيَكَاكَ اللَّهُ﴾ (معناه: (مثل) معنى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ﴾ في أن كلا منهما للتعجب؛ لأن ويكأن مركب عند البصريين من وي للتعجب وكان للتشبيه. ﴿يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ (معناه: (ويوسع عليه ويضيق) فيه لف ونشر مرتب وواو (ويوسع) زائدة، وقوله: (قال ابن عباس: إلى آخره) ساقط من نسخة.

٣٤ - باب ﴿وَالِى مَدِينِ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [هود: ٨٤]
 إِلَى أَهْلِ مَدِينٍ؛ لِأَنَّ مَدِينَ بَلَدًا، وَمِثْلُهُ: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾
 [يوسف: ٨٢]: وَاسْأَلِ ﴿الْعَيْرِ﴾ [يوسف: ٨٢]: يَعْنِي: أَهْلَ
 الْقَرْيَةَ وَأَهْلَ الْعَيْرِ ﴿وَرَأَى كُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢]: لَمْ يَلْتَفِتُوا
 إِلَيْهِ، يُقَالُ إِذَا لَمْ يَقْضِ حَاجَتَهُ: ظَهَرَ حَاجَتِي وَجَعَلْتَنِي
 ظَهْرِيًّا، قَالَ الظَّهْرِيُّ: أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ ذَابَّةً أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهِرُ
 بِهِ، مَكَانَتُهُمْ وَمَكَانُهُمْ وَاحِدٌ ﴿يَعْنَوْنَ﴾ [الأعراف: ٩٢]:
 يَعِيشُوا ﴿يَأْتِسُ﴾ [يوسف: ٨٧]: يَحْزَنُ ﴿ءَأَسَى﴾
 [الأعراف: ٩٣] أَحْزَنُ. وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ
 الْحَلِيمُ﴾ [هود: ٨٧]: يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَيْكَةٌ﴾
 [الشعراء: ١٧٦]: الْآيَكَةُ ﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩]:

إِضْلَالُ الْغَمَامِ الْعَذَابِ عَلَيْهِمْ. [فتح: ٤٤٩/٦]

(باب: قول الله تعالى: ﴿وَالِى مَدِينِ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ (الآية).
 وفيها إضمار بينه بقوله مع تعليقه بقوله: (إلى أهل مدين) إلى آخره.
 ﴿وَرَأَى كُمْ ظَهْرِيًّا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْتُمُوهُ وَرَأَى كُمْ
 ظَهْرِيًّا﴾ أي: لم تلتفتوا إليه وكسر الظاء في (ظهريا) من تغيرات النسب،
 كما تقول: في الأمس إمسى بكسر الهمزة، من ظهرت بفتح الهاء،
 نسيت وتركت كما أشار إليه بقوله: (ويقال) إلى آخره.
 (قال): أي: البخاري. (الظهري) إلى آخره أشار به إلى أن
 الظهري يقال: أيضا لمن يأخذ معه دابة، أو وعاء يستظهر به، أي:
 يتقوى به. ﴿مَكَانَتِهِمْ﴾ ومكانهم واحد) كذا وقع وإنما هو في قصة
 شعيب ﴿مَكَانَتِكُمْ﴾ في قوله: ﴿وَيَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَى مَكَانِكُمْ﴾ فكان

الأولى أن يقول: مكانتكم ومكانكم واحد. ﴿يَعْنَوْنَ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَفْنَوْا فِيهَا﴾ / ١٠٣٠ / معناه: (يعيشوا) وقيموا فيها. (تأس) المأخوذ من قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ ءَأَسَى﴾ معناه: (تحزن). وقال الحسن (أي: البصري). ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ معناه: (يستهنون به) يعنى أنهم عكسوا على سبيل الاستعارة التهكمية؛ إذ غرضهم أنت السفیه الغوي لا الحليم الرشيد.

﴿لَيْكَةَ﴾ أي: في قراءة من قرأ به في قوله تعالى: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ لَيْكَةَ الْمُرْسَلِينَ﴾ معناه: (الأيكة) وهي منازل قوم شعيب. ﴿يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ﴾ معناه: (إضلال) أي: يوم إضلال. (الغمام) أي: (العذاب عليهم) روي أنه حبس عنهم الهواء وسلط عليهم الحر فأخذ بأنفاسهم، فاضطروا إلى أن خرجوا إلى البرية؛ فأظلمت سحابة وجدوا لها بردًا ونسيمًا فاجتمعوا تحتها، فأمطرت عليهم نارًا فاحترقوا، وكان شعيب عليه السلام مبعوثًا إلى أصحاب مدين وإلى أصحاب الأيكة فأهلك مدين بصيحة جبريل عليه السلام وأصحاب الأيكة بعذاب يوم الظلة^(١).

٣٥ - باب قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿١٣٩﴾ إلى

قوله: ﴿فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الصافات: ١٣٩-١٤٨]. ﴿وَلَا تَكُنْ

كصاحب الحوت إذ نادى وهو مكطوم﴾ [القلم: ٤٨] كظيم: وهو مغموم.

(باب: قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿١٣٩﴾ إلى قوله:

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٨١٥/٩ (١٥٩٣١).

﴿وَهُوَ مُلِيمٌ﴾. (قال مجاهد: معنى مليم: مذنب). ﴿الْمَشْحُونُ﴾ (أي: في قوله تعالى: ﴿إِلَى الْفَلَكَ الْمَشْحُونِ﴾ معناه: (الموقر).
﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ (الآية) أي: معناه: فلولا أنه كان من المنزهين الذاكرين الله تعالى في الرخاء للبت في بطن الحوت إلى يوم يبعثون.

﴿فَبَدَّدْنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾ (معناه: طرحناه (بوجه الأرض) وقيل: طرحناه بالفضاء) ﴿وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ (أي: عليل) ﴿وَأَبْتَنَّا عَلَيْهِ﴾ (أي: له، أو عنده) ﴿شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ﴾ (أي: شجرة (من غير ذات أصل) أي: من غير ساق (الدباء) / ١٠٣٠ / بالرفع خبر لمبتدأ محذوف، وبالجر بدل من (يقطين) أو عطف بيان له. (ونحوه) عطف على (الدباء) أي: نحو الدباء كالقثاء والبطيخ واليقطين، والدباء: القرع، وحكمته أن الذباب لا يجتمع عليه. ﴿أَوْ زَيْدُونَ﴾ (أي: بل يزيدون^(١) على مائة ألف بعشرين، أو ثلاثين، أو سبعين ألفاً.

﴿فَأَمَّنُوا﴾ (أي: قوم يونس عند معاينتهم العذاب. ﴿فَمَتَّعْنَاهُمْ﴾ (أي: أبقيناهم متمتعين. ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ (أي: إلى حين أنقضاء آجالهم.

(١) جعل المصنف هنا (أو) بمعنى (بل) وهذا مذهب الفراء وأبي علي الفارسي، قالوا: إن (أو) تكون للإضراب ونسب هذا القول أيضًا إلى الكوفيين، وهو قول الزجاجي والهروي وابن برهان، والرضي. قال أبو حيان: وزعم بعض النحويين أن (أو) تكون للإضراب على الإطلاق واستشهد هؤلاء بهذه الآية ويقولون: ﴿فَهِيَ كَالْحَجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ وقوله: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَنَجِّجِ الْبَصْرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ ومذهب البصريين أن (أو) لا تكون للإضراب (بمعنى بل) ولذلك ردوا ما استشهد به الفراء وغيره، وخرجوا الآيات السابقة على أن الشك والالتهام فيها واقعان على المخاطبين.

﴿وَلَا تَكُنْ﴾) أي: يا محمد. ﴿كَصَاحِبِ الْوَتِّ﴾) في الضجر والعجلة وهو يونس عليه السلام. ﴿إِذْ نَادَى﴾) أي: دعا ربه في بطن الحوت. ﴿وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾) أي: كظيم فهو تفسير لفظي لمكظوم، وقوله: (وهو مغموم) تفسير معنوي لجملة (وهو مكظوم).

٣٤١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ. حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ». زَادَ مُسَدَّدٌ «يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [٤٦٠٣، ٤٨٠٤ - فتح: ٦/ ٤٥٠]

٣٤١٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ. [انظر: ٣٣٩٥ - مسلم: ٢٣٧٧ - فتح: ٦/ ٤٥٠] (مسدد) أي: ابن مسرهد. (عن يحيى) أي: القطان. (عن سفیان) أي: الثوري. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

(لا يقولن أحدكم) إلى آخره، مرّ مع الحديث بعده في باب: قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ (١).

٣٤١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَغْرِضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي أَضْطَفَنِي مُوسَى عَلَى الْبَشْرِ. فَسَمِعَهُ

(١) سبق برقم (٣٣٩٥) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾.

رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى
الْبَشَرِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا فَذَهَبَ إِلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا، فَمَا
بَالَ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟ فَقَالَ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟». فَذَكَرَهُ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ
حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَفْضُلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ،
فَيُضَعَّقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ
أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَحْوَسِبُ بِصَغَفَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَمْ
بُعِثَ قَبْلِي». [انظر: ٢٤١١ - مسلم: ٢٣٧٣ - فتح: ٦/٤٥٠]

٣٤١٥ - «وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [٣٤١٦، ٤٦٠٤،
٤٦٣١، ٤٨٠٥ - مسلم: ٢٣٧٣، ٢٣٧٦ - فتح: ٦/٤٥١]

(بينما يهودي) إلى آخره، مرّ في باب: وفاة موسى، وقوله: (فلا
أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي)^(١)، قال الكرمانى فيه:
فإن قلت إن موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة، وأيضاً قد ورد النص
به فأجمعوا أيضاً على أن رسول الله ﷺ هو أول من تنشق عنه الأرض
يوم القيامة^(٢)، قلت: المراد من البعث الإفاقة بقريئة الروايات الأخر
حيث قال: أفاق قبلي وهذه الصعقة هي / ١٠٣٢ / غشية بعد البعث:
عند نفخة الفزع الأكبر^(٣).

٣٤١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعْتُ حَمِيدَ
بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا
خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [انظر: ٣٤١٥ - مسلم: ٢٣٧٣، ٢٣٧٦ - فتح: ٦/٤٥١]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي. (شعبة) أي: ابن

(١) سبق برقم (٣٤٠٨) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: وفاة موسى.

(٢) سبقت برقم (٢٤١٢) كتاب: الخصومات، باب: ما يذكر في الأشخاص.

(٣) «صحيح البخاري بشرح الكرمانى» ٦٤/١٤ - ٦٥.

الحجاج. (لا ينبغي لأحد) إلى آخره، مرّ شرحه في باب: قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَنَّكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ ① أيضًا^(١).

٣٦ - باب ﴿وَسَأَلْتَهُمَ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣]. يَتَعَدُّونَ: يُجَاوِزُونَ فِي السَّبْتِ ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا﴾: شَوَارِعَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٣-١٦٦].

(باب: ﴿وَسَأَلْتَهُمَ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ ②).

قوله: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ﴾ إلى آخره ساقط من نسخة، والقربة أيلة على شاطئ بحر القلزم، وقيل: طبرية، وقيل: مدين، وقيل: غير ذلك^(٢) و﴿يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ أي: يعتدون فيه بمخالفتهم أمر الله، وهو أصطيادهم في يوم السبت وقد نهوا عنه، ومعنى الاعتداء: المجاوزة كما ذكره البخاري بعد و﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ بدل أشتمال من القرية، و﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ﴾ ظرف ليعدون، و﴿شُرْعًا﴾ أي: ظاهرة على الماء و﴿نَبِّئُهُمْ﴾ أي: نخبرهم بإظهار السمك لهم على ظهر الماء في اليوم المحرم عليهم الصيد فيه.

﴿يَعْدُونَ﴾ أي: المأخوذ من قوله تعالى: ﴿يَعْدُونَ﴾

(١) سبق برقم (٣٣٩٥) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ

أَتَنَّكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ ①.

(٢) أنظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ١٥٩٧/٥.

معناه: (يجاوزون). ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِثَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا﴾ (أي: (شوارع) فسر به شرعا تفسيرا لفظيا (إلى قوله: ﴿كُونُوا فِرْدَةً خَاسِيْنَ﴾) متعلق بمحذوف، أي: أقواما بعد قوله: (شرعا) إلى قوله المذكور. ﴿بِعَيْسٍ﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿وَإِخْرَاجَنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَعِيسٍ﴾ أي: شديد.

٣٧ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾ [النساء: ١٦٣].
 الزُّبُرُ: الكُتُبُ، وَاحِدُهَا زُبُورٌ، زَبْرْتُ: كَتَبْتُ. ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالٌ أَوْبَىٰ مَعَهُ﴾ [سبا: ١٠] قَالَ مُجَاهِدٌ: سَبَّحِي مَعَهُ.
 ﴿وَالطَّيْرُ وَالنَّارُ لَهُ الْحَدِيدُ * أَنْ أَعْمَلَ سَبَّغَتْ﴾ [سبا: ١٠، ١١]:
 الدَّرُوعَ، ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرِّ﴾ [سبا: ١١] المَسَامِيرِ وَالْحَلَقِ، وَلَا يُدِقُّ الْمِسْمَارَ فَيَتَسَلَّلَ، وَلَا يُعْظَمُ فَيَنْفِصِمَ، ﴿وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سبا: ١١].

(باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾) أي: كتابا مشتملا على مائة، وخمسين سورة بالعبرانية، خمسون / ١٠٣٣ / منها فيما يلقونه من بخت نصر، وخمسون منها فيما يلقونه من الروم، وخمسون منها مواعظ وحكم وليس فيه شيء من الأحكام الشرعية.
 ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا﴾) أي: نبوة وكتابا وصوتا بديعا، وقوة وقدرة وتسخير الجبال والطيور. ﴿يَجِبَالٌ﴾ بدل من قوله: ﴿فَضْلًا﴾ بإضمار قولنا. ﴿أَوْبَىٰ مَعَهُ﴾ فسر به (أوبي معه) وأوبي: أمر من التأويب وهو الترجيع، أي: رجعي معه التسيح. ﴿وَالطَّيْرُ﴾ بالنصب

عطف على محل الجبال، أو على (فضلاً) أو هو مفعول معه. ﴿وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾ أي: صيرناه له كالشمع. ﴿أَنْ﴾ مفسرة تمييز له ﴿أَعْمَلَ سَيِّغَتِ﴾ أي: (الدروع). ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرِّ﴾ أي: في (المسامير والحلق) أي: جررتهما، أو معناه: المسامير والحلق إن رفعتهما وهذا تفسير من البخاري، وفسره بعضهم بقوله: لا تجعل المسامير دقاقاً ولا غلاظاً^(١)، وبعضهم ينسج الدرع وهو تداخل الحلق بعضها في بعض، وإلى الأولين الإشارة بقوله: (ولا تدق) بضم الفوقية [من الدقة]^(٢) (المسمار فيتسلسل) في نسخة: «فيتسلسل» [وفي أخرى: «يفسلس»]^(٣) أي: فيسهل. (ولا تعظم) أي: ولا تغلظه. (فيفصم) أي: فيقطع ﴿أَفْرِغْ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ﴾ معناه: (أنزل) هذا وإن كان في قصة طالوت، لكن فيها قصة داود فكأنه ذكر ذلك؛ لأن قصتهما واحدة ﴿بَسَطَ﴾. يعني في قوله تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً﴾ أي: (زيادة وفضلاً)، ﴿وَأَعْمَلُوا﴾ أي: آل داود ﴿صَلِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي: فأجازيكم عليه أحسن جزاء.

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خُفِّفَ عَلَيَّ دَاوُدَ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٢٠٧٣ - فتح: ٤٥٣/٦]

(١) رواه الطبري في «التفسير» ٣٥٢/١٠ (٨٧٣٦) عن قتادة، وعبد الرزاق في «التفسير» ١٠٤/٢ (٢٣٩٩) عن ابن عباس.

(٢) من (ج).

(٣) من (ج).

(القرآن) في نسخة: القراءة، والمراد: الزبور، وقال الكرمانى:
القرآن: التوراة والزبور^(١) / ١٠٣٤. (قبل أن تسرج دوابه) فيه أن الله
يطوي الزمان لمن شاء من عباده كما يطوي المكان.

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ
سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَا قَوْمًا لِلَّيْلِ مَا
عِشْتُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَا قَوْمًا
لِلَّيْلِ مَا عِشْتُ؟» قُلْتُ: قَدْ قُلْتُهُ. قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ
وَنَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ
الدَّهْرِ». فَقُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ
يَوْمَيْنِ». قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، وَذَلِكَ
صِيَامُ دَاوُدَ، وَهُوَ عَذْلُ الصِّيَامِ». قُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا
أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». [انظر: ١١٣١ - مسلم: ١١٥٩ - فتح: ٦/ ٤٥٣]

(أخبر رسول الله) إلى آخره مرّ شرحه، في كتاب: الصوم، في
باب: صوم الدهر^(٢).

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ،
عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ
أُبَأِّأَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ
هَجَمَتِ الْعَيْنُ وَنَفِهَتِ النَّفْسُ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ
الدَّهْرِ» أَوْ: «كَصَوْمِ الدَّهْرِ». قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ بِي - قَالَ مِسْعَرٌ: يَغْنِي: قُوَّةٌ - قَالَ:
«فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ اللَّهِ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى». [انظر: ١١٣١ -

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ٦٥ / ١٤.

(٢) سبق برقم (١٩٧٦) كتاب: الصوم، باب: صوم الدهر.

مسلم: ١١٥٩ - فتح: ٦/٤٥٤]

(مسعر) أي: ابن كدام.

(ألم أنبأ) أي: ألم أخبر. (هجمت العين) أي: غارت. (ونقتهت النفس) بكسر القاف، أي: صعقت، ومرّ الحديث في كتاب: الصوم، في باب: حق الأهل في الصوم، وفي كتاب: التهجد^(١).

٣٨ - باب أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ

اللَّهُ صِيَامُ دَاوُدَ.

كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا. قَالَ عَلِيٌّ: وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ: مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا. [١١٣٣]

(باب: أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، وأحب الصيام إلى الله صيام داود، كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه، ويصوم يومًا ويفطر يومًا). (قال علي) قال شيخنا: أظنه علي بن المديني شيخ البخاري^(٢).

(وهو) أي: النوم. (سدسه) أي: السدس الأخير، أي: المراد به (قول عائشة - رضي الله عنها - ما ألفاه السحر) بالرفع، أي: ما وجده (عندي إلا نائمًا) ومرّ الحديث في كتاب: التهجد، في باب: من نام عند السحر.

(١) سبق برقم (١١٣١) كتاب: التهجد، باب: من نام عند السحر. و(١٩٧٧)

كتاب: الصوم، باب: حق الأهل في الصوم.

(٢) «الفتح» ٦/٤٥٥.

٣٤٢٠ - حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَتَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ». [انظر: ١١٣١ - مسلم: ١١٥٩ - فتح: ٦/٤٥٥]

(سفيان) أي: ابن عيينه.

(أحب الصيام إلى الله) إلى آخره مرّ شرحه في كتاب: التهجد، في الباب المذكور.

٣٩ - باب ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ:

﴿وَفَصَلَ الْخُطَابِ﴾ [ص: ١٧-٢٠].

قَالَ مُجَاهِدٌ: الْفَهْمُ فِي الْقَضَاءِ. ﴿وَلَا تَشْطِطْ﴾ [ص: ٢٢]: لَا تُسْرِفْ ﴿وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ * إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجَّةً﴾ [ص: ٢٢، ٢٣] يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: نَعَجَةٌ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: شَاةٌ، ﴿وَلِي نَجَّةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا﴾ [ص: ٢٣] مِثْلُ ﴿وَكَفَلَهَا زَكْرِيَّا﴾ [آل عمران: ٣١]: ضَمَّهَا. ﴿وَعَزَّيْنِي﴾ [ص: ٢٣]: غَلَبْنِي، صَارَ أَعَزَّ مِنِّي، أَعَزَّزْتُهُ: جَعَلْتُهُ عَزِيزًا. ﴿فِي الْخُطَابِ﴾ [ص: ٢٣] يُقَالُ: الْمُحَاوَرَةُ. ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ إِلَى نِجَاحِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ﴾ [ص: ٢٤]: الشُّرَكَاءِ ﴿لِيُنِّي﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنَّمَا فَنَّنَهُ﴾ [ص: ٢٤]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْتَبَرْنَاهُ. وَقَرَأَ عُمَرُ: ﴿فَنَّنَهُ﴾ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [ص: ٢٤]

(باب: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَفَصَّلَ الْخِطَابِ﴾) قوله: ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ أي: راجع كما ذكره في الباب الآتي، وقوله: ﴿كُلُّ لَهُ أَوَّابٌ﴾ أي: مطيع.

(الفهم في القضاء) أي: فصل الخطاب: هو الفهم في القضاء. ﴿وَلَا تُسْطِطْ﴾ معناه: (لا تسرف) والشطط: مجاوزة الحد. ﴿وَأَهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ أي: إلى وسط الطريق.

(﴿إِنَّ هَذَا أَخِي﴾) أي: في الدين، أو في الخلطة. ﴿لَهُ تِسْعٌ وَسَعُونَ نَجَّةً﴾ أي: امرأة كما ذكره بقوله: (ويقال للمرأة: نعجة، ويقال لها أيضًا: شاة) والعرب توري عن النساء بالظباء والشاة والبقر.

(﴿فَقَالَ أَكْفَيْنِيهَا﴾) أي: (ضمها) إلى (مثل) ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾) أي: (ضمها) إليه. ﴿وَعَزَّنِي﴾ أي: (غلبني) أو (صار أعزمني)، ويقال: (أعززته) أي: (جعلته عزيزًا) ﴿فِي الْخِطَابِ﴾ ثم فسّر الخطاب بقوله: (يقال: المحاوراة) بمهملة، أي: الخطاب (المحاوراة) أي: المجاورة. ﴿قَالَ﴾) أي: داود. ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجِيكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ﴾ قصد به المبالغة في إنكار فعل خليطه وتهجين طمعه. (اختبرناه) تفسير ل(فتناه) بتخفيف التاء، وفيه قراءة شاذة ذكرها بقوله: (وقرأ عمر: فتناه) بتشديد التاء.

(﴿وَحَرَّ رَاكِعًا﴾) أي: ساجدًا وعبر عن السجود بالركوع بجامع الأنحاء. ﴿وَأَنَابَ﴾) أي: رجع إلى الله بالتوبة؛ لأنه ودَّ أن يكون له ما لغيره وكان له أمثاله، فقد قيل: إنه أتفق له أن عينه قد وقعت على امرأة رجل فأحبها، فسأله النزول عنها على عادة أهل زمانه، فاستحيا أن يرده، / ففعل فتزوجها: وهي أم سليمان، فنبهه الله بقصة الخصمين على ذلك فاستغفر وأناب

٣٤٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَوَّامَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَسْجُدُ فِي ﴿صَّ﴾ فَقَرَأَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ حَتَّى أَتَى: ﴿فِيهِدْنَاهُمْ أَسْجِدَةً﴾ [الأنعام: ٨٤-٩٠] فَقَالَ: نَبِيُّكُمْ ﷺ مِمَّنْ أَمَرَ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِمْ. [٤٦٣٢، ٤٨٠٦، ٤٨٠٧ - فتح: ٤٥٦/٦]

(محمد) أي: ابن سلام. (العوام) أي: ابن حوشب.

(أسجد) في نسخة: «أسجد». (فقرأ) أي: ابن عباس. (ومن ذريته) أي: نوح. (أمر) بالبناء للمفعول. (أن يقتدي بهم) أي: بهؤلاء الرسل.

٣٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَيْسَ ﴿صَّ﴾ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا. [انظر: ١٠٦٩ - فتح: ٤٥٦/٦]

(وهيب) أي: ابن خالد البصري. (أيوب) أي: السخثياني.

(ليس ص) إلى آخره، مرَّ شرحه في باب: سجدة ص^(١).

٤٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ

أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾ [ص: ٣٠]: الرَّاجِعُ الْمُنِيبُ

وَقَوْلُهُ: ﴿وَهَبَ لِي مَلَكًا لَا يَلْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٥]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾

[البقرة: ١٠٢] ﴿وَلَسَلِمَتْنَا مِنَ الرِّيحِ غُدُوهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ

وَأَسَلْنَا لِمَنْ عَيْنَ الْقَطْرِ﴾: أَدْبْنَا لَهُ عَيْنَ الْحَدِيدِ ﴿وَمَنْ أَلْجَىٰ مَنْ

يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿مِنْ تَحْرِيْبٍ﴾ [سبأ: ١٢-١٣]

(١) سبق برقم (١٠٦٩) كتاب: سجود القرآن، باب: سجدة ص.

قَالَ مُجَاهِدٌ: بُيَّانٌ مَا دُونَ الْقُصُورِ ﴿وَتَمَثِيلَ وَجْهَانِ كَالْجَوَابِ﴾ [سبأ: ١٣] كَالْحِيَاضِ لِلْإِبِلِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَالْجَوْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ ﴿وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الشُّكُورُ * فَلَمَّا قُضِيَنا عَلَيْهِ الْمَوْتِ مَا دَلَّمْتُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ١٣-١٤]: الْأَرْضُ ﴿تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ﴾ [سبأ: ١٤]: عَصَاهُ ﴿فَلَمَّا خَرَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمُهِنِينَ﴾ [سبأ: ١٤] ﴿حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾ [ص: ٣٢] ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣]: يَمْسَحُ أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِبِيهَا ﴿الْأَصْفَادِ﴾ [ص: ٣٨]: الْوِثَاقُ. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْصَلْفِنتُ﴾ [ص: ٣١] صَفَنَ الْفَرَسُ: رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ حَتَّى تَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ. ﴿الْجِيَادُ﴾ [ص: ٣١]: السَّرَاعُ. ﴿جَسَدًا﴾ [ص: ٣٦] شَيْطَانًا. ﴿رُحَاءَ﴾ [ص: ٣٦]: طَيِّبَةً، ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾ [ص: ٣٦]: حَيْثُ شَاءَ. ﴿فَأَمَّنْ﴾ [ص: ٣٩]: أَعْطَى. ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٩]: بِغَيْرِ حَرَجٍ.

(باب) ساقط من نسخة. (قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِداوُدَ سُلَيْمَانَ نَعَمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾) (المخصوص بالمدح محذوف، أي: نعم العبد سليمان).

(الراجع: المنيب) تفسير للأواب، والمنيب معناه: الرجاء ولو اقتصر البخاري على المنيب لكان أولى وأخصر. (وقوله) بالجر عطف على (قول الله). (﴿مِنْ بَعْدِي﴾) أي: من دوني (وقوله) عطف على قول الله أيضًا.

(﴿وَاتَّبِعُوا﴾) أي: اليهود. (﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾) أي: على عهده.

﴿وَأَسْلَيْتُمْ﴾) أي: وسخرنا له ﴿الريحُ غُدُوها شَهْرٌ وَرَوْحُها شَهْرٌ﴾) أي: مسيرها شهر في غدوته، وشهر في روحته، قال مجاهد: كان سليمان يغدو من دمشق فيقيل باصطخر^(١) ويروح من أصدطخر فيقيل بكابل وكان بين دمشق واصطخر مسيرة شهر، وكذا بين أصدطخر وكابل^(٢).

﴿وَأَسْلَنَا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ﴾) معناه: (أذنا له عين الحديد).

﴿وَمِنَ الْجِنِّ﴾) أي: وسخرنا له من الجن.

(بيان ما دون القصور) تفسير للمحاريب، وفسرها أبو عبيدة بأنها مقدم كل بيت، و(ما) زائدة.

﴿وَمَمْثِيلٌ﴾) أي: في الآية جمع تمثال: وهو الصور وكان عملها في الجدران ونحوها سائغاً في شريعتهم. ﴿وَجَفَانٌ﴾) جمع جفنة. ﴿كَلْجَوَابٍ﴾) جمع جابية. (كالحياض) التي تجمع فيها الماء، وحاصل ذلك: أن الجفان شبهت بالجوابي. والجوابي بالحياض. ﴿رَأْسَيْتٌ﴾) أي: ثابتات لا تتحركن لعظمن ﴿إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ﴾) أي: (الأرضة) وهي دويبة تأكل الخشب. ﴿مِنْ سَائِتِهِ﴾) أي: (عصاه). ﴿فَلَمَّا خَرَّ﴾) أي: سقط ميتاً، وجواب لما: ﴿تَبَيَّنَتْ الْجِنُّ﴾) أي: أنكشف لهم ﴿أَن لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ﴾) الغيب. إلى آخره ﴿حُبِّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي﴾) أي: (من ذكر ربي) والخير هنا بمعنى:

(١) إصدطخر: بلدة بفارس من الإقليم الثالث، وقيل: أول من أنشأها إصدطخر بن طهمورث ملك الفرس وطهمورث عند الفرس بمنزلة آدم، أنظر: «معجم البلدان» ٢١١/١.

(٢) وكابل: في الإقليم الثالث طولها من جهة المغرب مائة درجة وعرضها من جهة الجنوب ثمان وعشرون درجة: أنظر: «معجم البلدان» ٤٢٦/٤.

الخييل، وإليها يعود ضمير ﴿رُدُّوَهَا عَلَيَّ﴾. ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ
وَالْأَعْنَاقِ﴾ (أي: يمسح أعراف الخييل وعراقيبها).

﴿الْأَصْفَادِ﴾ (أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ
﴿٣٨﴾﴾ معناه: (الوثاق) ﴿الْصَّفِينَتُ﴾ (أي: في قوله تعالى: ﴿إِذْ عُرِّضَ
عَلَيْهِ بِالْعَيْشِيِّ الصَّفِينَتُ الْجِيَادُ ﴿٣٩﴾﴾ مأخوذة من (صفن الفرس) إلى آخره
والصافنات جمع صافنة.

﴿الْجِيَادُ﴾ معناه (السُّرَاع) بكسر المهملة، أي: المسرعة.
﴿جَسَدًا﴾ (أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾
أي: شيطانًا، أسمه: آصف بفاء، أو آصر براء، أو صخر، جلس على
كرسي سليمان، وعكفت عليه الطير وغيرها فخرج سليمان في غير هيئته
فراه على كرسيه وقال: للناس أنا سليمان فأنكروه.
﴿رُضَاءً﴾ (أي: طيبة)، وقال غيره: لينة. ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾ (أي:
(حيث شاء).

﴿فَأَمَّنَ﴾ (أي: أعط). ﴿بِعَيْرِ حِسَابٍ﴾ (أي: بغير حرج).
٣٤٢٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَقَلَّتْ الْبَارِحَةَ
لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَمَكَّنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَخَذْتُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبُطَهُ عَلَيَّ سَارِيَةَ مِنْ
سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سَلِيمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي
مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي. فَرَدَّدْتُهُ خَاسِنًا. ﴿عَفْرِيَّتٌ﴾ [النمل: ٣٩]: مُتَمَرِّدٌ
مِنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٍّ، مِثْلُ زَيْبِيَّةٍ جَمَاعَتُهَا: الزَّبَائِنَةُ.
(شعبة) أي: ابن الحجاج.

(إن عفريتا من الجن) إلى آخره، مرّ شرحه في كتاب: الصلاة^(١)

(١) سبق برقم (٤٦١) كتاب: الصلاة، باب: الأسير أو الغريم يربط في المسجد.

(عفريت) أي: متمرد من إنس أو جان (مثل زبينة) بكسر الزاي، وسكون الموحدة، وكسر النون، وفتح الياء، قال شيخنا: ومراده بهذا أنه قيل في عفريت: عفرية، وهي قراءة شاذة، أي: فكأنه قال عفريه مثل زبينة، وإلا فعفريت ليس مثل زبينة^(١). (جماعتها) أي: الزبينة. (الزبانية) فالزبانية جمع زبينة، وقيل: جمع زبني، وقيل: زابن، وقيل: زباني، وقيل: زبنت وقيل: لا واحد له من لفظه، والزبانية في الأصل: أسم أصحاب الشرطة مشتقة من الزبن، وهو الدفع، وأطلقت على الملائكة؛ لأنهم يدفعون الكفار في النار، قال ابن عبد البر: الجن على مراتب والأصل: جني فإن خالط الإنس، قيل: عامر وأن تعرض للصبيان، قيل: روح ومن زاد في الخبث، قيل: شيطان، فإن زاد على ذلك قيل: مارد [فإن زاد على ذلك قيل: عفريت]^{(٢)(٣)}.

٣٤٢٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ أَمْرًا، تَحْمِلُ كُلُّ أَمْرَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ تَحْمِلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا إِخْدَى شِقِّيهِ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَالَهَا لَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [٢٨١٩، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩ - مسلم: ١٦٥٤ - فتح: ٤٥٨/٦]

قَالَ شُعَيْبٌ وَابْنُ أَبِي الزُّنَادِ: «تَسْعِينَ». وَهُوَ أَصَحُّ.
(لأطوفن) من طاف وفي نسخة: «لأطيفن» من أطاف والطواف هنا كناية عن الجماع.
(قال شعيب) أي: ابن أبي حمزة الحمصي، ومرر شرح الحديث

(٢) «التمهيد» ١١/١١٧.

(١) «الفتح» ٦/٤٦٠.

(٣) من (س).

في كتاب: الجهاد، في باب: من طلب الولد^(١).

٣٤٢٥ - حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى». قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَزْبَعُونَ». ثُمَّ قَالَ: «حَيْثُمَا أَدْرَكْتِكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ، وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدًا». [انظر: ٣٣٦٦ - مسلم: ٥٢٠ - فتح: ٤٥٨/٦]

(الأعمش) هو سليمان بن مهران. (إبراهيم) أي: ابن يزيد بن

شريك.

(أي مسجد وضع؟) إلى آخره، مرّ شرحه في باب: قول الله

تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾^(٣).

٣٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ». [٤٥٨٣ - مسلم: ٢٢٨٤ - فتح: ٤٥٨/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (أبو الزناد) هو عبد الله بن

ذكوان.

(مثلي ومثل الناس) بفتح ميمهما وثانيهما، أي: مثل دعائي إياهم

إلى الإسلام المنقذ لهم من النار، ومثل ما زينت لهم أنفسهم من

التمادي على الباطل (كمثل رجل استوقد) أي: أوقد. (نارًا) هي جوهر

(١) سبق برقم (٢٨١٩) كتاب: الجهاد والسير، باب: من طلب الولد للجهاد.

(٢) في الأصل: أي بالتشديد فقط.

(٣) سبق برقم (٣٣٦٦) كتاب: أحاديث الأنبياء.

لطيف مضيء حار محرق. (فجعل الفراش) بفتح الفاء جمع فراشة وهي التي تطير وتتهافت في النار. (وهذه الدواب) عطف على الفراش وهي جمع دابة وأراد بها هنا، مثل: البرغش والبعوض والجنذب. (تقع في النار) خبر جعل لأنها من أفعال المقاربة فتعمل عمل كان، وسبب وقوع الفراشة ونحوها في النار قيل: ضعف بصرها فتظن أنها في بيت مظلم وأن السراج مثلاً كوة فترمي بنفسها إليه، وهي من /١٠٣٩/ شدة طيرانها تجاوزه فتقع في الظلمة فترجع إلى أن تحترق، وقيل: ضررها لشدة النور، فتقصد إطفاءها، فلشدة جهلها تورط نفسها فيما لا قدرة لها عليه .

٣٤٢٧ - وَقَالَ: «كَانَتْ أَمْرَاتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بِابْنِ إِخْدَاهُمَا، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ. وَقَالَتِ الْآخَرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ. فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكَبْرَى فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرَتَاهُ، فَقَالَ: أَتُؤْنِي بِالسُّكَّينِ أَشَقُّهُ بَيْنَهُمَا. فَقَالَتِ الصُّغْرَى: لَا تَفْعَلْ يَزْحَمُكَ اللَّهُ، هُوَ ابْنَهَا. فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسُّكَّينِ إِلَّا لَيُؤْمِنِدُنِي، وَمَا كُنْتُ نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ. [٦٧٦٩ - مسلم: ١٧٢٠ - فتح: ٤٥٨/٦]

(وقال) أي: أبو هريرة فهو موقوف عليه، أو النبي ﷺ فهو مرفوع إليه كما عند النسائي^(١).

(فتحاكمنا) في نسخة: «فتحاكمنا». (فقضى به للكبرى) أي: لأنه كان في يدها وعجزت الأخرى عن إقامة البينة. (فقضى به للصغرى) أي: لما رآه من جذعها الدال على عظم شفقتها، ولم يلتفت إلى إقرارها.

(١) «سنن النسائي» ٢٣٦/٨ كتاب: آداب القضاة، باب: نقض الحاكم ما يحكم به غيره.

(إن أي: ما (سمعت بالسكين) إلى آخره السكين تذكر وتؤنث، وسميت بالسكين لأنه تسكن حركة الحيوان، وب(المدية) بثلاث الميم؛ لأنها تقطع مدى حياة الحيوان.

٤١ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٢-١٨]. ﴿وَلَا تُصَعِّرْ﴾ [لقمان: ١٨] الإِعْرَاضُ بِالْوَجْهِ.

(باب) ساقط من نسخة. (قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ﴾) قوله: ﴿وَأَنْ اشْكُرْ﴾ إلى آخره ساقط من نسخة.

(الإِعْرَاضُ بِالْوَجْهِ) تَفْسِيرٌ لـ ﴿تُصَعِّرْ﴾.

٣٤٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أَيْتِنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَتَنَزَلَتْ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. [انظر: ٣٢ - مسلم: ١٢٤ - فتح: ٤٦٥/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عن إبراهيم) أي: النخعي.

(عن علقمة) أي: ابن قيس النخعي. (عن عبد الله) أي: ابن

مسعود.

(لما نزلت ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾) إلى آخره مر شرحه وما بعده في كتاب: الإيمان، في باب: ظلم دون ظلم^(١).

(١) سبق برقم (٣٢) كتاب: الإيمان، باب: ظلم دون ظلم.

٣٤٢٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَقُ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ الشُّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانَ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: ﴿يَبْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.»
(حَدَّثَنِي) فِي نَسْخَةِ: «حَدَّثَنَا». (إِسْحَقُ) أَي: ابْنِ رَاهَوِيَةَ.

٤٢ - بَاب ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ الْآيَةَ [يس: ١٣].
﴿فَعَزَّزْنَا﴾ [يس: ١٤] قَالَ مُجَاهِدٌ: شَدَّدْنَا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
﴿طَطَّرْنَاكُمْ﴾ [يس: ١٩]: مَصَابِيئِكُمْ.

(بَاب: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ﴾) أَي: لِأَجْلِهِمْ. (﴿مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ الْآيَةَ) (﴿الْقَرْيَةَ﴾): إِنطَاكِيَّة، وَ﴿إِذْ جَاءَهَا﴾ بَدَلَ مَنْ أَصْحَابِ الْقَرْيَةِ / ١٠٤٠/.
(شَدَّدْنَا) تَفْسِيرٌ لِعَزَّزْنَا. (﴿طَطَّرْنَاكُمْ﴾) أَي: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا طَطَّرْنَاكُمْ﴾ مَعْنَاهُ: (مَصَابِيئِكُمْ).

٤٣ - بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٢-٧].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مِثْلًا. يُقَالُ: ﴿رَضِيًّا﴾ مَرْضِيًّا ﴿عِتِيًّا﴾ عَصِيًّا يَعْتُو ﴿قَالَ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي عَلْمٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ٨-١٠] وَيُقَالُ: صَحِيحًا، ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١] ﴿فَأَوْحَى﴾: فَأَشَارَ ﴿يَبْحَثُ خِذَ الْكِتَابِ بِقُوَّةٍ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مریم: ١٢-١٥] ﴿حَفِيًّا﴾ [مریم: ٤٧]: لَطِيفًا ﴿عَاقِرًا﴾ [مریم: ٨] الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءً.

(باب: قول الله تعالى: ﴿ذَكَرْ رَحْمَتِ رَبِّكَ﴾) قوله ﴿ذَكَرْ﴾ (خبر ﴿كَيْهَيَّصَ﴾ ①) إن أَوَّلَ بالسورة أو بالقرآن، أو خبر محذوف، أي: المتلو ذكر رحمة ربك، أو مبتدأ خبره محذوف، أي: فيما أوحى إليك ذكر رحمة ربك: ﴿عَبْدُهُ زَكَرِيَّا﴾) فيه أربع لغات المد، والقصر مع بقاء الألف، وحذفها مع تشديد الياء، وتخفيفها وهو مصروف في التشديد ممنوع الصرف في غيره ﴿إِذْ﴾ متعلق برحمة. ﴿نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾) أي: سرًا في جوف الليل؛ لأنه أسرع للإجابة، ولأنه أبعد من الرياء وأدخل في الأخلص.

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ﴾) أي: ضعف. ﴿الْعَظْمُ مِنِّي﴾ المراد: ضعف جميع بدني، وإنما خصَّ العظم؛ لأنه كالأس للبناء، فإذا ضعف الأس ضعف البناء، ولأنه أصلب ما في الإنسان فإذا ضعف غيره بالأولى ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾) شبه الشيب في بياضه بشواظ النار، وانتشاره في الشعر باشتعالها، ثم أخرجه مخرج الاستعارة ثم أسند الأشتعال إلى الرأس الذي هو مكان محل الشيب مبالغة، وجعل الشيب مميزًا أيضًا للمقصود، وقوله: ﴿إِذْ نَادَى﴾) إلى آخره ساقط من نسخة.

(إلى قوله: ﴿لَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾) قال ابن عباس: أي: (مثلا) لأنه كان سيدًا وحصورًا، أي: مبالغًا في حبس نفسه عن الشهوات والملاهي، وقال في رواية أخرى: أي: لم يسم أحد قبله بيحي، وفيه / ١٠٤١ / فضيلة ليحيى إذ تولى الله تسميته باسم لم يسبق إليه ولم يكلها إلى أبويه. ﴿رضيا﴾) يعني في قوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلُهُ

رَبِّ رَضِيًّا ﴿١﴾ أي: مرضيا أي: لك ولعبادك. (عتيا) يعني في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ أي: عصيا بالصاد، وقال: الزمخشري، أي: يبسا في المفاصل والعظام^(١)، وقيل: صوابه عسيا بالسين، يقال: عسى الشيخ إذا أنتهى سنه وكبر وعلى التصويب جرى شيخنا^(٢). ﴿وَكَانَتْ أَمْرًا قَاعِرًا وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ ساقط من نسخة.

﴿تَلَكَّ لَيْالٍ سَوِيًّا﴾ أي: متتابعات، ويقال: أي: صحيحا أي: ما بك من خرس ولا بكم، وهذا أوجه؛ لأنه لم يقدر أن يتكلم من الناس إلا بذكر الله.

﴿مِنَ الْمُحْرَابِ﴾ أي: من المصلى. ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا﴾ أي: صلوا ونزهوا ﴿فَأَوْحَىٰ﴾ أي: (فأشار). ﴿خُذِ الْكِتَابَ﴾ هو التوراة. ﴿حَفِيًّا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ بِحَفِيًّا﴾ أي: (لطيفا) ﴿عَاقِرًا﴾ معناه: (الذكر والأنثى سواء) أي: في التسمية، فيقال: لكل منهما عاقر.

٣٤٣٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَغَصَعَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِي: «ثُمَّ صَعِدَ حَتَّىٰ أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وَقَدْ أُزِيلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا خَلَصْتُ، فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةِ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمَ عَلَيْهِمَا. فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ». [انظر: ٣٢٠٧ - مسلم: ١٦٤ - فتح: ٦/

[٤٦٧

(قتادة) أي: ابن دعامة.

(عن ليلة أسري به) لفظ: (به) ساقط من نسخة (ابن خالة) أي: كل واحد منهما ابن خالة الآخر وأم يحيى: إشاع بكسر الهمزة، وبشين معجمة أخت مريم، وأما: حنة بفتح المهملة وتشديد النون.

٤٤ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ ﴿١٦﴾ [مريم: ١٦]. ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾ [آل عمران: ٤٥]. ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٣٣﴾ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٣-٣٧].

قال ابن عباس: وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم، وآل عمران، وآل ياسين، وآل محمد ﷺ، يقول: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ [آل عمران: ٦٨] وهم المؤمنون، ويُقال: آل يعقوب، أهل يعقوب. فإذا صغرُوا آل ثم ردوه إلى الأصل قالوا: أهيل.

(باب) ساقط من نسخة. (قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾) أي: قصتها. ﴿إِذِ انْتَبَذَتْ﴾) أي: أعتزلت. ﴿مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾) أي: شرقي بيت المقدس، أو شرقي دارها، (إذ) في نسخة: «وإذ». ﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾) أي: بعيسى لوجوده بها وهي: كن ﴿وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾) هم إسماعيل، وإسحق، وأولاد همام، ومنهم محمد ﷺ.

﴿وَآلَ عِمْرَانَ﴾) هم موسى وهارون ابناه، وأتباعهما، ومنهم

محمد ﷺ، ونقل البخاري بعد عن ابن عباس تفسير آل عمران بما هو أعم من ذلك. ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي: بغير تقدير لكثرتة، أو بغير استحقاق تفضلاً منه.

(قال ابن عباس) إلى آخره فيه إشارة إلى أن في قوله تعالى: ﴿وَأَلَّ عِمْرَانٌ﴾ تخصيصاً وتغليياً. (يقول) أي: ابن عباس. (إن أولى الناس) إلى آخره حاصله: تأكيد أن المراد بآل عمران: المؤمنون ممن ذكر. (ويقال آل يعقوب: أهل يعقوب) أي: أصل آل: أهل قلبت الهاء همزة ثم قلبت الهمزة ألفاً، وقيل: أصله: أول من آل يؤول، إذا رجع؛ لأن الإنسان يرجع إلى آله فقلبت الواو ألفاً؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها. (فإذا) في نسخة: «إذا». (ثم رده إلى الأصل) أي: لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها، ولفظ: (ثم) ساقط من نسخة.

٣٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُوَلَّدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ، غَيْرَ مَزْدَمٍ وَابْنِهَا». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿وَلِئِنْ أُعِيدَهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]. [انظر: ٣٢٨٦ - مسلم - ٢٣٦٦ - فتح: ٤٦٩/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (فيستهل) أي: يصيح. (ما من بني آدم مولود) إلى آخره، مرّ شرحه في باب: صفة إبليس^(١).

(١) سبق برقم (٣٢٨٦) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده.

٤٥ - باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرِيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِيْنَ ﴿٤٢﴾ يَمْرِيْمُ أَفْتَى لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِيْنَ ﴿٤٣﴾ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُوْنَ أَقْلَمُهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُوْنَ ﴿٤٤﴾﴾ [آل عمران: ٤٢-٤٤] يُقَالُ: ﴿يَكْفُلُ﴾ يَضْمٌ، ﴿وَكَفَلَهَا﴾ [آل عمران: ٣٧]: ضَمَّهَا، مُخَفَّفَةٌ لَيْسَ مِنْ كِفَالَةِ الدُّيُونِ وَشَبَّهَهَا.

(باب) بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه. ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ﴾ (أي: جبريل). ﴿يَمْرِيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾ (أي: اختارك) ﴿وَطَهَّرَكِ﴾ (من ميسس الرجال). ﴿وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِيْنَ﴾ (أي: أهل زمانك). ﴿يَمْرِيْمُ أَفْتَى لِرَبِّكِ﴾ (أي: ما ذكر من أمر زكريا ومريم). ﴿وَمِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾ (أي: أخبار ما غاب عنك). ﴿وَإِذْ يَقُوْنَ أَقْلَمُهُمْ﴾ (أي: في الماء يقرعون ليظهر لهم). ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُوْنَ﴾ (أي: في كفالتها). (يقال: يكفل) أي: (يضم كفلهما) أي: (ضمها مخففة) ومشددة أيضًا، وهما قراءتان فذكرنا على الأولى مرفوع، وعلى الثانية منصوب. (ليس) أي: كفلهما. (من كفالة الديون وشبهها) أي: في أنها بمعنى التزام الدين وشبهه، وإلا فهي بمعنى الضم، أيضًا؛ لأنها ضم ذمة إلى ذمة في الالتزام.

٣٤٣٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ؑ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ». [٣٨١٥ - مسلم: ٢٤٣٠ - فتح: ٦/٤٧٠]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ (في نسخة: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ»). (النصر) أي: ابن

شميل. (عن هشام) أي: ابن عروة.
 (خير نسائها) أي: نساء الدنيا في زمن مريم. (مريم ابنة عمران،
 وخير نسائها) أي: في الدنيا في زمن خديجة (خديجة) وبما قررت أنه أندفع
 ما يقال: إن ذلك معارض لخبر: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
 على سائر الطعام»^(١).

٤٦ - باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِيكَةُ لِمَرْيَمُ ﴿إِلَى قَوْلِهِ:

﴿فَأِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧] ﴿يُبَشِّرُكَ﴾

و ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ وَاحِدٌ ﴿وَجِيهًا﴾ [آل عمران: ٤٥]: شَرِيفًا.

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: ﴿الْمَسِيحُ﴾ [آل عمران: ٤٥]: الصَّدِيقُ. وَقَالَ

مُجَاهِدٌ: الكَهْلُ: الحَلِيمُ، وَالْأَكْمَةُ: مَنْ يُبْصِرُ بِالنَّهَارِ وَلَا

يُبْصِرُ بِاللَّيْلِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ يُولَدُ أَعْمَى.

(باب) ساقط من نسخة. (قوله) في نسخة: «قول الله تعالى». ﴿إِذْ

قَالَتِ الْمَلَأِيكَةُ لِمَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾) أي: عقب الأمر بلا مهلة، وقوله: ﴿إِنَّ

اللَّهُ يُبَشِّرُكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾) ساقط من نسخة. (يبشرك

ويشرك» معناهما (واحد) وهما قراءتان.

﴿وَجِيهًا﴾) أي: (شريفًا) ذاجاه وقدر في الدنيا بالنبوة، وفي

الآخرة بالشفاعة. (وقال إبراهيم) أي: النخعي. (المسيح) معناه:

(الصديق) ووزنه فعيل بمعنى فاعل؛ لأنه يمسح الأرض بالسياحة،

(١) الحديث الآتي.

أي: يقطعها، أو لأنه يمسح ذا العاهة فيبرأ، أو بمعنى مفعول؛ لأنه مسح بالبركة، أو لأنه ولد ممسوحاً بالدهن. (الكهل) أي: في قوله تعالى: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ معناه: (الحليم) تعريف الكهل بالحليم مجاز كما أشار إليه ابن الأثير^(١)، وإلا فالمعروف في اللغة أنه من جاوز الثلاثين؛ زاد ابن الأثير إلى الأربعين وغيره إلى خمسين، أو ستين، أي: وما بعد ذلك يسمى شيخاً.

﴿الْأَكْمَه﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَأُزِيءُ الْأَكْمَه﴾ هو (من) يبصر بالنهار، ولا يبصر بالليل، وقيل: هو الأعمش. (وقال غيره) أي: غير مجاهد هو: (من يولد أعمى) وعليه الجمهور.

٣٤٣٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ، كَمَلَمَلِ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٍ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ أُمْرَأَةٌ فِرْعَوْنَ». [انظر: ٣٤١١ - مسلم: ٢٤٣١ - فتح: ٤٧١/٦]

(آدم) أي: ابن أبي إياس. (شعبة) أي: ابن الحجاج. (مرة) أي: ابن شراحيل.

(كفضل الثريد على سائر الطعام) أي: لأنه أفضل طعام العرب وألذه. (كمل من الرجال) إلى آخره مرّ شرحه في باب: قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٢).

(١) «النهاية في غريب الحديث» ٢١٣/٤.

(٢) سبق برقم (٣٤١١) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾.

٣٤٣٤ - وَقَالَ ابْنُ وَهَبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رُكْبَنِ الْإِبِلِ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبِ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ. تَابَعَهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [٥٠٨٢، ٥٣٦٥ - مسلم: ٢٥٢٧ - فتح: ٦/٤٧٢]

(ابن وهب) هو عبد الله المصري. (يونس) أي: ابن يزيد الأيلي.
(عن ابن شهاب) هو محمد بن مسلم الزهري.

(نساء ركن الأبل) كناية عن نساء العرب. (أحناه) أي: أشفق من وجد، أو خلق من النساء وغيرهن ووجد الضمير فيه تبعاً لنطق العرب به وإلا فالقياس أحناهن وكذا الكلام في (وأرعاه على زوج) من الرعاية وهي الملاحظة. (في ذات يده) متعلق بأرعاه، أي: في ماله المضاف إليه، وفي ذلك فصيلة نساء قريش بهاتين الخصلتين: وهما الحنو على الأولاد، ومراعاة حق الزوج في ماله. (ولم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط) أي: لم / ١٠٤٥ / تدخل في الموصوفات بركوب الأبل فهي أفضلهن. (تابعه) أي: يونس. (ابن أخي الزهري) هو محمد بن عبد الله بن مسلم.

٤٧ - [[باب]] قَوْلُهُ:

﴿يَتَأَهَّلَ الْكَتَبِ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَهَُا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ. وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٧﴾﴾ [النساء: ١٧١].

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ﴿وَكَلِمَتُهُ﴾: كُنْ فَكَانَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾: أَحْيَاهُ فَجَعَلَهُ رُوحًا ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾.

(باب) ساقط من نسخة. (قوله) زاد في نسخة: «عَلَيْكَ». ﴿يَتَأَهَّلُ الْكِتَابِ﴾) أي: الأنجيل، وفي نسخة: قل يا أهل الكتاب، والصواب: حذف (قل)؛ لأنها غير مذكورة في هذه الآية. ﴿لَا تَقُولُوا﴾) أي: تجاوزوا الحد. ﴿فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾) أي: من تزيهه عن الشريك والولد. ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُوكَ اللَّهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا﴾) أي: أوصلها. ﴿إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ﴾) أي: وإلى ذي روح منه.

﴿فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا﴾ الألهة ﴿ثَلَاثَةً﴾) الله وعيسى وأمه ﴿أَنْهَوْنَا﴾) أي: عن ذلك وأتوا ﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾) منه وهو التوحيد ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ﴾) تنزيهاً له عن ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾) خلقاً وملكاً ﴿وَكُنْفَى بِاللَّهِ وَكَيْلًا﴾) أي: في تدبير المخلوقات، وقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا﴾) إلى آخره ساقط من نسخة. (قال أبو عبيد) هو القاسم بن سلام. (كلمته) معناها (كن فكان). وقال غيره: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾) معناه: (أحياه) الله (فجعله روحاً) صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى الأصل والمادة له.

﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾) أي: ولا تقولوا في حق الله تعالى وعيسى وأمه [ثلاثة آلهة، بل الله واحد منزّه عن الولد والصاحبة، وعيسى وأمه]^(١) مخلوقان مربوبان، وقيل: ولا تقولوا إن الله جوهر واحد وله ثلاثة أقانيم فتجعلوا كل أقنوم إلهاً، ويعنون بالأقانيم الوجود والحياة

(١) من (س).

والعلم وقد يعبرون عنها بالأب والابن وروح القدس ويريدون بالأب الوجود وبالابن المسيح وبالروح الحياة، أو بالأب الذات، والابن العلم وبالروح الحياة.

٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عُبَادَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ، أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، عَنْ عُمَيْرٍ عَنِ جُنَادَةَ وَزَادَ: «مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، أَيُّهَا شَاءَ». [مسلم: ٢٨ - فتح: ٦/٤٧٤]

(حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ) أَي: ابْنُ مُسْلِمٍ الدَّمَشْقِيِّ، وَفِي نَسْخَةٍ: «أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ». (عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. (عَنْ عِبَادَةَ) أَي: ابْنِ الصَّامِتِ.

(وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ) زَادَ نَسْخَةٌ: وَابْنُ أُمَّتِهِ. (الْوَلِيدُ) أَي: ابْنُ مُسْلِمٍ. (حَدَّثَنِي) فِي نَسْخَةٍ: «وَحَدَّثَنِي». (ابْنُ جَابِرٍ) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرِ الْأَزْدِيِّ. (أَيُّهَا شَاءَ) أَي: الدَّاخِلُ، أَوْ اللَّهُ مِنَ الْبَابِ الْمَعْدُ لِلدَّخُولِ مِنْهُ لِأَجْلِ ذَلِكَ الْعَمَلِ.

٤٨ - بَابُ ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦]. نَبَذْنَاهُ: أَلْقَيْنَاهُ - : اعْتَرَلْتُ ﴿شَرِقِيًّا﴾ [مريم: ١٦] مِمَّا يَلِي الشَّرْقَ ﴿فَاجَاءَهَا﴾ [مريم: ٢٣]: أَفَعَلْتُ مِنْ جِثُّ، وَيُقَالُ: أَلْجَأَهَا: اضْطَرَّهَا. ﴿تَسْقُطُ﴾ [مريم: ٢٥]: تَسْقُطُ ﴿قَصِيًّا﴾ [مريم: ٢٢]: قَاصِيًّا ﴿فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧]: عَظِيمًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَسِيًّا﴾ [مريم: ٢٣] لَمْ أَكُنْ شَيْئًا. وَقَالَ

غَيْرُهُ: النَّسِيُّ: الْحَقِيرُ. وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: عَلِمَتْ مَرْيَمُ أَنَّ
التَّقِيَّ ذُو نُهْيَةٍ حِينَ قَالَتْ: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾. [مريم: ١٨]
قَالَ وَكَيْعٌ: عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ:
﴿سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤]: نَهْرٌ صَغِيرٌ بِالسُّرْيَانِيَّةِ.

(باب: ﴿وَأَذْكُرُ﴾) في نسخة: «باب قول الله ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ
مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾) لا تكرر في هذا مع قوله قبل باب: ﴿وَأَذْكُرُ
فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾) لأن الغرض من البابين مختلف؛
لأن هذا في عيسى وذاك في أخبار أمه.

(نبتناه) أي: في قوله تعالى: ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾ معناه: (ألقيناه)
وذكر هذا هنا لمناسبته أنتبذت لفظاً وإلا فمعناها مختلف، إذ معنى
نبتناه: ألقيناه كما ذكر، ومعنى أنتبذت: (اعتزلت). [كما أشار إليه
بقوله: (اعتزلت) أي: للعبادة، وفي نسخة: «فاعتزلت»^(١) ﴿شَرْقِيًّا﴾)
أي: في قوله تعالى: ﴿مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ معناه: (مما يلي الشرق) أي: من
بيت المقدس، أو من دار مريم ﴿فَأَجَاءَهَا﴾ وزنه في الأصل أفعلت؛
إذ الأصل أجيء فقلبت حركة الياء إلى الجيم ثم قلبت الياء الفاء. (من
جئت) أي: من مزيد جاء لكن حذف الألف من (جئت) لثلا يلتقي
ساكنان وكسرت الجيم لمناسبة الياء الأصلية ولا مانع.

ويقال معنى (أجاءها: ألجأها) أي: (اضطرها) المخاض وهو
الطلق. ﴿سَنُقِطُ﴾ بتشديد السين أصله تساقط فأدغمت التاء الثانية
بعد قلبها سيناً في السين معناه: (تسقط) بالبناء للمفعول وبالبناء

للفاعل، وكل من الثلاث قراءة متواترة. ﴿قَصِيًّا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿فَأَنْبَدَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ أي: (قاصيا) أي: بعيدًا ﴿فَرِيًّا﴾ أي: (عظيمًا).

﴿نَسِيًّا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُ نَسِيًّا﴾ معناه: (لم أكن شيئًا. وقال غيره) أي: غير ابن عباس (النسيء) معناه: (الحقير) في نسخة: «الشيء الحقير» وعليها فالتقدير نسيا معناه: الشيء الحقير. (أبو وائل) هو شقيق بن سلمة. (علمت مريم أن التقي) الآتي بيانه (ذو نهية) بضم النون وسكون الهاء، أي: عقل؛ لأنه ينهى صاحبه عن القبائح، (حين قالت) لجبريل لما أتاها في صورة شاب أمرد؛ لتستأنس بكلامه. ﴿إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ فأنته عني.

(وقال وكيع) أي: ابن الجراح. (عن إسرائيل) أي: ابن يونس. (عن أبي إسحق) أي: السبيعي. (عن البراء) أي: ابن عازب. ﴿سَرِيًّا﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكَ تَحَنُّكَ سَرِيًّا﴾ معناه: نهر صغير بالسريانية.

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِزٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عِيسَى، وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: جُرَيْجٌ، كَانَ يُصَلِّي، جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ، فَقَالَ: أُجِيبُهَا أَوْ أُصَلِّي؟ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمْنَهُ حَتَّى تُرِيَهُ وَجْهَ الْمُؤْمِسَاتِ. وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ أَمْرَأَةٌ، وَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى، فَأَتَتْ رَاعِيًا، فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ. فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ، وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ، قَالَ: الرَّاعِي. قَالُوا: نَبِي صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ طِينٍ.

وَكَانَتْ أَمْرًا تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَرَ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةٍ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ. فَتَرَكَ نُدْيَهَا، وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نُدْيِهَا يَمْسُهَا - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَمَسُّ إِضْبِعَهُ - ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ. فَتَرَكَ نُدْيَهَا فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَقَالَتْ: لِمَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَهَذِهِ الْأَمَةُ يَقُولُونَ: سَرَقَتْ زَيْنَتِ. وَلَمْ تَفْعَلْ. [انظر: ١٢٠٦ - مسلم: ٢٥٥٠ - فتح: ٤٧٦/٦]

(لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة) أي: على ما أوحى إليه إذ ذاك وإلا فقد تكلم من الأطفال أكثر من ثلاثة: يحيى عليه السلام، وشاهد يوسف والرضيع ولد ماشطة بنت فرعون حيث قال لأمه عند إرادة أبيها إلقائها في النار: أصبري يا أماه فإننا على الحق^(١)، والرضيع الذي في قصة أصحاب الأخدود حيث قال لأمه عندما جيء بها لتلقى في النار فتقاعست: أصبري يا أمه فإنك على الحق^(٢).

(المومسات) أي: الزانيات، ومر ذلك في كتاب: الصلاة. في باب: إذا دعت الأم ولدها في الصلاة^(٣) (ذو شارة) أي: ذو حسن وجمال، وقيل: ذو هيبة وملبس حسن يتعجب منه ويشار إليه.

٣٤٣٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) رواها الحاكم في «المستدرک» ٥٩٥/٢ كتاب: التاريخ من غير ذكر يحيى عليه السلام، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه مجاهد في «التفسير» ٤٧٩/٢.

(٣) سبق برقم (١٢٠٦) كتاب: العمل في الصلاة، باب: إذا دعت الأم ولدها في الصلاة.

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ: «لَقِيتُ مُوسَى - قَالَ: فَفَنَعْتَهُ - فَإِذَا رَجُلٌ - حَسِبْتُهُ قَالَ: - مُضْطَرِبٌ رَجُلُ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ - قَالَ: - وَلَقِيتُ عِيسَى - فَفَنَعْتَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: - رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ - يَغْيِي: الْحَمَامُ - وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ - قَالَ: - وَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا لَبَنٌ وَالْآخَرُ فِيهِ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ. فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ - أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ - أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ». [انظر: ١٢٠٦ - مسلم: ٢٥٥٠ - فتح: ٦/٤٧٦]

(حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ) فِي نَسْخَةٍ: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ». (هشام) أَي: ابْنُ يَوْسُفَ الصَّنْعَانِي. (عَنْ مَعْمَرٍ) أَي: ابْنِ رَاشِدٍ. (ح) لِتَحْوِيلِ السَّنَدِ. (مَحْمُودٌ) أَي: ابْنُ غِيلَانَ. (عَبْدُ الرَّازِقِ) أَي: ابْنُ هَمَامٍ. (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم) فِي نَسْخَةٍ: «قَالَ النَّبِيُّ». (أُسْرِي بِي) فِي نَسْخَةٍ: «أُسْرِي بِهِ». (حَسْبَتُهُ) أَي: مَعْمَرٌ. (مُضْطَرِبٌ) أَي: طَوِيلٌ غَيْرُ شَدِيدٍ، أَوْ خَفِيفُ اللَّحْمِ. (رَجُلُ الرَّأْسِ) بِكَسْرِ الْجِيمِ، أَي: مَنْظَفُ شَعْرِهِ وَمَسْرُوحِهِ. (شَنْوَةَ) حِي مِنَ الْيَمَنِ. (رُبْعَةٌ) بِفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ، وَيَجُوزُ فَتْحُهَا، أَي: مُعْتَدِلٌ لَا طَوِيلَ وَلَا قَصِيرَ، وَمَرَّ الْحَدِيثُ فِي بَابِ: «وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا»^(١).

٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ، فَأَمَّا عِيسَى فَأَمْرٌ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ، وَأَمَّا مُوسَى فَأَدَمٌ جَسِيمٌ سَبَطُ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الرُّطِّ». [فتح: ٦/٤٧٧]

(١) سبق برقم (٣٣٩٤) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: وكلم الله موسى تكليماً.

(إسرائيل) أي: ابن يونس. (عن ابن عمر) صوابه عن ابن عباس. (فآدم) بالمد أي: أسمر. (جسيم) أعترض بأن الجسيم إنما ورد في صفة الدجال، وأجيب بأن الجسم كما يقال للسمن يقال للطول فمراده بالجسيم الطويل كما في الرواية الأخرى. (الزط) بضم الزاي وتشديد الطاء المهملة، نوع من السودان، أو الهنود طوال الأجسام مع مخافة. ٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحِ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، إِلَّا إِنْ الْمَسِيحُ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ». [انظر: ٣٠٥٧ - مسلم: ١٦٩ - فتح: ٤٧٧/٦]

(أبو ضمرة) هو أنس بن عياض المدني. (موسى) أي: ابن عقبة. (بين ظهري الناس) بزيادة (ظهري) للتأكيد، وفي نسخة: «بين ظهراني الناس» بزيادة الألف النون لزيادة التأكيد، أي: جالسًا وسطهم. (طافية) بالتحية أي: بارزة، ويقال بالهمز أي: ذاهب ضوءها. ٣٤٤٠ - «وَأَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي الْمَنَامِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ أَدَمِ الرُّجَالِ، تَضْرِبُ لِيْتَهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرِ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ. ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَاءَهُ جَعْدًا قَطَطًا، أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِابْنِ قَطَنِ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ». تَابَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ. [٣٤٤١، ٥٩٠٢، ٦٩٩٩، ٧٠٢٦، ٧١٢٨ - مسلم: ١٦٩ - فتح: ٤٧٧/٦]

وأراني نفسي.

(لمته) بكسر اللام وتشديد الميم: الشعر المجاوز شحمة الأذنين

سمي بذلك؛ لأنه لَمَّا بالمنكبين فإن بلغهما فهو جمعة، وإذا بلغ شحمة الأذنين فقط فهو وفرة.

(قططا) بفتح الطاء وكسرهما أي: شديد جعودة الشعر. (أعور عين اليمنى) بإضافة عين من إضافة الموصوف إلى صفة، وفي نسخة: «أعور العين اليمنى».

(من رأيت) بضم التاء وفتحها. (بابن قطن) هو عبد العزى.

(تابعه) أي: موسى. (عييد الله) أي: ابن عمر العمري.

٣٤٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعِيسَى: أَحْمَرُ، وَلَكِنْ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ، يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ. فَذَهَبَتْ أَلْتَفْتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ جَسِيمٌ، جَعَدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ. وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطْنٍ». قَالَ الزُّهْرِيُّ: رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. [انظر: ٣٤٤٠ - مسلم ١٦٩، ١٧١ - فتح ٤٧٧/٦]

(لا والله ما قال النبي ﷺ لعيسى) أي: عنه (أنه أحمر) أنكر وصف عيسى أنه أحمر، وحلف على غلبة ظنه أن الوصف أشبه على الراوي، وأن الموصوف بكونه أحمر إنما هو الدجال لا عيسى، فإن عيسى إنما وصف بأنه آدم وجمع غير ابن عمر بين الروایتين بأن عيسى في الأصل أسمر، ولكن أحمر لونه بسبب التعب فصح وصفه بالأمرين. (سبط الشعر) لا ينافي ما مرَّ من أنه جعد^(١)؛ لأن المراد بالجعد

(١) سبق برقم (٣٤٣٨) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَذَكَّرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾.

جعد الجسم، أي: اجتماعه واكتنازه لا جعد الشعر. (يهادى' بين رجلين) بالبناء للمفعول، أي: يمشي متمايلا بينهما. (ينطف) بضم المهملة وكسرهما، أي: يقطر. (أو يهراق) بضم الياء وفتح الهاء وسكونها والشك من الرواي. (أعور عينه اليمنى) بجر عينه بالإضافة، وفي نسخة: برفعها مبتدأ مخبر عنه باليمنى، أو بدل بعض من كل من الضمير في (أعور) ولا يرفع بالصفة كما في الصفة المشبهة؛ لأن (أعور) لا يكون إلا نعتاً لمذكر، وعلى الجرف اليمنى خبر مبتدئ محذوف لا صفة لعينه؛ لأن معمول الصفة المشبهة لا يوصف، فلا يقال: زيد حسن الوجه المشرق بجر المشرق على أنه صفة للوجه، قالوا: لأن ذلك لم يسمع من العرب، ولأن معمول الصفة لما كان سبباً غير أجنبي أشبه الضمير لكونه أبداً راجعاً إلى الأول والضمير لا يوصف فكذا ما أشبهه. (كأن عينه عنب طافية) في نسخة: «كأن عنب طافية» بالنصب وحذف (عينه) بالتحية والنون والتقدير كأن في وجهه عنب، وفي أخرى: «كأن عينه طافية» بحذف عنب بالنون والموحدة ورفع طافية، ومرّ بيان ضبط طافية بحذف ومعناها آنفاً.

(قالوا هذا الدجال) أستشكل بأنه لا يدخل مكة ولا المدينة^(١)،

وأجيب: بأن المراد: لا يدخلهما زمن خروجه لا مطلقاً. (رجل) خبر مبتدئ محذوف، أي: هو، أي: ابن قطن (رجل ...) إلى آخره.

٣٤٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ - وَالْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عُلَاتٍ - لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ». [٣٤٤٣ - مسلم: ٢٣٦٥ - فتح: ٦/٤٧٧]

(١) روى ذلك «مسلم» (٢٩٢٧) كتاب: الفتن، باب: ذكر ابن صياد.

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.
 (أبو سلمة) أي: «ابن عبد الرحمن» كما في نسخة.
 (أنا أولى الناس بابن مريم) أي: لأنه كان أقرب الرسل إليه وأن
 دينه متصل بدينه وأن عيسى كان مبشراً به.

(أولاد علات) بفتح المهملة وشدة اللام وبمثناة الإخوة لأب من
 أمهات شتى كما أن الإخوة من الأم فقط أولاد أخفاف^(١) ومن الأبوين
 أولاد أعيان، والعلات جمع علة: وهي الضرة مأخوذة من العلل وهي
 الشربة الثانية بعد الأولى، وكان الزوج قد عل منها بعد ما كان ناهلاً من
 الأخرى، فأولاد العلات: أولاد الضرات من رجل واحد، والمعنى:
 أن الأنبياء أصلهم واحد وفروعهم مختلفة، فهم متفقون في الاعتقادات
 المسماة بأصول الدين مختلفون في الفروع: وهي الفقهيات.

٣٤٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ
 عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا
 أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ
 شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ
 عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [انظر: ٣٤٤٢ -
 مسلم: ٢٣٦٥ - فتح: ٦/٤٧٨]

(أمهاتهم شتى) تفسير لعلات. (وقال) في نسخة: «قال» بحذف
 الواو. (عن النبي ﷺ) فائدة ذكره معلقاً مختصراً تعدد طرقه.

(١) الأضياف، أي: مختلفون: وهو ما كان أهمهم واحدة والآباء شتى، أنظر:
 «المصباح المنير» ١/١٨٦، «القاموس المحيط» ص ٨١٠.

٣٤٤٤ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ: لَهُ أَسْرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. فَقَالَ عَيْسَى: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ عَيْنِي». [مسلم: ٢٣٦٨ - فتح: ٤٧٨/٦]

(حَدَّثَنَا عبد الله) في نسخة: «حَدَّثَنِي عبد الله». (عبد الرازق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد. (عن همام) أي: ابن منبه. (عيسى بن مريم) لفظ: (ابن مريم) ساقط من نسخة. (أسرقت) في نسخة: «سرت» بدون همزة الاستفهام، فيحتمل أنها مرادة، أو هو خبر. (كلا) نفي للسرقة ثم أكده بقوله (والله الذي لا إله إلا هو) في نسخة: «والذي لا إله إلا هو». (آمنت بالله وكذبت عيني) بتشديد الذال، وفي نسخة: بتخفيفها، أي: صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من أن الآخذ سرق بتقدير: إن سرت خبر لا احتمال أنه أخذ ماله فيه حق، أو ما أذن له صاحبه في أخذه، أو أخذه ليقبله وينظر فيه فقوله: (وكذبت عيني) أي: كذبتها ظاهراً، ومبالغة في تصديق الحالف لا حقيقة، كيف أكذبها وحقيقة المشاهدة أعلى اليقين؟! وفيه: دليل على الحد بالشبهة، ومنع القضاء بالعلم لكن محل المنع عند الشافعية في الحدود.

٣٤٤٥ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمُنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». [انظر: ٢٤٦٢ - مسلم: ١٦٩١ - فتح: ٤٧٨/٦]

(الحميدي) هو عبد الله بن الزبير. (سفيان) أي: ابن عيينة. (لا تطروني) بضم الفوقية، أي: لا تمدحوني بالباطل (كما أطرت النصارى بن مريم) أي: في أدعائهم لإلهيته وغيرها. (عبد الله) أي: ابن المبارك.

٣٤٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ حُرَّاسَانَ قَالَ لِلشَّعْبِيِّ، فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّبَ الرَّجُلُ أُمَّتَهُ فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ. وَإِذَا آمَنَ بَعِيسَى ثُمَّ آمَنَ بِهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ. وَالْعَبْدُ إِذَا اتَّقَى رَبَّهُ وَأَطَاعَ مَوْلِيَهُ، فَلَهُ أَجْرَانِ».

[انظر: ٩٧ - مسلم: ١٥٤ - فتح: ٤٧٨/٦]

(قال للشعبي) هو عامر بن شراحيل أي: قال له: إنا نقول: إن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته. (فقال) له (الشعبي أخبرني أبو بردة) هو عامر، أو الحارث.

(إذا أدب الرجل أمته) إلى آخره مرّ شرحه في [كتاب: العلم، في باب: تعليم الرجل أمته] (١).

٣٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا - ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ حَلْقٍ نَعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالِ مَنْ أَضْحَابِي ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ: أَضْحَابِي. فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُزْتَدِينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ، فَأَقُولُ: كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَيْسَى ابْنِ مَرْزَمٍ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْعَرِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧ - ١١٨]. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: هُمْ الْمُزْتَدُونَ الَّذِينَ أَرْتَدُّوا عَلَيَّ عَهْدَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه. [انظر: ٣٣٤٩ - مسلم: ٢٨٦٠ - فتح: ٤٧٨/٦]

(سفيان) أي: الثوري.

(تحشرون) أي: عند الخروج من القبور. (حفاة عراة) إلى آخره^(١)

باب قوله الله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾^(٢). (قال محمد بن يوسف الفربري) لفظ: (الفربري) ساقط من نسخة. (ذكر) بالبناء للمفعول. (عن أبي عبد الله) أي: البخاري. (عن قبيصة) أي: ابن عقبة. (قال) أي: في قوله: أنهم لن يزالوا مرتدين (هم المرتدون الذين أرتدوا) عن الإسلام.

٤٩ - باب نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام

(باب) ساقط من نسخة. (نزول عيسى بن مريم عليهما السلام) أي: من السماء إلى الأرض.

٣٤٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ الشَّجْدَةُ الْوَاحِدَةَ خَيْرَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ [النساء: ١٥٩]. [انظر: ٢٢٢٢ - مسلم: ١٥٥ - فتح: ٦/ ٤٩٠]

(إسحاق) أي: ابن راهوية. (عن صالح) أي: ابن كيسان. (ويضع الجزية) أي: لأنه لا يقبل إلا الإسلام ولعدم احتياج

(١) من (س).

(٢) سبق برقم (٣٣٤٩) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾.

الناس إلى المال لما تلقيه الأرض من بركاتها وليس عيسى ناسخا حكم الجزية، بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ بهذا، وفي نسخة: «ويضع الحرب». (حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها) برفع (خير) خبر مبتدأ محذوف، والجملة خبر (تكون) وبنصبه [في نسخة] (١) خبر (تكون) وذكر ذلك للمبالغة، وإلا فمعلوم أن السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها دائماً؛ لأن الآخرة خير وأبقى، و(حتى) الأولى في كلامه متعلقة بقوله: (يفيض المال) والثانية غاية لقوله: (فيكسر الصليب) إلى آخره. (ثم يقول أبو هريرة) أي: مستدلاً على نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان. ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ﴾ أي: بعيسى.

﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ وهم أهل الكتاب الذين يكونون في زمانه، والحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء: الرد على اليهود، حيث زعموا أنهم قتلوه فبين الله تعالى كذبهم، وأنه الذي يقتلهم، والحكمة في ذكر الآية: الإشارة إلى مناسبتها، لقوله: (حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها)؛ لما فيها من الإشارة إلى صلاح الناس وإقبالهم على الخير، فهم لذلك يؤثرون السجدة الواحدة على جميع الدنيا.

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ نَافِعِ - مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ». تَابَعَهُ عُقَيْلُ وَالْأَوْزَاعِيُّ. [انظر: ٢٢٢٢ - مسلم: ١٥٥ - فتح: ٦/٤٩١]

(ابن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير. (عن يونس) أي: ابن

يزيد الأيلي. (عن نافع مولى أبي قتادة) نسبة له؛ لملازمته له، وإلا فهو مولى امرأة من غفار.

(وإمامكم منكم) نَبه لذلك على أن الشريعة المحمدية متصلة إلى يوم القيامة.

(تابعه) أي: يونس. (عقيل) أي: ابن خالد. (والأوزاعي) هو عبد الرحمن.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٠- باب ما ذَكَرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

(بسم الله الرحمن الرحيم) ساقط من نسخة. (باب: ما ذكر عن بني إسرائيل) أسمه: يعقوب.

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ

رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحَدِيثِهِ: «أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: «إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرَقُ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعِ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ، فَإِنَّهُ عَذَابٌ بَارِدٌ»». [٧١٣٠ - مسلم: ٢٩٣٤ -

فتح: ٤٩٤/٦]

(أبو عوانه) هو الواضح بن عبد الله الشكري. (عبد الملك) أي:

ابن عمير الكوفي.

(لحديثه) أي: ابن اليمان. (ألا) بالتخفيف. (فأما الذي) في

نسخة: «فأما التي».

٣٤٥١ - قَالَ حَدِيثُهُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ

الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ. قِيلَ لَهُ: أَنْظِرْ.

قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ، فَأَنْظِرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَغْسِرِ. فَأَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ». [انظر: ٢٠٧٧ - مسلم: ١٥٦٠ - فتح: ٦/٤٩٤]

(ف قيل له) أي: في الآخرة.

٣٤٥٢ - فَقَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا يَتَسَّ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ إِذَا أَنَا مُتُّ فَاجْتَمِعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا حَتَّى إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِي وَخَلَصَتْ إِلَيَّ عَظْمِي، فَأَمْتَحَشْتُ، فَخَذُّوهَا فَاطْحِنُوهَا، ثُمَّ أَنْظِرُوا يَوْمًا زَاحًا فَادْرُوهُ فِي الْيَمِّ. فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ. فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ». قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَانَ نَبَاشًا. [٣٤٧٩، ٦٤٨٠ - فتح: ٦/٤٩٤]

(فامتحشت) بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول، أي احترقت. (رحا) أي: كثير الريح (فادروه) بمعجمة. (في اليم) أي: البحر. (فجمعه) أي: «الله» كما في نسخة. (نباشا) أي: للقبور يسرق الأكلان.

٣٤٥٣، ٣٤٥٤ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَفِقَ يَطْرُحُ حَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا أَغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا. [انظر: ٤٣٥، ٤٣٦ - مسلم: ٥٣١ - فتح: ٦/٤٩٤]

(حَدَّثَنِي بِشْرُ) في نسخة: «حَدَّثَنَا بِشْرُ». (عبد الله) أي: ابن المبارك. (معمر) أي: ابن راشد. (يونس) أي: ابن يزيد. (لما نزل) أي: الموت. (طفق) أي: جعل. (حميصه) أي: كساء لها أعلام. (يحذر) أي: أمته أن يفعلوا بقبره المقدس. (ما صنعوا) أي: اليهود والنصارى، ومرَّ الحديث في الصلاة^(١).

(١) سبق برقم (٤٣٥) كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في البيعة.

٣٤٥٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتِ الْقَرَازِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْتُمُونَ». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيِّنَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ». [مسلم: ١٨٤٢ - فتح: ٦/٤٩٥]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن فرات) بقاء مضمومة وفوقية، أي: ابن أبي عبد الرحمن. (أبا حازم) هو سلمان الأشجعي. (تسوسهم الأنبياء) أي: تتولى أمورهم. (أعطوهم حقهم) أي: أطيحوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة، فإن الله يحاسبهم بالخير والشر عن حال رعيته.

٣٤٥٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؓ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!». [مسلم: ٢٦٦٩ - فتح: ٦/٤٩٥]

(أبو غسان) هو محمد بن مطرف.

(سنن من قبلكم) بفتح السين، أي سبيلهم ومنهاجهم. (حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه) خصَّ جحر الضب^(١) بالذكر لشدة ضيقه ورداءته. (قال) أي: «رسول الله ﷺ» كما في نسخة. (فمن) أستفهام إنكاري، أي: ليس المراد غيرهم.

(١) في هامش (ج): إنما خصَّ الضب؛ لأن العرب تقول: هو قاضي الطير والبهائم، وأنها أجمعت إليه لما خلق الإنسان فوصفوه له فقال: تصفون خلقًا ينزل الطائر من السماء ويخرج الحوت من البحر فمن كان ذا جناح فليطر، ومن كان ذا مخلب فليخطف.

٣٤٥٧ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، فَذَكَرُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ. [انظر: ٦٠٣ - مسلم: ٣٧٨ - فتح: ٦/٤٩٥]

(عبد الوارث) أي: ابن سعيد. (خالد) أي: الحذاء. (عن أبي قلابة) هو عبد الله بن زيد.

(ذكروا النار) إلى آخره مرّ في بدء الأذان من كتاب: الصلاة^(١).

٣٤٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يُجْعَلَ يَدُهُ فِي خَاصِرَتَيْهِ، وَتَقُولُ: إِنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُهُ. تَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ. [فتح: ٦/٤٩٥]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن الأعمش) هو سليمان. (عن أبي الضحى) هو مسلم بن صبيح. (عن مسروق) أي: ابن الأجدع. (أن يجعل) أي: المصلي. (تابعه) أي: سفيان.

٣٤٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلٍ مَن خَلَا مِنَ الْأُمَّمِ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلَتْ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلَتْ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ قِيْرَاطَيْنِ؟ أَلَا فَانْتُمْ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى

(١) سبق برقم (٦٠٣) كتاب: الأذان، باب: بدء الأذان.

مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ قِيْرَاطَيْنِ، أَلَا لَكُمْ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً. قَالَ اللهُ: هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنَّهُ فَضَّلِي أُعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ». [انظر: ٥٥٧ - فتح: ٦/٤٩٥]

(ليث) في نسخة: «الليث».

(وإنما مثلكم) أي: مع نبيكم. (ومثل اليهود والنصارى) أي: مع أنبيائهم. (كرجل أستعمل عمالاً) إلخ مر ذكره في الصلاة^(١).

٣٤٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَاتَلَ اللهُ فُلَانًا، أَمْ يَغْلَمُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا^(٢) فَبَاعُوهَا؟».

تَابِعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [انظر: ٢٢٢٣ - مسلم: ١٥٨٢ - فتح: ٦/٤٩٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن عمرو) أي: ابن دينار. (عن طاووس) أي: ابن كيسان.

(قاتل الله فلاناً) أي: سمرة بن جندب، ومر شرح الحديث في كتاب: البيع^(٣).

(تابعه) أي: ابن عباس.

٣٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [فتح: ٦/٤٩٦]

(١) سبق برقم (٥٥٧) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب.

(٢) كذا في الأصل بفتح الميم وتخفيفها، وفي (س): فجملوها بفتح الميم وتشديدها.

(٣) سبق برقم (٢٢٢٣) كتاب: البيوع، باب: لا يذاب شحم الميتة.

(عن أبي كبشة) أي: السلولي، واسمه كنيته.
(وحدثوا) الأمر فيه للإباحة (فليتبوا) أي: فليتخذ والأمر فيه
بمعنى الخبر.

٣٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ
صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ». [٥٨٩٩ -
مسلم: ٢١٠٣ - فتح: ٤٩٦/٦]

(حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ) في نسخة: «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ». (عن صالح) أي:
ابن كيسان.

(لا يصبغون) أي: شيب اللحية والرأس. (فخالفوهم) يعني:
فاصبغوا بغير السواد.

٣٤٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ،
حَدَّثَنَا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدَّثَنَا، وَمَا نَخْشَى أَنْ
يَكُونَ جُنْدُبٌ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ، فَجَزَعٌ فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَرَّ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ،
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بِأَذْرِنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ». [انظر: ١٣٦٤ - مسلم: ١١٣ -
فتح: ٤٩٦/٦]

(حَدَّثَنِي) في نسخة: «حَدَّثَنَا». (محمد) أي: ابن معمر بن ربيعي
القيسي، أو ابن يحيى الذهلي. (حَدَّثَنِي) في نسخة: «حَدَّثَنَا». (حجاج)
أي: ابن منهل. (جرير) أي: ابن حازم. (عن الحسن) أي: البصري.
(في هذا المسجد) أي: مسجد البصرة. (وما نسينا) أي: ما حَدَّثَنَا
به. (جرح) بضم الجيم. (فجزع) بكسر الزاي. (فما رقأ) بفتح القاف
وبالهمز، أي: ما أنقطع. (قال الله تعالى) في نسخة: «قال الله صلى الله عليه وسلم».
(حرمت عليه الجنة) أي: لكونه أستحل ذلك، أو تغليظاً عليه، أو في
أول الأمر لا في آخره.

٥١ - [باب] حَدِيثُ أُبْرَصَ وَأَعْمَى وَأَقْرَعَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

(باب: حديث أبرص وأقرع وأعمى) وصفهم بقوله. (في بني

إسرائيل) أي: الكاثنين فيهم وهو ساقط من نسخة.

٣٤٦٤ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أُبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى بَدَأَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأُبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، قَدْ قَدِرَنِي النَّاسُ. - قَالَ: - فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ: الْبَقْرُ. هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ، أَنَّ الْأُبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ، قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقْرُ - فَأَعْطِي نَاقَةَ عَشْرَاءَ، فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا.

وَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا، قَدْ قَدِرَنِي النَّاسُ. - قَالَ: - فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ - قَالَ: الْبَقْرُ. - قَالَ: - فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا. وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ. - قَالَ: - فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا، فَأَتَيْتِ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنْ بَقْرٍ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْغَنَمِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأُبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِينٌ، تَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ الْلَوْنَ الْحَسَنَ

وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتْبَلُّغَ عَلَيْهِ فِي سَفْرِي. فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحُقُوقَ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَفْقَدُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَن كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ. وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ. وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ وَتَقَطَّعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاءَ أَتْبَلُّغَ بِهَا فِي سَفْرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ بَصْرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ اللهُ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا أَتْبَلِيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ». [٦٦٥٣ - مسلم: ٢٩٦٤ - فتح: ٦/٥٠٠]

(حَدَّثَنِي أَحْمَدُ) فِي نَسْخَةٍ: «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ». (هَمَامُ) أَي: ابْنُ يَحْيَى الْعَوْذِيُّ. (وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ) أَي: الذَّهَلِيُّ. (قَالَ: أَخْبَرَنِي) فِي نَسْخَةٍ: «قَالَ: حَدَّثَنِي».

(بَدَأَ اللهُ) بِالْهَمْزِ بِمَعْنَى أَبْتَدَأَ، وَبِدُونِهِ بِمَعْنَى قَضَى لَا بِمَعْنَى ظَهَرَ بَعْدَ أَنْ كَانَ خَافِيًا؛ لِأَنَّهُ مَحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى. (أَنْ يَتْبَلِيَهُمْ) أَي: يَخْتَبِرُهُمْ. (قَدْ قَدَرْنِي النَّاسُ) بِكَسْرِ الْمَعْجَمَةِ أَي: أَسْمَأَزَوْا مِنْ رُؤْيِي وَاسْتَقْدَرَوْهَا. (فَأَعْطَى) فِي نَسْخَةٍ: «وَأَعْطَى» بِالْوَاوِ. (فَأَيُّ الْمَالِ) فِي نَسْخَةٍ: «وَأَيُّ الْمَالِ». (هُوَ) أَي: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. (عَشْرَاءُ) هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي أَتَى عَلَيْهَا حَمَلُهَا عَشْرَةَ أَشْهُرٍ، وَهِيَ مِنْ أَنْفُسِ الْأَبْلِ. (وَيَذْهَبُ عَنِي هَذَا) أَي: الْقَرَعُ، وَفِي نَسْخَةٍ: «وَيَذْهَبُ هَذَا عَنِي». (فَأَنْتَجَ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالْمَشْهُورُ فِي اللُّغَةِ نَتِجَ بِلَا هَمْزَةٍ. (هَذَا) أَي: صَاحِبَ الْأَبْلِ وَالْبَقْرِ. (وَوَلَدَ هَذَا) أَي: صَاحِبَ الشَّاةِ، قَالَ

الكرماني، وقد راعى عرف الأستعمال حيث قال: فيهما أتج، وفي الشاة ولد^(١). (من الغنم) في نسخة: «من غنم». (انقطعت بي الجبال) بمهمله، أي: أسباب الرزق، وفي نسخة: بجيم (في سفري) في نسخة: «في سفره» (فلا بلاغ) أي: فلا كفاية. (أتبلغ عليه) في نسخة: «أتبلغ به». (فقال له) في نسخة: «قال له». (يقذرك الناس) بفتح التحتية والمعجمة. (لكابر) في نسخة: «كابراً». (فصيرك الله) أدخل الفاء في الفعل الماضي؛ لأنه دعاء وعبر بالماضي لقصد المبالغة في الدعاء عليه.

(لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله) بجيم وهاء، أي: أشق عليك في أخذ شيء تطلبه منه، وفي نسخة: «لا أحمذك لشيء» بمهمله وميم، وبلاد بدل الباء أي: لا أحمد على ترك شيء تحتاج إليه من مالي.

٥٢ - [باب] ﴿أَمَرَ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾
 [الكهف: ٩] الْكَهْفُ: الْفَتْحُ فِي الْجَبَلِ، وَالرَّقِيمُ: الْكِتَابُ.
 ﴿مَرْقُومٌ﴾ [المطففين: ٩]: مَكْتُوبٌ مِنَ الرَّقْمِ ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [الكهف: ١٤]: أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْرًا. ﴿شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤]: إِفْرَاطًا، الْوَصِيدُ: الْفِنَاءُ وَجَمْعُهُ: وَصَائِدٌ وَوُصْدٌ، وَيُقَالُ: الْوَصِيدُ: الْبَابُ ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ [البلد: ٢٠]: مُطَبَّقَةٌ، أَصَدَ الْبَابَ وَأَوْصَدَ ﴿بَعَثْتَهُمْ﴾ [الكهف: ١٩]: أَحْيَيْنَاهُمْ ﴿أَزَكَّا﴾ [الكهف: ١٩]: أَكْثَرُ رَيْعًا. فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ: فَتَمَامُوا ﴿رَجَمًا بِالْغَيْبِ﴾ [الكهف: ٢٢]: لَمْ يَسْتَبِينُوا.

(١) «البخاري بشرح الكرماني» ٩٥/١٤.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَفَرَّضْتُمْ﴾ [الكهف: ١٧]: تَتَرَكُّهُمْ. [فتح: ٦/

٣٠٥

(باب) ساقط من نسخة. (قول الله تعالى) ساقط من أخرى. ﴿أَمَرَ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ الآية هو (الفتح في الجبل) ﴿وَالرَّقِيمِ﴾ هو (الكتاب)، وقيل: الوادي الذي فيه الكهف، وقيل: لوح من رصاص كتبت فيه أسماء أصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا أين توجهوا. ﴿تَرَفُّوْهُمْ﴾ أي: (مكتوب من الرقم) وهو الكتابة. ﴿وَرَبَّطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ معناه: (ألهمناهم حبراً). ﴿شَطَطًا﴾ يعني في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ أي: (إفراطاً) ﴿الوصيد﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّبْنَاهُمْ لَبَسًا بِزُجَّارِهِمْ﴾ معناه: (الفناء أي: فناء الكهف، أي: ساحته التي هي أمامه. (وجمعته) أي: جمع الوصيد (وصائد ووُصِدُ، ويقال: الوصيد الباب) وقيل: العتبة. ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ﴾ معناه: (مطبقة) يقال: (أصد الباب وأوصده). أي: أغلقه. ﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ﴾ معناه (أحييناهم) أي: أيقظناهم. ﴿أَزْكَى﴾ أي: في قوله تعالى: ﴿أَزْكَى طَعَامًا﴾ معناه: (أكثر ريعاً) أي: نماء وزيادة، فضرب الله على آذانهم فناموا أشار به إلى تفسير قوله تعالى: ﴿فَضْرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ﴾ وأوضح منه تفسير الزمخشري له بقوله: أي: ضربنا عليها حجاباً من أن تسمع يعني: أنماهم إنامة ثقيلة لا تنبهم فيها الأصوات^(١).

﴿رَمَّا بِالْغَيْبِ﴾ أي: (لم يستبين) أي: لم يتبين.

(وقال مجاهد) في نسخة: «قال مجاهد». ﴿تَقْرِضُهُمْ﴾) معناه: (ترتكهم) وقوله: (الكهف: في الفتح) إلى آخره ساقط من نسخة، ولم يذكر للباب حديثاً لما مرَّ في نظيره.

٥٣ - [باب] حَدِيثُ الْغَارِ

(حديث) في نسخة: «باب: حديث الغار». هو كالكهف في

الجبل.

٣٤٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ يَمْنُ كَانَ قَبْلَكُمْ يَمْشُونَ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوْوَا إِلَى غَارٍ، فَانطَبَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَوْلَاءُ لَا يُنَجِّيكُمْ إِلَّا الصُّدْقُ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ. فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرَقٍ مِنْ أَرَزُّ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَأَيُّ عَمَدَتٍ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَرَزَعْتُهُ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي أَشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ: أَعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَسَقِّهَا. فَقَالَ لِي: إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرَقٌ مِنْ أَرَزُّ. فَقُلْتُ لَهُ: أَعْمِدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرَقِ. فَسَاقَهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا. فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ [أَنَّهُ] كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ آتِيَهُمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بِلَبَنِ غَنَمٍ لِي، فَأَبْطَأَتْ عَلَيْهِمَا لَيْلَةٌ، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاعَوْنَ مِنَ الْجُوعِ، فَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبُوَايَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُهُمَا، فَيَسْتَكِنَا لِشَرِبَتِهِمَا، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا. فَانْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ، حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَيُّ رَاوَدْتَهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةٍ

دِينَارٍ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا، فَأَمَكَّنْتَنِي مِنْ نَفْسِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَتَى اللهُ وَلَا تَفُضُّ الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ. فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِائَةَ دِينَارٍ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا. فَفَرَّجَ اللهُ عَنْهُمْ، فَخَرَجُوا». [انظر: ٢٢١٥ - مسلم: ٢٧٤٣ - فتح: ٦/٥٠٥]

وقال الجوهري: (فأووا) بالقصر وقد يمد^(١). (إنه) أي: الشأن. (فقلت له: أعمد) بكسر الميم، وفي نسخة: «فقلت أعمد» أي: أقصد. (إن كنت تعلم) إلى آخره قيل لا مجال لحرف الشك في ذلك؛ لأنهم كانوا عالمين بأن الله عالم به، وأجيب بأن ذلك جرى على خلاف مقتضى الظاهر، وبأنهم لم يكونوا عالمين بأن لأعمالهم اعتباراً عند الله فقالوا إن كنت تعلم بأن لها اعتباراً ففرج عنا. (فانساخت) بخاء معجمة أي: أنشقت. (كان) في نسخة: «أنه كان». ومرر شرح الحديث في باب: من أستاجر أجيراً فترك أجره، وفي غيره.

٥٤ - باب

(باب) ساقط من نسخة وعلى ثبوته لا ترجمة له فهو كالفصل من

سابقه.

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَمْرَاءُ تُرَضِعُ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرَضِعُهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ. ثُمَّ رَجَعَ فِي الثُّدِيِّ، وَمَرَّ بِأَمْرَاءَ تُجَرِّزُ وَيَلْعَبُ بِهَا، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَهَا. فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَجْعَلْنِي مِثْلَهَا. فَقَالَ: أَمَّا الرَّاكِبُ

(١) أنظر: «الصحيح» مادة [أوا] ٦/٢٢٧٤.

فَإِنَّهُ كَافِرٌ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فِإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَهَا: تَزِينِي. وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ. وَيَقُولُونَ: تَسْرِقُ. وَتَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ». [انظر: ١٢٠٦ - مسلم: ٢٥٥٠ - فتح: ٥١١/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع.

(شعيب) ابن أبي حمزة. (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن عبد الرحمن) أي: ابن هرمل الأعرج.
(مرّ) بالبناء للمفعول. (تجرّر) في نسخة: «تجور» ومرّ شرح الحديث في قصة عيسى عليه السلام^(١).

٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَفْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَتَزَعَّتْ مَوْقَهَا فَسَقَتْهُ، فَغَفَرَ لَهَا بِهِ». [انظر: ٣٣٢١ - مسلم: ٢٢٤٥ - فتح: ٥١١/٦]

(سعيد بن تليد) نسبه إلى جده وإلا فهو ابن عيسى بن تليد.

(ابن وهب) هو عبد الله المصري.

(عن أيوب) أي: السخثياني.

(بركية) بفتح الراء وكسر الكاف: البئر قبل أن تطوى. (بغية) بتشديد الياء، أي: زانية. (موقها) بضم الميم وفتح القاف، قيل: خفها، وقال الجوهري: هو الذي يلبس فوق الخف^(٢)، ويقال له: الجر موق. (فسقته) أي: حتى روي. (غفر) بالبناء للمفعول. (به) ساقط من نسخة والضمير يسقي الكلب.

(١) سبق برقم كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَذَكُرُّ فِي آلِكِنَابِ

مَرَمٍ﴾.

(٢) «الصحاح» مادة [موق] ٤/١٥٥٧.

٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي النَّبْرِ، فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ - وَكَانَتْ فِي يَدَيَّ حَرَسِيٍّ - فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيُّنَ عُلَمَائِكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ». [٣٤٨٨، ٥٩٣٢، ٥٩٣٨ - مسلم: ٢١٢٧ - فتح: ٦/٥١٢]

(فتناول) أي: فأخرج كما عبر به بعد في حديث^(١).

(قصة) بضم القاف وتشديد المهملة: شعر الناصية، والمراد هنا: قطعة. (من شعر) من قصصت الشعر أي: قطعته. (كانت) أي: قبل إخراجها، وفي نسخة: «وكانت». (في يدي) بالثنية، وفي نسخة: «في يد».

(حرسى) واحد الحراس الذين يحرسون. (يا أهل) في نسخة: «أهل» بحذف (يا) وهو مراد (أين علماؤكم؟) سؤال إنكار عليهم بإهمالهم إنكار هذا المنكر^(٢). (حين أتخذها) في نسخة: (حين أتخذ هذه). (نساؤهم) أي: للزينة كأنه كان محرماً [عليهم]^(٣). وإن كان النهي عنه لأمة نبينا للتزويه فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه.

٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى

(١) سيأتي برقم (٣٤٨٨) كتاب: أحاديث الأنبياء.

(٢) في هامش (ج): هذا السؤال للإنكار لإهمالهم إنكار مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره، وفي هذا اعتقاد الولاة بإزالة المنكرات وتوبيخ من أهمله، وقال (ع): يحتمل أنه كان محرماً على بني إسرائيل فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه - البرماوي.

ولعله يعني بإشارة (ع) هو العيني؛ لأن في «عمدة القاري» نظيره.

(٣) من (س).

قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ مُحَدَّثُونَ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ». [فتح: ٥١٢/٦ - ٣٦٨٩]

(عن أبي سلمة) أي: ابن عبد الرحمن بن عوف.
(إنه قد كان) قد: ساقط من نسخة.

(محدثون) بفتح الدال المهملة المشددة، قال الخطابي: هو من يلقى في روعه شيء فكأنه قد حدث به يظن فيصيب، ويخطر الشيء بباله فيكون، وهي منزلة رفيعة من منازل الأولياء^(١)، وقيل: هو من يجري على لسانه الصواب من غير قصد، وقيل: هو من يكلمه الملائكة بغير نبوة (إن كان في أمتي هذه منهم) أي: من المحدثين أحد.

(فإنه عمر بن الخطاب) قاله على سبيل التوقع وكأنه قاله قبل وقوع ذلك، وقد وقع بحمد الله تعالى كقوله: يا سارية الجبل^(٢).

٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنْتَ قَرِيْبٌ كَذَا وَكَذَا. فَأَذْرَكَ الْمَوْتَ فَنَاءً بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَقَالَ قَيْسُوا مَا بَيْنَهُمَا. فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبُ بِشَيْرٍ، فُعْفِرَ لَهُ». [مسلم: ٢٤٦٦ - فتح: ٥١٢/٦]

(عن شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن قتادة) أي: ابن دعامة. (أبي الصديق) هو بكر بن قيس، أو ابن عمرو.

(١) أنظر: «أعلام الحديث» ١٥٧١/٣.

(٢) ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٦٠٥/٤، والعجلوني في «كشف الخفاء» ٥١٤/٢، وابن حجر في «الإصابة» ٥/٣، وفي «لسان الميزان» ٣٠٠/٥.

(الناجي) بنون وجيم: نسبة إلى ناجية بنت غزوان أخت عتبة بن لؤي وقد صارت قبيله كبيره.

(من توبة) لفظ (من) ساقط من نسخة.

(ائت قرية كذا كذا) أسمها: نصره، وأما القرية المأتي منها فأسمها: كفرة .

(فناء بصدرة) بالمد أي: مال به إلى ناحية تلك القرية التي توجه إليها للتوبة.

(فوجد إلى هذه) في نسخة «فوجد له هذه».

(بشبر) في رواية: «بأنملة»^(١).

(فغفر له) قيل: كيف غفر له ولم يخرج من عهدة المقتولين، وأجيب: بأن الله تعالى إذا رضي عنه وقبل توبته، يرضي عنه خصماءه.

٣٤٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْخَرْثِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! بَقْرَةٌ تَكَلَّمُ. فَقَالَ: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَمَا هُمَا ثُمَّ - وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي عَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذُّئْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ الذُّئْبُ: هَذَا، اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! ذُئْبٌ يَتَكَلَّمُ. قَالَ: «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا ثُمَّ. [انظر: ٢٣٢٤ - مسلم: ٢٣٨٨ - فتح: ٥١٢/٦]

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِذْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمِثْلِهِ.

(١) أنظر: «الترغيب و الترهيب» ٥١/٤.

(سفيان) أي: ابن عيينة.
 (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان.
 (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز.
 (عن أبي سلمة) أي: ابن عبد الرحمن بن عوف.
 (فقال: فإني) في نسخة: «قال فإني». (وما هما ثم) أي: هناك
 أي: حاضرين.

(هذا) أي: يا هذا، ومرر شرح الحديث في باب: أستعمال البقر
 للحراثة^(١).

(وحدثنا) في نسخة: «حدثنا» بحذف الواو. (علي) أي: ابن
 المدني. (سفيان) أي: ابن عيينة. (عن مسعر) أي: ابن كدام.

٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ
 الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جِرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ،
 خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتَ مِنْكَ الْأَرْضَ، وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ. وَقَالَ الَّذِي لَهُ
 الْأَرْضُ إِنَّمَا بَغْتُكَ الْأَرْضَ: وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ:
 أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لِي غُلَامٌ. وَقَالَ الْآخَرُ: لِي جَارِيَةٌ. قَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ
 الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقَا». [مسلم: ١٧٢١ - فتح: ٥١٢/٦]

(إسحاق بن نصر) نسبة إلى جده وإلا فهو إسحاق بن إبراهيم بن
 نصر.

(عبد الرزاق) أي: ابن همام الصنعاني.
 (فتحاكما إلى رجل) هو داود عليه السلام.

(١) سبق برقم (٢٣٢٤) كتاب: المزارعة، باب: أستعمال البقر للحراثة.

(فقال) إلى آخره قال ذلك بحكم شريعته، وإلا في شريعتنا على مذهب الشافعي: أن المدفون في العقار على ملك البائع.

٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ - مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعُونَ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَيَّ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - أَوْ عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ». [٥٧٢٨، ٦٩٧٤ - مسلم: ٢٢١٨ - فتح: ٦/٥١٣]

(وعن أبي النضر) بمعجمة: هو سالم بن أبي أمية.

(رجس) أي: عذاب (أرسل على طائفة): هي قوم فرعون.
 قال أبو النضر لا يخرجكم إلا فراراً منه) فسر به (لا تخرجوا فراراً منه) وحاصله أن المراد من المفسر الحصر يعني: الخروج المنهي عنه هو الذي لمجرد الفرار لا لغرض آخر فما فسر به تفسير للمنهي عنه لا للنهي، وإن جعلت (إلا) زائدة، فهو تفسير للنهي مع أنه قيل: إن (إلا) غلط من الراوي؛ لأن إيجابها بظاهرها مقتضي المنع من الخروج لكل سبب إلا للفرار وهو ضد المراد سواء قرئ (فرار) بالنصب أم بالرفع كما روي بالوجهين^(١).

٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ:

(١) روى الرفع: بعض رواة مالك في «الموطأ» ٦٦/٢ - ٦٧ (١٨٦٨) باب: ما جاء في الطاعون.

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ: «عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ». [٥٧٣٤، ٦٦١٩ - فتح: ٥١٣/٦]

(إلا كان له مثل أجر شهيد) أي: عملاً بصبره ونيته، بل ورد أن:
«نية المؤمن خير من عمله»^(١).

٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُزْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالَ: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟». ثُمَّ قَامَ فَأَخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». [انظر: ٢٦٤٨ - مسلم: ١٦٨٨ - فتح: ٥١٣/٦]

(قتيبة بن سعيد) لفظ: (ابن سعيد) ساقط من نسخة.

(شأن المخزومية) هي فاطمة بنت الأسود. (فقال: ومن) في نسخة: «قالوا: من». (حب رسول الله) بكسر الحاء، أي: محبوه.
(أتشفع؟) الاستفهام للإنكار.

(وايم الله) بوصل الهمزة، وقد تقطع: أسم موضوع للقسم.

(١) رواه الطبراني ١٨٥/٦ - ١٨٦ (٥٩٤٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦١/١: رجاله موثقون إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي لم أر من ذكر له ترجمة وله شاهد من حديث أنس رواه البيهقي في «شعب الإيمان» ٣٤٣/٥ (٦٨٥٩) باب: في إخلاص العمل لله وترك الرياء، وقال: هذا إسناد ضعيف.

(ابنة محمد) في نسخة: «بنت محمد».

٣٤٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ الْهَلَالِيَّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، وَقَالَ: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا». [انظر: ٢٤١٠ - فتح ٥١٣/٦]

(آدم) أي: ابن أبي أياس.

(أوسمعت النبي) في نسخة: «وسمعت» بالواو، ومر الحديث في باب: الإشخاص والملازمة^(١).

٣٤٧٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذْمُوهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَن وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». [٦٩٢٩ - مسلم: ١٧٩٢ - فتح: ٥١٤/٦]

(شقيق) هو أبو وائل بن سلمة.

(يحكي نبياً) قيل: هو نوح^(٢)، فإن صح فلعل دعاءه لقومه بالمغفرة كان في ابتداء الأمر، ثم لما يش منهم قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ هذا، وقيل: هو من أنبياء بني إسرائيل.

٣٤٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا حَضَرَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: حَيْرٌ أَبٍ. قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ. فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ

(١) سبق برقم (٢٤١٠) كتاب: الخصومات، باب: الإشخاص والملازمة.

(٢) دل على ذلك حديث رواه بن أبي حاتم في «تفسيره» ٢٧٨٧/٨ (١٥٧٦٧).

ﷺ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: خَافْتُكَ. فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ».

وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ، سَمِعْتُ

أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [٦٤٨١، ٧٥٠٨ - مسلم: ٢٧٥٧ - فتح: ٥١٤/٦]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك.

(أبو عوانة) هو الواضح بن عبد الله الإشكري.

(رغسه^(١) الله مالا) بفتح الراء والغين المخففة، أي: أعطاه مالا

كثيراً ووسع له فيه. (لما حضر) أي: حضره الموت. (ثم ذروني) بفتح

المعجمة وتشديد الراء، في نسخة: «ثم أذروني» بهمزة وصل وسكون

المعجمة، وفي أخرى: «أذروني» بهمزة مفتوحة أي: طيروني. (في يوم

عاصف) أي: شديد ريحه. (فقال مخافتك) في نسخة: «قال مخافتك»

ومخافتك مرفوع بمقدر، أي: حملتني. (فتلقاه) بقاف، وفي نسخة:

«فتلافاه» بالفاء.

(معاذ) أي: العنبري.

(عقبة) أي: ابن عمرو أبو مسعود الأنصاري.

٣٤٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ

بْنِ جِرَاشٍ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ لِحَدِيفَةَ: أَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ:

سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا حَضَرَ الْمَوْتَ، لَمَّا أَيْسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا

مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَوْرُوا نَارًا حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ

إِلَى عَظْمِي فَخُذُوهَا فَاطْحِنُوهَا، فَذَرُونِي فِي الْيَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ - أَوْ رَاحَ -

فَجَمَعَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ. فَغَفَرَ لَهُ». قَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ

يَقُولُ. [انظر: ٣٤٥٢ - فتح: ٥١٤/٦]

(١) في هامش (ج) رَغَسَهُ بفتح الراء المعجمة وبمهملة، أي: أعطاه وأنماه،

وقيل: أكثر له وبارك فيه-برماوي.

حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ وَقَالَ: «فِي يَوْمٍ رَاحَ». (ألا) بالتخفيف للعرض والتحضيض، ومعناها: الطلب، لكن العرض طلب بِلَيْنٍ والتحضيض طلب بحثٌ.
(حار) أي: شديد الحر، وكان اليوم كان شديد الحر وشديد الريح فوصف تارة بهذا وتارة بهذا ومَرَّ الحديث آنفاً^(١).
(حدثنا موسى) أي: ابن إسماعيل التبوذكي، وفي نسخة: «حدثنا مسدد» بدل موسى.

(أبو عوانة) هو الواضح (عبد الملك) أي: ابن عمير.
(في يوم راح) أي: بدل قوله: في الرواية السابقة (في يوم حار) وقوله: (حدثنا موسى) إلى آخره ساقط من نسخة.

٣٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ يَدَايْنِ النَّاسِ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا». قَالَ: «فَلَقِيَّ اللَّهُ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ». [انظر: ٢٠٧٨ - مسلم: ١٥٦٢ - فتح: ٦/٥١٤]

(كان رجل) في نسخة: «كان الرجل». (فتجاوز) في نسخة: «تجاوز»، ومَرَّ الحديث في البيوع وغيرها^(٢).

٣٤٨١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ: لِيَبِيهَ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ أَطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيَعْدُبَنِي عَذَابًا مَا

(١) سبق برقم (٢٤٥٤) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن نبي إسرائيل.

(٢) سبق برقم (٢٠٧٨) كتاب: البيوع، باب: من أنظر معسراً.

عَذْبُهُ أَحَدًا. فَلَمَّا مَاتَ فِعْلٌ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللهُ الأَرْضَ، فَقَالَ: أَجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ. فَفَعَلْتَ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، خَشِيْتُكَ. فَغَفَرَ لَهُ». وَقَالَ غَيْرُهُ «مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ». [٧٥٠٦ - مسلم: ٢٧٥٦ - فتح: ٥١٤/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (هشام) أي: ابن يوسف الصنعاني. (معمر) أي: ابن راشد.

(لئن قدر الله) في نسخة: «لئن قدر الله عليّ» وليس ذلك شكاً في قدرته تعالى بل بمعنى ضيق عليّ، أو هو على ظاهره، لكن قاله كما قال النووي^(١) وهو غير ضابط لنفسه ولا قاصد معناه، لكن للدهشة وشدة الخوف بحيث ذهب تدبره فيما يقول فصار كالغافل والناسي. (يارب خشيتك) لفظ: (خشيتك) ساقط من نسخة، ومرّ الحديث آنفاً.

٣٤٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَّتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ». [انظر: ٢٣٦٥ - مسلم: ٢٢٤٢ - فتح: ٥١٥/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا».

(سجنتها) في نسخة: «ربطتها» ومرّ شرح الحديث في باب: فضل سقي الماء وغيره^(٢).

(١) أنظر: «شرح صحيح مسلم» ٧٤/١٧.

(٢) سبق برقم (٢٣٦٥) كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء.

٣٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبُوءَةِ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَافْعَلْ مَا شِئْتَ». [٣٤٨٤، ٦١٢٠ - فتح: ٥١٥/٦]

(عن زهير) أي: ابن معاوية الكوفي.

(منصور) أي: ابن المعتمر.

(إن مما أدرك الناس) برفع (الناس)، أي: مما أدركه الناس

وبنصبه أي: مما بلغ الناس.

(إذا لم تستحي فاصنع ما شئت) أسم إن بتقدير القول، أو خبرها والجار والمجرور قبلها أسمها؛ لأن من تبعيضه فهي بمعنى: بعض، والأمر فيه بمعنى: الخبر، أي: إذا لم تستحي صنعت ما شئت، أو هو للتهديد، أي: أصنع ما شئت فإن الله مجزيك، أو معناه: أنظر إلى ما تريد أن تفعله فإن كان مما لا تستحي منه فافعله وإلا فلا تفعله.

٣٤٨٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ جِرَاشٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبُوءَةِ: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». [انظر: ٣٤٨٣ - فتح: ٥١٥/٦]

(حدثنا آدم) إلى آخره ساقط من نسخة.

٣٤٨٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عَمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنْ الْخَيْلَاءِ حُسْفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [٥٧٩٠ - فتح: ٥١٥/٦]

(عبيد الله) بالتصغير، وفي نسخة: «عبد الله» وهو ابن المبارك.

(يونس) أي: ابن يزيد الأيلي.

(رجل) هو قارون.

(من الخيلاء) بالمد، أي: من التكبر عن تخيل فضيلة تراءت للإنسان من نفسه.

(فهو يتجلجل في الأرض) بمعجمتين أي يدخل فيها، قال القاضي عياض: ورويناه في غير «الصححين» بحائين مهملتين. (تابعه) أي: يونس.

٣٤٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِيَدِ كُلِّ أُمَّةٍ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَا مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَلَفُوا، فَعَدَا لِلْيَهُودِ وَبَعَدَ عَدِ لِلنَّصَارَى». [انظر: ٢٣٨ - مسلم: ٨٥٥ - فتح: ٥١٥/٦]

٣٤٨٧ - «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمٌ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ». [انظر: ٨٩٧ - مسلم: ٨٤٩ - فتح: ٥١٥/٦]

(وهيب) أي: ابن خالد.

(ابن طاوس) هو عبد الله.

(نحن الآخرون) أي: في الدنيا.

(السابقون) أي: في الآخرة.

(بيد) بمعنى: غير، يقال: فلان كثير المال بيد أنه بخيل، أو بمعنى: من أجل، وتجيء بمعنى: إلا وبمعنى: لكن، وقد تبدل الباء بميم، فيقال: ميد، قاله: أبو عبيد^(١)، ومر الحديث في أول كتاب: الجمعة^(٢).

(١) «غريب الحديث» ٨٩/١

(٢) سبق برقم (٨٧٦) كتاب: الجمعة، باب: فرض الجمعة.

٣٤٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعْتُ ٢١٦/٤
 سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْمَدِينَةَ آخِرَ قَدَمَةٍ قَدِمَهَا، فَخَطَبَنَا،
 فَأَخْرَجَ كُبَّةً مِنْ شَعْرِ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا غَيْرَ الْيَهُودِ، وَإِنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ يَعْني: الْوِصَالَ فِي الشَّعْرِ. تَابَعَهُ عُندَرٌ، عَنِ شُعْبَةَ. [انظر: ٣٤٦٨ -
 مسلم: ٢١٢٧ - فتح: ٥١٥/٦]

(آخر قدمة) بفتح القاف. (فأخرج كبة) بضم الكاف وتشديد
 الموحدة أي: قصة كما عبر بها قبل، والمراد: جماعة. (من شعر) قال
 ابن الأثير: الكبة: الجماعة من الناس وغيرهم^(١). (إن النبي) في
 نسخة: «وإن النبي». (سماه الزور يعني) سمى (الوصال في الشعر) زوراً
 وهو الكذب والتزين بالباطل، ولاشك أن وصل الشعر من ذلك.
 (تابعه) أي: آدم.

(عندر) هو محمد بن جعفر.

(١) «النهاية في غريب الحديث» ١٣٨/٤.

كتاب المناقب

٦١- [كِتَابُ] الْمَنَاقِبِ

١ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].
 وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]. وَمَا يُنْهَىٰ عَنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. الشُّعُوبُ: النَّسَبُ الْبَعِيدُ، وَالْقَبَائِلُ: دُونَ ذَلِكَ.

(بسم الله الرحمن الرحيم) ساقط من نسخة. (باب: المناقب) في نسخة: «كتاب المناقب» وهي المكارم والمفاخر واحدا: منقبة كأنها تنقب قلب الحسود.

(قول الله) بالرفع، وفي نسخة: «وقول الله» بالجر عطف على سابقه، وفي أخرى: «باب قول الله».
 ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ (أي: من أب وأم).
 ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ (أي: ليعرف بعضكم بعضا لا لتفاخر بالآباء والقبايل).

﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾ يعني: إن التقوى إنما تكون بالعمل الصالح والكف عن المعصية، لا بالتفاخر بالنسب، وقوله بالرفع أو بالجر. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ بالنصب عطف على لفظ الجلالة، أو على محل الجر والمجرور، وبالجر عطف على الضمير المجرور^(١) وهو قليل، وقرئ بالرفع شاذًا على أنه مبتدأ حذف

(١) العطف على الضمير المجرور غير إعادة الجار أختلف فيه النحاة، فأجازه بعضهم ومنعه آخرون، وسبق بيانه.

خبره، أي: والأرحام كذلك أي: مما يتقى ويتساءل به. (وما ينهى) عطف على قول الله تعالى. (عن دعوى الجاهلية) كالياحة، وانتساب الشخص إلى غير أبيه، ولو قال: وما ينهى عنه من دعوى الجاهلية كان أوضح. (الشعوب) بضم الشين: جمع شعب بفتحها معناه: (النسب البعيد) كمضر وربيعه، ولو قال: الأنساب البعيدة بالجمع كان أنسب، و(قبائل) معناه: (دون ذلك) أي: دون الشعوب أي: الأنساب القريبة كقريش وتميم، وفي نسخة: «والقبائل البطون».

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُنَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾ [الحجرات: ١٣] قَالَ: الشُّعُوبُ: الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ، وَالْقَبَائِلُ: الْبُطُونُ. [فتح: ٦/٥٢٥]

(أبو بكر) هو ابن عياش ابن سالم الحنات بمهملة ونون. (عن أبي حصين) بفتح الحاء: عثمان بن عاصم الأسدي.

(الشعوب: القبائل العظام، والقبائل: البطون) فالشعب الطبقة الأولى من الطبقات الست التي عليها العرب وهي الشعب، والقبيلة، والعمارة، والبطن، والفخذ، والفصيلة، فالشعب يجمع القبائل، والقبيلة تجمع العمائر، والعمارة تجمع البطون، والبطن تجمع الأفخاذ، والفخذ يجمع الفصائل، فخزيمة شعب، وكنانة قبيلة، وقريش عمارة، وقصي بطن وهاشم فخذ والعباس فصيلة، وقيل: العرب عشر طبقات: الخدم، ثم الجمهور، ثم الشعب، ثم القبيلة، ثم العمارة، ثم البطن، ثم الفخذ، ثم العشيرة، ثم الفصيلة، ثم الرهط.

٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ». قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ؟ قَالَ: «فَيُؤَسَفُ

نَبِيُّ اللَّهِ». [انظر: ٣٣٤٩ - مسلم: ٢٣٧٨ - فتح: ٦/٥٢٥]

(عن عبيد الله) أي: ابن عمر العمري.

(من أكرم الناس) إلى آخره مرَّ مطوَّلاً في باب قول الله تعالى:

﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّلسَّالِئِلِينَ﴾ (٧) ﴿١﴾.

٣٤٩١ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا كَلْبُ بْنُ وَائِلٍ

قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لَهَا أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ

أَكَانَ مِنْ مُضَرَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟ مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ. [٣٤٩٢ -

فتح: ٥٢٥/٦]

(عبد الواحد) أي: ابن زياد. (كليب) أي: ابن وائل.

(ابنة) في نسخة: «بنت».

(قالت ممن كان) أستفهام إنكاري، أي: لم يكن.

(إلا من مضر) ومضر بن نزار بن معد بن عدنان.

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا كَلْبُ بْنُ وَائِلٍ، حَدَّثَنِي رَبِيبَةُ

النَّبِيِّ ﷺ - وَأَظْنُهَا زَيْنَبُ - قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَقْرِ

وَالْمَرْفَتِ. وَقُلْتُ لَهَا: أَخْبِرِينِي: النَّبِيُّ ﷺ مِمَّنْ كَانَ؟ مِنْ مُضَرَ كَانَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ

كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ. [٣٤٩١ - فتح: ٥٢٥/٦]

(موسى) أي: ابن إسماعيل. (عبد الواحد) أي: ابن زياد.

(عن الدباء) أي: القرع. (والحنتم) هي جوارٌ خضر كان يحمل

فيها الخمر. (والمقير) هو المطلي بالقار وهو الزفت. (والمرفت) مكرر

مع ما قبله، ولهذا قيل: وصوابه: النقيير بالنون، وهو خشبة تنقر فينبذ

فيها فيشتد نبيذها.

(١) سبق برقم (٣٣٨٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ

فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّلسَّالِئِلِينَ﴾ (٧).

٣٤٩٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَّوْا، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً». [٣٤٩٦، ٣٥٨٨ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٥٢٥/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (جرير) أي: ابن عبد الحميد.

(عن عمارة) أي: ابن القعقاع. (عن أبي زرعة) هو هرم.

(في هذا الشأن) أي: في الولاية خلافة، أو إمارة.

٣٤٩٤ - «وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِ،

وَيَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِ». [٦٠٥٨، ٧١٧٩ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٥٢٦/٦]

(شر الناس) إلى آخره هم المنافقون.

٣٤٩٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقَرْنَيْهِ فِي هَذَا الشَّأْنِ، مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ». [مسلم: ١٨١٨ - فتح: ٥٢٦/٦]

(المغيرة) أي: ابن عبد الرحمن [عن أبي الزناد] هو عبد الله بن

ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن^(١) بن هرمز.

٣٤٩٦ - «وَالنَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا

فَهَّوْا، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّأْنِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

[انظر: ٣٤٩٣ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٥٢٦/٦]

(حتى يقع فيه) أي: بلا سؤال منه فتزول عنه الكراهة لعلمه أن الله

يعينه عليه لخبر (إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها)^(٢).

(١) من س

(٢) ستأتي برقم (٦٦٢٢) كتاب: الأيمان والنذور، باب: قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ

اللَّهُ بِاللَّفْوِ﴾.

باب -

(باب) ساقط من نسخة، ولم يترجم له فهو كالفصل من سابقه.
 ٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ
 طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] قَالَ:
 فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا
 وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ، فَتَزَلَّتْ عَلَيْهِ: إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا قَرَابَةَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. [٤٨١٨ - فتح: ٥٢٦/٦]
 (مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: القطان. (عن شعبة) أي:
 ابن الحجاج. (عبد الملك) أي: ابن ميسرة. (عن طاوس) أي: ابن
 كيسان اليماني.

(فزلت عليه) في نسخة: «فزلت فيه». (إلا أن تصلوا قرابة بيني
 وبينكم) هذا لم ينزل إنما نزل معناه وهو قوله: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾.
 ٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ،
 عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ هَا هُنَا جَاءَتْ الْفِتْنُ - نَحْوَ الْمَشْرِقِ -
 وَالْجَفَاءُ وَغِلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ
 فِي رِبْعَةٍ وَمُضَرٍّ». [انظر: ٣٣٠٢ - مسلم: ٥١ - فتح: ٥٢٦/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن إسماعيل) أي: ابن أبي خالد
 الأحمسي. (عن قيس) أي: ابن أبي حازم. (عن أبي مسعود) هو عقبه
 بن عمرو الأنصاري البدوي، وفي نسخة: «عن ابن مسعود».

(من ها هنا) أي: من المشرق. (جاءت الفتنة) أي: تجيء، وعبر
 بالماضي، مبالغة في تحقق وقوعها. (والجفاء) بالجيم والمد. (وغلظ
 القلوب) هو بمعنى: الجفاء فالعطف؛ للتفسير. (الفدّادين) بتشديد
 المهملة الأولى، أي: الصياحين: لرفعهم أصواتهم خلف مواشيهم.
 (أهل الوبر) بفتح الواو والموحدة: أهل البوادي، وسُموا بذلك؛ لأنهم

يتخذون بيوتهم من وبر الإبل.

(عند أصول أذنان الإبل والبقر) أي: عند سوقها.

٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ

بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ». سُمِّيَتِ الْيَمَنُ؛ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ، وَالشَّامُ عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ، وَالْمِيسَرَةُ: الْمَيْسَرَةُ، وَالْيَدُ الْيُسْرَى: الشُّؤْمَى، وَالْجَانِبُ الْأَيْسَرُ: الْأَشْأَمُ. [انظر: ٣٣٠١ -

مسلم: ٥٢ - فتح: ٥٢٦/٦]

(والخيلاء) بالمد: الكبر والعجب. (والسكينة) أي: السكون.

(الإيمان يمان) أصله: يمني حذفت ياء النسب و عوض منها الألف، ثم قيل: هو على ظاهره من نسبة الإيمان إلى اليمن، وقيل: نسبته إلى مكة؛ لأن مبتدأها منها، وهي يمانية بالنسبة للمدينة، وقيل المراد: نسبته على مكة والمدينة وهما يمانيان بالنسبة للشام بناءً على أن هذه المقالة صدرت منه صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن، وقيل المراد به الأنصار؛ لأنهم يمانيون ونسب الإيمان إليهم؛ لأنهم كانوا الأصل في نصر ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم.

(والحكمة يمانية) بالتخفيف، وحكي التشديد: وهي العلم

الموصل إلى معرفة الله تعالى، والعمل بما يرضيه.

(قال أبو عبد الله) ساقط من نسخة. (عن يسار الكعبة) في نسخة

«لأنها عن يسار الكعبة». ﴿الْمَشَقَّةُ﴾ أي: في قوله: ﴿وَأَحَبُّ الْمَشَقَّةِ﴾.

(الميسرة) أي: اليسار بأن يعطي كل منهم كتابه بيساره. (واليد

اليسرى الشؤمى) أي: تُسَمَّى بذلك.

٢ - باب مناقب قريش.

(باب: مناقب قريش) هم ولد النضر بن كنانة وهو الصحيح، أو ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الأكثر، قيل: وسُموا باسم دابة في البحر من أقوى دوابه؛ لقوتهم، والتصغير للتعظيم.

٣٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُولَئِكَ جُهَالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّاتِي تَضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ». [٧١٣٩ - فتح: ٦/٥٣٢]

(سيكون ملك) قيل: اسمه: جهجاه بن قيس الغفاري.

(لا تؤثر) أي: لا تروي.

(إيياكم والأمانيات) بتشديد الياء جمع أمنية: وهي المتمناه والمراد: الأكاذيب.

(إن هذا الأمر) أي: الخلافة.

(ما أقاموا الدين) أي: مدة إقامتهم له وما أنكره معاوية على ابن عمر قد صح في خبر يأتي قريباً وهو: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه»^(١) ولا تعارض بين الخبرين؛ لأن ذلك حكاية عن الواقع، وحديث معاوية في الاستحقاق، ولم يقل: إنه لا يوجد في غير قريش، ولأن خروج القحطاني إنما يكون إذا لم يبق من

(١) سيأتي برقم (٣٥١٧) كتاب: المناقب، باب: ذكر قحطان.

قريش أحد، أو إذا لم يقيموا الدين المفهوم من قوله هنا: (ما أقاموا الدين).

٣٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَثْنَانٍ». [٧١٤٠ - مسلم: ١٨٢٠ - فتح: ٥٣٣/٦]

(أبو الوليد) وهو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(ما بقي منهم اثنان) أي: أو واحد كما لا يخفى.

٣٥٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَلِبِ وَتَرَكْتَنَا، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ». [انظر: ٣١٤٠ - فتح: ٥٣٣/٦]

(شيء واحد) في نسخة: «سَيِّ واحد» بمهمله مكسورة وتحتية

مشددة، يقال: هذا سَيِّ هذا أي: مثله، وفي أخرى: أحد بلا واو.

٣٥٠٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: ذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَعَ أَنَسٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ، وَكَانَتْ أَرْقَى شَيْءٍ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [٣٥٠٥، ٦٠٧٣ - فتح: ٥٣٣/٦]

(أرق شيء) زاد في نسخة: «عليهم». (لقرابتهم من رسول الله ﷺ)

أي: من جهة أمه؛ لأنها آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، ومن جهة أنهم بنو زهرة أخي قصي بن كلاب وهو جدُّ والد جدِّ النبي ﷺ.

٣٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ ح. قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ:

حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُرَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَعِفَّارُ مَوَالِيَّ،

لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». [٣٥١٢ - مسلم: ٢٥٢٠ - فتح: ٥٣٣/٦].
(سفيان) أي: الثوري.

(عن سعد) أي: ابن إبراهيم بن عبد الرحمن. (ح) للتحويل. (قال)
أي: «أبو عبد الله» كما في نسخة.

(قريش) هم بنو النضر، أو فهر بن مالك بن النضر كما مر.
(الأنصار) هم الأوس والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة. (وجهينة) بالتصغير
ابن زيد بن ليث بن سويد. (ومزينة) بالتصغير أيضًا قبيلة من مضر.
(وأسلم) قبيلة أيضًا. (وأشجع) قبيلة من غطفان. (غفار) قبيلة من كنانة.
(مولي) بتشديد الياء وتخفيفها، أي: أنصاري والمختصون بي.

٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ،

عَنْ عَزْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَيَّ عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ
ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَكْبَرَ النَّاسِ بِهَا، وَكَانَتْ لَا تَمْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ
[إِلَّا] تَصَدَّقَتْ. فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَيَّ يَدَيْهَا. فَقَالَتْ: أَلَيْسَ عَلَيَّ
يَدَيَّ؟ عَلَيَّ نَذْرٌ إِنْ كَلَّمْتُهُ. فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ خَاصَّةً فَاذْنَعَتْ، فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ - أَخْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعُوثَ وَالْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ - : إِذَا أَسْتَأْذَنَّا فَاذْنَعِي الْحِجَابَ. فَفَعَلَتْ،
فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا بَعْشَرَ رِقَابٍ، فَأَغْتَقَهُمْ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُغْتَقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، فَقَالَتْ:
وَدِدْتُ أَنْي جَعَلْتُ حِينَ خَلَفْتُ عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرَعُ مِنْهُ. [انظر: ٣٥٠٣ - فتح: ٥٣٣/٦]

(أبو الأسود) هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل.

(تصدقت) أستثناف، وفي نسخة: «ألا تصدقت». (ينبغي أن يؤخذ

على يديها) أي: يحجر عليها. (إذا استأذنا) أي: على عائشة في
الدخول. (فاذتحم الحجاب) أي: الستر الذي بين عائشة وبين الناس.
(ففعلة) أي: عبد الله ما قالوه له. (فأرسل) أي: عبد الله. (إليها) أي:

لما قلبت شفاعتهم. (فأعتقتهم) إلى آخره، وقضيته: أن من قال إن فعلت كذا فله عليّ نذرٌ أنه يلزمه العتق ومشهورٌ مذهب الشافعي: أنه لا يتعين العتق، بل يتخير بينه وبين قربة من القرب وكفارة يمين. (حتى بلغت أربعين) أي: عتق أربعين رقبة فعلته أحتياطاً. (فقال: ووددت) بكسر المهملة الأولى. (حين حلفت) أي: نذرت. (عملاً أعمله فأفرغ منه) أي: قالت: تمنيت أني قلت بدل عليّ نذرٌ لله عليّ إعتاق رقبة، أو صوم شهر ونحوه من المعين حتى تكون كفارتها معلومة معينة وتفرغ منها بالإتيان به، بخلاف عليّ نذر فإنه مبهم يحتمل إطلاقه على أكثر مما فعلت، فلم يطمئن قلبها بإعتاق رقبة، أو أكثر وهذا منها -رضي الله تعالى عنها- مبالغة في كمال الأحتياط في براءة الذمة على جهة اليقين ولعلها لم يبلغها خبر مسلم: «كفارة النذر كفارة يمين»^(١) ونحوه.

٣ - باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ.

(باب: نزل القرآن بلسان قريش) أي: بلغتهم.

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عُمَانَ دَعَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَتَسَخَّوْهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُمَانُ لِلرُّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَارْتَبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا ذَلِكَ. [٤٩٨٤، ٤٩٨٧ - فتح: ٥٣٧/٦]

(فاكتبوه) أي: الذي اختلفتم فيه، وفي نسخة: «فاكتبوها». أي: الكلمة المختلف فيها.

(١) «صحيح مسلم» (١٦٤٥) كتاب: الأيمان، باب: كفارة النذر.

٤ - باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلِ.

مِنْهُمْ أَسْلَمُ بْنُ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنْ خُرَاعَةَ.

(باب نسبة اليمن) أي: أهله. (إلى إسماعيل) أي: ابن إبراهيم عليهما السلام. (منهم) أي: من أهل اليمن.

٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ، يَتَنَاضَلُونَ بِالسُّوقِ، فَقَالَ: «ازْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلِ، فَإِنَّ آبَاءَكُمْ كَانُوا رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ». لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ، فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: «مَا لَهُمْ؟». قَالُوا وَكَيْفَ نَرْمِي وَ أَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانٍ؟ قَالَ: «ازْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ». [انظر: ٢٨٩٩ - فتح: ٥٣٧/٦]

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (سلمة) أي: ابن الأكوخ. (يتناضلون) أي: يترامون. (وأنا مع بني فلان) أي: بني الأدرع. (فأمسكوا بأيديهم) أي: عن الرمي. (ما لهم؟) أي: أمسكوا عن الرمي، ومرّ الحديث في الجهاد، وفي باب: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ﴾^(١).

٥ - باب.

(باب) بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه، بل هو ساقط من نسخة. ٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) سبق برقم (٢٨٨٩) كتاب: الجهاد، باب: التحريض على الرمي. وبرقم (٣٣٧٣) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾.

بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِعَنِّ أَبِيهِ وَهُوَ يَغْلُمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [٦٠٤٥ - مسلم: ٦١ - فتح: ٥٣٩/٦]

(عبد الوارث) أي: ابن سعيد. (عن الحسين) أي: ابن واقد

المعلم. (أبا الأسود) هو ظالم بن عمرو بن سفيان.

(ليس من رجل) (من) زائدة، وذكر الرجل مثال فغيره مثله. (ادَّعى) أي: أنتسب. (إلا كفر) أي: النعمة، وفي نسخة: «إلا كفر بالله». وهو محمول على المستحل لذلك مع علمه بالتحريم. (ومن ادَّعى قوما) أي: أنتسب إليهم. (ليس له فيهم) أي: «نسب» كما في نسخة. (فليتبوا مقعده من النار) أي: فليتخذ منزلا بها وهو خبر بلفظ الأمر.

٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّضْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيِ أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا لَمْ يَقُلْ». [فتح: ٥٤٠/٦]

(حريز) بمهملة مفتوحة وزاي في آخره ابن عثمان الحمصي الرحبي. (من أعظم الفري) بالقصر وقد يمد أي: من أعظم الكذب. (أو يرى عينه ما لم تر) أي: ينسب الرؤية إلى عينه بأن يقول: رأيت كذا وهو يكذب، وإنما زادت عقوبته على الكذب في اليقظة؛ لأن الرؤيا جزء من النبوة ولم يعطه؛ ولأنه كذب على الله فإنه الذي يرسل ملك الرؤيا؛ ليريه المنام، والكاذب على الله، أعظم فرية ممن كذب على غيره.

(أو يقول) بفتح التحتية وضم القاف، وفي نسخة: «أو تقول» بفتح الفوقية والقاف والواو المشددة أي: أفترى.

٣٥١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِيمٌ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا مِنْ هَذَا الْحَيِّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَفَّارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ، فَلَوْ أَمَرْتَنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ، وَتُبَلِّغُهُ مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانِ بِاللَّهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تَوَدُّوا إِلَى اللَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمُ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَرْقَاتِ». [انظر: ٥٣: مسلم - ١٧ - فتح: ٥٤٠/٦]

(حماد) أي: ابن زيد بن درهم. (عن أبي جمرة) بجيم وراء: نصر ابن عمران الضبعي.

(إنا هذا الحي) في نسخة: «إنا من هذا الحي». (فلو أمرتنا) جواب (لو) محذوف، أو هي للتمني فلا تحتاج إلى جواب عند بعضهم. (أمركم أربع وأنهاكم عن أربع) في نسخة: «أمركم بأربعة وأنهاكم عن أربعة» ومرر شرح الحديث في كتاب: الإيمان^(١).

٣٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا - يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [انظر: ٣١٠٤ - مسلم: ٢٩٠٥ - فتح: ٥٤٠/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (عن سالم) في نسخة: «قال: حدثني سالم». (ألا إن الفتنة) إلى آخره مرر شرحه في باب: صفة إبليس^(٢) وذكره هنا استطرادًا إذ لا مناسبة له بالترجمة.

(١) سبق برقم (٥٣) كتاب: الإيمان، باب: أداء الخمس من الإيمان.

(٢) سبق برقم (٣٢٧٩) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده.

٦ - باب ذِكْرِ أَسْلَمَ، وَغِفَارَ، وَمُزَيْنَةَ، وَجُهَيْنَةَ، وَأَشْجَعَ.

(باب: ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع) الخمسة قبائل من

مضر.

٣٥١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعُ مَوَالِيٍّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». [انظر: ٣٥٠٤ - مسلم: ٢٥٢٠ - فتح: ٥٤٢/٦]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (سفيان) أي: الثوري. (عن سعد ابن إبراهيم) لفظ: (ابن إبراهيم) ساقط من نسخة.

(قريش) إلى آخره مرّ شرحه في باب: مناقب قريش^(١).

٣٥١٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ عَلَى الْمَنَبَرِ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَعَصِيَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [مسلم: ٢٥١٨ - فتح: ٥٤٢/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (عن صالح) أي: ابن كيسان. (غفر الله لها) أي: ذنب سرقة الحاج في الجاهلية، وفيه: إشعار بأن ما سلف منها مغفور. (سألمها الله) من المسألمة وترك الحرب، فهو (غفر الله لها) خبران أريد بهما الدعاء، أو خبران على بابهما. (عصت الله ورسوله) أي: بقتلها القراء بيئر معونة وهذا إخبار لا دعاء فيه.

٣٥١٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا». [مسلم: ٢٥١٥ - فتح: ٥٤٢/٦]

(١) سبق برقم (٣٥٠٤) كتاب: المناقب، باب: مناقب قريش.

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (محمد) أي: ابن سلام، أو ابن عبد الله بن حوشب، أو ابن المثنى. (عبد الوهاب) أي: ابن عبد المجيد. (عن أيوب) أي: السخثياني. (عن محمد) أي: ابن سيرين (اسلم) إلى آخره مرّ أنفاً.

٣٥١٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُرَيْتَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ؟». فَقَالَ رَجُلٌ: خَابُوا وَخَسِرُوا. فَقَالَ: «هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي أَسَدٍ، وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ». [٣٥١٦، ٦٦٣٥ - مسلم: ٢٥٢٢ - فتح: ٥٤٢/٦]

(قبصة) أي: ابن عقبة. (سفيان) أي: الثوري. (وحدثني) في نسخة: «وحدثنا». (ابن مهدي) هو عبد الرحمن. (عن سفيان) أي: الثوري.

(أرأيتم) أي: أخبروني (فقال رجل) هو الأقرع بن حابس. (هم) أي: جهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار. (هم خير من بني تميم) إلى آخره أي: لسبقهم إلى الإسلام مع ما أشتملوا عليه من رقة القلوب ومكارم الأخلاق.

٣٥١٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُذْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُرَيْتَةَ - وَأَحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةَ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ. شَكَ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمٌ وَغِفَارُ وَمُرَيْتَةُ - وَأَحْسِبُهُ: وَجُهَيْنَةُ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ، خَابُوا

وَحَسِبُوا». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَخَيْرٌ مِنْهُمْ». [انظر: ٣٥١٥ - مسلم: ٢٥٢٢ - فتح: ٥٤٢/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (غندر) هو محمد بن جعفر. (شعبة) أي: ابن الحجاج.

(إنما تابعك) بفوقية وموحدة، وفي نسخة: «بايعك» بموحدة وتحتية. (أرأيت) أي: أخبرني والخطاب للأقرع بن حابس. (خابوا) أي: أخابوا؟ كما في مسلم^(١) بحذف همزة الاستفهام الإنكاري على الأقرع. (قال) أي: الأقرع. (نعم) أي: خابوا (قال) أي: النبي ﷺ. (والذي نفسي بيده إنهم) أي: أسلم وغفار ومزينة وجهينة.

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ: أَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ وَتَيْمٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ. [مسلم: ٢٥٢١ - فتح: ٥٥٠/٦]

(عن حماد) في نسخة: «حدثنا حماد» أي: ابن زيد. (عن أيوب) أي: السخثياني. (عن محمد) أي: ابن سيرين.

١٤ - باب ابن أخت القوم ومولى القوم منهم

(باب: ابن أخت القوم ومولى القوم) أي: عتيقهم. (منهم) أي: فيما يرجع إلى المناصرة والمعاونة في الإرث.

٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟». قَالُوا: لَا، إِلَّا

(١) «صحيح مسلم» (٢٥٢٢) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع....

ابن أُخْتٍ لَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ». [انظر: ٣١٤٦ - مسلم: ١٠٥٩ - فتح: ٥٥٢/٦]

(دعا الأنصار) زاد في نسخة: «خاصة». ولم يذكر البخاري حديث: «مولى القوم منهم». أكتفاء بذكره له في الفرائض بلفظ: «مولى القوم من أنفسهم»^(١)، ووقع في نسخة ذكر هذا الباب فيما يأتي قبل باب: قصة الحبش.

١١ - باب قِصَّةِ زَمْرَمَ^(٢).

(باب: قصة زمزم) زاد في نسخة: «وفيه إسلام أبي ذر». ٣٥٢٢ - حَدَّثَنَا زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ أَخْرَمَ - قَالَ أَبُو قَتَيْبَةَ سَلَّمَ بِنُ قَتَيْبَةَ: حَدَّثَنِي مُنَنَّى بْنُ سَعِيدِ الْقَصِيرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِإِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَّارٍ، فَبَلَّغْنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَقُلْتُ لِأَخِي: أَنْطَلِقْ إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلِ كَلَّمَهُ وَأَتَيْتِي بِخَبْرِهِ. فَاَنْطَلِقْ فَلَقِيَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَقُلْتُ: مَا عِنْدَكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَيَنْهَى عَنِ الشَّرِّ. فَقُلْتُ لَهُ: لَمْ تَشْفِنِي مِنَ الْخَيْرِ. فَأَخَذْتُ جِرَابًا وَعَصَا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ. قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ: كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ. قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ. قَالَ: فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أُخْبِرُهُ، فَلَمَّا أَضْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ. قَالَ: فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَغْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: أَنْطَلِقْ مَعِي.

(١) سيأتي برقم (٦٧٦١) كتاب: الفرائض، باب: مولى القوم من أنفسهم، وابن الأخت منهم.

(٢) في هامش (ج): بضم القاف وسكون المهملة: الأعماء-برماوي.

قَالَ: فَقَالَ: مَا أَمْرُكَ؟ وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَتَمْتَ عَلِيَّ أَخْبَرْتُكَ. قَالَ: فَإِنِّي أَفْعَلُ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَا هُنَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَرْسَلْتُ أَحِي لِيُكَلِّمَهُ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِينِي مِنَ الْخَبْرِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ. فَقَالَ لَهُ: أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشِدْتَ، هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ، فَاتَّبِعْنِي، أَدْخُلْ حَيْثُ أَدْخُلُ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قُمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلِحُ نَعْلِي، وَامْضِ أَنْتِ. فَمَضَيْتُ وَمَضَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْتُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ. فَعَرَضَهُ، فَاسْلَمْتُ مَكَانِي، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَكْتُمُ هَذَا الْأَمْرَ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ، فَإِذَا بَلَغْتَ ظَهْرُنَا فَأَقْبِلْ». فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَضْرَحَنَّ بِهَا بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ. فَبَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَقَرَيْشُ فِيهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَقَالُوا: قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِي. فَقَامُوا فَضْرَبْتُ لَأَمُوتَ فَأَذْرَكْنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: وَيَلَكُمْ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ وَمَنْجَرِكُمْ وَمَمْرُكُمُ عَلَى غِفَارًا فَأَقْلَعُوا عَنِّي، فَلَمَّا أَنْ أَضْبَحْتَ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ، فَقَالُوا: قُومُوا إِلَى هَذَا الصَّابِي. فَصَنِعَ مِثْلَ مَا صَنِعَ بِالْأَمْسِ، وَأَذْرَكْنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ، وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ. قَالَ:

فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَجِمَهُ اللَّهُ. [٣٥٢٢، ٣٨٦١ - مسلم: ٢٤٧٤ - فتح: ٥٤٩/٦]

(زيد هو ابن أخزم) لفظ: (هو ابن أخزم) ساقط من نسخة. (قال أبو قتبية) في نسخة: «قال: حدثنا أبو قتبية». (أبو جمرة) هو: نصر بن عمران الضبعي (لأخي) اسمه: أنيس. (لم تشفني من الخبر) بفتح الفوقية أي: لم تجبني بجواب يشفيني من أمراض الجهل. (فأخذت) في نسخة: «فأخذ» بالمد وضم الخاء. (أما نال) إلى آخره بنون فالف فلام، أي أن أي: أما جاء الوقت الذي يعرف الرجل فيه منزله. (فقال له) لفظ: (له) ساقط من نسخة. (هذا وجهي إليه) أي: توجهي إليه. (يا معشر) في نسخة: «يا معاشر». (إني) في نسخة: «أنا» «تقتلون» في

نسخة: «أقتلون». (فصنع) أي: «بي» كما في نسخة: (وأدركني) في نسخة: «فأدركني».

٧ - باب ذِكْرِ قَحْطَانَ^(١)

(باب: ذكر قحطان) هو أبو اليمان، سميت به القبيلة.

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ». [٧١١٧ - مسلم: ٢٩١٠ - فتح: ٥٤٥/٦]

(عن أبي الغيث) هو سالم مولى عبد الله بن مطيع بن الأسود. (رجل من قحطان) قيل: أسمه: جهجاه، كما مر. (يسوق الناس بعصاة) كناية عن تسخير الناس، واسترعائهم له كسوق الراعي الغنم بعصاه.

(١) كذا في جميع النسخ المعتمد عليها حيث قدم الشارح بابي: (ابن أخت القوم، وقصة زمزم) المذكورين تحت رقمي (١١، ١٤) فوضعه قبل باب (٧). - وهي بعض نسخ الصحيح - أعتمد عليها الشارح في شرحه؛ لأن هذا التقديم والتأخير وقع للعيبي في شرحه وأشار بقوله: كذا في نسختنا المعتمد عليها ووقع عند أبي ذر قبل (باب: قصة الحبش) (عمدة القارئ ١٣/١٤٢). فاقترض ذلك أن تكون الأحاديث المرقمة في صحيح البخاري تحت رقم (٣٥٢٨-٣٥٢٢) متقدمة على حديث (٣٥١٧) فنحن في ترتيب طبع الشرح راعينا ترتيب الشارح، وفي ترتيب ترقيم أحاديث صحيح البخاري راعينا ترتيب هذه الأحاديث وفقاً للنسخ المتداولة في صحيح البخاري.

٨ - باب ما يُنهَى مِنْ دَعْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ.

(باب: ما ينهى) أي: عنه. (من دعوة الجاهلية) في نسخة: «عن دعوة الجاهلية».

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رضي الله عنه يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا، حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟». ثُمَّ قَالَ: «مَا شَأْنُهُمْ؟». فَأَخْبَرَ بِكَسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا حَبِيشَةٌ». وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ: أَمَّا تَدَاعَاؤُنَا عَلَيْنَا؟ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَبِيشَ؟ لِعَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». [٤٩٠٥، ٤٩٠٧ - مسلم: ٢٥٨٤ - فتح: ٥٤٦/٦]

(محمد) ابن سلام. (ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز. (وقد ثاب) بالمثلثة، أي: أجمع، أو رجع. (رجل) هو جهجاه بن قيس الغفاري. (لعب) أي: مزاح. (فكسع أنصاريًا) أي: ضربه بيده، أو بصدر قدمه على دبره، واسم الأنصاري سنان بن وبرة حليف بني سالم الخزرجي. (حتى تداعوا) بسكون الواو بصيغة الجمع، أي: أستغاثوا بالقبائل يستنصرون بهم على عادة الجاهلية، وفي نسخة: «حتى تداعوا» بفتح الواو بصيغة التثنية، والمشهور: تداعيا بالياء. (يا للأنصار) بلام موصولة، وفي نسخة بلام مفصولة، وفي أخرى: بهمزة فلام مفصولة، واللام في الجميع مفتوحة وهي لام الاستغاثة، وكذا الكلام في يا للمهاجرين، نبه على ذلك النووي، وقال: والصحيح بلام موصولة،

ومعناه: دعوى الأنصار أو المهاجرين، واستغيث بهم^(١). (دعوها) أي: دعوى الجاهلية. (فإنها خبيثة) أي: قبيحة. (عبد الله بن أبي) بتنوين الياء. (ابن سلول) برفعه صفة لعبد الله، وسلول: أمه. (أقد) بهمزة الأستفهام. (تداعوا علينا) بفتح عين تداعوا أي: أستغاث المهاجرون علينا. (لئن) بهمزة بعد اللام، في نسخة: «لئن» بتحتية بدل الهمزة (ليخرجن الأعز) يريد نفسه. (منها الأذل) يريد النبي ﷺ وأصحابه. (يا رسول الله) في نسخة: «يا نبي الله». (لعبد الله) في نسخة: «يعني: عبد الله» واللام متعلقة بـ(قال عمر) أي: قال لأجل عبد الله، أو هي للبيان نحو: هيت لك. (أنه) يريد نفسه ﷺ. (يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه) تعليل لما قبله بتقدير لا تقتله؛ لئلا يتحدث الناس إلى آخره.

٣٥١٩ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَعَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى

الْجَاهِلِيَّةِ». [انظر: ١٢٩٤ - مسلم: ١٠٣ - فتح: ٥٤٦/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (سفيان) أي: الثوري. (الأعمش) هو سليمان بن مهران. (مسروق) أي: ابن الأجدع. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود ﷺ. (وعن سفيان) أي: الثوري. (عن زيد) أي: ابن الحارث بن عبد الكريم. (عن إبراهيم) أي: النخعي. (ليس منا) أي: مقتديا بنا ولا مستننا بسنتنا، ومر الحديث في الجوائز^(٢).

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» ١٣٧/١٦.

(٢) سبق برقم (١٢٩٤) كتاب: الجوائز، باب: ليس منا من شق الجيوب.

٩ - باب قصة خزاعة.

(باب: قصة خزاعة) هو عمرو بن ربيعة، سميت به القبيلة.
 ٣٥٢٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ،
 عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عَمَرُو
 بَنَ لَحْيٍ بَنِ قَمْعَةَ بَنِ خِنْدِفَ أَبُو خُزَاعَةَ». [فتح: ٥٤٧/٦]

(حدثنا إسحاق) في نسخة: «حدثني إسحاق». (إسرائيل) أي: ابن
 يونس بن أبي إسحاق السبيعي. (عن أبي حصين) هو عثمان بن عاصم
 الأسدي. (عن أبي صالح) هو ذكوان الزيات.
 (لحْيٍ) بالتصغير: أسمه ربيعة. (ابن قمعة) بفتح القاف وسكون
 الميم، وفي نسخة: بفتحهما وفي أخرى: بكسر القاف والميم مشددة.
 ٣٥٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ
 بَنَ الْمَسَيَّبِ قَالَ: الْبَحِيرَةُ: الَّتِي يُمْنَعُ ذَرْهَا لِلطَّوَاعِيتِ وَلَا يَخْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ،
 وَالسَّائِبَةُ الَّتِي: كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو
 هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتُمْ عَمْرَوَ بْنَ عَامِرِ بْنِ لَحْيٍ الْخُزَاعِيَّ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي
 النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ». [٤٦٢٣ - مسلم: ٢٨٥٦ - فتح: ٥٤٧/٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.
 (البحيرة) بفتح الموحدة وكسر المهملة (قُضْبَةً)^(١) أي: أمعاؤه.

[- باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه]. [فتح: ٥٤٩/٦]

١٢ - باب قصة زمزم وجهل العرب.

(باب: قصة زمزم وجهل العرب) في نسخة: «باب جهل العرب»

(١) في هامش (ج): بضم القاف وسكون المهملة: الأمعاء-برماوي.

وهي الأنسب؛ لأنه لم يذكر فيه قصة زمزم مع أنها ذكرت فما مرَّ.
 ٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَافْرَأْ مَا فَوْقَ
 الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾
 إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]. [فتح: ٥٥١/٦]
 (أبو النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسي. (أبو عوانة) هو
 الوضاح اليشكري (عن أبي بشر) هو جعفر بن أبي وحشية.
 (إلى قوله): ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾.
 فائدة: قوله: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ بعد قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا﴾:
 التنبيه على أن الإنسان قد يضل ويعود إلى الأهتداء؛ فبين أنهم قد ضلوا
 ولم يحصل لهم بعده أهتداء.

١٣ - باب من أنتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية.
 وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ
 الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ
 بْنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ». [انظر: ٣٣٨٢، ٣٣٥٣] وَقَالَ الْبَرَاءُ: عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [انظر: ٢٨٦٤]

(باب: من أنتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية) أي: بيان
 جواز ذلك الأنتساب إلى الآباء إذا لم يكن على وجه المفاخرة
 والمشاجرة. (وقال ابن عمر) إلى آخر التعليقات في أولهما مطابقة للجزء
 الأول من الترجمة، وفي ثانيهما مطابقة للجزء الثاني منهما، وهما
 ساقطان من نسخة.

٣٥٢٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ

مُرَّةً، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَنَادِي: «يَا بَنِي فَهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» بِبُطُونِ قُرَيْشٍ. [انظر: ١٣٩٤ - مسلم: ٢٠٨ - فتح: ٥٥١/٦]

(لبطون من قريش) في نسخة: «لبطون قريش» وفي أخرى:

«ببطون قريش» واللام والباء بمعنى: في. وهي متعلقة ب(ينادي).

٣٥٢٦ - وَقَالَ لَنَا قَبِيصَةُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ

بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ قَبَائِلَ قَبَائِلَ. [انظر: ١٣٩٤ - مسلم: ٢٠٨ - فتح: ٥٥١/٦]

(أخبرنا) في نسخة: «حدثنا» (سفيان) أي: الثوري.

٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، يَا أُمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، أَشْتَرِيَا أَنْفُسَكُمَا مِنَ اللَّهِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلَانِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمَا». [انظر: ٢٧٥٣ - مسلم: ٢٠٦ - فتح: ٥٥١/٦]

(أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن.

١٥ - بَابُ قِصَّةِ الْحَبَشِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا بَنِي أَرْفَدَةَ».

(باب: قصة الحبش) كانوا باعتبار الأشخاص سبعة إخوة:

السند، والزنج، والقبط، والحبش والنوبة، وكنعان) ثم سميت بها الجهات وباعتبار الجهات تسعة أنواع: الدهلك، وناصع والزيلع، والكوكو، والقافور واللابة والقوماطين، ودرفلة، والقرنة.

٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

عُزْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَنْئَى تَدْفَقَانِ

وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشٌّ بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: «دَعَهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ» وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنَى. [انظر: ٩٤٩ - مسلم: ٨٩٢ - فتح: ٥٥٣/٦]

(عن عقيل) بضم العين أي: ابن خالد الأيلي.

(تدفان) في نسخة: «تغنيان وتدفان». (وتضربان) أي: بالدف وهو الكربال الذي لا جلاجل فيه. (فإنها) أي: أيام منى. (أيام عيد) أي: كأيام عيد في أنها أيام فرح وسرور.

٣٥٣٠ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَرَجَرَهُمْ [عَمْرُ] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَهُمْ، أَمْنَا بَنِي أَرْفَدَةَ». يَغْنِي: مِنَ الْأَمْنِ. [انظر: ٤٥٤ - مسلم: ٨٩٢ - فتح: ٥٥٣/٦]

(دعهم) أي: أتركهم. (أمنا) أي: آمنين. (من الأمن) بين به أن أمنا مأخوذ من الأمن الذي هو ضد الخوف لا من الإيمان، ومراً الحديث في باب: الحراب والدرق يوم العيد^(١).

١٦ - باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ.

(باب: من أحب أن لا يُسبَّ) أي: لا يُسْتَمَّ. (نسبه) أي: أهل

نسبه.

٣٥٣١ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْتَأْذِنُ حَسَانَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «كَيْفَ بِنَسَبِي؟». فَقَالَ حَسَانٌ: لِأَسْأَلَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسْأَلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبْتُ أَسْبُ حَسَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ

يُنَافِخُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [٤١٤٥، ٦١٥٠ - مسلم: ٢٤٨٧، ٢٤٨٩ - فتح: ٥٥٣/٦]

(١) سبق برقم (٩٤٩) كتاب: العيدين، باب: الحراب والدرق يوم العيد.

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (عبدة) أي: ابن سليمان.
 (كيف بنسبي) أي: كيف تهجوهم ونسبي يجتمع بنسبهم. (كما
 تسل الشعرة) في نسخة: «كما يُسل الشعر من العجين» أي: لأن الشعرة
 إذا سلَّت منه لا يعلق بها منه شيء ولا تنقطع؛ لنعومته. (وعن أبيه) أي:
 عن أبي هشام. (ينافح) أي: بمهملة يدافع. (أبو الهيثم) إلى آخره ساقط
 من نسخة، وأبو الهيثم: هو: الكشميهني.

١٧ - باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى
 الْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩] وَقَوْلِهِ: ﴿مِنْ بَعْدِي أَسْمَاءُ أَحْمَدُ﴾
 [الصف: ٦].

(باب: ما جاء في أسماء رسول الله) في نسخة: «في أسماء النبي
 ﷺ» والفرق بين الأسم والمسمى والتسمية: أن الأسم: هو اللفظ
 الموضوع للذات. كلفظ زيد، والمسمى: هو الذات الموضوع له اللفظ
 كشخص زيد، والتسمية: وضع ذلك اللفظ للذات. (وقول الله) مع قوله
 بعد وقوله: (من بعدي) بالجر عطف على ما جاء.

٣٥٣٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَغْنٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِي
 خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ،
 وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُخَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ». [٤٨٩٦] - مسلم:
 ٢٣٥٤ - فتح: ٦/٥٥٤]

(حدثنا إبراهيم) في نسخة: «حدثني إبراهيم». (حدثني) في
 نسخة: «حدثنا». (معن) أي: ابن عيسى القرزاق.

(لي خمسة أسماء) أي: مشهورة عند الأمم السابقة وإلا فله أكثر من الخمسة حتى قال ابن العربي في «الأحوزي»: عن بعضهم أنه له ألف أسم كما في أسماء الله تعالى^(١). (أحمد) وفي نسخة: «وأنا أحمد». قال القاضي عياض: سمي به قبل محمد؛ لأنه وقع في الكتب السابقة، ومحمدًا في القرآن^(٢)، وعكس بعضهم (على قدمي) بتخفيف الياء وتشديدها أي: على أثري ويوافقه رواية (على عقبي)^(٣) والمعنى: أن الناس إنما يحشرون بعد حشره. (وأنا العاقب) أي: لأنه جاء عقب الأنبياء.

٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟! يَشْتِمُونَ مُذْمَمًا وَيَلْعَنُونَ مُذْمَمًا وَأَنَا مُحَمَّدٌ». [فتح: ٦/١٠٥٤]

(سفيان) أي: ابن عيينة.

(يشتمون) بكسر التحتية^(٤). (مذمما) بفتح الميم المشددة أراد به تعريضهم آياه بمذمم مكان محمد. (وأنا محمد) أي: كثير الخصال الحميدة، فمذمم ليس باسمه.

(١) «عارضه الأحوزي» ٢٨١/١٠.

(٢) «كمال المعلم» ٣٢١/٧، ٣٢٢.

(٣) رواها مسلم (٢٣٥٤) كتاب: الفضائل، باب: في أسمائه، وأبو يعلى ١٣/٣٨٩ (٧٣٩٥)، والبخاري ٨/٣٣٩ - ٣٤٠ (٣٤١٣).

(٤) كذا في جميع النسخ: بكسر التحتية، ولعله بكسر الفوقية.

١٨ - باب خَاتِمِ النَّبِيِّينَ ﷺ.

(باب: خاتم النبيين ﷺ) أي: آخرهم وجوداً ونبوة، فلا ينافيه نزول عيسى بعده؛ لأنه كان موجوداً قبل وجود محمد.

٣٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلَّا مَوْضِعَ اللَّبْنَةِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ». [مسلم: ٢٢٨٧ - فتح: ٥٥٨/٦]

(سليم) بفتح السين وكسر اللام، وفي نسخة: «سليم بن حيان». (لبنة) بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة: قطعة طين تعجن وتيس ويني بها من غير إحراق فإن أحرقت سميت آجرة. (يدخلونها) أي: الدار. (لولا موضع اللبنة) بنصب (موضع) بمقدر أي: لولا تركك أيها الرجل موضعها خاليا لكان بناء البيت كاملاً ورفعه على أنه مبتدأ وخبره محذوف وإن كان خاصاً أي: لولا موضع اللبنة يوهم النقص لكان بناء البيت كاملاً فجواب (لولا) على التقديرين محذوف فهي أمتناعية، ويجوز أن تكون تخضيفية وفعلها محذوف أي: لولا ترك، أو سوى موضع اللبنة كذا قال الكرمانى^(١) وهو صحيح في سوى لا في ترك، إذ ترك موضع اللبنة على حاله ليس بمطلوب، واستشكل التشبيه في الحديث: بأن المشبه به فيه واحد والمشبه متعدد. فكيف صح؟ وأجيب: بأن الأنبياء كلهم كواحد فيما قصد في التشبيه، وهو أن المقصود من بعثهم. ما تم إلا باعتبار الكل كالدار لا تتم إلا بجميع اللبنة، أو أن التشبيه ليس من باب تشبيه

(١) «البخاري بشرح الكرمانى» ١٤/١٣٤.

المفرد بالمفرد بل تشبيه تمثيلي فيؤخذ وصف من جميع أحوال المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبه به فيقال: شبه الأنبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس إلى مكارم الأخلاق بيت أسس قواعده ورفع بناؤه وبقي منه موضع لبنة، فبيننا ﷺ بعث؛ لتتميم مكارم الأخلاق كأنه هو تلك اللبنة التي بها إصلاح ما بقي من البيت.

٣٥٣٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ!» قَالَ: «فَأَنَا اللَّبْنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ». [مسلم: ٢٢٨٦ - فتح: ٥٥٨/٦]

(عن أبي صالح) هو ذكوان الزيات. (إن مثلي) إلى آخره مرر أنفاً.

١٩ - باب وفاة النبي ﷺ.

(باب: وفاة النبي ﷺ) ساقط من نسخة وهي أولى إذ محله آخر المغازي.

٣٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ. [٤٤٦٦ - مسلم: ٢٣٤٩ - فتح: ٥٥٩/٦]

(وهو ابن ثلاث وستين) أي: سنة وقيل: ابن اثنتين وستين سنة ونصف، وقيل: ابن ستين^(١)، وقيل: ابن خمس وستين^(٢)، (وأخبرني

(١) سيأتي برقم (٥٩٠٠) كتاب: اللباس، باب: الجعد.

(٢) رواه مسلم (٢٣٥٣) كتاب: الفضائل، باب: كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة.

سعيد مثله) أي: مثل ما أخبرني عروة فهو مرسل ويحتمل أن سعيداً سمعه من عائشة -رضي الله عنها- فيكون متصلاً.

٢٠ - باب كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

(باب: كنية النبي ﷺ) هي بضم الكاف: ما صُدِّرَ بِأَبٍ وَأُمٍّ.
 ٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الشُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَلْتَمَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:
 «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي». [انظر: ٢١٢٠ - مسلم: ٢١٣١ - فتح: ٥٦٠/٦].
 (شعبة) أي: ابن الحجاج. (حميد) أي: الطويل.

(ولا تكتنوا) بسكون الكاف وفتح التحتية^(١)، وفي نسخة: «ولا
 تكنوا» بفتح الكاف والنون المشددة وحذف الفوقية.

٣٥٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ
 بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي». [انظر: ٣١١٤ -
 مسلم: ٢١٣٣ - فتح: ٥٦٠/٦].

(عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن سالم) أي: ابن أبي الجعد.
 ٣٥٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ
 قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُمُوا
 بِكُنْيَتِي». [انظر: ١١٠ - مسلم: ٢١٣٤ - فتح: ٥٦٠/٦].

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن أيوب) أي: السخثياني والأحاديث
 الثلاثة مرت في كتاب البيع^(٢).

(١) كذا في جميع النسخ المعتمد عليها، والصواب والله أعلم - وفتح الفوقية.

(٢) سبقت برقم (٢١٢٠) كتاب: البيوع، باب: ما ذكر في الأسواق.

٢١ - باب.

(باب) بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه.

٣٥٤٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْجَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ جَلْدًا مُغْتَدِلًا فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتُّغَتْ بِهِ سَمْعِي وَبَصْرِي إِلَّا بِدَعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ فَادْعُ اللَّهَ. قَالَ: فَادْعَا لِي. [انظر: ١٩٠ - مسلم: ٢٣٤٥ - فتح: ٦/٥٦٠]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (عن الجعيد) بالتصغير و قد يكبر. (جلدًا) بفتح الجيم وسكون اللام أي: قويا. (معتدلاً) أي: معتدل القامة. (سمعي) بدل من ضمير (به) (شاكٍ) أي: مريض فهو من الشكوى وهو المرض. (فادع الله) أي: «له» كما في نسخة.

٢٢ - باب خَاتِمِ النُّبُوَّةِ.

(باب: خاتم النبوة) الذي كان بين كتفيه أي: باب بيان صفته.

٣٥٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنِ الْجَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ. فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. قَالَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: الْحُجَلَةُ مِنْ حُجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ: مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ. [انظر: ١٩٠ - مسلم: ٢٣٤٥ - فتح: ٦/٥٦١]

(حاتم) أي: ابن إسماعيل الحارثي.

(وقع) بفتح القاف والعين، أي: في المرض، وفي نسخة: «وقع» بكسر القاف وتنوين العين، أي: أصابه وقع في قدميه، وفي أخرى: «وجع» (فمسح رأسي) قيل: كان مقدم رأسه أسود وهو موضع مسحه

ﷺ وشاب ما سواه، ومراً الحديث في كتاب: الطهارة في باب: أستعمال وضوء الناس^(١) (ابن عبيد الله) هو محمد شيخ البخاري. (الحجلة) بفتح المهملة والجيم، وبضم ثم فتح مأخوذة (من حجل الفرس) بالضبطين السابقين. (الذي بين عينيه) أستبعد بأن التحجيل في القوائم لا في الوجه إذ الذي في الوجه غرة لا تحجيل، وأجيب: بأن منهم من يطلقه على ذلك مجازاً، واستشكل تفسير الحجلة من غير أن يسبق لها ذكر، وأجاب شيخنا: باحتمال أنه سقط منه شيء وهو مثل زر الحجلة^(٢).

(قال) في نسخة: «وقال». (إبراهيم بن حمزة) هو شيخ البخاري أيضاً. (مثل زر الحجلة) هي بيت للعروس كالثياب والستور والأسرة ولها أزرار كبار، فالزر على هذا حقيقة وقال الترمذي: المراد بالحجلة: الطير المعروف وبزرّها: بيضها^(٣).

٢٣ - باب صفة النبي ﷺ.

(باب: صفة النبي ﷺ) أي: في خلقه وخلقه.

٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى أَبُو بَكْرٍ ﷺ الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصُّبْيَانِ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ: يَا سَبِيهَ النَّبِيِّ، لَا شَبِيهَ بِعَلِيٍّ. وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ. [٣٧٥٠ - فتح: ٥٦٣/٦].
(أبو عاصم) هو الضحاك النبل.

(١) سبق برقم (١٩٠) كتاب: الوضوء، باب: أستعمال فضل وضوء الناس.

(٢) أنظر: «فتح الباري» ٥٦٢/٦.

(٣) «سنن الترمذي» ٦٠٢/٢ (٣٦٤٣).

٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ الْحَسَنُ يُشَبِّهُهُ . [٣٥٤٤ - مسلم: ٢٣٤٣ - فتح: ٥٦٣/٦]

(زهير) أي: ابن معاوية الجعفي. (إسماعيل) أي: ابن أبي خالد الأحمسي.

٣٥٤٤ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - يُشَبِّهُهُ قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ صِفْهُ لِي. قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ قَدْ شَمِطَ. وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَلُوصًا قَالَ: فَقَبِضْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ أَنْ نَقْبِضَهَا. [انظر: ٣٥٤٣ - مسلم: ٢٣٤٣ - فتح: ٥٦٤/٦]

(ابن فضيل) هو محمد بن فضيل بن غزوان. (أبا جحيفة) هو وهب بن عبد الله. (قد شمط) بفتح المعجمة وكسر الميم أي: صار سواد شعره مخالطاً للبياض. (ثلاث عشرة) في نسخة: «ثلاثة عشر» والأولى هي المناسبة لقوله: (قلوصاً) بفتح القاف: الأنثى من الإبل.

٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ وَهْبِ أَبِي جُحَيْفَةَ السَّوَائِي قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَرَأَيْتُ بِيَاضًا مِنْ تَحْتِ شَفْتِهِ السُّفْلَى الْعَنْفَقَةَ . [مسلم: ٢٣٤٢ - فتح: ٥٦٤/٦]

(إسرائيل) أي: ابن يونس. (عن أي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي. (قال: رأيت النبي) في نسخة: «قال: رأيت رسول الله». (ورأيت بياضاً) أي: في شعره (من تحت شفته السفلى العنقفة) بالنصب بدل من (بياضاً).

٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ - صَاحِبَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - قَالَ أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ شَيْخًا قَالَ: كَانَ فِي عَنُقَتِهِ

شَعْرَاتٍ بِيضٍ. [فتح: ٥٦٤/٦]

(أرأيت) بهمزة الأستفهام. (النبي ﷺ) بالنصب مفعول أول لرأيت، ومفعوله الثاني: (أكان شيخا) ويجوز أن يكون (أرأيت) بمعنى: أخبرني والنبي مرفوع بالابتداء (وأكان شيخا) خبره بتأويل هل يقال فيه: كان شيخا. (شعرات بيض) جمع قلة فلا تزيد على عشرة. وقيل: كانت سبع عشرة^(١)، وأيدّ بقول أنس بعد: ليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء، ويردُّ بأنه لا يؤيده؛ لأنه مقيد بالعنفقة وذلك باللحية والرأس.

٣٥٤٧ - حَدَّثَنِي ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنِ خَالِدٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطٍ وَلَا سَبْطٍ رَجُلٍ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. قَالَ رَبِيعَةُ: فَرَأَيْتَ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ، فَإِذَا هُوَ أَحْمَرُ فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ. [٣٥٤٨، ٥٩٠٠ - مسلم: ٢٣٤٧ - فتح: ٥٦٤/٦]

(عن خالد) أي: ابن يزيد الجمحي.

(كان ربعة) أي: مربوعا والتأنيث باعتبار النفس يقال: رجل ربعة وامرأة ربعة وكان ﷺ ينسب إلى الربعة إذا مشى وحده وإلا فينسب إلى من ماشاه؛ لأنه كان إذا ماشا من ليس على طوله ساواه. (أزهر اللون) أي: أبيض مشربًا بالحمرة (ليس بأبيض أمهق) أي: ليس بأبيض شديد

(١) رواه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٢٧٦/٧ (٢٧٣٠) وقال حديث حسن.

البياض ولفظ: (أمهق) ساقط من نسخة. (وليس بجعد) بسكون العين. (قطط) بكسر الطاء الأولى وفتحها، أي: ليس شديد الجعودة، قال الجوهري في مادة جعد: شعر جعد بين الجعودة، وفي مادة قطط: جعد قطط شديد الجعودة^(١) فيؤخذ منه أن (قطط) تأكيد للجعد. وقال ابن الأثير في مادة جعد: جَعَدُ الشعر ضد السبط^(٢) أي: قطط: القطط الشديد الجعودة فيؤخذ منه^(٣) أن القطط ما أخص من الجعد. (ولا سبط) بكسر الموحدة وسكونها أي: ولا مسترسل بل متوسط بين الجعودة والسبوط. (رجل) بكسر الجيم وسكونها وفتحها وبالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: بل هو رجل. (فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه) أي: الوحي قال الزركشي: هذا قول أنس والصحيح أنه أقام بمكة ثلاث عشرة؛ لأنه توفي وعمره ثلاث وستون سنة.

(وليس في رأسه) في نسخة: «فقبض وليس في رأسه».

٣٥٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. [انظر: ٢٣٣٧ - فتح: ٥٦٤/٦]

(البائن) أي: المفرط في الطول. (وليس بالآدم) أي: شديد

السمر.

(١) «الصحاح» مادة [جعد] ٤٥٧/٢، مادة [قطط] ١١٥٤/٣.

(٢) «النهاية في غريب الحديث» ٢٧٥/١.

(٣) «النهاية في غريب الحديث» ٨١/٤.

٣٥٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.
[مسلم: ٢٣٣٧ - فتح: ٥٦٤/٦]

(عن أبي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي. (وأحسنه) في
نسخة: «وأحسنهم» وهي أولى.

٣٥٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ
خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ. [٥٨٩٤، ٥٨٩٥ - مسلم:
٢٣٤١ - فتح: ٥٦٤/٦]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (همام) أي: ابن يحيى بن دينار.
(قال لا) نفي الصبغ هنا لا ينافي خبر «الصحيحين» عن ابن عمر: أنه
رأى النبي ﷺ يصبغ بالصفرة^(١)؛ لأن النفي في غالب الأوقات
والإثبات في كل وقت، فكل من الراويين أخبر بما رأى. (في صدغيه)
بضم الصاد، الصدغ: ما بين الأذن والعين، ويطلق على الشعر المتدلي
من الرأس في ذلك الموضع.

٣٥٥١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ
عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ
يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنِهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ خَمْزَاءٍ لَمْ أَرُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. قَالَ يُونُسُ بْنُ أَبِي
إِسْحَقَ، عَنْ أَبِيهِ: إِلَيَّ مَنْكِبِيهِ. [٥٨٤٨، ٥٩٠١ - مسلم: ٢٣٣٧ - فتح: ٥٦٥/٦]

(عن البراء بن عازب) لفظ (ابن عازب) ساقط من نسخة. (يبلغ
أذنيه) بالثنية، وفي نسخة: «يبلغ أذنه» بالإنفراد. (رأيته في حلة) هي

(١) سبق برقم (١٦٦) كتاب: الوضوء باب: غسل الرجلين في النعلين، ورواه
مسلم (١١٨٧) كتاب: الحج، باب: الإهلال من حيث تنبعت الراحلة.

بضم الحاء إزار ورداء ولا يسمى حلة حتى يكون من ثوبين قاله الجوهري وغيره، وزاد في «القاموس» أو ثوب له بطانة ويمكن دخوله في الأول^(١). (حمراء) أي: منسوجة بخطوط حمرة مع السود كما في البرود اليمانية. (قال يوسف) في نسخة: «وقال يوسف». (عن أبيه) ذكر الأب مجازاً؛ لأن يوسف إنما يروي عن جده أبي إسحاق لا عن أبيه إسحاق.

٣٥٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سُئِلَ الْبَرَاءُ: أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ. [فتح: ٥٦٥/٦]

(مثل السيف) أي: في الطول واللمعان. (قال: لا) أي: ليس هو مثل السيف. (بل مثل القمر) أي: في الحسن والملاحة والتدوير.

٣٥٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَزُ بِالمُصَيِّصَةِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ. وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسُحُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ. قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ. [انظر: ١٨٧ - مسلم: ٥٠٣ - فتح: ٥٦٥/٦]

(بالمصيصة) بكسر الميم والصاد المشددة عقبها: مدينة بناها أبو جعفر المنصور على نهر جِيحَان^(٢) (عن الحكم) أي: ابن عتبية. (أبا جحيفة) هو وهب بن عبد الله السوائي. (ورائها) أي: العنزة. (بها) في

(١) «الصحاح» مادة [حلل] ص ١٦٧٣.

(٢) نهر بالمصيصة بالشعر الشامي ومخرجه من بلاد الروم ويمر حتى يصب بمدينة تعرف بكفَرِيَّيَا بإزاء المصيصة، أنظر: «معجم البلدان» ١٩٦/٢.

نسخة: «بهما». (فإذا هي أبرد من الثلج) لصحة مزاجه الشريف وسلامته من العلل.

٣٥٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ اللَّهُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. [انظر: ٦ - مسلم: ٢٣٠٨ - فتح: ٦/٥٦٥]

(عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي. (حدثنا) في نسخة: «أخبرنا». (عبد الله) أي: ابن المبارك. (يونس) أي: ابن يزيد. (كان النبي ﷺ) إلى آخره، مرّ شرحه أول الكتاب^(١).

٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبَرَّقَ أَسَارِيرَ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُدَلِّجِيُّ لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا -: إِنَّ بَغْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَغْضِ؟». [٣٧٣١، ٦٧٧٠، ٦٧٧١ - مسلم: ١٤٥٩ - فتح: ٦/٥٦٥]

(يحيى) أي: «ابن موسى» كما في نسخة: (عبد الرازق) أي: ابن همام. (ابن جريج) هو عبد الملك. (أسارير وجهه) أي: خطوطه التي بجبينه واحدها بكسر السين. (المدلجي) بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام اسمه: مجرز بميم مضمومة وجيم مفتوحة وزاينين أولاهما مشددة مكسورة. (لزید وأسامة) أي: فيهما.

(١) سبق برقم (٦) كتاب: بدء الوحي.

٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السَّرُورِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ. [انظر: ٢٧٥٧ - مسلم: ٢٧٦٩ - فتح: ٥٦٥/٦]

(كأنه قطعة قمر) قيل: عدل عن تشبيه وجهه الشريف بالقمر إلى تشبيهه بقطعة قمر، لأن القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد فلو شبهه بالجميع لدخلت هذه القطعة في المشبه به.

٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَغْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ». [فتح: ٥٦٦/٦]

(عن عمرو) أي: ابن أبي عمرو: ميسرة مولى المطلب. (من خير قرون بني آدم) القرن ثمانون سنة وقيل: أربعون، وقيل: مائة وقيل: غير ذلك. (الذي كنت منه) في نسخة: «الذي كنت فيه». (يسدل شعره) بفتح التحتية وكسر الدال المهملة وحكي ضمها أي: يرخي شعر ناصيته على جبينه.

٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ. [٣٥٥٨، ٣٩٤٤، ٥٩١٧ - مسلم: ٢٣٣٦ - فتح: ٥٦٦/٦]

(وكان المشركون يفرقون) بضم الراء وكسرها، أي: يرخون. (رءوسهم) أي: شعرها إلى جانبيها ولا يتركون منه شيئاً على جبتهم.

(ثم فرق رسول الله ﷺ رأسه) أي: أرخى شعره إلى جانبه فلم يترك منه شيئاً على جبهته بعد ما أسدل لأمر أمر به.

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا». [٣٧٥٩، ٦٠٢٩، ٦٠٣٥ - مسلم: ٢٣٢١ - فتح: ٥٦٦/٦]

(عن أبي حمزة) هو محمد بن ميمون السكري. (عن الأعمش) هو سليمان بن مهران. (عن أبي وائل) بالهمز: شقيق بن سلمة. (عن مسروق) أي: ابن الأجدع. (فاحشا) أي: ناطقا بالفحش. (ولا متفحشا) أي: متكلفا للفحش (إن من خياركم أحسنكم أخلاقا) حسن الخلق: اختيار الفضائل واجتناب الرذائل.

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْعِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا. [٦١٢٦، ٦٧٨٦، ٦٨٥٣ - مسلم: ٢٣٢٧ - فتح: ٥٦٦/٦]

(أيسرهما) أي: أسهلهما. (إلا أن تنتهك حرمة الله) أنتهاكها: ارتكاب ما حرمه الله.

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَزَفًا قَطُّ - أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ - أَوْ عَزَفِ - النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ١٩٧٣ - مسلم: ٢٣٣٠ - فتح: ٥٦٦/٦]

(حماد) ابن زيد.

(ما مسست) بكسر المهملة الأولى وفتحها وسكون الثانية. (حريرا ولا ديباجا) هو بكسر الدال وقد تفتح: الثياب المتخذة من الإبريسم قاله ابن الأثير^(١) وغيره فالعطف فيه من عطف الخاص على العام. (ألين من كف رسول الله) لا ينافيه خبر الترمذي إنه كان شثن الكفين والقدمين^(٢) أي: غليظهما في خشونة؛ لأن المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيكون قوي البدن ناعمه. (ولا شممت) بكسر الميم الأولى وفتحها وسكون الثانية. (أو عرفا) بفتح العين وسكون الراء أي: ريحًا وهو شك الراوي.

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا. [٦١٠٢، ٦١١٩ - مسلم: ٢٣٢٠ - فتح: ٥٦٦/٦]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ: وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عُرِفَ فِي وَجْهِهِ.

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن شعبة) أي: ابن الحجاج.

(من العذراء) بزال معجمة، أي: البكر؛ لأن عذرتها وهي جلدة البكارة باقية. (في خدرها) بكسر المعجمة وسكون المهملة، أي: في سترها الذي يكون بجانب البيت.

(١) «النهاية في غريب الحديث» ٩٧/٢.

(٢) «سنن الترمذي» (٣٦٣٧) كتاب: المناقب، باب: ما جاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم. والحديث عن علي قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل، ولا بالقصير شثن الكفين والقدمين ضخم الرأس...، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني في «صحيح الترمذي».

(حدثني محمد) في نسخة: «حدثنا محمد». (يحيى) أي: القطان.
(ابن مهدي) هو عبدالرحمن.

٣٥٦٣ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَا عَابَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم طَعَامًا قَطُّ، إِلَّا أَشْتَاهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ.
(حدثني علي) في نسخة: «حدثنا علي». (عن أبي حازم) هو
سلمان الأشجعي.

(ما عاب) إلى آخره؛ نعم إن كان حراما عابه وذمه ونهى عنه،
وأما قوله في الضب: «فأجدني أعافه»^(١) فيبان لكراهيته له لا بيان عيبه.
٣٥٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ،
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُوَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا سَجَدَ
فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى إِنْطِيئِهِ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ: بَيَاضُ إِنْطِيئِهِ.
[انظر: ٣٩٠ - مسلم: ٤٩٥ - فتح: ٥٦٧/٦]

(الأسدي) بسكون السين لأنه من الأزدي أي: أزد شنوءة فأبدلت
الزاي سينا، ومن ظنه بالفتح حتى غلط البخاري فهو الغالط.
(وقال ابن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير.

٣٥٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ،
عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَزْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ
دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْأَسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَزْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِنْطِيئِهِ. [انظر: ١٠٣٠ -
مسلم: ٨٩٥ - فتح: ٥٦٧/٦]

(سعيد) أي: ابن أبي عروبة. (عن قتادة) أي: ابن دعامة.
(كان لا يرفع يديه) إلى آخره مرّ في الأستسقاء وغيره^(٢).

(١) سيأتي برقم (٥٤٠٠) كتاب: الأطعمة، باب: الشواء.
(٢) سبق برقم (١٠٣١) كتاب: الأستسقاء، باب: رفع الإمام يده في الأستسقاء.

٣٥٦٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْنَ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَفَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِالْأَنْطَاحِ فِي قُبَّةِ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ، خَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضَلَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِّ سَاقِيهِ، فَرَكَزَ الْعَنْزَةَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَمَارُ وَالْمَرْأَةُ. [انظر: ١٨٧ - مسلم: ٥٠٣ - فتح: ٥٦٧/٦]

(محمد بن سابق) هو شيخ البخاري روى عنه هنا بواسطة.
 (رفعت إلى النبي) بالبناء للمفعول يعني: وصلت إليه من غير قصد،
 ومر الحديث في الوضوء في باب: أستعمال فضل وضوء الناس^(١).
 ٣٥٦٧ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحِ الْبَرَّازِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَحْصَاءِهِ. [٣٥٦٨ - مسلم: ٢٤٩٣ - فتح: ٥٦٧/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (لأحصاه) أي: لأطاق عده.
 ٣٥٦٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو فَلَانٍ؟ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَانِبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرَدِكُمْ. [انظر: ٣٥٦٧ - مسلم: ٢٤٩٣ - فتح: ٥٦٧/٦]

(أبو فلان) هو أبو هريرة كما مر في مسلم^(٢)، وفي نسخة: «أبا

(١) سبق برقم (١٩٠) كتاب: الوضوء، باب: أستعمال فضل وضوء الناس.
 (٢) «صحيح مسلم» (٢٤٩٣) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة. والحديث عن عائشة قالت: ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جنب حجرتي...

هريرة» على لغة قليلة في الأسماء الستة. (وكنت أسبح) أي: أصلي نافلة. (يحدث عن رسول الله) أي: يسرك حديثه.

٢٤ - باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ.

رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنِ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [انظر: ٧٢٨١]

٣٥٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: «تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي». [انظر: ١١٤٧ - مسلم: ٧٣٨ - فتح: ٥٧٩/٦]

(باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه) أي: ليعي الوحي إذا أوحى إليه في منامه، وفي نسخة: «تنام عيناه» أي: أتنام، ومر الحديث في التهجد في باب: قيام النبي ﷺ^(١).

٣٥٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، وَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ. فَكَانَتْ تِلْكَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةَ أُخْرَى، فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جَبْرِيلُ ثُمَّ عَرَّجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ. [٤٩٦٤، ٥٦١٠، ٦٥٨١، ٧٥١٧ - مسلم: ١٦٢ - فتح: ٥٧٩/٦]

(١) سبق برقم (١١٤٧) كتاب: التهجد، باب: قيام النبي ﷺ في رمضان وغيره.

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس. (أخي) هو عبد الحميد. (سليمان)
أي: ابن بلال.

(جاءه ثلاثة نفر) قيل: هم جبريل وميكائيل وإسرافيل (قبل أن يوحى إليه) يعني: جاءه النفر قبل أن يوحى إليه بما يتعلق بالإسراء لا قبل مطلق الوحي، إذ الإسراء كان بعده بلا ريب، وهذا التأويل أولى من القول بأن ذكر قبل أن يوحى إليه، غلط من شريك أنفرد به وليس بحافظ. (وهو نائم) أي: بين اثنتين حمزة وجعفر. (فكانت) أي: القصة (تلك) أي: الحكاية بلا زيادة. (والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه) تمسك به من قال: إن الإسراء رؤيا منام ولا حجة له فيه لأننا إن قلنا بتعدد القصة فذاك أو باتحادها؛ فيقال: كان ذلك حاله أول وصول الملك إليه وليس في الحديث ما يدل على كونه نائما في القصة كلها مع أنه قيل: إن رواية شريك (أنه كان نائما) زيادة مجهولة.

٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام.

[باب: علامات النبوة في الإسلام] أي: من حين المبعث دون ما وقع منها قبل، وعبر بالعلامات؛ ليشمل المعجزة والكرامة.

٣٥٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَأَذْجُوا لَيْلَتَهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ الصُّبْحِ عَرَسُوا، فَغَلَبَتْهُمْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى أَرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ لَا يُوقِظُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، فَاسْتَيْقَظَ عُمَرُ، فَقَعَدَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ رَأْسِهِ فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَزَلَ وَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةِ، فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا». قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ. فَأَمَرَهُ

أَنْ يَتَيْمَمَ بِالصَّعِيدِ، ثُمَّ صَلَّى، وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رُكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدْ عَطَشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا مَاءَ. فَقُلْنَا: كَمْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. فَقُلْنَا: أَنْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: وَمَا رَسُولُ اللَّهِ؟ فَلَمْ نَمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثْتَنَا غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثْتُهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ، فَأَمَرَ بِمَرَادَتَيْهَا فَمَسَحَ فِي الْعِزْلَاوَيْنِ، فَشَرِبْنَا عِطَاشًا أَزْبَعِينَ رَجُلًا حَتَّى زَوِينَا، فَمَلَأْنَا كُلَّ قَرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا، وَهِيَ تَكَادُ تَبْضُ مِنَ الْمَلِّ، ثُمَّ قَالَ: «هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ». فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الْكِسْرِ وَالتَّمْرِ، حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا، قَالَتْ: لَقَيْتُ أَسْحَرَ النَّاسِ، أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا. فَهَدَى اللَّهُ ذَاكَ الصَّرْمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَاسْلَمْتُ وَأَسْلَمُوا. [انظر: ٣٤٤ - مسلم: ٦٨٢ - فتح: ٦/ ٥٨٠]

(أبو الوليد) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي. (أبا رجاء) هو عمران بن ملحان.

(فأدلجوا) بهمزة قطع مفتوحة وسكون المهملة. من الإدلاج وهو السير أول الليل، ويقال: بهمزة وصل وتشديد الدال من الأدلاج: وهو السير آخر الليل.

وظاهر الحديث: أنه أستعمل اللفظ في جميع الليل بقريته قوله: (حتى إذا كان وجه الصبح) في نسخة: «في وجه الصبح». (عرسوا) أي: نزعوا للاستراحة. (لا يوقظ) بالبناء للمفعول. (فجعل يكبر) أي: أبو بكر، ومرّ في التيمم أن عمر هو الذي كبر ورفع صوته حتى أستيقظ النبي ﷺ^(١). ولا منافاة إذ لا يمتنع أن كلاً منهما فعل ذلك. (فنزّل) أي: بعد ما أرتحل وسار غير بعيد. (فاعتزل رجل) هو عمران. (وجعلني)

(١) سبق برقم (٣٣٤) كتاب: التيمم.

قيل: صوابه عجلني أي: أمرني بالتعجيل. (في ركوب) بفتح الراء: ما يركب من الدواب فعول بمعنى: مفعول وبضمها، جمع راكب كشاهد وشهود. (سادلة رجليها) أي: مرخيتها. (مزادتين) تثنية مزادة بفتح الميم: الراوية^(١) وسميت بها؛ لأنه يزداد فيها جلد آخر من غيرها. (قالت: وما رسول الله) في نسخة: «قالت: وما رسول الله». (مؤتمة) بميم مضمومة فهزة ساكنة ففوقية مكسورة، أي: ذات أيتام. (فمسح بالعرلاوين) في نسخة: «فمسح في العرلاوين» تثنية عزلاء بسكون الزاي والمد: فم المزادة الأسفل. (عطاشًا) حال. (أربعين) بالنصب عطف بيان لـ(عطاشًا)، وفي نسخة: «أربعون» بالرفع خبر مبتدئ محذوف، أي: ونحن أربعون. (وإداوة) بكسر الهمزة وتخفيف المهملة: تتخذ لنزح الماء في الروايا ونحوها. (غير أنه) أي: الشأن. (لم نسق بعيرا) أي: لأن الإبل تصبر عن الماء. (تنض) بنون مكسورة فمعجمة مشددة، وفي نسخة: «تنصب» بنون ساكنة فمهملة مفتوحة فموحدة، مشددة، وفي أخرى: «تبيض» بموحدة مكسورة فمعجمة مشددة والثلاثة بمعنى: تسيل، وفي أخرى: «تبص» بموحدة مكسورة فمهملة مشددة من البصيص: وهو البريق واللمعان، وفي نسخ غير ذلك، قيل: والصواب: تنفرج أي: تنشق من الأنفراج، كذا رواه مسلم^(٢). (من الملء) أي: من أجله. (قال: هاتوا ما عندكم) قاله: تطيبا لخاطرها في مقابلة حبسها في ذلك الوقت عن المسير إلى قومها لا أنه عوض عن

(١) الراوية: المزادة فيها الماء.

(٢) أنظر: «صحيح مسلم» (٦٨٢) كتاب: المساجد، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها.

مائها لأنه باق. (من الكسر) بكسر الكاف وفتح المهملة. (ذاك) في نسخة: «ذلك». (الصرم) بكسر المهملة وسكون الراء: الجماعة ينزلون بإبلهم ناحية على الماء، ومرّ شرح الحديث في التيمم في باب: الصعيد الطيب وضوء المسلم^(١).

٣٥٧٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أُنِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالرُّزْرَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَجَعَلَ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ. قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَلَاثِمِائَةٍ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثِمِائَةٍ.

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (ابن أبي عدي) هو محمد. (عن سعيد) أي: ابن أبي عروبة (بالزوراء) بالمد: موضع بسوق المدينة^(٢).

٣٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَحَانَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ، فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. [انظر: ١٦٩ - مسلم: ٢٢٧٩ - فتح: ٥٨٠/٦]

(ينبع) بتثنية الموحدة. (أو زهاء) بضم الزاي والمد أي: قدر. (من تحت) في نسخة: «من بين» ومرّ الحديث في الطهارة في باب التماس الناس الوضوء^(٣).

(١) سبق برقم (٣٤٤) كتاب: التيمم، باب: الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء.

(٢) أنظر: «معجم البلدان» ١٥٦/٣.

(٣) سبق برقم (١٦٩) كتاب: الوضوء، باب: التماس الوضوء إذا حانت الصلاة.

٣٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُبَارَكٍ، حَدَّثَنَا حَزْمٌ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَاَنْطَلَقُوا يَسِيرُونَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّؤْنَ، فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ عَلَى الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَتَوَضَّؤُوا». فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَغُوا فِيمَا يُرِيدُونَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَكَانُوا سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَهُ. [انظر: ١٦٩ - مسلم: ٢٢٧٩ - فتح: ٥٨١/٦].

(حزم) أي: ابن مهران.

(فانطلق رجل) هو أنس. (الأربع) في نسخة: «الأربعة».

٣٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، فَأَتَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ، فَصَغَرَ الْمِخْضَبَ أَنْ يَنْسَطَ فِيهِ كَفُّهُ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِخْضَبِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا. قُلْتُ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: ثَمَانُونَ رَجُلًا. [انظر: ١٦٩ - مسلم: ٢٢٧٩ - فتح: ٥٨١/٦].

(يزيد) أي: ابن هارون بن زاذان الواسطي. (حميد) أي: الطويل.

(يتوضأ) في نسخة: «فتوضأ». (بمخضب) بكسر الميم وسكون المعجمة: هو الركن ويسمى الإجانة. (ثمانون) بالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: هم ثمانون، وفي نسخة: «ثمانين» بالنصب خبر كان مقدر.

٣٥٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ، فَتَوَضَّأَ، فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟». قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ. فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا.

قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَمَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. [٤١٥٣، ٤١٥٤، ٤٨٤٠، ٥٦٣٩ - مسلم: ١٨٥٦ - فتح: ٥٨١/٦]

(حصين) بالتصغير، أي: ابن عبد الرحمن السلمي. (ركوة) بتثنية الراء: إناء صغير من جلد يشرب فيه. (فجهش الناس) بفتح الهاء وكسرها، وفي نسخة: «جهش» بحذف الفاء أي: أسرعوا؛ إلى الماء متهيين لأخذه. (فقال: مالكم) في نسخة: «قال: مالكم». (يثور) بمثلثة، وفي نسخة. «يفور» بالفاء موضع الثاء.

٣٥٧٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بِنُرٍّ فَتَرَحْنَا حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةَ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى شَفِيرِ الْبِئْرِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَمَضَمَ وَمَجَّ فِي الْبِئْرِ، فَمَكَّنَّا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ أَسْتَقَيْنَا حَتَّى زَوَيْنَا وَرَوْتٌ - أَوْ صَدْرَتْ - رَكَائِبُنَا. [٤١٥١، ٤١٥١ - فتح: ٥٨١/٦]

(إسرائيل) أي: ابن يونس. (عن أبي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي. (أربع عشرة مائة) في رواية: «خمس عشرة مائة»^(١)، وفي أخرى: «ألفا وأربعمائة، أو أكثر»^(٢)، وفي أخرى: «ألفا وثلاثمائة»^(٣) وجمع بينهما بأنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة، فمن عبر بالثانية حسب الكسر ومن عبر بالأولى الغاء، ومن عبر بالثالثة جرى على الواقع ومن عبر بالرابعة جرى على ما أطلع عليه، وغيره أطلع على زيادة لم يطلع هو عليها وزيادة الثقة مقبولة. (والحدبية بئر) قيل: سميت بذلك بشجرة حدباء كانت ثم (فترحناها) أي: أستقينا ماءها. (على

(١) أنظر: الحديث السالف.

(٢) سيأتي برقم (٤١٥٥) كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية.

(٣) سيأتي برقم (٤١٥١) كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية.

شفير بثر) أي: شفتها. (فمكثنا) بفتح الكاف وضمها. (حتى روينا) بكسر الواو. (وروت) في نسخة: «ورويت». (أو صدرت) أي: رجعت. (ركائبنا) بفتح الراء وبتحتية بعد الألف، وفي نسخة: «ركابنا» بكسر الراء وحذف التحتية، أي: إبلنا التي نركبها.

٣٥٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سَلِيمٍ، لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا، فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدَيَّ وَلَا تُثْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أُرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِطَعَامٍ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي مَعَهُ: «قَوْمُوا». فَاَنْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سَلِيمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ. فَقَالَتِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَاَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلُمِّي يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا عِنْدَكَ». فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَقْتُ، وَعَصَرَتْ أُمَّ سَلِيمٍ عَكَّةً فَأَدَمْتُهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «إِذْ ذَنْ لِعَشْرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِذْ ذَنْ لِعَشْرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِذْ ذَنْ لِعَشْرَةٍ». فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِذْ ذَنْ لِعَشْرَةٍ». فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبِعُونَ - أَوْ ثَمَانُونَ - رَجُلًا. [انظر: ٤٢٢ - مسلم: ٢٠٤٠ - فتح: ٦/ ٥٨٦]

(أبو طلحة) هو زيد بن سهل الأنصاري. (ولا ثني) أي: لفتني. (ببعضه) أي: الخمار، والحاصل: أنها لفت ببعضه على إبطه وبعضه

على رأسه. (قال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا). قاله لهم لما فهمه أن أبا طلحة أستدعاه إلى منزله كما هو الموجود في روايات لكن أول الكلام يقتضي أن أبا طلحة وأم سليم أرسلوا الخبز مع أنس إليه؛ ليأكله، وأجيب: بأن أنسا لما وصل ورأى كثرة الناس أستحيى، وظهر له أن يدعو النبي ﷺ؛ ليقوم معه وحده إلى المنزل فيحصل المقصود من إطعامه، أو بأن من أرسله عهد إليه إذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبي وحده خشية أن لا يكفيهم ذلك الطعام، وقد عرفوا إيثار النبي ﷺ، وأنه لا يأكل وحده. (وعصرت أم سليم عكة) فيها سمن وهي بضم المهملة وتشديد الكاف: إناء من جلد يجعل فيه السمن والعسل. (فآدمته) بالمد أي: جعلته إدامًا. (ما شاء الله أن يقول) في رواية: «قال: بسم الله»^(١)، وفي أخرى: «قال: بسم الله اللهم أعظم فيها البركة»^(٢). وفي أخرى: «فمسحها ودعا فيها بالبركة»^(٣). (سبعون) في نسخة «سبعون رجلًا».

٣٥٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بِرَكَّةٍ وَأَنْتُمْ تَعْدُونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ». فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطُّهُورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ». فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُغُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ. [فتح: ٥٨٧/٦]

- (١) رواه مسلم (٢٠٤٠) كتاب: الأشربة، باب: جواز أستباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك.
- (٢) رواه أحمد ٢٤٢/٣.
- (٣) رواه مسلم (٢٠٤٠) كتاب: الأشربة، باب: جواز أستباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك...

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (أبو أحمد) هو محمد بن عبد الله. (إسرائيل) أي: ابن يونس. (عن منصور) أي: ابن المعتمر. (عن إبراهيم) أي: النخعي. (عن علقمة) أي: ابن قيس بن عبد الله الكوفي. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود. (كنا نعد الآيات بركة). لظاهر نحو: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (وأنتم تعدونها تخويفا) ككسوف الشمس والقمر؛ لظاهر قوله: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾. أي: من نزول العذاب العاجل. (اطلبوا فضلا من ماء) ذكره لثلا يظن أنه الموجد للماء. (حيّ) أي: هلم وأقبل. (على الطهور) بفتح الطاء أشهر من ضمها، أي: الماء.

٣٥٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رضي الله عنه أَنَّ أَبَاهُ تُوْفِي وَعَلَيْهِ دِينٌ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دِينًا وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَخْلَهُ، وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سِنِينَ مَا عَلَيْهِ، فَانْطَلِقُ مَعِيَ لِكِنِّي لَا يُفْحَشُ عَلَيَّ الْغَرْمَاءُ. فَمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بِيَادِرِ التَّمْرِ فَدَعَا، ثُمَّ آخَرَ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «انزِعُوهُ». فَأَوْفَاهُمْ الَّذِي لَهُمْ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أُعْطَاهُمْ. ٢٣٦/٤ [انظر: ٢١٢٧ - فتح: ٥٨٧/٦]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (زكريا) أي: ابن زائدة. (عامر) هو الشعبي. (حول بيدر) البيدر: هو الموضع الذي يداس فيه الطعام. (انزعه) أي: من البيدر، ومرّ الحديث في الاستقراض وغيره^(١).

٣٥٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِنَالِثٍ،

(١) سبق برقم (٢٣٩٥) كتاب: الاستقراض، باب: إذا قضى دون حقه أو حله فهو جائز.

وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ». أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: فَهَوَّ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَذْرِي هَلْ قَالَ: أَمْرَاتِي وَخَادِمِي بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ - وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَاتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنِ أَضْيَافِكَ - أَوْ ضَيْفِكَ؟ - قَالَ: أَوْ عَشِيَّتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوَا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَبُوهُمْ. فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْزُرُ. فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا، وَقَالَ: لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قَالَ: وَابْنُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّقْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ بِمَا كَانَتْ قَبْلُ، فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ، قَالَ لِأَمْرَاتِهِ: يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ. قَالَتْ: لَا وَقَرَّةٌ عَيْنِي لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ بِمَا قَبْلُ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ. فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ. يَغْنِي: يَمِينُهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَضْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَهْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَتَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسُ، اللَّهُ أَغْلَمُ كُمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ. قَالَ: أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ. أَوْ كَمَا قَالَ [انظر: ٦٠٢ - مسلم: ٢٠٥٧ - فتح: ٥٨٧/٦]

(وإن أبا بكر جاء بثلاثة) أي: زائدة على أربعة؛ لأنه كان عنده طعام أربعة وكانه أخذه سابقًا زائدًا على ما ذكره النبي ﷺ في قوله: (ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس، أو سادس) لإرادة أن يؤثره بنصيبه؛ لكونه لم يأكل معهم. (وأبو بكر ثلاثة) بالنصب بأخذ مقدرًا، وليس هذا تكرارًا مع ما قبله؛ لأن الغرض من ذلك الإخبار بأن أبا بكر كان من المكثرين ممن عنده طعام أربعة فأكثر ومن هذا بيان سوق الكلام على ترتيب القصة من أن أخذ أبي بكر الثلاثة الزائدة على الأربعة كان بعد أنطلق النبي ﷺ بالعشرة. (قال) أي: عبد الرحمن بن

أبي بكر. (فهو) أي: الشأن. (أنا وأبي وأمي) أي: في الدار، والغرض منه: بيان أن في داره هؤلاء فلا بد أن يكون عنده طعام يكفيهم مع الأضياف. (ولا أدري) مقول أبي عثمان. (وخادمي) في نسخة: «وخادم» أي: مشترك. (بين بيتنا وبين بيت أبي بكر) فيين ظرف للخادم، أو للمقدر. (عن) في نسخة: «من». (أو عشيتهم) في نسخة: «أو ما عشيتهم». (قالت: أبوا) أي: أمتنعوا من الأكل. (قد عرضوا) أي: الخدم (يا غنثر) بضم المعجمة وفتح المثناة؛ أي: يا جاهل، أو يا لثيم. (فجدع) بتشديد المهملة أي: دعا عليّ بالجدع: وهو قطع الأنف. (وسب) أي: شتم. (فنظر أبو بكر) أي: إليها. (فإذا شيء) أي: فإذا هو شيء كما كان. (قال) في نسخة: «فقال». (يا أخت بني فراس) هو بكسر الفاء، أي: ابن غنم ابن مالك بن كنانة. (لا وقرة عيني) عَلَيْهِ السَّلَامُ، و(لا) زائدة، أو نافية لمقدر، أي: لا شيء غير ما أقول. (هي) أي: الأطعمة. (أكثر) بمثلثة. (بثلاث مرات) في نسخة: «ثلاث مرار». (إنما كان الشيطان يعني: يمينه) أي: حاملا له على يمينه، وفي رواية مسلم^(١) «إنما كان ذلك من الشيطان يعني: يمينه» وهو أوضح. (ثم أكل منها لقمة) أي: ليرغم الشيطان بالحث الذي هو خير لما فيه من إكرام الأضياف؛ ولكونه أقدر على الكفارة منهم. (عهد) أي: عهد مهادنة. (فتعرفنا اثنا عشر رجلا) بالألف على لغة من يجعل المشنى مقصوراً في أحواله الثلاثة^(٢) أي: جعلناهم عرفاء، وفي نسخة: «فتفرقنا اثني عشر»

(١) «صحيح مسلم» (٢٠٥٧) كتاب: الأشربة، باب: إكرام الضيف وفضل إيثاره.

(٢) وتسمى لغة العصر.

بفاء بدل العين وقاف بدل الفاء وبياء بدل الألف على اللغة المشهورة، وفي أخرى: «ففرقنا» بفتح القاف، أي: النبي ﷺ. (غير أنه) أي: النبي ﷺ (بعث معهم) أي: نصيب أصحابهم من تلك الأطعمة (قال) أي: عبد الرحمن. (أو كما قال) شك من أبي عثمان، ومرّ الحديث في كتاب: الصلاة، في باب: السمر مع الأهل والضيف^(١) (قال البخاري وغيره، يقول فعرّفنا من العرافة) ساقط من نسخة، والعريف هو: الذي يعرف الإمام أحوال العسكر.

٣٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَنْ يُونُسَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْكُرَاعُ، هَلَكَتِ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا، فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا. قَالَ أَنَسٌ وَإِنَّ السَّمَاءَ لَمِثْلُ الرُّجَاجَةِ، فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا ثُمَّ اجْتَمَعَ، ثُمَّ أُرْسِلَتِ السَّمَاءُ عَزَائِلِيهَا، فَخَرَجْنَا نَحْوُ الْمَاءِ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا، فَلَمْ نَزَلْ نَمْطُرْ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى، فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، فَادْعُ اللَّهَ يَحْبِسُهُ. فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ: «حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». فَتَنَظَرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ

إِكْلِيلٌ. [انظر: ٩٣٢ - مسلم: ٨٩٧ - فتح: ٥٨٨/٦]

(مسدد) أي: ابن مسرهد. (حماد) أي: ابن زيد، (عن عبد العزيز) أي: ابن صهيب (وعن يونس) أي: ورواه حماد، عن يونس بن عبيد. (عن ثابت) أي: البناني (قحط) أي: جذب من حبس المطر. (إذ قام رجل) قيل: هو خارجة بن حصين الفزاري. (الكراع) بضم الكاف

(١) سبق برقم (٦٠٢) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: السمر مع الضيف والأهل.

أي: الخيل. (الشاء) جمع شاة. (كمثل الزجاجية) أي: في الصفاء (عزاليها) جمع عزلاء بالمد^(١): وهي فم المزايدة الأسفل كما مر^(٢) (نمطر) بالبناء للمفعول. (تصدّع) بصيغة الماضي أي: تفرق، وفي نسخة: «تصدّع» بصيغة المضارع على حذف إحدى التائين (إكليل) هو: التاج والعصابة وكل ما احتف بشيء من جوانبه يسمى إكليلا ذكره ابن الأثير وغيره^(٣)، ومرّ الحديث في الاستسقاء^(٤).

٣٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ - وَاسْمُهُ عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ - قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْطَبُ إِلَى جِذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجِذْعُ، فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ: أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا. وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [فتح: ٦٠١/٦]

(إلى جذع) أي: كان يخطب مستنداً إلى جذع نخلة. (عبد الحميد) هو عبد بن حميد بحذف الحميد تخفيفاً. (أبو عاصم) هو النبيل. (عن ابن أبي رواد) هو ميمون المروزي.

٣٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى - شَجَرَةٍ

(١) في هامش (ج): عزلاء بكسر المهملة كصحراء وصحاري.

(٢) سبق برقم (٩٣٢) كتاب: الجمعة، باب: رفع اليدين في الخطبة.

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» ١٩٧/٤.

(٤) سبق برقم (١٠١٣) كتاب: الاستسقاء، باب: الاستسقاء في المسجد الجامع.

أَوْ - نَخْلَةٍ، فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مِنْبَرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ». فَجَعَلُوا لَهُ مِنْبَرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ إِلَيَّ الْمَنْبَرُ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاخَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، تَبَيَّنَ أَيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسْكَنُ، قَالَ: «كَانَتْ تَبْكِي عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذُّكْرِ عِنْدَهَا».

[انظر: ٤٤٩ - فتح: ٦/٦٠١]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (فجعلوا له منبرا) جاعله أسمه: باقوم بميم، أو لام في آخره. وقيل: مينا، وقيل: إبراهيم، وقيل: كلاب، وقيل: صباح. (يوم الجمعة) بالرفع بكان على أنها تامة، وبالنصب على الظرفية، واسمها ضمير الشأن وخبرها جملة. (دفع إلى المنبر) بضم الدال، وفي نسخة: «رفع» براء. (فضمه) أي: الجذع، وفي نسخة: «فضمها» أي: النخلة. (نسكن) بنون عن التسكين، ومرّ الحديث في البيع، في باب: النجار. ^(١)

٣٥٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوقًا عَلَيَّ جُدُوعٍ مِنْ نَخْلِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعِ مِنْهَا، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمَنْبَرُ وَكَانَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ. [انظر: ٤٤٩ - فتح: ٦/٦٠٢]

(إسماعيل) أي: ابن أبي أويس (أخي) هو أبو بكر عبد الحميد. (وكان عليه) في نسخة: «فكان عليه». (العشار) بكسر العين جمع عشاء وهي: الناقة التي أت عليها من يوم أرسل فيها الفحل عشرة أشهر، ومرّ شرح الحديث في كتاب: الجمعة ^(٢) (ابن أبي عدي) هو محمد بن

(١) سبق برقم (٢٠٩٥) كتاب: البيوع، باب: النجار.

(٢) سبق برقم (٩١٨) كتاب: الجمعة، باب: الخطبة على المنبر.

إبراهيم بن أبي عدي.

٣٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ.

حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ حَدِيْفَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حَدِيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ. قَالَ هَاتِ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ، وَلَكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا. قَالَ: يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: لَا بَلَّ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَلِكَ آخَرِي أَنْ لَا يَغْلُقَ. قُلْنَا: عَلِمَ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ. فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَنْ الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ. [انظر: ٥٢٥ - مسلم: ١٤٤ - فتح: ٦/٦٠٣]

(حدثني) في نسخة: «وحدثنا». (محمد) أي: ابن جعفر غندر (شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن سليمان) أي: ابن مهران الأعمش. (أبا وائل) هو شقيق بن سلمة. (عن حذيفة) أي: ابن اليمان. (كما قال) بزيادة الكاف للتأكيد (هات) بكسر التاء أي: أعطني (فتنة الرجل في أهله أو ماله أو جاره) أي: بالميل إلى كل منها، أو عليه.

(تكفرها) أي: إذا كانت صغيرة. (قال: ليست هذه) أي: أريد. (تموج كموج البحر) أي: تضطرب كاضطرابه عند هيجانه. (إن بينك وبينها بابًا مغلقًا) أي: لا يخرج منها شيء في حياتك. (قال: ذاك آخري) أي: أحق أن لا يغلق وإنما قال ذلك؛ لأن العادة أن الغلق إنما

يقع في الصحيح، فأما ما أنكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر (ليس بالأغليط) جمع أغلوطه بضم الهمزة: وهي ما يغالط به أي: حدثه حديثاً صدقاً محققاً من كلام النبي ﷺ، لا عن رأي واجتهاد. (فهنا أن نسأله) أي: حذيفة، ومرّ الحديث في الصلاة^(١).

٣٥٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ». [انظر: ٢٩٢٨ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٨٨ - «وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ، وَالنَّاسُ مَعَادِنٌ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ». [انظر: ٣٤٩٣ - مسلم: ٢٥٢٦ - فتح: ٦/٦٠٤]

٣٥٨٩ - «وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ زَمَانٌ، لَأَنْ يَرَانِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ». [فتح: ٦/٦٠٤]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (أبو الزناد) هو عبد الله بن ذكوان. (عن الأعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز.

(لا تقوم الساعة) إلى آخره تضمن أربعة أحاديث مرّ أولها وثانيها في الجهاد^(٢) وثالثها في المناقب^(٣).

٣٥٩٠ - حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ أَبِي

(١) سبق برقم (٥٢٥) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة.

(٢) سبق برقم (٢٩٢٨) كتاب: الجهاد، باب: قتال الترك.

(٣) سبق برقم (٣٤٩٣) كتاب: المناقب، باب: قول الله: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ﴾.

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا وَكَرْمَانَ مِنَ الْأَعَاجِمِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، فُطْسَ الْأَنْوْفِ، صِفَارَ الْأَعْيُنِ، وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، نِعَالَهُمُ الشَّعْرُ». تَابَعَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. [انظر: ٢٩٢٨ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح: ٦٠٤/٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (يحيى) أي: ابن موسى الختي، أو ابن جعفر البيكندي. (عبد الرزاق) أي: ابن همام. (عن معمر) أي: ابن راشد. (عن همام) أي: ابن منبه.

(خوزا) بضم المعجمة وسكون الواو وبزاي، وقيل: براء بدل الزاي: بلاد الأهواز وتستر. ^(١) (وكرمان) بفتح الكاف وكسرهما وهو المستعمل عند أهلها: وهي بين خراسان وبحر الهند وبين عراق العجم وسجستان ^(٢). (فطس الأنوف) جمع أفطس، والفطوسة بطاء، من قسبة الأنف وانتشارها. (تابعه) أي: يحيى.

٣٥٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنِي قَيْسٌ قَالَ: أَتَيْتَنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَ سِنِينَ، لَمْ أَكُنْ فِي سِنِيٍّ أَحْرَصَ عَلَيَّ أَنْ أُعَيِّ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ - وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ -: «بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالَهُمُ الشَّعْرُ، وَهَؤُلَاءِ الْبَارِزُ». وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَهُمْ أَهْلُ الْبَازِرِ. [انظر: ٢٩٢٨ - مسلم: ٢٩١٢ - فتح: ٦٠٤/٦]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (إسماعيل) أي: ابن أبي خالد. (قيس)

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٤٠٤/٢. (٢) أنظر: «معجم البلدان» ٤٥٤/٤.
(٣) رواه أبو داود (٨١) كتاب: الطهارة، باب: النهي عن الوضوء بفضل وضوء المرأة والنسائي ١٣٠/١ كتاب: الطهارة، باب: ذكر النهي عن الأغتسال بفضل الجنب. وأحمد ١١١/٤. من حديث حميد بن عبد الرحمن الحميدي قال: لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم أربع سنين كما صحبه أبو هريرة، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود».

أي: ابن أبي حازم. (صحبت النبي ﷺ ثلاث سنين) أي: صحبة شديدة وإلا فمدة صحبته له كانت أكثر من ثلاث سنين^(١) (في سني) بكسر المهملة والنون، وتشديد التحتية بالإضافة إلى ياء المتكلم، أي: في مدة عمري، وفي نسخة: «في شيء» بفتح المعجمة بعدها همزة واحد الأشياء. (أحرص) أفعل تفضيل والمفضل والمفضل عليه أبو هريرة مفضل باعتبار السنين الثلاث، ومفضل عليه باعتبار باقي سني عمره. (أعي الحديث) أي: أحفظه (فيهن) أي: في السنين الثلاث. (وهو) أي: ما ذكر من القوم. (هذا البارز) بفتح الراء وكسرهما، أي: البارزون لقتال أهل الإسلام، أي: الظاهرون في براز من الأرض، والبراز: في الأصل الصحراء، وقيل الجبل؛ لأنه بارز عن وجه الأرض. (مرة) أي: أخرى.

٣٥٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَزْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ».

[انظر: ٢٩٢٧ - فتح: ٦/٦٠٤]

(بين يدي الساعة) إلى آخره، مرَّ شرحه في كتاب: الجهاد في باب: قتال الترك^(٢).

٣٥٩٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فُتَسَلْطُونَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ يَقُولُ الْحَجْرُ يَا مُسْلِمُ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

[انظر: ٢٩٢٥ - مسلم: ٢٩٢١ - فتح: ٦/٦٠٤]

(١) سبق برقم (٢٩٢٧) كتاب: الجهاد والسير، باب: قتال الترك.

(تقاتلكم اليهود) الخطاب للحاضرين، والمراد: من يأتي بعدهم بدهر طويل؛ لأن هذا إنما يكون إذا نزل عيسى عليه السلام. فإن المسلمين يكونون معه واليهود مع الدجال (حتى يقول الحجر) في نسخة: «ثم يقول الحجر».

٣٥٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْرُونَ، فَيَقَالُ: فَيْكُم مِّنْ صَحْبِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يَغْرُونَ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مِّنْ صَحْبٍ مِّنْ صَحْبِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ». [انظر: ٢٨٩٧ - مسلم: ٢٥٣٢ - فتح: ٦/٦١٠]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (عن عمرو) أي: ابن دينار.

(فيقال لهم) لفظ: (لهم) ساقط من نسخة. (يأتي على الناس زمان) إلى آخره، مرّ في الجهاد في: باب من أستعان بالضعفاء والصالحين في الحرب^(١).

٣٥٩٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِبِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ آتَاهُ آخَرَ فَشَكَا قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟». قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنبِئْتُ عَنْهَا. قَالَ: «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَرْتَجِلُ مِنَ الْحِيرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ: فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَاؤُ طَبِئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ؟ - وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى». قُلْتُ: كِسْرَى بِنِ هُزْمُرْ؟ قَالَ: «كِسْرَى بِنِ هُزْمُرْ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ

(١) سبق برقم (٢٨٩٧) كتاب: الجهاد والسير، باب: من أستعان بالضعفاء والصالحين.

فِضَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ، وَلِيَلْقَيْنَ اللَّهَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ يَتَرَجِمُ لَهُ. فَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أُنْعِثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيَبْلُغَكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ بَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ». قَالَ عَدِيٌّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَةٍ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». قَالَ عَدِيٌّ: فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَجِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَغْبَةِ، لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ فِي مَنِّ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِشْرَى بْنِ هُزْمَرَ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ».

[انظر: ١٤١٣ - مسلم: ١٠١٦ - فتح: ٦/٦١٠]

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، سَمِعْتُ عَدِيًّا: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (النضر) أي: ابن شميل المازني.

(إسرائيل) أي: ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي. (سعد) هو أبو مجاهد.

(فشكا إليه) لفظ: (إليه) ساقط من نسخة. (قطع السبيل) أي: قطع الطريق من طائفة يترصدون في المكامن لأخذ المال، أو لغير ذلك (الحيرة) بكسر المهملة: بلد ملوك العرب الذي تحت حكم فارس (دُعَارُ طِيءٍ) بضم أوله وفتح ثانيه مشددا جمع داعر: وهو الشاطر^(١) الخبيث، والمراد: قطاع الطريق (قد سعروا البلاد) أي: أوقدوا نار الفتنة فيها، وهو مستعار من سعرت النار إذا أوقدت ومر الحديث في الزكاة في باب: الصدقة قبل الرد.^(٢)

(١) وهي من باب قتل إذا ترك موافقتهم وأعيادهم لؤمًا وخبثًا فهو شاطر.

(٢) سبق برقم (١٤١٣) كتاب: الصدقة قبل الرد.

(حدثني) في نسخة: «حدثنا» (أبو عاصم) هو ابن مخلد من شيوخ المؤلف روى عنه هنا بواسطة. (عدلياً) أي: ابن حاتم.

٣٥٩٦ - حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ شَرْحِبِيلَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى الْمَيْتِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَنْزِرِ، فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [انظر: ١٣٤٤ - مسلم: ٢٢٩٦ - فتح: ٦/٦١١]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (عن يزيد) أي: ابن أبي حبيب. (عن أبي الخير) مرثد بن عبد الله.

(أن النبي) في نسخة: «عن النبي». (فصللي على أهل أحد صلواته على الميت) أي: دعا لهم بدعاء كصلاة الميت. (إني فرطكم) بفتح الراء أي: أتقدمكم إلى الحوض كالمهييء لكم، ومر الحديث في الجنائز، في باب: الصلاة على الشهيد^(١).

٣٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي أَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ». [انظر: ١٨٧٨ - مسلم: ٢٨٨٥ - فتح: ٦/٦١١]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (عن أسامة) أي: ابن زيد. (على أطم من الأطام) بضم أوله (أطم) وثانيه أي: على حصن من الحصون. (خلال بيوتكم) أي: نواحيها، ومر الحديث في أواخر الحج^(٢).

(١) سبق برقم (١٣٤٤) كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الشهيد.

(٢) سبق برقم (١٨٧٨) كتاب: أبواب فضائل المدينة، باب: أطام المدينة.

٣٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ حَدَّثَتْهَا، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرِغًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدٍ اقْتَرَبَ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ^(١) مِثْلَ هَذَا». وَحَلَقَ بِإِضْبَعِهِ وَبِالْيَمِينِ تَلِيهَا. فَقَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ». [انظر: ٣٣٤٦ - مسلم: ٢٨٨٠ - فتح: ٦/٦١١]

٣٥٩٩ - وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟». [انظر: ١١٥ - فتح: ٦/٦١١]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة.
ابنة أبي سلمة) في نسخة: «بنت أبي سلمة». (أم حبيبة) أسمها: رملة. (فزع) بكسر الزاي، أي: خائفا. (ويل للعرب) أي: المسلمين؛ لأن أكثر المسلمين من العرب ومواليهم، ومر الحديث في باب: قصة يأجوج ومأجوج^(٢).

٣٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ الْمَاجِشُونِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَغَصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا، فَأَصْلِحْهَا وَأَصْلِحْ رُعَامَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ - أَوْ سَعَفَ الْجِبَالِ - فِي مَوَاقِعِ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ». [انظر: ١٩ - فتح: ٦/٦١١]

(١) كذا في الأصل بدون همز.

(٢) سبق برقم (٣٣٤٦) كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قصة يأجوج ومأجوج.

(رعامها) بعين مهملة: ما يسيل من أنفها. (شعف الجبال) بمعجمة فمهملة جمع شعفة: وهي رأس الجبل. (أو سعف الجبال) بمهملتين: جريد النخل ولا معنى له هنا، والشك من الراوي.

٣٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً - أَوْ - مَعَاذًا فَلْيَعُدْ بِهِ». [٧٠٨٢، ٧٠٨١ - مسلم: ٢٨٨٦ - فتح: ٦/٦١٢]

(عبد العزيز) أي: ابن عبد الله بن يحيى. (إبراهيم) أي: ابن سعد ابن إبراهيم بن عوف.

(القاعد فيها) إلى آخره بين به عظم خطرهما، والحث على تجنبها، والهرب منها (من يشرف) بضم أوله وكسر ثالثة من الإشراف، وفي نسخة: «من تَشَرَّفَ» بفتحات وتشديد الراء من التشرف. (تستشرفه) أي: تغلبه وتصرعه. (ملجأ) أي: موضعاً يلتجئ إليه (أو معاذاً) شك من الراوي وهو بمعنى: ملجأ أيضاً. (فليعد به) أي: فليستعد به. (١)

٣٦٠٢ - وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَن فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». [فتح: ٦/٦١٢]

(وتر) بالبناء للمفعول. (أهله وماله) بالنصب مفعول ثان والأول

(١) في (س): فليعتزل فيه.

ضمير مستتر والمعنى: نقصه أهله وماله، وبالرفع على أنه نائب الفاعل، أي: أنتزع منه الأهل والمال.

٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَتَكُونُ آثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنَكِّرُونَهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ». [٧٠٥٢ - مسلم: ١٨٤٣ - فتح: ٦/٦١٢]

(سفيان) أي: الثوري. (عن الأعمش) هو سليمان.

(آثرة) بفتح الهمزة والمثلثة وبالضم والسكون، أي: استبداد واختصاص بالأموال فيما حقه الأشتراك.

٣٦٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْتَرَلَوْهُمْ».

قال مخمود: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التِّيَّاحِ، سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ. (أبو أسامة) هو حماد بن أسامة. (عن أبي التياح) هو يزيد بن حميد الضبعي. (عن أبي زرعة) هو هرم بن عمرو بن جرير البجلي.

(يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ) أي: الأحداث فيهم. (قالوا) في نسخة: «قال». (لو أن الناس أعتزلوهم) أي: لكان خيرا لهم ويجوز أن يكون (لو) للتمني فلا تحتاج إلى جواب عند بعضهم (محمود) أي: ابن غيلان من شيوخ البخاري. (أبو داود) هو سليمان الطيالسي. (شعبة) أي: ابن الحجاج.

٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَضُوقَ يَقُولُ: «هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ». فَقَالَ مَرْوَانُ: غِلْمَةٌ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فَلَانَ وَبَنِي فَلَانَ. [انظر: ٣٦٠٤ - مسلم: ٢٩١٧ - فتح: ٦/٦١٢]

(عن جده) هو سعيد بن عمرو.

(كنت مع مروان) أي: ابن الحكم. (هلاك أمتي) أي: الموجودين. (غلمة) جمع غلام: وهو الطائر الشارب. (إن شئت) في نسخة: «إن شئتم».

٣٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حَدِيثَ بَنِي الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ خَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ». قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا. فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُرَ بِأُضِلِّ شَجَرَةً حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ». [٣٦٠٧، ٧٠٨٤ - مسلم: ١٨٤٧ - فتح: ٦/٦١٥]

(الوليد) أي: ابن مسلم القرشي. (ابن جابر) هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. (أبو إدريس) هو عائذ الله (فهل بعد هذا) في نسخة: «فهل بعد ذلك». (دخن) بفتح المهملة والمعجمة، أي: كدر. (قال: قوم يهدون بغير هدي) بفتح الهاء وسكون الدال، وبالإضافة إلى ياء

المتكلم، أي: سيرتي وطريقتي، وفي نسخة: «بغير هدي» بالتثوين بدل الإضافة، وفي أخرى: «بغير هدى» بضم الهاء وفتح الدال، وبالتثوين، وفي تفسيره الدخن بالقوم تجوز، والمراد: هدى قوم يهدون بغير هدي. (تعرف منهم وتكر) أي: تعرف منهم إظهار الخير فتكره، وإظهار الشر فتكره؛ لعلمك بأنهم لا يريدون ما أظهروه؛ لكثرة تخليطهم. (دعاة إلى أبواب جهنم) أي: إلى أسباب دخولها، وفي نسخة: «على» بدل إلى. (من أجابهم إليها) أي: إلى تلك الأسباب. (قذفوه فيها) أي: في جهنم، أو في أبوابها. (من جلدتنا) أي: من أنفسنا، أو من عشيرتنا من العرب. (ولو أن تعض) أي: ولو كان الاعتزال بأن تعض. (بأصل شجرة) عضها كناية عن مكابدة المشقة، كقولهم: فلان يعض الحجارة من شدة الألم.

٣٦٠٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ. [انظر: ٣٦٠٦ - مسلم: ١٨٤٧ - فتح: ٦/٦١٦]

(حدثني محمد) في نسخة: «حدثنا محمد». (حدثني يحيى) في نسخة: «حدثنا يحيى». (عن إسماعيل) أي: ابن أبي خالد البجلي. (قيس) أي: ابن أبي حازم.

(تعلم أصحابي الخير) أي: ما يجلبه. (وتعلمت الشر) أي: ما يجلبه لأجتنبه خوفا على نفسي من وقوعي فيه.

٣٦٠٨ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْيَانٌ دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ». [انظر: ٨٥ - مسلم: ١٥٧ - فتح: ٦/٦١٦]

(تقتل فتان) تثنية فئة: وهي الجماعة، وفي نسخة: «يقتل فتان» جمع فتى، قال شيخنا: والمراد علي ومن معه، ومعاوية ومن معه لما تحاربا بصفين^(١). (دعواهما واحدة) لأن كلا منهما يدعي أنه محق، وأن خصمه مبطل.

٣٦٠٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفْتَتِلَ فِتْيَانٌ، فَيَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ». [انظر: ٨٥ - مسلم: ١٥٧ - فتح: ٦/٦١٦]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (عبد الرزاق) أي: ابن همام. (معمر) أي: ابن راشد. (عن همام) أي: ابن منبه. (يبعث) أي: يخرج. ٣٦١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَفْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْحَوْنِصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْدِلْ. فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! قَدْ خِبتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَدْنُ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ: «دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ إِلَى نَضْلِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَضْبِيهِ - وَهُوَ قِدْحُهُ - فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالِدَمَّ، آيَتُهُمْ: رَجُلٌ أَسْوَدُ إِخْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ ثَذِي الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدْرَدُرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَيَّ حِينَ فُرْقَةٍ

(١) أنظر: «فتح الباري» ٦/٦١٦.

مِنَ النَّاسِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ، فَالْتَمَسَ فَأَتَى بِهِ
حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ ٢٤٤/٤ الذي نَعْتُهُ. [انظر: ٣٣٤٤ -
مسلم: ١٠٦٤ - فتح: ٦/٦١٧]

(ذو الخويصرة) أسمه نافع، (فأضرب) في نسخة: «أضرب». (فقال: دعه) في نسخة: «قال له: دعه» أي: لا تضرب عنقه.
(إلى رصافة) بكسر الراء: العصب الذي يلوى فوق مدخل النصل. (إلى
نضيه) بفتح النون وحكي ضمها، وبكسر المعجمة وتشديد الياء: القدح
كما ذكره في الحديث^(١)، وهو بكسر القاف وسكون الدال المهملة:
عود السهم قبل أن يراش ويُنصّل، وقيل: ما بين الريش والنصل.
(إلى قذذه) بقاف مضمومة وذالين معجمتين جمع قذة: وهي
واحدة الريش الذي على السهم. (آيتهم) أي: علامتهم، ومّر الحديث
في باب: ترك قتل الخوارج^(٢).

٣٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ
سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَخْرُجُوا مِنَ السَّمَاءِ
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْحَزْبَ خَذَعَةٌ،
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ
الْأَخْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ
الرَّمِيَّةِ، لَا يَجَاوِرُونَ إِيمَانَهُمْ حَتَّى جَرُّهُمْ، فَأَيْتَمًا لِقَبْتُمُوهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ
أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [٥٠٥٧، ٦٩٠٣ - مسلم: ١٠٦٦ - فتح: ٦/٦١٧]

(سفيان) أي: الثوري. (عن خيثمة) أي: ابن عبد الرحمن

(١) يعني قوله في الحديث: وهو قذحه.

(٢) سيأتي برقم (٦٩٣٣) كتاب: أستتابة المرتدين، باب: من ترك قتال الخوارج.

الجعفي. (أخرى) أي: أسقط. (خدعة) بفتح المعجمة وسكون المهملة وبفتحهما وبكسر، أو ضم فسكون. (حدثاء الأسنان) أي: صغار الأعمار. (سفهاء الأحلام) أي: ضعفاء العقول. (حناجرهم) جمع حنجرة: وهي رأس الغلصمة: وهو البارز خارج الحلق. (فإن قتلهم أجر) في نسخة: «فإن في قتلهم أجراً».

٣٦١٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ حَبَّابِ بْنِ الْأَرْثِ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُخْفِرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِإِثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ. وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّائِبُ مِنَ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الذَّنْبَ عَلَى عَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ». [٣٨٥٢، ٦٩٤٣ - فتح: ٦/٦١٩]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن إسماعيل) أي: ابن أبي خالد.

(إلى رسول الله) في نسخة: «إلى النبي». (بالميشار) بتحتية بعد الميم، وفي نسخة: بنون ساكنة بعدها، وفي أخرى: بهمزة ساكنة بعدها: آلة تُشَرِّ الخشب. (ليتمن) بفتح التحتية. (هذا الأمر) بالرفع فاعل يتم، وفي نسخة: بضم التحتية وبنصبه (هذا الأمر) على أنه مفعول يتم أي: ليتمن الله هذا الأمر. (من صنعاء) بالمد، مدينة باليمن عظيمة^(١). (إلى حضرموت) هي مدينة أيضًا^(٢). (ولكنكم تستعجلون) أي:

النصر.

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٣/٤٢٥. (٢) أنظر: «معجم البلدان» ٢/٢٦٩.

٣٦١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَفْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ. فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مُنْكَسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ مُوسَى بْنُ أَنَسٍ: فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْأُخْرَى بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: «أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [٤٨٤٦ - مسلم: ١١٩ - فتح: ٦/٦٢٠]

(ابن عون) هو عبد الله بن عون بن أرتبان.

(رجل) هو سعد بن معاذ. (قال: شر) أي: قال ثابت: حالي شر. (كان يرفع صوته) فيه التفات إذ القياس: كنت أرفع صوتي. (فقد حبط عمله وهو من أهل النار) في كل منهما التفات أيضًا. (بشارة) بكسر الباء أشهر من ضمها: الخبر السار.

٣٦١٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، سَمِعْتُ الرَّبَّاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ فِي الدَّارِ الدَّابَّةِ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَسَلَّمَ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ - أَوْ سَحَابَةٌ - غَشِيَتْهُ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «اقْرَأْ فَلَانُ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ» أَوْ: «تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ». [٤٨٣٩، ٥٠١١ - مسلم: ٧٩٥ - فتح: ٦/٦٢٢]

(غندر) هو محمد بن جعفر.

(فسلم) أي: دعا بالسلامة، أو فوض الأمر إلى الله ورضي بحكمه، أو قال: سلام عليك. (فإذا ضبابة) أي: سحابة. (اقرأ فلان) أي: يا فلان، والمعنى كان ينبغي لك أن تستمر على القرآن وتعتنم ما

حصل لك من نزول الرحمة، وتستكثر من القراءة.

(فإنها) أي: الضبابة.

(السكينة) وقيل: الملائكة وعليهم السكينة.

٣٦١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ، فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً، فَقَالَ لِعَازِبٍ: أَبَعْتَ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِي. قَالَ: فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ، وَخَرَجَ أَبِي يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا وَمِنَ الْعَدِ حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ وَحَلَّا الطَّرِيقَ لَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، فَرَفَعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهُ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَكَانًا بِيَدِي يَنَامُ عَلَيْهِ، وَبَسَطْتُ فِيهِ فِرْوَةً، وَقُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ. فَنَامَ، وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بِعَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامٌ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - أَوْ مَكَّةَ - قُلْتُ: أَيْ عَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ: أَنْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ التُّرَابِ وَالشَّعْرِ وَالْقَدَى - قَالَ: فَرَأَيْتَ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ - فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كَثِيبَةٍ مِنَ لَبَنٍ، وَمَعِي إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَزْتَوِي مِنْهَا، يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ، فَوَاقَفْتُهُ حِينَ أَسْتَيْقِظُ، فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: أَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَشَرِبَ، حَتَّى رَضِيْتُ، ثُمَّ قَالَ: «الْمَ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟». قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَارْتَحِلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: أُتِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «لَا تَحْرُزَنَّ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَارْتَحَلْنَا بِهِ فَرَسَهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى فِي جَلْدِ مِنَ الْأَرْضِ، شَكَّ زُهَيْرٌ - فَقَالَ: إِنِّي أُرَاكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ، فَادْعُوا لِي، فَاللهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ. فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ لَا

يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ: كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا. فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ. قَالَ: وَوَفَى لَنَا.
[انظر: ٢٤٣٩ - مسلم: ٢٠٠٩ (سيأتي بعد رقم: ٣٠١٤) - فتح: ٦/٦٢٢]

(أحمد) أي: ابن يزيد. (أبو إسحق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي. (حين سرية) سرى وأسرى لغتان وقد أستعملهما في الحديث.

(حتى قام قائم الظهيرة) أي: شدة حرها.

(فروة) هي الجلد المعروف، وقيل: قطعة حشيش مجتمعة.

(وأنا أنفض لك ما حولك) أي: من الغبار ونحوه.

(فقلت: لمن؟) في نسخة: «فقلت له: لمن؟».

(كثبة) أي: شيئًا قليلًا.

(ألم يأن للرحيل؟) أي: ألم يأت وقت الارتحال. (فارتطمت)

أي: غاصت. (فالله لكما) أي: ناصر لكما وحافظ لكما حتى تبلغنا

مقصدكما. (إلا قال: قد كفيتمكم) في نسخة: «قد كفيتم». (قال) أبو بكر.

(ووفى لنا) أي: سراقه ما وعد به، أي: من رد الطلب.

٣٦١٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ،

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ أُعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ

قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيَّ مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ

اللَّهُ». فَقَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: قُلْتُ: طَهُورٌ كَلَّا بَلْ هِيَ

حُمَّى تَفُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَيَّ شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا».

[٥٦٥٦، ٥٦٦٢، ٧٤٧٠ - فتح: ٦/٦٢٤]

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» ٦/٦٢٥: وقع في «ربيع الأبرار» أن أسم هذا

الأعرابي قيس، فقال في باب: الأمراض والعلل: دخل النبي ﷺ على قيس

بن أبي حازم يعوده. فذكر القصة.

(خالد) أي: ابن مهران الحذاء.

(على أعرابي) قيل: هو قيس بن أبي حازم^(١). (بل هي حمى) في نسخة: «بل هو حمى» فالتأنيث باعتبار السخونة، والتذكير باعتبار المرض. (تفور، أو تثور) معناهما: يظهر حرها، والشك من الراوي. (فنعم إذا) أرشده أولاً بقوله: (لا بأس، طهور إن شاء الله) إلى أن الحمى تطهره وتنفي ذنوبه ليصبر وليشكر الله عليها، فلما أبى ذلك واختار اليأس والكفر أن أجابه بمراده من أن حُماه تُزيره^(٢) القبور، وقد وقع مراده إذ ورد أنه ما أمس من الغد إلا ميتاً^(٣).

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ نَضْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَأَلَّ عِمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَضْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَذْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ. فَأَمَاتَهُ اللَّهُ، فَدَفَنُوهُ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَسُوا عَنْ صَاحِبِنَا^(٤). فَأَلْقَوْهُ. فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا: هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ، نَبَسُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ. فَحَفَرُوا لَهُ

ولم أر تسميته لغيره، فهذا إن كان محفوظاً فهو غير قيس بن أبي حازم أحد المخضرمين؛ لأن صاحب القصة مات في زمن النبي ﷺ، وقيس لم ير النبي ﷺ في حال إسلامه، فلا صحبة له، ولكن أسلم في حياته.

(١) تزيره: بضم التاء المثناة من فوق من أزاره: إذا حمله على الزيادة.

(٢) ورد ذلك عند الطبراني في «الكبير» ٣٠٦/٧ (٧٢١٣) من رواية شراحبيل والد عبدالرحمن فذكر نحو حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- وفي آخره قال النبي ﷺ: «أما إذا أبيت فهي كما تقول، وقضاء الله كائن، فما أمسى من الغد إلا ميتاً» وبهذه الزيادة يظهر دخول هذا الحديث في الترجمة.

وذكر هذه الزيادة أيضاً الهيثمي في «معجمه» وعزاه للطبراني في «الكبير» وقال: وفيه من لم أعرفه. «مجمع الزوائد» ٣٠٧/٢.

(٣) كذا في الأصل: فألقوه بفتح القاف، وفي (س) بضم القاف.

وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ فَأَلْقَوْهُ. [مسلم: ٢٧٨١ - فتح: ٦/٦٢٤]

(أبو معمر) هو عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج. (عبد الوارث) أي: ابن سعيد البصري.

(لفظته الأرض) بفتح الفاء، وقيل: بكسرهما، أي: طرحته ورمته على وجهها لتقوم الحجة على مراده.

٣٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر: ٣٠٢٧ - مسلم: ٢٩١٨ - فتح: ٦/٦٢٥]

(عن يونس) أي: ابن يزيد.

(إذا هلك كسرى) إلى آخره، مرّ شرحه في الخمس في باب: قول النبي ﷺ «أحلت لكم الغنائم»^(١).

٣٦١٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ». وَذَكَرَ، وَقَالَ: «لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [انظر: ٣١٢١ - مسلم: ٢٩١٩ - فتح: ٦/٦٢٥]

(قبيصة) أي: ابن عقبة السوائي. (سفيان) أي: الثوري. (رفعه) في نسخة: «يرفعه». (وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده) ساقط من نسخة. (وذكر) أي: الحديث كالسابق.

٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ

(١) سبق برقم (٣١٢١) كتاب: فرض الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم».

عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ. وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَىٰ مُسْنِلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَغْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَنْ أُذَبِّرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لِأَرَاكَ الَّذِي أُرِيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ». [٤٣٧٣، ٤٣٧٨، ٧٠٣٣، ٧٤٦١ - مسلم: ٢٢٧٣ - فتح: ٦/٦٢٦]

(أبو اليمان) هو الحكم بن نافع. (شعيب) أي: ابن أبي حمزة. (على عهد رسول الله) في نسخة: «على عهد النبي». (ولن تعدو) أي: لن تجاوز. (أمر الله) أي: حكمه. (ليعقرنك) أي: ليقتلنك الله. (لأراك) بفتح الهمزة، وفي نسخة: بضمها. (الذي أريت) أي: في منامي.

٣٦٢١ - فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَتَفَخَّخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي». فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ وَالْآخَرُ مُسْنِلِمَةَ الْكَذَّابِ صَاحِبِ الْيَمَامَةِ. [٧٠٣٤، ٧٠٣٧، ٤٣٧٤، ٤٣٧٥، ٤٣٧٩ - مسلم: ٢٢٧٤ - فتح: ٦/٦٢٧]

(نائم رأيت) إلخ مقول ابن عباس. (سوارين من ذهب). قال شيخنا: (من) لبيان الجنس^(١)، كقوله: ﴿وَلَطُوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾ وَوَهُمْ مِنْ

(١) «فتح الباري» ٨/٩٠. مجيء (من) لبيان الجنس مشهور عند كثير من النحويين القدماء والمتأخرين، وعليه خرجوا مواضع من القرآن، منها قوله تعالى: ﴿فَأَجْتَبَيْتُكَ مِنَ الرِّجْسِ مِنَ الْآوْتَلِينَ﴾، وذكر بعضهم أن لها علامتين: إحداهما: أن يصح وقوع (الذي موقعها). الثانية: أن يصح وقوعها صفة لما قبلها. وقد أنكر آخرون هذا المعنى، وزعموا أنها لم ترد لبيان الجنس، ولا قام عليه دليل من لسان العرب.

قال: إن الأساور لا تكون إلا من ذهب فذكر الذهب للتأكيد، فإن كان من فضة فهو قلب.

(فأهمني) أي: أحزني شأنهما، أي: لكون الذهب من حلية النساء.

(أن أنفخهما) بالجزم أمر، ويجوز كما قال الطيبي أن تكون (أن) مفسرة؛ لأن أوحى يتضمن معنى القول، وأن تكون ناصبه، والجار محذوف وفي ذلك مع ما بعده دلالة على أضحلال أمرهما وكان كذلك.

(فأولتھما كذايين) أي: لأن الكذب: وضع الشيء في غير محله كما أن وضع سوارى الذهب المنهى عن لبسه في يديه ﷺ من وضع الشيء في غير محله، إذ هما من حلية النساء كما مر.

(يخرجان بعدي) أي: يظهران شوكتهما ودعواهما النبوة بعدي، كذا نقله النووي عن العلماء^(١) قال شيخنا: وفيه نظر؛ لأن ذلك كله ظهر للأسود بصنعاء، وقتل في حياته ﷺ وأما مسيلمة فهو وإن ادعى النبوة في حياته ﷺ لكن لم تعظم شوكته، ولم تقع محاربتة إلا في زمن الصديق، فإما أن يحمل ذلك على التغليب، أو أن المراد بقوله: (بعدي) أي: بعد نبوتي^(٢).

٣٦٢٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ بَهَا نَخْلٌ، فَدَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» ٣٤/١٥.

(٢) «فتح الباري» ٤٢٤/١٢.

الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ.

[٣٩٨٧، ٤٠٨١، ٧٠٣٥، ٧٠٤١ - مسلم: ٢٢٧٢ - فتح: ٦/٦٢٧]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا».

(أراه) بضم الهمزة أي: أظنه، وقائله: البخاري. (وهلي) بفتح الهاء، وقد تسكن، أي: وهمي. (أو هجر) بفتح الهاء والجيم، وفي نسخة: «أو الهجر» بزيادة أل: وهي مدينة معروفة باليمن^(١). (فإذا) للمفاجأة (هي المدينة) مبتدأ، أو خبر. (يثرب) بمثلثة وبالرفع عطف بيان للمدينة، وتسميتها يثرب إما للتزويه، أو قبل النهي عن تسميتها بذلك، أو خوطب به من لا يعرفها إلا به؛ والسبب في النهي عن تسميتها بذلك ما فيه من معنى التثريب. (هززت) بمعجمتين.

(والله خير) مبتدأ وخبر، أي: وثواب الله خير أي: صنعه بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا، وفي نسخة: «والله» بالجر بمعنى: والله إن ذلك خير، فعليها خير خبر مبتدأ محذوف، وقيل: إن هذه كلمة سمعها النبي في رؤياه عند رؤيا البقر؛ بدليل تأويله له بقوله: (فإذا الخير ما جاء الله من الخير) في نسخة: «ما جاء الله به من الخير». (بعد) بضم الدال. (يوم بدر) بالنصب، وفي نسخة: «بعد يوم بدر» بنصب (بعد) وجر (يوم) بالإضافة.

(١) أنظر: «معجم البلدان» ٥/٣٩٣.

٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي، كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرَجَبًا بِابْنَتِي». ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَبْكِينَ؟ ثُمَّ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَضَحِكْتُ فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ! فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ.

فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلْتُهَا.

[٣٦٢٥، ٣٧١٥، ٤٤٢٣، ٦٢٨٥ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٧]

٣٦٢٤ - فَقَالَتْ: أَسَرَ إِلَيَّ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَاقًا بِي». فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ - أَوْ: «نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟». فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ. [٣٦٢٦، ٣٧١٦، ٤٤٣٤، ٦٢٨٦ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٨]

(أبو نعيم) هو الفضل بن دكين. (زكريا) أي: ابن أبي زائدة. (عن فراس) أي: ابن يحيى المكتب. (عن عامر) أي: «الشعبي» كما في نسخة. (عن مسروق) أي: ابن الأجدع.

(مشيتها) بكسر الميم؛ لأن المراد الهيئة. (حتى قبض) متعلق بمحذوف أي: لم يجب بشيء (حتى قبض النبي ﷺ) وعاشت بعده ستة أشهر.

٣٦٢٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ فَرْعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَاهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاَهَا، فَسَارَاهَا فَضَحِكْتُ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ. [انظر: ٣٦٢٣ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٨]

٣٦٢٦ - فَقَالَتْ: سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجْعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ

فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَّيْنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ. [انظر: ٣٦٢٤ - مسلم: ٢٤٥٠ - فتح: ٦/٦٢٨]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا».

(في شكواه) أي: موضعه. (الذي قبض فيه) في نسخة: «التي قبض فيها».

٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُذِنُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَبْنَاءَ مِثْلَهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمَ. فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾﴾ [النصر: ١]. فَقَالَ: أَجَلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ. قَالَ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمَ. [٤٢٩٤، ٤٤٣٠، ٤٩٦٩ - فتح: ٦/٦٢٨]

(شعبة) أي: ابن الحجاج. (عن أبي بشر) هو جعفر بن أبي

وحشية.

(يدني ابن عباس) أي: يقربه يعني: نفسه ففيه التفاوت. (من حيث تعلم) أي: تعلم أنه عالم وذلك ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم له بقوله: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»^(١).

٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الْغَسِيلِ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِمَلْحَفَةٍ قَدْ عَصَبَ بِعَصَابَةِ دَسْمَاءَ، حَتَّى جَلَسَ عَلَيَّ

(١) رواه أحمد ١/٢٦٦، ٣١٤. وفي «فضائل الصحابة» ١٠٦٨/٢ (١٥٦٠). الطبراني ١٠/٢٦٣ (١٠٦١٤) والحاكم ٣/٥٣٤ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وله شاهد سبق برقم (٧٥) كتاب: العلم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «اللهم علمه الكتاب». بلفظ «اللهم علمه الكتاب».

الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ ٢٤٩/٤ وَيَقِلُّ الْأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا فِي النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ شَيْئًا يَضُرُّ فِيهِ قَوْمًا وَيَنْفَعُ فِيهِ آخَرِينَ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَن مُسِيئِهِمْ». فَكَانَ آخِرَ تَجْلِسِ جَلَسَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. [انظر: ٩٢٧ - فتح: ٦/٦٢٨]

(بملحفة) بكسر الميم، أي: خرج مرتديا بها على منكبيه. (دسماء) أي: سوداء. (جلس به) في نسخة: «جلس فيه» ومر الحديث في الجمعة في باب: من قال بعد الثناء: أما بعد^(١).

٣٦٢٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُفَيْئِيُّ، عَنِ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ ؓ: أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ، فَصَعِدَ بِهِ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فَتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ». [انظر: ٢٧٠٤ - فتح: ٦/٦٢٨]

(عن أبي موسى) هو إسرائيل بن موسى البصري. (عن أبي بكر) هو نفيع بن الحارث الثقفي. (أخرج النبي) إلى آخره مر في الصلح^(٢). ٣٦٣٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى جَعْفَرًا وَزَيْدًا قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ خَيْرُهُمْ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ. [انظر: ١٢٤٦ - فتح: ٦/٦٢٨]

(نعى جعفرًا) أي: ابن أبي طالب. (وزيدًا) أي: ابن حارثة أي: أخبر بقتلها. (تذرفان) بمعجمة، أي: تسيلان بالدمع.

٣٦٣١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ، عَنِ جَابِرٍ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ؟».

(١) سبق برقم (٩٢٧) كتاب: الجمعة، باب: من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد.

(٢) سبق برقم (٢٧٠٤) كتاب: الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي.

قُلْتُ: وَأَنْتَى يَكُونُ لَنَا الْأَنْمَاطُ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ». فَأَنَا أَقُولُ لَهَا - يَغْنِي: أَمْرَاتُهُ - أَحْرِي عَنِّي أَنْمَاطِكَ. فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ؟». فَأَدْعُهَا. [٥١٦١ - مسلم: ٢٠٨٣ - فتح: ٦/٦٢٩]

(ابن مهدي) هو عبد الرحمن الأزدي. (سفيان) أي: الثوري. (من أنماط) بفتح الهمزة: ضرب من البسط له خمل رقيق، واحده نمط. (وأنى يكون) أي: من أين يكون.

٣٦٣٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُغْتَمِرًا قَالَ: فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا أَنْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدِ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدِ: أَنْتَظِرْ حَتَّى إِذَا أَنْتَصَفَ النَّهَارَ وَغَفَلَ النَّاسُ أَنْطَلَقْتُ فَطُفْتُ. فَبَيْنَمَا سَعْدُ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدُ: أَنَا سَعْدُ.

فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ أَمِنَا وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَتَلَاخِيَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدِ: لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيُؤَدُّ أَهْلَ الْوَادِي. ثُمَّ قَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ لَئِن مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لِأَقْطَعَنَّ مَشْرَكَ الشَّامِ. قَالَ: فَجَعَلَ أُمِّيَّةُ يَقُولُ لِسَعْدِ: لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ. وَجَعَلَ يُمَسِّكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدُ فَقَالَ: دَعْنَا عَنكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ. قَالَ: إِيَّاي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ. فَرَجَعَ إِلَى أَمْرَاتِهِ فَقَالَ أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَحْرِي الْبِثْرِي؟ قَالَتْ: وَمَا؟ قَالَ: قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلِي. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ. قَالَ: فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ - وَجَاءَ الصَّرِيخُ قَالَتْ لَهُ أَمْرَاتُهُ: أَمَا ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَحْوَكُ الْبِثْرِي؟ قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي، فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ. فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ. [٣٩٥٠ - فتح: ٦/٦٢٩]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (إسرائيل) أي: ابن يونس. (عن

أبي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

(انتظر) في نسخة: «ألا أنتظر». (أويتم) بمد الهمزة. (فتلاحيا) أي: تخاصما وتنازعا، وقيل: تسابا. (فقال: دعنا عنك) أي: فقال سعد لأمية: أتركنا عنك. (ما قال لي أخي) أي: سعد. وسماه أخوا؛ لمصاحبته له لا للنسب والدين.

(وجاء الصريخ) قيل: هو من الصراخ، وهو صوت المستصرخ أي: المستغيث. (فسر يوما أو يومين) أي: ثم أرجع إلى مكة.

٣٦٣٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَنَزَعَ ذُنُوبًا - أَوْ ذُنُوبَيْنِ - وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ، فَاسْتَحَالَثَ بِيَدِهِ غَزْبًا، فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ». [٣٦٧٦، ٣٦٨٢، ٧٠١٩، ٧٠٢٠ - مسلم: ٢٣٩٣ - فتح: ٦/٦٢٩]

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَتَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذُنُوبَيْنِ». [٧٠٢٢ - مسلم: ٢٣٩٢]

(حدثنا) في نسخة: «أخبرنا». (ابن المغيرة) في نسخة: «ابن مغيرة». (عن عبد الله) أي: ابن عمر.

(ذنوبًا) بفتح المعجمة أي: دلوًا مملوءًا ماء يذكر ويؤنث قاله الجوهري^(١).

(وفي بعض نزعه) أي: أستقى به. (ضعف) بضم المعجمة وفتحها أي: أنه على مهلٍ ورفق وفيه إشارة إلى قلة ما فتح في زمانه من الفتوح لاشتغاله بقتال أهل الردة مع قصر مدة خلافته.

(١) «الصحاح» مادة [ذنب] ١/١٢٩.

(والله يغفر له) أي: ليس فيه تنقص له ولا إشارة إلى ذنب، وإنما هو كلمة يدعمون بها كلامهم ونعمت الدعامة. (ثم أخذها) أي: الذنوب وهو كناية عن الخلافة. (فاستحالت) أي: تحولت. (بيده غرباً) بفتح المعجمة وسكون الراء أي: دلوا عظيماً أكبر من الذنوب وفيه إشارة إلى كثرة الفتوح التي كانت في زمنه لطول مدته. (عبقرياً) أي: حاذقاً في عمله وسيّداً في قومه. (يفري فريّة) بسكون الراء وتخفيف الياء وبالكسر والتشديد أي: يقطع قطعه ويقوي قوته. (حتى ضرب الناسُ بعطن) العطن: مبرك الإبل حول موردها ليشربن عللاً بعد نهل والمعنى: حتى رروا أو أرووا إبلهم وأبركوها. وقربوا لها عطناً لتشرب. عللاً بعد نهل وتستريح فيه، والرؤية المذكورة مثال لما جرى للخليفين من ظهور أنحارهما وانتفاع الناس بهما إذ بتديبرهما وقيامهما بمصالح المسلمين تم هذا لأن أبا بكر جمع شملهم، وابتدأ الفتوح وتكامل في زمن عمر رضي الله عنهما.

(همام) أي: ابن منبه.

(عن أبي هريرة) في نسخة: «سمعت أبا هريرة».

(ذنوبين) في نسخة: «ذنوباً، أو ذنوبين».

٣٦٣٤ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّزَّسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ قَالَ: أُنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ لَهِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟» أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: قَالَتْ: هَذَا دِخِيَّةٌ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتَهُ إِلَّا إِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ جَبْرِيلَ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عَثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

(معتمر) أي: ابن سليمان بن طرخان. (أبو عثمان) هو عبد

الرحمن النهدي. (قال) أي: أبو معتمر.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦- باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا

مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

(بسم الله الرحمن الرحيم) ساقط من نسخة (باب: قول الله تعالى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾) أي: معرفة كمعرفة أبناءهم. (﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾) ساقط من نسخة.

٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي الثُّورَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟». فَقَالُوا: نَفَضْحُهُمْ وَيَجْلِدُونَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ. فَأَتَوْا بِالثُّورَةِ فَشَرَوْهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَرْفَعْ يَدَكَ. فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ. فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ. [انظر: ١٣٢٩ - مسلم: ١٦٩٩ - فتح: ٦/٦٣١]

(نفضحهم) أي: نيين مساوئهم للناس. (ويجلدون) بالبناء للمفعول. (قال عبد الله) أي: ابن عمر.

(يجنأ) بجيم ساكنة فنون مفتوحة فهمزة، أي: يكب، وفي نسخة: كذلك لكن بمهملة بدل الجيم أي: يعطف، وفي أخرى: «يحنى» بمهملة ساكنة فنون مكسورة بغير همز، أي: يعطف أيضًا. (فوضع أحدهم) أي: أحد اليهود وهو عبد الله بن سوريا الأعور.

٢٧ - باب سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ آيَةَ، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ.

(باب: سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر) إذ المراد من الآية: المعجزة الخارقة للعادة وانشقاق القمر كذلك.

٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا». [٣٨٦٩، ٣٨٧٠، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥ - مسلم: ٢٨٠٠ - فتح: ٦/٦٣١]

(عن ابن أبي نجيح) هو: عبد الله بن يسار. (عن مجاهد) أي: ابن جبر. (عن أبي معمر) هو عبد الله بن سخبرة.

(على عهد رسول الله) في نسخة: «على عهد النبي». (شقين) بكسر المعجمة؛ وقد تفتح. (اشهدوا) إنما قاله؛ لأنه معجزة عظيمة محسوسة خارجة عن عادة المعجزات.

٣٦٣٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ. [٣٨٦٨، ٤٨٦٧، ٤٨٦٨ - مسلم: ٢٨٠٢ - فتح: ٦/٦٣١]

٣٦٣٨ - حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ. [٣٨٧٠ - مسلم: ٢٨٠٣ - فتح: ٦/٦٣١]

(يونس) أي: ابن محمد المؤدب. (شيبان) أي: ابن عبد الرحمن

النحوي. (قتادة) أي: ابن دعامة. (خليفة) أي: ابن خياط. (سعيد) أي: ابن أبي عروبة.
(إن أهل مكة) يعني: الكفار من قريش.

٢٨ - باب.

٣٦٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِضْبَاحَيْنِ، يُضِيَانِ بَيْنَ أُيُدَيْهِمَا، فَلَمَّا أَفْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ. [انظر: ٤٦٥ - فتح: ٦/٦٣٢]

(حدثني) في نسخة: «حدثنا». (حدثني محمد) في نسخة: «باب: حدثني محمد». (معاذ) أي: ابن هشام ابن أبي عبد الله الدستوائي.
(أن رجلين) هما أسيد بن الحضير، وعباد بن بشر. (يضيئان بين أيديهما) أي: إكراماً لهما.

٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ سَعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ». [٧٣١١، ٧٤٥٩ - مسلم: ١٩٢١ - فتح: ٦/٦٣٢]

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان. (عن إسماعيل) أي: ابن أبي خالد البجلي. (قيس) أي: ابن حازم.

(وهم ظاهرون) أي: غالبون من خالفهم وغالبون عليه من ظهرت أي: علوت، قال النووي: وفي الحديث دليل لكون الإجماع حجة وهو أصح ما يستدل به من الحديث. وأما حديث: «لا تجتمع أمتي على»

ضلال» فضعيف^(١).

٣٦٤١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». قَالَ عُمَيْرٌ: فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُحَايِمِرَ: قَالَ مُعَاذٌ: وَهُمْ بِالشَّامِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ^(٢). [انظر: ٧١ - مسلم: ١٠٣٧ - فتح: ٦/٦٣٢]

(الحميدي) هو عبد الله بن الزبير المكي. (الوليد) أي: ابن مسلم القرشي. (معاوية) أي: ابن أبي سفيان. (قال معاذ) أي: ابن جبل. (وهم بالشام) أي: والأمة القائمة بأمر الله مقيمون بالشام.

٣٦٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ عُرْقَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ، وَشَاةً، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي

(١) «صحيح مسلم بشرح النووي» ٦٧/١٣. والحديث رواه: رواه الترمذي (٢١٦٧) كتاب: الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة من طريق أبي بكر بن نافع عن المعتمر عن سليمان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر. وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه. والحاكم في «مستدرکه» ١١٦/١ كتاب: العلم. وقال: هذا لو كان محفوظًا من الراوي لكان من شرط الصحيح. وقال الذهبي: وله شواهد من حديث ابن عباس، فيه إبراهيم بن ميمون المعدني عدله عبد الرزاق، ووثقه ابن معين. ورواه أحمد ٣٩٦/٦ والطبراني في «الكبير» ٢/٢٨٠ (٢١٧١) كلاهما من حديث أبي بصرة الغفاري، وللحديث دون قوله: «سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة»، وذكره الهيثمي في «مجمعه» ٧/٢٢٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه: راو لم يسم. وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٣٣١).

(٢) كذا في الأصل؛ وفي (س) بالشام: بدون همز.

بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى الثَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ. قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ الْحَسَنُ بِنُ عُمَارَةَ جَاءَنَا
بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعَهُ شَيْبٌ مِنْ عُرْوَةَ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ شَيْبٌ إِنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ
مِنْ عُرْوَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ. [فتح: ٦/٦٣٢]

(سفيان) أي: ابن عيينة.

(سمعت الحي) أي: القبيلة التي أنا فيها. (يحدثون) في نسخة:

«يتحدثون».

(عن عروة) هو ابن الجعد، وقيل: ابن أبي الجعد. (وجاءه) في

نسخة: «فجاءه».

(قال سفيان: كان الحسن بن عمارة) إلى آخره قيل: الحسن بن
عمارَة كاذب فكيف جاز النقل عنه، وأجيب: بمنع أنه كان كاذبا،
وبتقدير تسليمه فله متتابع عند الإمام أحمد وأبي داود وغيرهما من طريق
سعيد ابن زيد عن الزبير بن الخريت عن أبي لبيد الصدوق قال: حدثني
عروة البارقي فذكر الحديث^(١).

٣٦٤٣ - وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ
بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا. قَالَ
سُفْيَانُ: يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهَا أُضْحِيَّةٌ. [انظر: ٢٨٥٠ - مسلم: ١٨٧٣ - فتح: ٦/٦٣٢]

(قال) أي: شيب.

(في داره) أي: دار عروة.

٣٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [انظر: ٢٨٤٩ - مسلم: ١٨٧١ - فتح: ٦/٦٣٣]

(١) «مسند أحمد» ٤/٣٧٥. و«سنن أبي داود» (٣٣٨٥) كتاب: البيوع، باب: في

(يحيى) أي: ابن سعيد القطان.

(عن عبد الله) أي: ابن عمر.

(في نواصيها الخير) في نسخة: «معقود في نواصيها الخير» ومراً الحديث في كتاب: الجهاد^(١).

٣٦٤٥ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ». [انظر: ٢٨٥١ - مسلم: ١٨٧٤ - فتح: ٦/٦٣٣]

(عن أبي التياح) هو يزيد بن حميد. (أنسا) في نسخة: «أنس بن مالك».

٣٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَرْزٌ. فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، وَمَا أَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طَيْلَهَا، فَاسْتَنْتَّ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ، كَانَتْ أَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَسِتْرًا وَتَعَفُّفًا، لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظَهْوَرِهَا، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فُخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ وَرْزٌ». وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أُتْرِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٧﴾» [الزلزلة: ٧-٨]. [انظر: ٢٣٧١ -

مسلم: ٩٨٧ - فتح: ٦/٦٣٣]

(١) سبق برقم (٢٨٤٩) كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير...

(في مرج) بسكون الراء وبالجميم: الموضع الذي يرعى فيه الدواب.

(في طيلها) هو الحبل الذي يطول للدابة في مرعاها.
(ونواء) بكسر النون وبالمد المناوأة: وهي العداوة.

٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: صَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْرَ بُكَرَةٍ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. وَأَحَالُوا إِلَى الْحِضْنِ يَسْعُونَ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبْتَ خَيْرٌ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». [انظر: ٣٧١ - مسلم: ١٣٦٥ - فتح: ٦/٦٣٣]

(سفيان) أي: ابن عيينة. (أيوب) أي: السخثياني. (عن محمد) أي: ابن سيرين.

(فأجالوا) في نسخة: «وأحالوا» أي: تحولوا، أو أنقلبوا. (خربت خبير) أي: ستخرب في توجهنا إليها، ومر الحديث والثلاثة قبله في كتاب: الجهاد^(١).

٣٦٤٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُدَيْكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ. قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ». فَتَبَسَّطْتُ فَعَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضَمَّهُ» فَضَمَّمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدُ. [انظر: ١١٨ - مسلم: ٢٤٩٢ - فتح: ٦/٦٣٣]

(ابن أبي الفديك) هو محمد بن إسماعيل. (عن ابن أبي ذئب) هو

(١) سبق برقم (٢٨٨٩) كتاب: الجهاد والسير، باب فضل: الخدمة في الغزوة. وما قبله سبق برقم (٢٨٦٠) كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل الثلاثة. وما قبله سبق برقم (٢٨٥١) كتاب: الجهاد والسير، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير.

محمد بن عبد الرحمن.

(عن المقبري) هو: محمد بن عبد الرحمن.

(إني سمعت منك حديثاً) إلى آخره، مرّ في كتاب: العلم
وغيره^(١).

(١) سبق برقم (١١٨) كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (٢٠٤٧) كتاب: البيوع،
باب: ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾.

فهرس المجلد السادس
باقي كتاب الجهاد والسير

٥

٧	٤٧ - باب مَا يُدَكَّرُ مِنْ شُؤْمِ الْفَرَسِ.
٨	٤٨ - باب الْخَيْلِ لثَلَاثَةِ.
٩	٤٩ - باب مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْغَزْوِ.
١٠	٥٠ - باب الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفَحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ.
١١	٥١ - باب سَهَامِ الْفَرَسِ.
١٢	٥٢ - باب مَنْ قَادَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْحَرْبِ.
١٣	٥٣ - باب الرُّكَّابِ وَالْعَرَزِ لِلدَّابَّةِ.
١٤	٥٤ - باب رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرَى.
١٤	٥٥ - باب الْفَرَسِ الْقَطُوفِ.
١٥	٥٦ - باب السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ.
١٦	٥٧ - باب إِضْمَارِ الْخَيْلِ لِلسَّبْقِ.
١٧	٥٨ - باب غَايَةِ السَّبْقِ لِلْخَيْلِ الْمُضْمَرَةِ.
١٨	٥٩ - باب نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ.
١٨	٦٠ - باب الْغَزْوِ عَلَى الْحَمِيرِ.
١٩	٦١ - باب بَعْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَاءِ.
٢١	٦٢ - باب جِهَادِ النِّسَاءِ.
٢٢	٦٣ - باب غَزْوِ الْمَرْأَةِ فِي الْبَحْرِ.
٢٣	٦٤ - باب حَمَلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ.
٢٤	٦٥ - باب غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ.
٢٥	٦٦ - باب حَمَلِ النِّسَاءِ الْقَرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ.
٢٦	٦٧ - باب مَدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ.
٢٧	٦٨ - باب رَدِّ النِّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى.
٢٧	٦٩ - باب نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ.
٢٨	٧٠ - باب الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
٣٠	٧١ - باب فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ.
٣٢	٧٢ - باب فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ.

٣٣	٧٣ - باب فضل رباط يوم في سبيل الله.
٣٤	٧٤ - باب من غزا بصبي للخدمة.
٣٧	٧٥ - باب ركوب البحر.
٣٧	٧٦ - باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب.
٣٨	٧٧ - باب لا يقول: فلان شهيد.
٤٠	٧٨ - باب التحريض على الرمي.
٤٢	٧٩ - باب اللهو بالحراب ونحوها.
٤٢	٨٠ - باب المجن ومن يتترس بترس صاحبه.
٤٥	٨١ - باب الدرق.
٤٧	٨٢ - باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق.
٤٧	٨٣ - باب حلية السيوف.
٤٨	٨٤ - باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القاتلة.
٤٩	٨٥ - باب لبس البيضة.
٥٠	٨٦ - باب من لم ير كسر السلاح عند الموت.
٥	٨٧ - باب تفرق الناس عن الإمام عند القاتلة، والاستظلال بالشجر.
٥١	٨٨ - باب ما قيل في الرماح.
٥٣	٨٩ - باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب.
٥٦	٩٠ - باب الحجة في السفر والحرب.
٥٧	٩١ - باب الحرير في الحرب.
٥٨	٩٢ - باب ما يذكر في السكين.
٥٩	٩٣ - باب ما قيل في قتال الروم.
٦٠	٩٤ - باب قتال اليهود.
٦١	٩٥ - باب قتال الترك.
٦٢	٩٦ - باب قتال الذين يتتعلون الشعر.
٦٣	٩٧ - باب من صف أصحابه عند الهزيمة، ونزل عن دابته، واستنصر.
٦٤	٩٨ - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة.
٦٨	٩٩ - باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب؟.
٦٨	١٠٠ - باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم.
٦٩	١٠١ - باب دعوة اليهودي والنصراني، وعلى ما يقاتلون عليه، وما كتب

	النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كَسْرَى وَفَيْصَرَ، وَالِدَعْوَةَ قَبْلَ الْقِتَالِ.
٧٥	١٠٢ - بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ [النَّاسِ] إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّبُوَّةِ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، ..
٧٧	١٠٣ - بَابُ مَنْ أَرَادَ غَزْوَةَ فَوْرَى بَعِيرَهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ.
٧٨	١٠٤ - بَابُ الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ.
٧٩	١٠٥ - بَابُ الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ
٨٠	١٠٦ - بَابُ الْخُرُوجِ فِي رَمَضَانَ.
٨١	١٠٧ - بَابُ التَّوْدِيعِ.
٨٢	١٠٨ - بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ.
٨٣	١٠٩ - بَابُ يُقَاتِلُ مَنْ وَرَاءَ الْإِمَامِ وَيَتَّقِي بِهِ.
٨٤	١١٠ - بَابُ الْبَيْعَةِ فِي الْحَرْبِ أَنْ لَا يَفْرُوا.
٨٧	١١١ - بَابُ عَزْمِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ.
٨٩	١١٢ - بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ آخَرَ الْقِتَالِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ.
٩٠	١١٣ - بَابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ.
٩٢	١١٤ - بَابُ مَنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثٌ عَهْدَ بَعْرُسِهِ.
٩٢	١١٥ - بَابُ مَنْ اخْتَارَ الْغَزْوَ بَعْدَ الْبِنَاءِ.
٩٣	١١٦ - بَابُ مُبَادَرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفِرَاقِ.
٩٤	١١٧ - بَابُ السَّرْعَةِ وَالرَّكُضِ فِي الْفِرَاقِ.
٩٤	١١٨ - بَابُ الْخُرُوجِ فِي الْفِرَاقِ وَحْدَهُ.
٩٤	١١٩ - بَابُ الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانَ فِي السَّبِيلِ.
٩٦	١٢١ - بَابُ مَا قِيلَ فِي لَوَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.
٩٨	١٢٠ - بَابُ الْأَجِيرِ.
٩٩	١٢٢ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ».
١٠١	١٢٣ - بَابُ حَمَلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ.
١٠٤	١٢٤ - بَابُ حَمَلِ الزَّادِ عَلَى الرَّقَابِ.
١٠٥	١٢٥ - بَابُ إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أَحْيَاهَا.
١٠٦	١٢٦ - بَابُ الْإِرْتِدَافِ فِي الْغَزْوِ وَالْحَجِّ.
١٠٦	١٢٧ - بَابُ الرُّدْفِ عَلَى الْحِمَارِ.

١٠٧	١٢٨ - باب مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَتَحَوَّهُ.
١٠٨	١٢٩ - باب السَّفَرِ بِالْمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ.
١٠٩	١٣٠ - باب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ.
١١٠	١٣١ - باب مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ.
١١١	١٣٣ - باب التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَأَدْيَا.
١١١	١٣٣ - باب التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرَفًا.
١١٣	١٣٤ - باب يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ.
١١٣	١٣٥ - باب السَّيْرِ وَحَدَّهُ.
١١٥	١٣٦ - باب السَّرْعَةِ فِي السَّيْرِ.
١١٧	١٣٧ - باب إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهَا تُبَاعُ.
١١٨	١٣٨ - باب الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبْوِينِ.
١١٩	١٣٩ - باب مَا قِيلَ فِي الْحَرَسِ وَتَحَوُّهُ فِي أَغْتَاقِ الْإِبِلِ.
١٢٠	١٤٠ - باب مَنْ أَكْتَسَبَ فِي جَيْشٍ فَعَرَّجَتْ أَمْرَأَتُهُ حَاجَةً، وَكَانَ لَهُ عُذْرٌ، هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟
١٢١	١٤١ - باب الْجَاسُوسِ.
١٢٤	١٤٢ - باب الْكِسْوَةِ لِلْأَسَارِيِّ.
١٢٥	١٤٣ - باب فَضْلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ.
١٢٦	١٤٤ - باب الْأَسَارِيِّ فِي السَّلَاسِلِ.
١٢٦	١٤٥ - باب فَضْلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكُتَابِ.
١٢٧	١٤٦ - باب أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّنُونَ فَيْصَابُ الْوَلَدَانِ وَالذَّرَارِيِّ.
١٢٩	١٤٧ - باب قَتْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ.
١٢٩	١٤٨ - باب قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ.
١٣٠	١٤٩ - باب لَا يُعَذَّبُ بَعْدَابُ اللَّهِ.
١٣٠	١٥٠ - باب ﴿فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ﴾ [محمد: ٤].
١٣١	١٥١ - باب هَلْ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ وَيَخْدَعِ الَّذِينَ أَسْرَوْهُ حَتَّى يَنْجُوَ مِنَ الْكُفْرَةِ؟
١٣٢	١٥٢ - باب إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟
١٣٣	١٥٣ - باب.
١٣٤	١٥٤ - باب حَرَقِ الدُّورِ وَالتَّخْيِيلِ.

١٣٥	١٥٥ - باب قتل النَّائمِ المُشْرِكِ.
١٣٧	١٥٦ - باب لا تَمْنُوا لِقَاءَ العَدُوِّ.
١٣٨	١٥٧ - باب الحَرْبُ خَدْعَةٌ.
١٤٠	١٥٨ - باب الكذب في الحَرْبِ.
١٤١	١٥٩ - باب الفَتْكُ بأهل الحَرْبِ.
١٤١	١٦٠ - باب مَا يَجُوزُ مِنَ الاحْتِيَالِ وَالْحَذَرِ مَعَ مَنْ يَخْشَى مَعْرَتَهُ.
١٤٢	١٦١ - باب الرَّجْزُ فِي الحَرْبِ وَرَفْعُ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الخَنْدَقِ.
١٤٣	١٦٢ - باب مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ.
١٤٤	١٦٣ - باب دَوَاءُ الجُرْحِ بِإِحْرَاقِ الحَصِيرِ.
١٤٥	١٦٤ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالإِخْتِلَافِ فِي الحَرْبِ وَعُقُوبَةُ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ.
١٤٨	١٦٥ - باب إِذَا فزَعُوا بِاللَّيْلِ.
١٤٩	١٦٦ - باب مَنْ رَأَى العَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهُ. حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ.
١٥٢	١٦٧ - باب مَنْ قَالَ: خُذْهَا، وَأَنَا ابْنُ فُلَانٍ.
١٥٣	١٦٨ - باب إِذَا نَزَلَ العَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ.
١٥٤	١٦٩ - باب قَتْلُ الأَسِيرِ وَقَتْلُ الصَّبْرِ.
١٥٥	١٧٠ - باب هَلْ يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ، وَمَنْ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ القَتْلِ.
١٦٠	١٧١ - باب فَكَاكِ الأَسِيرِ.
١٦١	١٧٢ - باب فِدَاءِ المُشْرِكِينَ.
١٦٣	١٧٣ - باب الحَرْبِيُّ إِذَا دَخَلَ دَارَ الإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ.
١٦٤	١٧٤ - باب يُقَاتِلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرْقُونَ.
١٦٥	١٧٥ - باب جَوَائِزِ الوَفْدِ.
١٦٥	١٧٦ - باب هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتِهِمْ.
١٦٧	١٧٧ - باب التَّحْمِلُ لِلوَفُودِ.
١٦٨	١٧٨ - باب كَيْفَ يُعْرَضُ الإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ.
١٧١	١٧٩ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِليَهُودِ: «أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا».
١٧٢	١٨٠ - باب إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرْضُونَ، فَهِيَ لَهُمْ.
١٧٤	١٨١ - باب كِتَابَةِ الإِمَامِ النَّاسِ.
١٧٦	١٨٢ - باب إِنْ اللّهُ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ.

١٧٧	١٨٣ - باب مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ إِذَا خَافَ الْعَدُوَّ.
١٧٨	١٨٤ - باب الْعَوْنُ بِالْمَدَدِ.
١٧٩	١٨٥ - باب مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عَرَصَتِهِمْ ثَلَاثًا.
١٨٠	١٨٦ - باب مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ.
١٨٠	١٨٧ - باب إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ.
١٨٢	١٨٨ - باب مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ وَالرُّطَانَةِ.
١٨٥	١٨٩ - باب الْعُلُولِ.
١٨٧	١٩٠ - باب الْقَلِيلِ مِنَ الْعُلُولِ.
١٨٨	١٩١ - باب مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِي الْمَعَانِمِ.
١٩٠	١٩٢ - باب الْبَشَارَةِ فِي الْفَتْوحِ.
١٩١	١٩٣ - باب مَا يُعْطَى الْبَشِيرُ.
١٩١	١٩٤ - باب لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ.
١٩٢	١٩٥ - باب إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الدِّمَةِ وَالْمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ وَتَحْرِيدهُنَّ.
١٩٤	١٩٦ - باب اسْتِقْبَالَ الْعُزَاةِ.
١٩٤	١٩٧ - باب مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزْوِ.
١٩٦	١٩٨ - باب الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ.
١٩٧	١٩٩ - باب الطَّعَامِ عِنْدَ الْقُدُومِ.
٢٠٠	[٥٧- كِتَابُ فَرَضِ الْخُمْسِ] (٣٠٩١-٣١٥٥)
٢٠١	١ - باب فَرَضِ الْخُمْسِ.
٢١٠	٢ - باب أَدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الدِّينِ.
٢١١	٣ - باب نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ.
٢١٣	٤ - باب مَا جَاءَ فِي بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَا نُسِبَ مِنَ الْبُيُوتِ إِلَيْهِنَّ.
٢١٧	٥ - باب مَا ذَكَرَ مِنْ دَرْعِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ وَخَاتَمِهِ.
٢٢٢	٦ - باب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَسَاكِينِ، وَإِثَارِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلِ الصُّفَّةِ وَالْأَرَامِلِ حِينَ سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ ..
٢٢٣	٧ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنْ لَلَّهِ خُمْسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١]
٢٢٧	٨ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ».
٢٣١	٩ - باب الْغَنِيمَةِ لِمَنْ شَهِدَ الْوُقُوعَةَ.

٢٣٢	١٠ - باب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَعْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟
٢٣٣	١١ - باب قِسْمَةُ الْإِمَامِ مَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ لَمْ يَحْضُرْهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ.
٢٣٤	١٢ - باب كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرَ؟ وَمَا أُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ فِي نَوَائِبِهِ؟
٢٣٥	١٣ - باب بَرَكَةُ الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَوَلَاةَ الْأَمْرِ.
٢٤٠	١٤ - باب إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ أَوْ أَمْرَةٍ بِالْمُقَامِ هَلْ يُسْتَهْمُ لَهُ؟
٢٤١	١٥ - باب وَمَنْ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هَوَارِيزَ النَّبِيِّ ﷺ بِرِضَاعِهِ فِيهِمْ، فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ...
٢٤٨	١٦ - باب مَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْأَسَارِيِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ.
٢٤٩	١٧ - باب وَمَنْ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِلْإِمَامِ وَأَنَّهُ يُعْطَى بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضٍ مَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي الْمُطَّلِبِ وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ.
٢٥١	١٨ - باب مَنْ لَمْ يُخَمَّسِ الْأَسْلَابُ.
٢٥٤	١٩ - باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ.
٢٦٢	٢٠ - باب مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ.
٢٦٤	٥٨ - كِتَابُ الْجَزْيَةِ وَالْمُؤَادَعَةِ (٣١٥٦-٣١٨٩)
٢٦٦	١ - باب الْجَزْيَةُ وَالْمُؤَادَعَةُ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ.
٢٧٠	٢ - باب إِذَا وَاذَعَ الْإِمَامُ مَلَكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ؟
٢٧١	٣ - باب الْوَصَايَا بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٢٧٢	٤ - باب مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ وَالْجَزْيَةِ، وَلِمَنْ يُقَسَّمُ الْفِيءُ وَالْجَزْيَةُ؟
٢٧٥	٥ - باب إِثْمُ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بغيرِ جُرْمٍ.
٢٧٦	٦ - باب إِخْرَاجُ الْيَهُودِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.
٢٧٨	٧ - باب إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ؟
٢٧٩	٨ - باب دُعَاءُ الْإِمَامِ عَلَى مَنْ نَكَثَ عَهْدًا.
٢٨٠	٩ - باب أَمَانُ النِّسَاءِ وَجَوَارِهِنَّ.
٢٨١	١٠ - باب ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَجَوَارِهِمْ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ.
٢٨٣	١١ - باب إِذَا قَالُوا: صَبَأْنَا، وَلَمْ يُحْسِنُوا أَسْلَمْنَا.
٢٨٤	١٢ - باب الْمُؤَادَعَةُ وَالْمُصَالِحَةُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَغَيْرِهِ، وَإِثْمُ مَنْ لَمْ يَفِ بِالْعَهْدِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١] الْآيَةُ.

٢٨٦	١٣ - باب فضل الوفاء بالعهد.
٢٨٧	١٤ - باب هل يعفى عن الذمي إذا سحر؟
٢٨٨	١٥ - باب ما يحذر من العذر.
٢٨٩	١٦ - باب كيف يُنبذ إلى أهل العهد؟ وقوله: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ الآية. [الأنفال: ٥٨]
٢٩٠	١٧ - باب إثم من عاهد ثم غدر.
٢٩٢	١٨ - باب.
٢٩٤	١٩ - باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم.
٢٩٥	٢٠ - باب المواعدة من غير وقت، وقول النبي ﷺ: «أقركم ما أقركم الله به».
٢٩٦	٢١ - باب طرح جيف المشركين في البر ولا يؤخذ لهم ثمن.
٢٩٧	٢٢ - باب إثم الغادر للبر والفاجر.
٢٩٩	كتاب بدء الخلق (٣١٩٠-٣٣٢٥)
٣٠١	١ - باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ [الروم: ٢٧]
٣٠٥	٢ - باب ما جاء في سبع أرضين.
٣٠٩	٣ - باب في النجوم.
٣١٠	٤ - باب صفة الشمس والقمر.
٣١٧	٥ - باب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ نُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الفرقان: ٤٨].
٣١٨	٦ - باب ذكر الملائكة.
٣٣١	٧ - باب إذا قال أحدكم: آمين. والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه.
٣٤١	٨ - باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة.
٣٥٤	٩ - باب صفة أبواب الجنة.
٣٥٥	١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة.
٣٦٣	١١ - باب صفة إبليس وجنوده.
٣٨٠	١٢ - باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم.
٣٨٢	١٣ - [باب] وقول الله جل وعز: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ﴾ إلى قوله: ﴿أولئك في ضلال مبين﴾ [الأحقاف: ٢٩-٣٢]
٣٨٢	١٤ - باب قول الله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤].

٣٨٥	١٥ - باب خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجَبَالِ
٣٩٠	١٦ - باب خَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ.
٣٩٣	١٧ - باب إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ، فَإِنْ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ
٣٩٧	[٦٠- كِتَابُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ] (٣٣٢٦-٣٤٨٨)
٣٩٩	١ - باب خَلَقَ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذُرِّيَّتَهُ.
٤٠٠	- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾.
٤١٠	٢ - باب الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ.
٤١١	٣ - باب قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ [هود: ٢٥].
٤١٢	- باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [نوح: ١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.
٤١٧	٤ - باب ﴿وَإِنِ الْيَأْسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ...﴾ [الصافات: ١٢٣-١٢٩]
٤١٨	٥ - باب ذَكَرَ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
٤٢٠	٦ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَأَلِيَّ عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا...﴾ [الأعراف: ٦٥] وَقَوْلِهِ ﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: ٢١-٢٥]
٤٢١	- باب قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلَكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ﴾ [الحاقة: ٦]
٤٢٥	٧ - باب قِصَّةِ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ.
٤٣١	٨ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَأَنخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠] وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]
٤٤١	٩ - باب ﴿يَزِفُونَ﴾ [الصافات: ٩٤] النَّسْلَانَ فِي الْمَشْيِ.
٤٥٠	١٠ - [باب].
٤٥٥	١١ - باب قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحجر: ٥١] قَوْلُهُ: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦]
٤٥٦	١٢ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مریم: ٥٤].
٤٥٧	١٣ - باب قِصَّةِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.
٤٥٧	١٤ - باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَوَحْنٌ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]

٤٥٨	١٥ - باب ﴿وَلَوْطَا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [النمل: ٥٤-٥٨]
٤٦٠	١٦ - باب ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطَ الْمُرْسَلُونَ * قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢]
٤٦١	١٧ - باب قول الله تعالى: ﴿وإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [هود: ٦١] ﴿كَذَبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ﴾ [الحجر: ٨٠]
٤٦٦	١٨ - باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ [البقرة: ١٣٣].
٤٦٦	١٩ - باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: ٧].
٤٧٢	٢٠ - باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣].
٤٧٣	٢١ - باب ﴿وَأَذْكَرَ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا * وَنَادَيْتَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥١-٥٢]: كَلِمَهُ.
٤٧٤	- باب ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿مُسْرِفٌ كَذَابٌ﴾ [غافر: ٢٨]
٤٧٥	٢٢ - باب قول الله عز وجل: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى * إِذْ رَأَى نَارًا﴾ إلى قوله: ﴿بِالْوَادِي الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ٩-١٢].
٤٧٩	٢٣ - باب ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ﴾ إلى قوله ﴿مُسْرِفٌ مَرْتَابٌ﴾ [غافر: ٢٨]
٤٨٢ ٤٧٩	٢٤ - باب قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [طه: ٩] ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]
٤٨٢	٢٥ - باب قول الله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأْتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ ..﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢، ١٤٣].
٤٨٥	٢٦ - باب طوفان من السَّيْلِ.
٤٨٦	٢٧ - باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام
٤٩٠	٢٨ - باب.
٤٩٢	٢٩ - باب ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨].
٤٩٣	٣٠ - باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ الآية [البقرة: ٦٧]
٤٩٤	٣١ - باب وفاة موسى، وذكره بعد.
٤٩٦	٣٢ - باب قول الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةٌ فِرْعَوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ [التحريم: ١١-١٢].

٤٩٨	٣٣ - باب ﴿إِنْ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾ الآية [القصص: ٧٦].
٤٩٩	٣٤ - باب ﴿وَأِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [هود: ٨٤]
٥٠٠	٣٥ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَإِنْ يُؤْتِسَّرَ لِمَنْ الْمُرْسَلِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الصفات: ١٣٩-١٤٨] ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ [القلم: ٤٨]
٥٠٤	٣٦ - باب ﴿وَاسْأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣].
٥٠٥	٣٧ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾ [النساء: ١٦٣].
٥٠٨	٣٨ - باب أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ.
٥٠٩	٣٩ - باب ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَفُضِّلَ الْخَطَابُ﴾ [ص: ١٧-٢٠].
٥١١	٤٠ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠]
٥١٨	٤١ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لَقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٢-١٨].
٥١٩	٤٢ - باب ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾ الآية [يس: ١٣].
٥١٩	٤٣ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَكَرْ رَحْمَةَ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا * إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا * ..﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [مریم: ٢-٧]
٥٢٢	٤٤ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مریم: ١٦].
٥٢٤	٤٥ - باب ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ ..﴾ [آل عمران: ٤٢-٤٤]
٥٢٥	٤٦ - باب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٤٥-٤٧]
٥٢٧	٤٧ - [باب] قَوْلُهُ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ ...﴾ [النساء: ١٧١]
٥٢٩	٤٨ - باب ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مریم: ١٦]
٥٤٠	٤٩ - باب نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَام
٥٤٢	٥٠ - باب مَا ذَكَرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
٥٤٨	٥١ - [باب] حَدِيثِ أُبْرَصَ وَأَعْمَى وَأَفْرَعَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

٥٥٠	٥٢ - [باب] ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنْ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩]
٥٥٢	٥٣ - [باب] حَدِيثُ الْغَارِ
٥٥٣	٥٤ - باب
٥٦٩	٦١ - [كِتَابُ] الْمَنَاقِبِ (٣٤٨٩-٣٦٤٨)
٥٧١	١ - باب قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الحجرات: ١٣] وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ..﴾ [النساء: ١] وَمَا يُنْهَى عَنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ.
٥٧٥	- باب.
٥٧٧	٢ - باب مَنَاقِبِ قُرَيْشٍ.
٥٨٠	٣ - باب نَزْلِ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ.
٥٨١	٤ - باب نَسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلٍ.
٥٨١	٥ - باب.
٥٨٤	٦ - باب ذِكْرِ أَسْلَمَ، وَغِفَارَ، وَمُزَيْنَةَ، وَجُهَيْنَةَ، وَأَشْجَعَ.
٥٨٩	٧ - باب ذِكْرِ قَحْطَانَ.
٥٩٠	٨ - باب مَا يُنْهَى مِنْ دَعْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ.
٥٩٢	٩ - باب قِصَّةِ خُرَاعَةَ.
٥٩٢	[- باب قِصَّةِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (وانظر ص ٥٨٧)]
٥٨٧	١١ - باب قِصَّةِ زَمْرَمَ.
٥٩٢	١٢ - باب قِصَّةِ زَمْرَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ.
٥٩٣	١٣ - باب مَنْ اتَّسَبَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْجَاهِلِيَّةِ.
٥٨٦	١٤ - باب ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ.
٥٩٤	١٥ - باب قِصَّةِ الْحَبَشِ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا بَنِي أَرْفَدَةَ».
٥٩٥	١٦ - باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسْبُهُ.
٥٩٦	١٧ - باب مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
٥٩٨	١٨ - باب خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ﷺ.
٥٩٩	١٩ - باب وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ.
٦٠٠	٢٠ - باب كُنْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ.
٦٠١	٢١ - باب.
٦٠٢	٢٢ - باب خَاتَمِ النَّبِيِّينَ.

٦٠٢	٢٣ - باب صفة النبي ﷺ.
٦١٤	٢٤ - باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه.
٦١٥	٢٥ - باب علامات النبوة في الإسلام.
٦٥٨	٢٦ - باب قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦].
٦٥٩	٢٧ - باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر.
٦٦٠	٢٨ - باب.

الصف والإخراج: أ. محمود حمزة

دار الفلاح - الفيوم ١٨ ش أحس ت ٠٠٢٠١٠٦٦١٣٣٦٩